

المصنف

لابن أبي شيبة

الإمام الحافظ

أبي بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم أبي شيبة العبسي

١٥٩ - ٢٣٥ هـ

تحقيق

أبي محمد أسامة بن إبراهيم بن محمد

المجلد الحادي عشر

السير - فتوح الأمصار - التاريخ - الجنة
ذكر النار - ذكر رحمة الله
٣٣١٢٩ - ٣٥٢٢٩

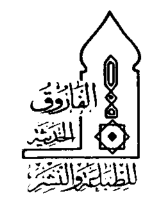
الناشر

الفاروق الحديثة للطباعة والنشر

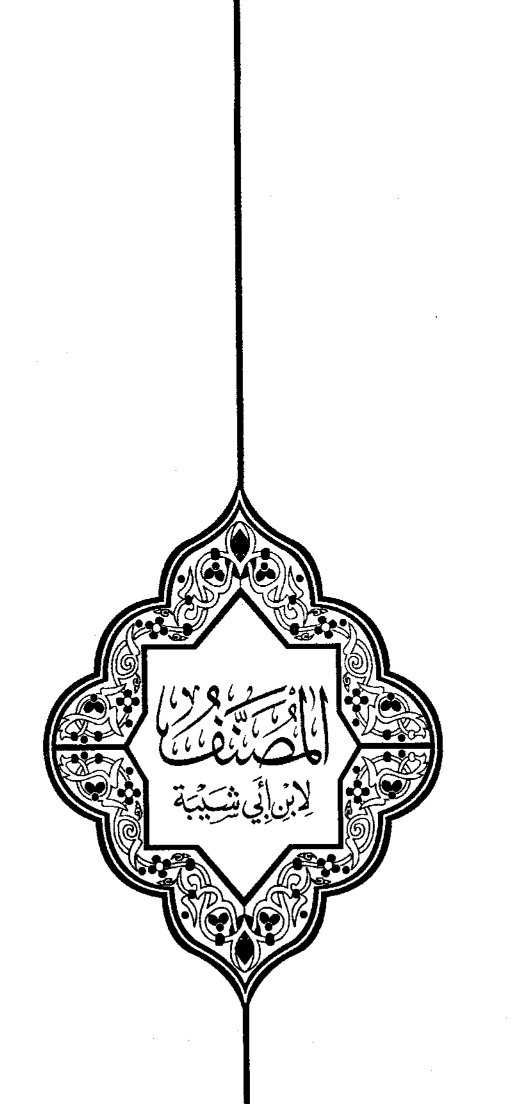
فهرسة أثناء النشر إعداد الهيئة العامة لدار الكتب والوثائق القومية
إدارة الشئون الفنية
ابن أبى شيبة، عبد الله بن محمد بن أبى شيبة العبسى، ٧٧٦-٨٤٩
المصنف / لابن أبى شيبة؛ تحقيق أبى محمد أسامة بن ابراهيم بن محمد
٠- القاهرة: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ٢٠٠٧
٤٢٨ ص؛ ٢٤ سم
تدمك ٨ ٠٨٢ ٣٧٠ ٩٧٧ مج ١١
١- الحديث
أ- ابن محمد، أبى محمد اسامة بن ابراهيم (محقق)
ب- العنوان ٢٣٠

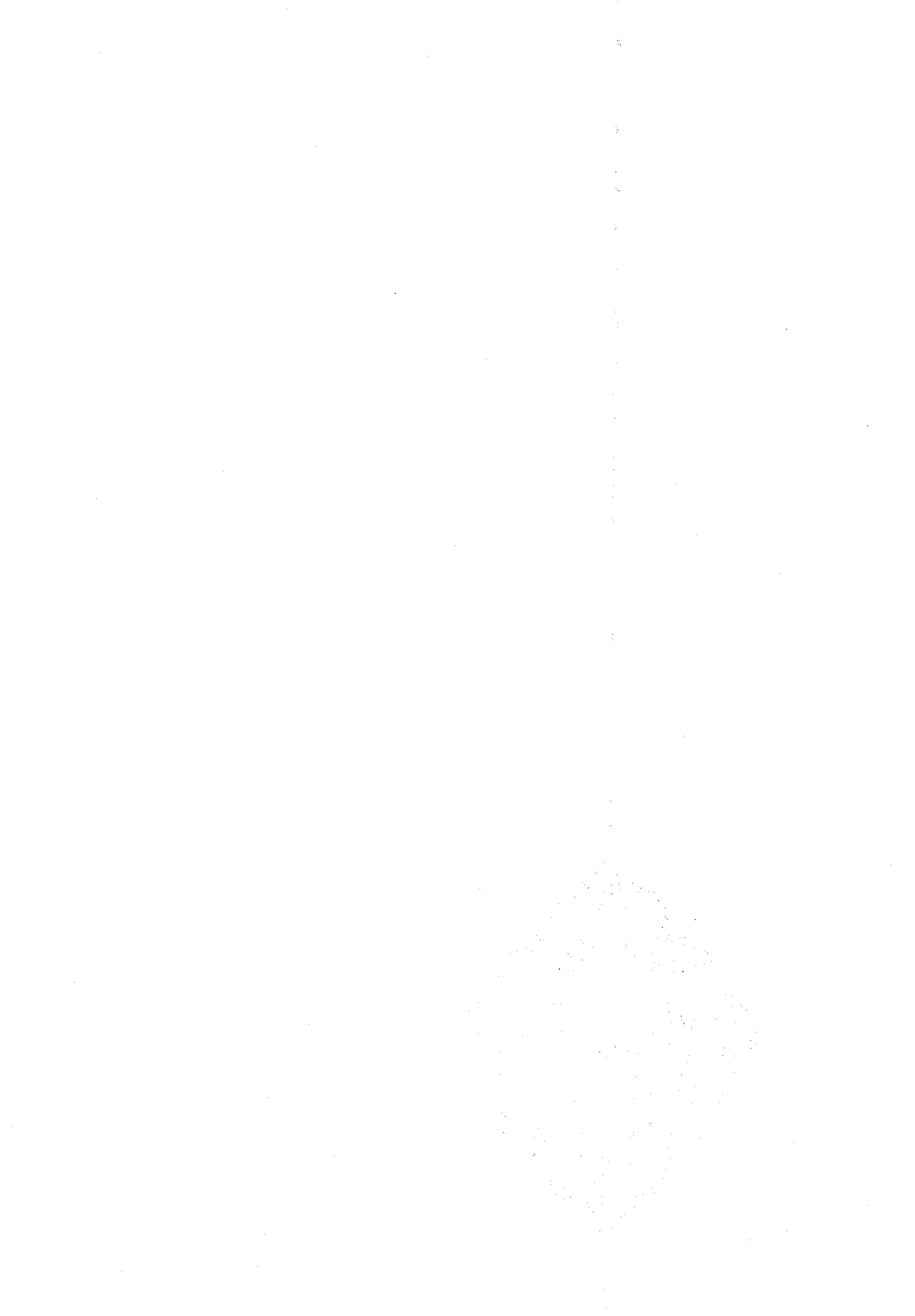
الطبعة الأولى
١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م

رقم الإيداع ٢٦١٥٦/ ٢٠٠٧
الترقيم الدولى 977-370-082-8



الفاروق الحديثة للطباعة والنشر
٣ درب شريف - خلف رقم ٦٠ ش راتب باشا - حدائق شبرا - القاهرة
هاتف: ٢٤٣٠٧٥٢٦ (٠٠٢٠٢) فاكس: ٢٢٠٥٥٦٨٨ (٠٠٢٠٢)


المصنف
لابن أبي شيبة



كِتَابُ السِّيَرِ



[كِتَابُ السِّيرِ][1]

١- مَا جَاءَ فِي طَاعَةِ الإِمَامِ وَالْخِلاَفِ عَنْهُ

٣٣٠٩٩- حَدَّثَنا وَكِيعُ بْنُ الجَرَّاحِ قَالَ: حَدَثَنا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ وَمَنْ أَطَاعَ الإِمَامَ فَقَدْ أَطَاعَنِّي، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَىٰ اللهَ وَمَنْ عَصَى الإِمَامَ فَقَدْ عَصَانِي»[2].

٣٣١٠٠ - حَدَّثَنا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٢١٢/١٢ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَطَاعَنِّي فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِّي»[3].

٣٣١٠١ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ﴿أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ قَالَ: الأُمَرَاءُ[4].

---

(١) سقط اسم الكتاب من الأصول، وجعله في المطبوع كتاب: [الجهاد] وما أثبتناه هو ما جاء في آخر الكتاب في «النسخ الثلاث» وفيها كتاب «السير».

(٢) إسناده صحيح.

(٣) أخرجه البخاري: (٦/ ١٣٥)، ومسلم: (١٢/٣٠٨- ٣٠٩).

(٤) إسناده صحيح.

٣٣١٠٢ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْت مُصْعَبَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ- كَلِمَاتٌ أَصَابَ فِيهِنَّ: حَقٌّ عَلَى الإِمَامِ أَنْ يَحْكُمَ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ، وَأَنْ يُؤَدِّيَ الأَمَانَةَ، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ كَانَ حَقًّا عَلَى المُسْلِمِينَ أَنْ يَسْمَعُوا وَيُطِيعُوا وَيُجِيبُوا إِذَا دُعُوا(١).

٣٣١٠٣ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ قَالَ: أُولُو الفِقْهِ أُولُو الخَيْرِ(٢).

٣٣١٠٤ - حَدَّثَنا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَطِيعُوا ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ قَالَ: كَانَ مُجَاهِدٌ يَقُولُ: أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ وَرُبَّمَا قَالَ: أُولُو العَقْلِ وَالْفِقْهِ فِي دِينِ اللهِ.

١٢/٢١٣ ٣٣١٠٥ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا أَبُو جَعْفَرٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي العَالِيَةِ قَالَ: العُلَمَاءُ.

٣٣١٠٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الكَعْبَةِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثُمَرَةَ قَلْبِهِ فَلْيُطِعْهُ مَا ٱسْتَطَاعَ»(٣).

٣٣١٠٧ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ الحُصَيْنِ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ الحُصَيْنِ قَالَتْ: سَمِعْت النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ بِعَرَفَةَ وَهُوَ يَقُولُ: «إِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا مَا قَادَكُمْ بِكِتَابِ اللهِ»(٤).

٣٣١٠٨ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ العَيْزَارِ بْنِ حُرَيْثٍ العَبْدِيِّ، عَنْ أُمِّ الحُصَيْنِ الأَحْمَسِيَّةِ قَالَتْ: سَمِعْت النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ

---

(١) إسناده مرسل. مصعب بن سعد لم يسمع من علي ﷺ كما قال أبو زرعة.

(٢) إسناده ضعيف. فيه ابن عقيل وهو ضعيف الحديث.

(٣) أخرجه مسلم: (١٢/ ٣٢٤).

(٤) أخرجه مسلم: (١٢/ ٣١٣).

بِعَرَفَةَ [وعليه] بُرْدٌ مُتَلَفِّعًا بِهِ وَهُوَ يَقُولُ: «إِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مُجَدَّعٌ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا مَا قَادَكُمْ بِكِتَابِ اللهِ»(١).

٣٣١٠٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ قَالَ: أُمَرَاءُ السَّرَايَا(٢).

٢١٤/١٢

٢- فِي الإِمَارَةِ

٣٣١١٠ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، أَنَّ الحَارِثَ بْنَ يَزِيدَ الحَضْرَمِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا ذَرٍّ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ الإِمَارَةَ، وَأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّكَ ضَعِيفٌ وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ، وَإِنَّهَا يَوْمَ القِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ، إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى الذِي عَلَيْهِ فِيهَا»(٣).

٣٣١١١ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: دَخَلْت عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَمِّي، فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَمِّرْنَا عَلَىٰ بَعْضِ مَا وَلَاكَ اللهُ، وَقَالَ الآخَرُ مِثْلَ ذَلِكَ قَالَ: فَقَالَ: «إِنَّا والله لاَ نُوَلِّي هذا العَمَلَ أَحَدًا سَأَلَهُ، وَلاَ أَحَدًا حَرَصَ عَلَيْهِ»(٤).

٣٣١١٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنَا ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الإِمَارَةِ، وَسَتَصِيرُ حَسْرَةً وَنَدَامَةً، فَنِعْمَت المُرْضِعَةُ وَبِئْسَتْ الفَاطِمَةُ»(٥).

٢١٥/١٢

٣٣١١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ العَبْدِيُّ قَالَ: حَدَثَنَا مِسْعَرٌ قَالَ: حَدَثَنَا عَلِيُّ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه يونس بن أبي إسحاق وليس بالقوي.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) أخرجه مسلم: (١٢/٢٨٩) موصولاً من حديث الحارث بن يزيد عن ابن حجيرة عن أبي ذر -به.

(٤) أخرجه البخاري: (١٣/ ١٣٤)، ومسلم: (١٢/ ٢٨٦).

(٥) أخرجه البخاري: (١٣/ ١٣٣-١٣٤).

بْنُ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، [قَالَ: حَدَّثَنا الحَسَنُ][١] قَالَ: حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تَسْأَلْ الإِمَارَةَ فَإِنَّك إِنْ أُوتِيتَهَا، عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُوتِيتَهَا، عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا»[٢].

٣٣١١٤ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: قَالَ العَبَّاسُ يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَّا تَسْتَعْمِلُنِي؟ فَقَالَ: «يَا عَبَّاسُ، يَا عَمَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ، نَفْسٌ تُنَجِّيهَا خَيْرٌ مِنْ إِمَارَةٍ لاَ تُحْصِيهَا»[٣].

٣٣١١٥ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُجَالِدٍ [عن عامر][٤]، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: مَا مِنْ حَكَمٍ يَحْكُمُ بَيْنَ النَّاسِ إِلَّا حُشِرَ يَوْمَ القِيَامَةِ وَمَلَكٌ آخِذٌ بِقَفَاهُ حَتَّىٰ يَقِفَ بِهِ عَلَىٰ جَهَنَّمَ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى الرَّحْمَن، فَإِنْ قَالَ لَهُ: اطْرَحْهُ، طَرَحَهُ فِي مَهْوىٰ أَرْبَعِينَ خَرِيفًا قَالَ، وَقَالَ مَسْرُوقٌ: لأنْ أَقْضِيَ يَوْمًا وَاحِدًا بِعَدْلٍ وَحَقٍّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ سَنَةٍ أَغْزُوهَا فِي سَبِيلِ اللهِ[٥]. ٢١٦/١٢

٣٣١١٦ - حَدَّثَنا ابن نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَثَنَا فُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ الرَّاسِبِيِّ، عَنْ بِشْرِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ عَهْدَهُ، فَقَالَ: لاَ حَاجَةَ لِي فِيهِ، إِنِّي سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الوُلاَةَ يُجَاءُ بِهِمْ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيَقِفُونَ عَلَىٰ شَفِيرِ جَهَنَّمَ، فَمَنْ كَانَ مِطْوَاعًا لله تَنَاوَلَهُ اللهُ بِيَمِينِهِ حَتَّىٰ يُنَجِّيَهُ، وَمَنْ عَصَىٰ اللهَ انْخَرَقَ بِهِ الجِسْرُ إِلَىٰ وَادٍ مِنْ نَارٍ تَلْتَهِبُ التِهَابًا» قال: قال رسول الله ﷺ فَأَرْسَلَ عُمَرُ إِلَىٰ أَبِي ذَرٍّ وَإِلَىٰ سَلْمَانَ، فَقَالَ لأَبِي ذَرٍّ: أَنْتَ سَمِعْت هٰذا الحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: نَعَمْ والله، وَبَعْدَ الوَادِي وَادٍ آخَرُ مِنْ نَارٍ قَالَ: وَسَأَلَ سَلْمَانَ فَكَرِهَ أَنْ يُخْبِرَ بِشَيْءٍ، فَقَالَ عُمَرُ: مَنْ يَأْخُذُهَا بِمَا فِيهَا، فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: مَنْ سَلَتَ اللهُ

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) إسناده ضعيف. فيه ابن جدعان وهو ضعيف.

(٣) إسناده مرسل. ابن المنكدر من التابعين.

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٥) إسناده ضعيف. فيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف.

أَنْفَهُ وَعَيْنَيْهِ وَأَصْدَعَ خَدَّهُ إِلَى الأَرْضِ[١]. ٢١٧/١٢

٣٣١١٧ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ خَيْثَمَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الإِمَارَةُ بَابُ عَنْتٍ إِلَّا مَنْ [رَحِمَ] اللهُ**»[٢].

٣٣١١٨ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: مَا حَرَصَ رَجُلٌ كُلَّ الحِرْصِ عَلَى الإِمَارَةِ فَعَدَلَ فِيهَا[٣].

٣٣١١٩ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ هَارُونَ الحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ٱسْتَعْمَلَ رَجُلًا، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، [أَشِرْ][٤] عَلَيَّ قَالَ: ٱجْلِسْ [وَاكْتُمْ] عَلَيَّ[٥].

٣٣١٢٠ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا أَبُو الأَشْهَبِ جَعْفَرُ بْنُ حَيَّانٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ٱسْتَعْمَلَ رَجُلًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، خِرْ لِي قَالَ: «**اجْلِسْ**»[٦].

٣٣١٢١ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ اليَامِيِّ قَالَ: قَالَ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ: «لاَ تَرْزَأَنَّ مُعَاهِدًا [إبرة][٧]، وَلاَ تَمْشِ ثَلاَثَ خُطًى تَتَأَمَّرُ عَلَىٰ رَجُلَيْنِ، وَلاَ تَبْغِ لِإِمَامِ المُسْلِمِينَ غَائِلَةً»[٨]. ٢١٨/١٢

٣٣١٢٢ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي

---

(١) إسناده ضعيف. فيه محمد بن سليم الراسبي وليس بالقوي وما أظنه سمع من صحابي فإن عامة روايته عن التابعين وبشر بن عاصم، تُرجم له في الصحابة.

(٢) إسناده مرسل. خثيمة من التابعين.

(٣) إسناده مرسل. عروة لم يدرك عمر ﷺ.

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [أسر].

(٥) إسناده مرسل. أبو بكر بن حفص لم يدرك عمر ﷺ.

(٦) إسناده مرسل. الأعمش من صغار التابعين.

(٧) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [ابن].

(٨) إسناده مرسل. طلحة لم يدرك خالدًا ﷺ.

[مَرْزُوقٍ][(١)]، عَنْ مَيْمُونٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ عَبْدِ القَيْسِ قَالَ: رَأَيْت سَلْمَانَ عَلَىٰ حِمَارٍ فِي سَرِيَّةٍ هُوَ أَمِيرُهَا وَخَدَمَتَاهُ تُذَبْذِبَانِ وَالْجُنْدُ يَقُولُونَ: جَاءَ الأَمِيرُ جَاءَ الأَمِيرُ قَالَ: فَقَالَ سَلْمَانُ: إِنَّمَا الخَيْرُ وَالشَّرُّ فِيمَا بَعْدَ اليَوْمِ، فَإِنْ ٱسْتَطَعْت أَنْ تَأْكُلَ مِنَ التُّرَابِ، وَلاَ تُؤَمَّرَ عَلَىٰ رَجُلَيْنِ فَافْعَلْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ [فَإِنَّهَا] لاَ تُحْجَبُ[(٢)].

٣٣١٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عِيسَىٰ بْنِ فَائِدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي فُلاَنٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: **«مَا مِنْ أَمِيرِ عَشَرَةٍ إِلَّا يُؤْتَىٰ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ مَغْلُولًا لاَ يَفُكُّهُ مِنْ غُلِّهِ ذَلِكَ إِلَّا العَدْلُ»**[(٣)].

٣٣١٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَا مِنْ أَمِيرِ ثَلاَثَةٍ إِلَّا يُؤْتَىٰ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ مَغْلُولَةً يَدَاهُ إِلَىٰ عَنُقِهِ أَطْلَقَهُ الحَقُّ أَوْ أَوْثَقَهُ»**[(٤)]. ١٢/٢١٩

٣٣١٢٥ - حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَثَنَا ابن أَبِي خَالِدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ الأَوْدِيِّ قَالَ: أَخْبَرَتْنِي بِنْتُ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ أَبَاهَا قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **«لَيْسَ مِنْ وَالٍ يَلِي أُمَّةً قَلَّتْ أَوْ كَثُرَتْ لاَ يَعْدِلُ فِيهَا إِلَّا كَبَّهُ اللهُ عَلَىٰ وَجْهِهِ فِي النَّارِ»**[(٥)].

٣٣١٢٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابن عُمَرَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: مَا مِنْ أَمِيرِ عَشْرَةٍ إِلَّا يُؤْتَىٰ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ أَطْلَقَهُ

---

(١) وقع في الأصول: [مروان] وجعفر بن برقان يروي عن حبيب بن أبي مرزوق، وليس في الرواة حبيب بن أبي مروان.

(٢) إسناده ضعيف. فيه إبهام من روى عنه ميمون.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. ابن أبي زياد ضعيف، وابن فائد مجهول، و الراوي عنه مبهم.

(٤) في إسناده أبو خالد الأحمر، وليس بالقوي، وعجلان والده محمد، وهو كما قال الدارقطني: يعتبر به.

(٥) إسناده ضعيف جدًا. فيه بنت معقل بن يسار، ذكرها في «التعجيل»، ولم يذكر فيها شيئًا، والراوي عنها لم أقف على تحديد له إلا أن يكون السدى وهو ضعيف.

الحَقُّ أَوْ أَوْثَقَهُ[١].

٣٣١٢٧ - حَدَّثَنا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَثَنا إِسْحَاقُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ: حَدَثَنا عُثْمَان بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الأَخْنَسِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ سَعْدٌ: [كفيتم][٢] إِنَّ الإِمْرَةَ لاَ تَزِيدُ الإِنْسَانَ فِي دِينِهِ خَيْرًا[٣].

٣- مَا جَاءَ فِي الإِمَامِ العَادِلِ

٣٣١٢٨ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا سَعْدَانُ الجُهَنِيُّ، عَنْ سَعْدٍ أَبِي مُجَاهِدٍ الطَّائِيِّ، عَنْ أَبِي مُدِلَّةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الإِمَامُ العَادِلُ لاَ تُرَدُّ دَعْوَتُهُ**»[٤]. ١٢/ ٢٢٠

٣٣١٢٩ - حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عبَادٍ [قال]: لَعَمَلُ إِمَامٍ عَادِلٍ يَوْمًا خَيْرٌ مِنْ عَمَلِ أَحَدِكُمْ سِتِّينَ سَنَةً.

٣٣١٣٠ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ ابن سَابِطٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ فِي الجَنَّةِ قَصْرٌ يُدْعَىٰ عَدْنًا حَوْلَهُ المُرُوجُ وَالْعُرُوجُ لَهُ خَمْسَةُ آلاَفِ بَابٍ لاَ يَسْكُنُهُ، أَوْ لاَ يَدْخُلُهُ إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صِدِّيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ، أَوْ إِمَامٌ عَادِلٌ[٥].

٣٣١٣١ - حَدَّثَنا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ: حَدَثَنا عَوْفٌ، عَنْ زِيَادِ بْنِ مِخْرَاقٍ، عَنْ أَبِي كِنَانَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: إِنَّ مِنْ إِجْلاَلِ اللهِ إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ المُسْلِمِ وَحَامِلِ القُرْآنِ غَيْرِ الغَالِي فِيهِ، وَلاَ الجَافِي عَنْهُ، وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ المُقْسِطِ[٦].

٣٣١٣٢ - حَدَّثَنا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) زيادة من (أ)، و(م).

(٣) إسناده مرسل. إسماعيل لم يدرك جده سعدًا ﷺ.

(٤) إسناده ضعيف. أبو مدلة المدني مجهول، كما قال ابن المديني.

(٥) إسناده ضعيف. فيه عبد الله بن مسلم بن هرمز وهو ضعيف ليس بشيء.

(٦) إسناده ضعيف. فيه أبو كنانة القرشي وهو مجهول- كما قال ابن القطان .

١٢/٢٢١ عَمَّارٌ: ثَلاَثٌ لاَ يَسْتَخِفُّ بِحَقِّهِنَّ إِلَّا مُنَافِقٌ بَيِّنٌ نِفَاقُهُ: الإِمَامُ المُقْسِطُ وَمُعَلِّمُ الخَيْرِ، وَذُو الشَّيْبَةِ فِي الإِسْلاَمِ(١).

٣٣١٣٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَكِينٍ قَالَ: سَمِعْت زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ يَقُولُ: ﴿إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ قَالَ: أُنْزِلَتْ فِي وُلاَةِ الأَمْرِ.

٣٣١٣٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾ قَالَ: هٰذِهِ مُبْهَمَةٌ لِلْبَرِّ وَالْفَاجِرِ(٢).

٤- مَا يُكْرَهُ أَنْ يُنْتَفَعَ بِهِ مِنْ المَغْنَمِ

٣٣١٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ ١٢/٢٢٢ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي مَرْزُوقٍ مَوْلَىٰ تَجِيب، [عَنْ حَنَشٍ الصَّنْعَانِيِّ](٣) قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيِّ نَحْوَ المَغْرِبِ فَفَتَحْنَا قَرْيَةً، يُقَالُ لَهَا: جَرْبَةُ قَالَ: فَقَامَ فِينَا خَطِيبًا، فَقَالَ: إِنِّي لاَ أَقُولُ فِيكُمْ إِلَّا مَا سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِينَا يَوْمَ خَيْبَرَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَرْكَبَنَّ دَابَّةً مِنْ فَيْءِ المُسْلِمِينَ حَتَّىٰ إِذَا أَعْجَفَهَا رَدَّهَا فِيهِ، وَلاَ يَلْبَسْ ثَوْبًا مِنْ فَيْءِ المُسْلِمِينَ حَتَّىٰ إِذَا أَخْلَقَهُ رَدَّهُ فِيهِ»(٤).

٣٣١٣٦ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ سَلْمَانُ عَلَىٰ قَبْضٍ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه الليث بن أبي سليم وأبو خالد الأحمر، وليسا بالقويين.

(٢) إسناده ضعيف جدًا. ابن أبي ليلى سيئ الحفظ، ويروي عن مبهم.

(٣) سقطت من الأصول وزادها في المطبوع من «سنن سعيد بن منصور»: (٢/ ٣١٢)، وراجع كتاب: النكاح، ما قالوا في الرجل يشتري الجارية وهى حامل أو يسبيها، والصواب إثباتها، أنظر: ترجمة حنش بن عبد الله الصنعانى من «التهذيب».

(٤) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، ومتكلم فيه أيضًا.

مِنْ قَبْضِ الْمُهَاجِرِينَ، فَجَاءَ إِلَيْهِ رَجُلٌ بِقَبْضٍ كَانَ مَعَهُ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ، ثُمَّ أَدْبَرَ فَرَجَعَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا سَلْمَانُ، إِنَّهُ كَانَ فِي ثَوْبِي خَرْقٌ فَأَخَذْتُ خَيْطًا مِنْ هٰذَا الْقَبْضِ فَخِطْتُ بِهِ قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ وَقَدْرُهُ قَالَ: فَجَاءَ الرَّجُلُ فَنَشَرَ الْخَيْطَ مِنْ ثَوْبِهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي غَنِيٌّ، عَنْ هٰذَا(١).

٣٣١٣٧ - حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِيَّايَ وَرِبَا الْغُلُولِ أَنْ يَرْكَبَ الرَّجُلُ الدَّابَّةَ حَتَّىٰ تُحْسَرَ قَبْلَ أَنْ تُؤَدَّىٰ إِلَى الْمَغْنَمِ، أَوْ يَلْبَسَ الثَّوْبَ حَتَّىٰ يَخْلُقَ قَبْلَ أَنْ يُؤَدَّىٰ إِلَى الْمَغْنَمِ»(٢).

٣٣١٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ بَلَنْجَر فَخَرَجَ عَلَيْنَا أَنْ نَحْمِلَ عَلَىٰ دَوَابِّ الْغَنِيمَةِ، وَرَخَّصَ لَنَا ١٢/٢٢٣ فِي الْغِرْبَالِ وَالْمُنْخُلِ وَالْحَبْلِ(٣).

٥- مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ الْخَيْلِ وَمَا يُكْرَهُ مِنْهَا

٣٣١٣٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلْمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّخَعِيِّ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو [بْنِ](٤) جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَكْرَهُ الشِّكَالَ مِنَ الْخَيْلِ(٥).

٣٣١٤٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنَا أَبُو [الضُّرَيْسِ](٦) عُقْبَةُ بْنُ عَمَّارٍ الْعَبْسِيُّ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ خِرَاشٍ -أَخِي رِبْعِيٍّ- أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ الْعَبْسِيِّينَ:

---

(١) إسناده ضعيف. فيه قابوس بن أبي ظبيان وهو ضعيف.

(٢) إسناده ضعيف. لإبهام من روى عنه الأوزاعي.

(٣) في إسناده عاصم بن بهدلة، وفي حفظه لين.

(٤) كذا عند مسلم: (١٣/ ٢٨)، وابن ماجة: (٢٧٩٠) من طريق «المصنف»، ووقع في الأصول: [عن] خطأ، جده لا يروي عن أبي هريرة.

(٥) أخرجه مسلم: ١٣/ ٢٨.

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (ضرس) خطأ، أنظر ترجمته من «الجرح»: (٦/ ٣١٥).

أَيُّ الخَيْلِ وَجَدْتُمُوهُ أَصْبَرَ فِي حَرْبِكُمْ؟ قَالُوا: الكُمَيْتُ(١).

٣٣١٤١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُ الخَيْلِ الحُرُّ»(٢).

٣٣١٤٢ - حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ سَمِعْت أَبِي يُحَدِّثُ، أَنَّ رَجُلًا أَتَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُقَيِّدَ فَرَسًا، أَوْ أَبْتَاعَ فَرَسًا قَالَ: فَقَالَ: «فَعَلَيْكَ بِهِ أَقْرَحَ أَرْثَمَ كُمَيْتًا أَوْ أَدْهَمَ مُحَجَّلًا طَلْقَ اليُمْنىٰ»(٣). ١٢/٢٢٤

٦- مَا ذُكِرَ فِي حَذْفِ أَذْنَابِ الخَيْلِ

٣٣١٤٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ثَوْرٌ الشَّامِيُّ، عَنِ الوَضِينِ بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تَحْذِفُوا أَذْنَابَ الخَيْلِ فَإِنَّهَا مَذَابُّهَا، وَلاَ تَقُصُّوا أَعْرَافَهَا فَإِنَّهَا دِفَاؤُهَا»(٤).

٣٣١٤٤ - حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ عُمَرَ نَهَىٰ عَنْ خِصَاءِ الخَيْلِ قَالَ: وَأُرَاهُ قَالَ: وَعَنْ حَذْفِ أَذْنَابِهَا(٥).

٣٣١٤٥ - حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ، عَنْ بُرْدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ تُهْلَبَ(٦) الخَيْلُ.

٣٣١٤٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ المُهَاجِرِ، عَنْ

---

(١) في إسناده أبو الضريس، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»، (٦/ ٣١٥)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) إسناده مرسل. ومراسيل عطاء من أضعف المراسيل.

(٣) إسناده مرسل. علي بن رباح من التابعين.

(٤) إسناده منقطع. الوضين يروي عن التابعين.

(٥) إسناده مرسل. إبراهيم لم يدرك عمر ﷺ.

(٦) الهلب: الاستئصال بالجز والقطع

إِبْرَاهِيمَ، أَوْ غَيْرِهِ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: لاَ تَحْذِفُوا أَذْنَابَ الخَيْلِ[(١)].

٧- مَا قَالُوا فِي خِصَاءِ الخَيْلِ وَالدَّوَابِّ مَنْ كَرِهَهُ

٣٣١٤٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ، عَنْ خِصَاءِ الخَيْلِ وَالْبَهَائِمِ، وَقَالَ ابن عُمَرَ فِيهِ نَمَاءُ الخَلْقِ[(٢)]. ١٢/٢٢٥

٣٣١٤٨ - حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ عُمَرَ كَتَبَ يَنْهَىٰ، عَنْ خِصَاءِ الخَيْلِ[(٣)].

٣٣١٤٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ البَجَلِيِّ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ أَنْ لاَ يُخْصَىٰ فَرَسٌ، وَلاَ يَجْرِي [منَ][(٤)] أَكْثَرَ مِنْ مِائَتَيْنِ[(٥)].

٣٣١٥٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ إِلَىٰ أَهْلِ مِصْرَ يَنْهَاهُمْ، عَنْ خِصَاءِ الخَيْلِ، وَأَنْ يُجْرِي الصِّبْيَانُ الخَيْلَ.

٣٣١٥١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعْت أَنَسًا يَقُولُ، ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾ قَالَ: الخِصَاءُ[(٦)]. ١٢/٢٢٦

٣٣١٥٢ - حَدَّثَنَا ابن يَمَانٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: الخِصَاءُ.

٣٣١٥٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا [أَبُو مَكِين][(٧)]، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّهُ كَرِهَ خِصَاءَ الدَّوَابِّ.

---

(١) إسناده ضعيف. ابن مهاجر ليس بالقوي وقد شك فيمن سمع منه.

(٢) إسناده ضعيف. عبد الله بن نافع منكر الحديث.

(٣) إسناده مرسل. إبراهيم لم يدرك عمر ﷺ.

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (بين).

(٥) إسناده مرسل. ابن مهاجر ليس بالقوي، ولم يدرك عمر ﷺ.

(٦) إسناده ضعيف. أبو جعفر الرازى ليس بالقوي.

(٧) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أبو مسكين] خطأ، انظر ترجمة أبي مكين نوح بن=

٣٣١٥٤ - حَدَّثَنا حَفْصٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ وَطَاوُسٍ وَمُجَاهِدٍ، وَالْحَسَنِ، وَشَهْرٍ أَنَّهُمْ كَرِهُوا الخِصَاءَ.

٣٣١٥٥ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابن عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ نَهَىٰ عَنِ الخِصَاءِ، وَقَالَ: النَّمَاءُ مَعَ الذَّكَرِ[١].

٣٣١٥٦ - حَدَّثَنا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: خِصَاءُ البَهَائِمِ مُثْلَةٌ، ثُمَّ تَلاَ ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ﴾[٢].

٨- مَنْ رَخَّصَ فِي خِصَاءِ الدَّوَابِّ

٢٢٧/١٢

٣٣١٥٧ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا هِشَامٌ، أَنَّ أَبَاهُ خَصَىٰ بَغْلًا لَهُ.

٣٣١٥٨ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ قَالَ: سَأَلْت عَطَاءً، عَنْ خِصَاءِ الخَيْلِ قَالَ: مَا خِيفَ عَضَاضُهُ وَسُوءُ خُلُقِهِ فَلاَ بَأْسَ بِهِ.

٣٣١٥٩ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبِي بَشِيرٍ المَدَائِنِيِّ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: لاَ بَأْسَ بِخِصَاءِ الدَّوَابِّ.

٣٣١٦٠ - حَدَّثَنا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَثَنا بَعْضُ البَصْرِيِّينَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: لاَ بَأْسَ بِخِصَاءِ الخَيْلِ، لَوْ تَرَكْت الفُحُولَ لأَكَلَ بَعْضُهَا بَعْضًا.

٩- مَا قَالُوا فِي الأَجْرَاسِ لِلدَّوَابِّ

٣٣١٦١ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَثَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي الجَرَّاحِ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«لاَ تَصْحَبُ المَلاَئِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ»**[٣].

= ربيعة من «التهذيب».

(١) إسناده ضعيف. عاصم هو ابن عبيد الله العمرى، وهو منكر الحديث.

(٢) إسناده ضعيف. فيه إبهام من روى عنه مطرف.

(٣) في إسناده أبو الجراح مولى أم حبيبة، ولم يوثقه إلا ابن حبان وتوثيقه للمجاهيل معروف.

٣٣١٦٢ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا شَرِيكٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تَصْحَبُ المَلاَئِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ، وَلاَ كَلْبٌ»[١]. ٢٢٨/١٢

٣٣١٦٣ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا [موسَىٰ][٢] بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ ثَابِتٍ مَوْلَىٰ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: المَلاَئِكَةُ لاَ تَصْحَبُ رُفْقَةً فِيهَا جُلْجُلٌ[٣].

٣٣١٦٤ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ قَالَ: كَانَتْ عَائِشَةُ تَكْرَهُ صَوْتَ الجَرَسِ[٤].

٣٣١٦٥ - حَدَّثَنا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: أَتَيْت عَبْدَ الرَّحْمَن بْنَ أَبِي لَيْلَىٰ بِتِبْرٍ، فَقَالَ: هَلْ عَسَيْت أَنْ تَجْعَلَهَا أَجْرَاسًا فَإِنَّهَا تُكْرَهُ.

٣٣١٦٦ - حَدَّثَنا يَعْلَىٰ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَثَنا الأَعْمَشُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ قَالَ: لِكُلِّ جَرَسٍ تَبَعٌ مِنْ الجِنِّ.

٣٣١٦٧ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَىٰ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: المَلاَئِكَةُ لاَ تَصْحَبُ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ[٥].

٣٣١٦٨ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَامِرٍ الأَسْلَمِيُّ قَالَ: سَمِعْت مَكْحُولًا يَقُولُ: إنَّ المَلاَئِكَةَ تَمْسَحُ دَوَابَّ الغُزَاةِ إِلَّا دَابَّةً عَلَيْهَا جَرَسٌ. ٢٢٩/١٢

٣٣١٦٩ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا ثَوْرٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ قَالَ: مَرُّوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِنَاقَةٍ فِي عُنُقِهَا جَرَسٌ قَالَ: «هذِه مَطِيَّةُ شَيْطَانٍ»[٦].

---

(١) أخرجه مسلم: (١٤/ ١٣٣).

(٢) كذا عند الطبراني: ٢٣/ ٤٠٢ من طريق المصنف ووقع في الأصول: [عيسى] خطأ، انظر ترجمة ثابت من «الجرح»: (٢/ ٤٦١).

(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه موسى بن عبيدة وليس حديثه بشيء.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) في إسناده عنعنة قتادة وهو يدلس.

(٦) إسناده مرسل. خالد بن معدان من التابعين.

١٠- مَا رُخِّصَ فِيهِ مِنْ لِبَاسِ الحَرِيرِ

٣٣١٧٠ - حَدَّثَنا رَيْحَانُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَرْزُوقِ بْنِ [عَمْرٍو][١]، وَقَالَ: قَالَ أَبُو فَرْقَدٍ: رَأَيْت عَلَىٰ تَجَافِيفِ أَبِي مُوسَى الحَرِيرَ[٢].

٣٣١٧١ - حَدَّثَنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: كَانَ أَبِي لَهُ يَلْمَقُ مِنْ دِيبَاجٍ يَلْبَسُهُ فِي الحَرْبِ.

٣٣١٧٢ - حَدَّثَنا حَفْصُ، [عَنْ][٣] لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: لاَ بَأْسَ بِهِ إِذَا كَانَ جُبَّةً، أَوْ سِلاَحًا.

٣٣١٧٣ - حَدَّثَنا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: لاَ بَأْسَ بِلُبْسِ الحَرِيرِ فِي الحَرْبِ. ١٢/ ٢٣٠

٣٣١٧٤ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا المُنْذِرُ بْنُ ثَعْلَبَةَ العَبْدِيُّ، عَنْ [عِلباء بن أحمر اليشكري][٤] بْنِ أَحْمَرَ العَسْكَرِيِّ -أَوْ ابن بُرَيْدَةَ شَكَّ المُنْذِرُ- قَالَ: قَالَ: نَاسٌ مِنْ المُهَاجِرِينَ لِعُمَرَ: إِذَا رَأَيْنَا العَدُوَّ وَرَأَيْنَاهُمْ قَدْ كَفَّرُوا سِلاَحَهُمْ بِالْحَرِيرِ فَرَأَيْنَا لِذَلِكَ هَيْبَةً، فَقَالَ عُمَرُ: أَنْتُمْ إِنْ شِئْتُمْ فَكَفِّرُوا عَلَىٰ سِلاَحِكُمْ بِالْحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ[٥].

٣٣١٧٥ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابن عَوْنٍ قَالَ: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا، عَنْ لُبْسِ الدِّيبَاجِ فِي الحَرْبِ، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ كَانُوا يَجِدُونَ الدِّيبَاجَ.

---

(١) وقع في الأصول: [عمر] وقد صوبه في المطبوع- كما مر في كتاب العقيقة، وانظر ترجمته من «الجرح»: (٨/ ٢٦٥).

(٢) في إسناده أبو فرقد، ومرزوق بن عمرو، بيض لهما ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٩/ ٤٢٥، ٨/ ٢٦٥)، ولا أعلم لهما توثيقًا يعتد به.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [بن] خطأ، إنما هو حفص بن غياث، عن ليث بن أبي سليم، انظر ترجمتهما من «التهذيب».

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [علي بن أحمد العسكري] خطأ، انظر ترجمة علباء من «التهذيب».

(٥) إسناده مرسل. علباء لم يدرك عمر ﷺ، وكذا ابن بريدة.

١١- مَنْ كَرِهَهُ فِي الحَرْبِ

٣٣١٧٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدثَنا أَبو [مَكِينٍ][١] بْنِ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّهُ كَرِهَ لُبْسَ الحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ فِي الحَرْبِ، وَقَالَ: أَرْتَجِي مَا يَكُونُ لِلشَّهَادَةِ بِلُبْسِهِ.

٣٣١٧٧ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدثَنا سُفْيَانُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ كَرِهَ لُبْسَ الحَرِيرِ فِي الحَرْبِ.

٣٣١٧٨ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ: كَتَبْت إِلَى ابن مُحَيْرِيزٍ أَسْأَلُهُ، عَنْ لُبْسِ الحَرِيرِ وَالْيَلاَمِقِ فِي دَارِ الحَرْبِ ١٢/ ٢٣١ قَالَ: فَكَتَبَ: أَنْ كُنْ أَشَدَّ مَا كُنْت كَرَاهِيَةً لِمَا يُكْرَهُ عِنْدَ القِتَالِ حِينَ تَعْرِضُ نَفْسُك لِلشَّهَادَةِ.

٣٣١٧٩ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدثَنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو الأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنِ ابن مُحَيْرِيزٍ، أَنَّهُ كَرِهَ لُبْسَهُ فِي الحَرْبِ.

٣٣١٨٠ - حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ إدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ سُوَيْد بْنِ غَفَلَةَ قَالَ: شَهِدْنَا اليَرْمُوكَ قَالَ: فَاسْتَقْبَلَنَا عُمَرُ وَعَلَيْنَا الدِّيبَاجُ، [والحرير][٢] فَأَمَرَ فَرُمِينَا بِالْحِجَارَةِ[٣].

١٢- مَا قَالُوا فِيمَنْ اسْتَعَانَ بِالسِّلاَحِ مِنْ الغَنِيمَةِ

٣٣١٨١ - حَدَّثَنا أَبُو دَاوُد الطَّيَالِسِيُّ، عَنِ [أبى الأَشْهَبِ][٤] قَالَ: قُلْت لِلْحَسَنِ: يَا أَبَا سَعِيدٍ: الرَّجُلُ يَكُونُ [غَازِيا][٥] يَلْبَسُ الثَّوْبَ، أَوْ يَكُونُ أَعْزَلَ يَلْبَسُ مِنْ السِّلاَحِ قَالَ: يَفْعَلُ، فَإِذَا حَضَرَ القَسْمُ فَلْيُحْضِرْهُ.

---

(١) كذا كما مر في «العقيقة» وهو الموافق لترجمته في «المقتنى» (٢/ ٩٦).
(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.
(٣) إسناده صحيح.
(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [ابن الأشهب] خطأ، أنظر ترجمة أبي الأشهب جعفر بن حيان من «التهذيب».
(٥) كذا في الأصول وفي المطبوع [عاريًا].

٣٣١٨٢ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: سَمِعْت سُفْيَانَ يَقُولُ: إِذَا أَصَابَ الْمُسْلِمُونَ السِّلاَحَ وَالدَّوَابَّ فَأَرَادُوا أَنْ يَسْتَعِينُوا بِهِ وَاحْتَاجُوا فَلاَ بَأْسَ بِهِ وَلَمْ يَسْتَأْذِنُوا الإِمَامَ

٣٣١٨٣ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنَا أُبَيٌّ وَإِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: انْتَهَيْت إِلَىٰ أَبِي جَهْلٍ يَوْمَ بَدْرٍ وَقَدْ ضُرِبَتْ رِجْلُهُ وَهُوَ صَرِيعٌ وَهُوَ يَذُبُّ النَّاسَ عَنْهُ بِسَيْفِهِ، فَقُلْت: الحَمْدُ لله الذِي أَخْزَاك يَا عَدُوَّ اللهِ، فَقَالَ: هَلْ هُوَ إِلَّا رَجُلٌ قَتَلَهُ قَوْمُهُ؟ فَجَعَلْت أَتَنَاوَلُهُ بِسَيْفٍ لِي غَيْرِ طَائِلٍ، [فَأَصبْتُ] يَدهُ فَنَدَرَ سَيْفُهُ فَأَخَذْته فَضَرَبْته بِهِ حَتَّىٰ بَرَدَ[١]. ٢٣٢/١٢

١٣- مَا قَالُوا فِي الجُبْنِ وَالشَّجَاعَةِ

٣٣١٨٤ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا يَوْمَ بَدْرٍ وَنَحْنُ نَلُوذُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ أَقْرَبُنَا إِلَى العَدُوِّ، وَكَانَ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ بَأْسًا[٢].

٣٣١٨٥ - حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ قَالَ: كُنَّا إِذَا احْمَرَّ البَأْسُ نَتَّقِي بِهِ، وَإِنَّ الشُّجَاعَ لَلَّذِي يُحَاذِي بِهِ[٣].

٣٣١٨٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ فَائِدٍ العَبْسِيِّ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: الشَّجَاعَةُ وَالْجُبْنُ غَرَائِزُ فِي الرِّجَالِ، فَيُقَاتِلُ الشُّجَاعُ عَمَّنْ يَعْرِفُ وَمَنْ لاَ يَعْرِفُ، وَيَفِرُّ الجَبَانُ عَنْ أَبِيهِ وَأُمِّهِ[٤]. ٢٣٣/١٢

٣٣١٨٧ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنَا سُفْيَانُ وَمِسْعَرٌ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: الشَّجَاعَةُ وَالْجُبْنُ [شيمة][٥]، أَوْ خُلُقٌ

---

(١) في إسناده أبو عبيدة بن عبد الله، ولم يسمع من أبيه، وعنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

(٢) في إسناده عنعنة أبي إسحاق، وهو مدلس، ورواية إسرائيل عنه بعد اختلاطه.

(٣) أخرجه مسلم: (١٢/ ١٦٩- ١٧٠).

(٤) في إسناده حسان بن فائد وهو كما قال أبو حاتم: شيخ، أي: يكتب حديثه، ولا يحتج به.

(٥) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [سمة].

فِي الرِّجَالِ فَيُقَاتِلُ الشُّجَاعُ عَمَّنْ لاَ يُبَالِي أَنْ [لا][١] يَئُوبَ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَيَفِرُّ الجَبَانُ، عَنْ [ابن][٢] أَبِيهِ وَأُمِّهِ[٣].

٣٣١٨٨ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا أَشْعَثُ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَشْجَعَ النَّاسِ وَأَسْخَى النَّاسِ[٤].

٣٣١٨٩ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَدِيدَ البَطْشِ[٥].

٣٣١٩٠ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْت خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ يَقُولُ: لَقَدْ ٱنْقَطَعَ [فِي] يَدِي يَوْمَ مُؤْتَةَ تِسْعَةُ أَسْيَافٍ وَصَبَرَتْ صَفِيحَةٌ يَمَانِيَّةٌ[٦].

٣٣١٩١ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ [هاشم][٧] بْنِ هَاشِمٍ قَالَ: سَمِعْت سَعِيدَ بْنَ المُسَيَّبِ يَقُولُ: كَانَ سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ أَشَدَّ المُسْلِمِينَ بَأْسًا يَوْمَ أُحُدٍ[٨].

١٤- مَا قَالُوا فِي الخَيْلِ تُرْسَلُ فَيُجْلَبُ عَلَيْهَا

٣٣١٩٢ - حَدَّثَنا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ جَلَبَ، وَلاَ جَنَبَ»[٩]. ١٢/ ٢٣٤

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) زيادة من (أ)، و(م).

(٣) في إسناده عبد الملك بن عمير وهو مضطرب الحديث.

(٤) إسناده مرسل. عبد العزيز بن صهيب من صغار التابعين.

(٥) إسناده مرسل. أبو جعفر من صغار التابعين، وفيه أيضًا جابر بن يزيد وهو كذاب.

(٦) إسناده صحيح.

(٧) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [هشام] خطأ، أنظر ترجمة هاشم بن هاشم من «التهذيب».

(٨) إسناده مرسل. ابن المسيب من التابعين لم يشهد ذلك.

(٩) إسناده مرسل. الحسن لم يسمع من عمران ﷺ كما قال ابن المديني وغيره.

٣٣١٩٣ - حَدَّثَنا شبلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَرْفَعْهُ[١].

٣٣١٩٤ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا مَعْقِلُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ العَبْسِيُّ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ جَلَبَ، وَلاَ جَنَبَ فِي الإِسْلاَمِ»[٢].

٣٣١٩٥ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيم بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ جَلَبَ، وَلاَ جَنَبَ»[٣].

١٥- مَا قَالُوا فِي الجُبْنِ وَمَا يُذْكَرُ فِيهِ

٣٣١٩٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا [همامٌ][٤]، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الجَوْنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لِلْجَبَانِ أَجْرَانِ»[٥].

٣٣١٩٧ - [حَدَّثَنا مُحمدُ عن ابن جُرِيجٍ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ قالَ: قَالَتْ عائشةُ: إِذَا أحسَ أَحَدُكُم مِنْ نَفْسِهِ جُبْنًا فَلا يَغْزُونَّ[٦]][٧].

٣٣١٩٨ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنِ الفُضَيْلِ بْنِ فَضَالَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: لاَ نَامَتْ عُيُونُ الجُبَنَاءِ[٨]. ١٢/٢٣٥

---

(١) أنظر التعليق السابق.

(٢) إسناده مرسل. ومراسيل عطاء من أضعف المراسيل.

(٣) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، وعمرو بن شعيب وهو مختلف فيه.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [هشام] خطأ، أنظر ترجمة همام بن يحيى من «التهذيب».

(٥) إسناده مرسل. أبو عمران من صغار التابعين.

(٦) في إسناده عبد الكريم وأظنه ابن أبى مخارق وهو مجمع على ضعفه، لا ابن مالك الثقة وكلاهما لم يدرك عائشة- رضي الله عنها.

(٧) ما بين المعقوفين زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٨) إسناده ضعيف جدًا. محمد بن مصعب، وأبو بكر الغسانى ليسا بالقويين .

١٦- مَا قَالُوا فِي سَبْيِ الجَاهِلِيَّةِ وَالْقَرَابَةِ

٣٣١٩٩ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: قَضَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي سَبْيِ الجَاهِلِيَّةِ فِي الغُلَامِ، ثَمَانِيًا مِنَ الإِبِلِ، وَفِي المَرْأَةِ عَشْرًا مِنَ الإِبِلِ، أَوْ غُرَّةَ عَبْدٍ، أَوْ أَمَةٍ(١).

٣٣٢٠٠ - حَدَّثَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: لَيْسَ عَلَىٰ عَرَبِيٍّ مِلْكٌ، وَلَسْنَا بِنَازِعِي [عين](٢) مِنْ أَحَدٍ [سببًا](٣) أَسْلَمَ عَلَيْهِ، وَلَكِنَّا نُقَوِّمُهُمْ لِلْمُسْلِمِينَ: خَمْسٌ مِنَ الإِبِلِ خَمْسٌ مِنَ الإِبِلِ(٤).

٣٣٢٠١ - حَدَّثَنا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ صَدَقَةَ، عَنْ [رِيَاحِ](٥) بْنِ الحَارِثِ قَالَ: ١٢/٢٣٦ كَانَ عُمَرُ يَقْضِي فِيمَا سَبَتِ العَرَبُ بَعْضُهَا [علىٰ] بَعْضٍ قَبْلَ الإِسْلَامِ وَقَبْلَ أَنْ يُبْعَثَ النَّبِيُّ ﷺ، أَنَّ مَنْ عَرَفَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ مَمْلُوكًا مِنْ حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ العَرَبِ [فَفِدَاهُ] العَبْدِ بِالْعَبْدَيْنِ وَالأَمَةِ بِالأَمَتَيْنِ(٦).

١٧- مَا قَالُوا فِي وَضْعِ الجِزْيَةِ وَالْقِتَالِ عَلَيْهَا

٣٣٢٠٢ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي البُخْتَرِيِّ قَالَ: لَمَّا غَزَا سَلْمَانُ المُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ فَارِسَ قَالَ: كُفُّوا حَتَّىٰ أَدْعُوَهُمْ كَمَا كُنْت أَسْمَعُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَدْعُوهُمْ، فَأَتَاهُمْ، فَقَالَ: إِنِّي رَجُلٌ مِنْكُمْ قَدْ تَدْرُونَ مَنْزِلِي مِنْ هٰؤلاء القَوْمِ، وَإِنَّا نَدْعُوكُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، فَإِنْ أَسْلَمْتُمْ فَلَكُمْ مِثْلُ مَا لَنَا وَعَلَيْكُمْ مِثْلُ الذِي عَلَيْنَا، وَإِنْ أَبَيْتُمْ فَأَعْطُوا الجِزْيَةَ، عَنْ يَدٍ وَأَنْتُمْ صَاغِرُونَ، وَإِنْ أَبَيْتُمْ

---

(١) إسناده مرسل. عامر الشعبي من التابعين، وفيه أيضًا جابر الجعفي وهو كذاب.

(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٣) كذا في (م)، وغير واضحة في (أ)، و(د)، وفي المطبوع: [شيئًا].

(٤) إسناده مرسل. الشعبي لم يسمع من عمر ﷺ وفيه أيضًا أبو بكر بن عياش، وفي حفظه لين.

(٥) وقع في المطبوع، و(م): بالباء الموحدة، ومهملة النقط في (أ)، و(د)، والصواب بالمثناة التحتية، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٦) في إسناده رياح بن الحارث، ولم يوثقه إلا ابن حبان، والعجلي، وتساهلهما معروف.

قَاتَلْنَاكُمْ، فَأَبَوْا عَلَيْهِ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: ٱنْهَدُوا إِلَيْهِمْ[١].

١٢/٢٣٧ ٣٣٢٠٣ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا عَلَىٰ سَرِيَّةٍ، أَوْ جَيْشٍ أَوْصَاهُ، فَقَالَ: «إِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَىٰ إِحْدَىٰ ثَلَاثِ خِصَالٍ -أَوْ خِلَالٍ- فَأَيَّتُهُنَّ مَا أَجَابُوكَ إِلَيْهَا فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ: ٱدْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ فَإِنْ أَجَابُوكَ فَكُفَّ عَنْهُمْ وَاقْبَلْ مِنْهُمْ، ثُمَّ ٱدْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَىٰ دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَعْلِمْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ أَنَّ لَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَأَنَّ عَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، وَإِنْ أَبَوْا وَاخْتَارُوا دَارَهُمْ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْفَيْءِ وَالْغَنِيمَةِ نَصِيبٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ أَبَوْا فَادْعُهُمْ إِلَىٰ إِعْطَاءِ الْجِزْيَةِ، فَإِنْ [أَجَابُوا][٢] فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، وَإِنْ أَبَوْا فَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَقَاتِلْهُمْ»[٣].

٣٣٢٠٤ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا أَبُو الأَشْهَبِ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَاتَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَهْلَ هٰذِهِ الْجَزِيرَةِ مِنَ الْعَرَبِ عَلَى الإِسْلَامِ لَمْ يَقْبَلْ مِنْهُمْ غَيْرَهُ، وَكَانَ أَفْضَلَ الْجِهَادِ، وَكَانَ بَعْدَهُ جِهَادٌ آخَرُ عَلَىٰ هٰذِهِ الطُّغْمَةِ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِ﴾ إِلَىٰ آخِرِ الآيَةِ قَالَ الْحَسَنُ: مَا سِوَاهُمَا بِدْعَةٌ وَضَلَالَةٌ[٤]. ١٢/٢٣٨

٣٣٢٠٥ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: كَتَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَىٰ أَهْلِ الْيَمَنِ: «مَنْ صَلَّىٰ صَلَاتَنَا وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا

---

(١) في إسناده عطاء بن السائب وكان قد ٱختلط، ورواية ابن فضيل عنه- خاصة- فيها تخاليط كثيرة.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أبوا] خطأ.

(٣) أخرجه مسلم: (١٢/٥٥- ٥٩).

(٤) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

فَذَلِكُمْ الْمُسْلِمُ، لَهُ ذِمَّةُ اللهِ وَذِمَّةُ [رَسُولِه] ﷺ وَمَنْ أَبَىٰ فَعَلَيْهِ الجِزْيَةُ»(١).

٣٣٢٠٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدثَنا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ وَإِبْرَاهِيمَ، قَالاَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُعَاذًا إِلَى اليَمَنِ وَأَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ الجِزْيَةَ مِنْ كُلِّ حَالِمٍ دِينَارًا، أَوْ عِدْلَهُ مَعَافِرَ(٢).

٣٣٢٠٧ - حَدَّثَنا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَسْلَمَ مَوْلَىٰ عُمَرَ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ إِلَىٰ أُمَرَاءِ الجِزْيَةِ: لاَ تَضَعُوا الجِزْيَةَ إِلَّا عَلَىٰ مَنْ جَرَتْ عَلَيْهِ المُوسَىٰ، وَلاَ تَضَعُوا الجِزْيَةَ عَلَى النِّسَاءِ، وَلاَ عَلَى الصِّبْيَانِ قَالَ: وَكَانَ عُمَرُ يَخْتِمُ أَهْلَ الجِزْيَةِ فِي أَعْنَاقِهِمْ(٣).

٣٣٢٠٨ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدثَنا فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: يُقَاتَلُ أَهْلُ الأَدْيَانِ عَلَى الإِسْلاَمِ وَيُقَاتَلُ أَهْلُ الكِتَابِ عَلَى الجِزْيَةِ.

٣٣٢٠٩ - حَدَّثَنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن مَسْرُوقٍ قَالَ: لَمَّا بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُعَاذًا إِلَى اليَمَنِ أَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ حَالِمٍ دِينَارًا، أَوْ عِدْلَهُ مَعَافِرَ(٤).

٣٣٢١٠ - حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ [سَعِيدٍ](٥)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، أَنَّ عُمَرَ جَعَلَ عَلَىٰ كُلِّ رَأْسٍ فِي السَّنَةِ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ، وَعَطَّلَ النِّسَاءَ وَالصِّبْيَانَ(٦).

٣٣٢١١ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَسْلَمَ مَوْلَىٰ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ كَتَبَ إِلَىٰ عُمَّالِهِ: لاَ تَضْرِبُوا الجِزْيَةَ عَلَى النِّسَاءِ

---

(١) أنظر التعليق السابق.

(٢) إسناده مرسل. أبو وائل من التابعين، وإبراهيم لم يسمع من أحد الصحابة- ﷺ.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده مرسل. مسروق من التابعين.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (سعد) خطأ، أنظر ترجمة سعيد بن أبي عروبة من «التهذيب».

(٦) إسناده مرسل. رواية أبي مجلز عن عمر ﷺ مرسلة، كما قال المزي.

وَالصِّبْيَانِ، وَلاَ تَضْرِبُوهَا إِلَّا عَلَىٰ مَنْ جَرَتْ عَلَيْهِ المُوسَىٰ. وَيَخْتِمُ فِي أَعْنَاقِهِمْ، ٢٤٠/١٢ وَيَجْعَلُ جِزْيَتَهُمْ عَلَىٰ رُءُوسِهِمْ: عَلَىٰ أَهْلِ الوَرِقِ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا، وَمَعَ ذَلِكَ أَرْزَاقُ المُسْلِمِينَ، وَعَلَىٰ أَهْلِ الذَّهَبِ أَرْبَعَةُ دَنَانِيرَ، وَعَلَىٰ أَهْلِ الشَّامِ مِنْهُمْ مُدَّيْ حِنْطَةٍ وَثَلاَثَةُ أَقْسَاطِ زَيْتٍ، وَعَلَىٰ أَهْلِ مِصْرَ إِرْدَبُّ حِنْطَةٍ وَكِسْوَةٌ وَعَسَلٌ -لاَ يَحْفَظُ نَافِعٌ كَمْ ذَلِكَ- وَعَلَىٰ أَهْلِ العِرَاقِ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعًا حِنْطَةً قَالَ: قَالَ [عُبَيْدِاللهِ][(١)]: وَذَكَرَ كِسْوَةً [لا][(٢)] أَحْفَظُهَا[(٣)].

٣٣٢١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابن طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ سَأَلَ ابن عَبَّاسٍ: مَا يُؤْخَذُ مِنْ أَمْوَالِ أَهْلِ الذِّمَّةِ قَالَ: العَفْوُ[(٤)].

٣٣٢١٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا [سَعِيدَ][(٥)] بْنُ سِنَانٍ أَبُو سِنَانٍ، عَنْ عَنْتَرَةَ أَبِي وَكِيعٍ، أَنَّ عَلِيًّا كَانَ يَأْخُذُ العُرُوضَ فِي الجِزْيَةِ، مِنْ أَهْلِ الإِبَرِ الإِبَرَ، وَمِنْ أَهْلِ المَسَالِّ المَسَالَّ وَمِنْ أَهْلِ الحِبَالِ الحِبَالَ[(٦)].

٣٣٢١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ مُحَمَّدِ بْنِ [عُبَيْدِ اللهِ][(٧)] الثَّقَفِيِّ قَالَ: وَضَعَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ [يعني] فِي الجِزْيَةِ عَلَىٰ رُءُوسِ ٢٤١/١٢ الرِّجَالِ: عَلَى الغَنِيِّ، ثَمَانِيَةً وَأَرْبَعِينَ، وَعَلَى الوَسَطِ أَرْبَعَةً وَعِشْرِينَ، وَعَلَى الفَقِيرِ

---

(١) كذا في الأصول وكما مر في إسناد الأثر، ووقع في المطبوع: (عبد الله) خطأ.
(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.
(٣) إسناده صحيح.
(٤) إسناده صحيح.
(٥) كذا أخرجه أبو عبيد في «الأموال»: ص: (٤٤)، من طريق ابن دكين عن سعيد -به، وعنترة يروي عنه أبو سنان الشيباني، كما في «التهذيب»، وليس في الرواة أبو سنان سفيان بن سنان وسفيان تكتب في بعض الخطوط: [سفين] فتحريفها من سعيد قريب، وانظر ترجمة سعيد بن سنان من «التهذيب».
(٦) في إسناده أبو سنان سعيد بن سنان وليس بالقوي.
(٧) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [عبد الله] خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

ٱثْنَيْ عَشَرَ دِرْهَمًا[١].

٣٣٢١٥ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَسَدِيُّ، عَنْ مَعْقِلٍ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ: لاَ يُؤْخَذُ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ إِلَّا [جلب][٢] الجِزْيَةِ، وَلاَ يُؤْخَذُ مِنْ فَارٍّ، وَلاَ مِنْ مَيِّتٍ، وَلاَ يُؤْخَذُ أَهْلُ الأَرْضِ [بِالْفَارِ][٣].

١٨- مَا قَالَوا فِي المَجُوسِ تَكُونُ عَلَيْهِمْ جِزْيَةٌ

٣٣٢١٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: كَتَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَىٰ مَجُوسِ هَجَرَ يَعْرِضُ عَلَيْهِمُ الإِسْلاَمَ فَمَنْ أَسْلَمَ قَبِلَ مِنْهُ وَمَنْ أَبَىٰ ضُرِبَتْ عَلَيْهِ الجِزْيَةُ عَلَىٰ أَنْ لاَ تُؤْكَلَ لَهُمْ ذَبِيحَةٌ، وَلاَ تُنْكَحَ لَهُمْ ٱمْرَأَةٌ[٤].

٣٣٢١٧ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ الجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ البَحْرَيْنِ[٥].

٣٣٢١٨ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ الجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ البَحْرَيْنِ، وَأَخَذَهَا عُمَرُ مِنْ مَجُوسِ أَهْلِ فَارِسَ، ١٢/٢٤٢ وَأَخَذَهَا عُثْمَان مِنْ مَجُوسِ بَرْبَرَ[٦].

٣٣٢١٩ - حَدَّثَنا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ بَجَالَةَ قَالَ: [لَمْ][٧] يَكُنْ عُمَرُ يَأْخُذُ الجِزْيَةَ مِنَ المَجُوسِ حَتَّىٰ شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ

---

(١) إسناده مرسل. أبو عون الثقفي لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [ثلث].

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [بالعار].

(٤) إسناده مرسل. الحسن بن محمد من صغار التابعين.

(٥) إسناده مرسل. عكرمة من التابعين، وفيه أيضًا خصيف بن عبد الرحمن وهو ضعيف الحديث.

(٦) إسناده مرسل. الزهري من التابعين، ولم يدرك عمر أو عثمان ﷺ.

(٧) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [كم].

أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ(١).

٣٣٢٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ أَهْلِ هَجَرَ وَمِنْ يَهُودِ اليَمَنِ وَنَصَارَاهُمْ مِنْ كُلِّ حَالِمٍ دِينَارًا، وَأَخَذَ عُمَرُ الجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ السَّوَادِ، وَأَخَذَ عُثْمَانُ مِنْ مَجُوسِ مِصْرَ البَرْبَرِ الجِزْيَةَ(٢).

٣٣٢٢١ - حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ سَأَلَ، عَنْ جِزْيَةِ المَجُوسِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عَوْفٍ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الكِتَابِ»(٣).

١٢/ ٢٤٣ ٣٣٢٢٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَثَنَا سُفْيَانُ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ٱسْتَشَارَ النَّاسَ فِي المَجُوسِ فِي الجِزْيَةِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عَوْفٍ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الكِتَابِ»(٤).

١٩- مَا قَالَوا فِي المَجُوسِ أَيُفَرَّقُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ المُحَرَّمِ مِنْهُمْ

٣٣٢٢٣ - حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ [عَمْرِو](٥) بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ بَجَالَةَ يُحَدِّثُ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ وَأَبَا الشَّعْثَاءِ قَالَ: كُنْت كَاتِبًا لِجُزْءِ بْنِ مُعَاوِيَةَ: فَأَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ أَنْ ٱقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ، وَفَرِّقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مَحْرَمٍ مِنَ المَجُوسِ، وَانْهَوْهُمْ، عَنِ الزَّمْزَمَةِ فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ، وَجَعَلْنَا نُفَرِّقُ بَيْنَ المَرْءِ وَبَيْنَ حَرِيمِهِ

---

(١) أخرجه البخاري: (٦/ ٢٩٧).

(٢) إسناده مرسل. الزهري من صغار التابعين، وفيه أيضًا أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث.

(٣) إسناده مرسل. أبو جعفر الباقر لم يدرك عمر ﷺ.

(٤) إسناده مرسل. ٱنظر التعليق السابق.

(٥) وقع في الأصول: [عمار] والصواب ما أثبتناه ابن عيينة راوية عمرو بن دينار، والحديث حديثه، وبه يعرف.

فِي كِتَابِ اللهِ[(١)].

٣٣٢٢٤ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ [قُشَيْرِ][(٢)] بْنِ عَمْرٍو، عَنْ بَجَالَةَ بْنِ عَبْدَةَ العَنْبَرِيِّ [قال]: وَكَانَ كَاتِبًا لْجُزْءِ بْنِ مُعَاوِيَةَ وَكَانَ عَلَىٰ طَائِفَةِ الأَهْوَازِ فَحَدَّثَ، أَنَّ أَبَا مُوسَىٰ وَهُوَ أَمِيرُ البَصْرَةِ كَتَبَ ١٢/ ٢٤٤ إِلَيْنَا، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ كَتَبَ إِلَيْهِ يَأْمُرُهُ بِقَتْلِ الزَّمَازِمَةِ حَتَّىٰ يَتَكَلَّمُوا، وَأَنْ تُنْزَعَ كُلُّ ٱمْرَأَةٍ مِنْ حَرِيمِهَا، وَأَنْ يُقْتَلَ كُلُّ سَاحِرٍ، فَكَتَبَ بهٰذا أَبُو مُوسَىٰ إِلَىٰ جُزْءِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، فَدَعَا الزَّمَازِمَةَ فَتَكَلَّمُوا قَالَ: وَكُنَّا إِذَا كَانَتْ المَرْأَةُ شَابَّةً نَزَعْنَاهَا مِنْ حَرِيمِهَا وَأَنْكَحْنَاهَا آخرَ، وَإِذَا كَانَتْ عَجُوزًا نَهَيْنَا عَنْهَا وَزَجَرْنَا، عَنْهَا[(٣)].

٣٣٢٢٥ - حَدَّثَنا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ عَوفٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبَّادٌ، عَنْ بَجَالَةَ بْنِ عَبْدَةَ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ إِلَىٰ أَبِي مُوسَىٰ أَنْ ٱعْرِضُوا عَلَىٰ مَنْ قِبَلَكُمْ مِنْ المَجُوسِ أَنْ يَدَعُوا نِكَاحَ أُمَّهَاتِهِمْ وَبَنَاتِهِمْ وَأَخَوَاتِهِمْ وَيَأْكُلُوا جَمِيعًا [كيما] يَلْحَقُوا بِأَهْلِ الكِتَابِ وَاقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَكَاهِنٍ[(٤)].

٢٠- مَا قَالَوا فِي المَجُوسِيَّةِ تُسْبَى وَتُوطَأُ

٣٣٢٢٦ - حَدَّثَنا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ قَالَ: سَأَلْتُ مُرَّةَ، عَنِ الرَّجُلِ يَشْتَرِي، أَوْ يَسْبِي المَجُوسِيَّةَ، ثُمَّ يَقَعُ عَلَيْهَا قَبْلَ أَنْ تُعَلَّمَ الإِسْلَامَ قَالَ: لاَ يَصْلُحُ قَالَ: وَسَأَلْت سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: مَا هُوَ بِخَيْرٍ مِنْهَا إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ. ١٢/ ٢٤٥

٣٣٢٢٧ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا سُفْيَانُ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ قَالَ:

---

(١) أخرجه البخاري: (٦/ ٢٩٧).

(٢) كذا في المطبوع، ووقع في الأصول: [بشير] خطأ، ٱنظر ترجمته من «التهذيب».

(٣) إسناده ضعيف. فيه قشير بن عمرو، وهو مجهول الحال- كما قال ابن القطان.

(٤) في إسناده عباد العنبرى، بيض له ابن أبى حاتم في «الجرح»: (٦/ ٨٨)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

سَأَلْت مُرَّةَ بْنِ شَرَاحِيلَ الهَمْدَانِيَّ وَسَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، عَنِ الأَمَةِ المَجُوسِيَّةِ يُصِيبُهَا الرَّجُلُ، أَيَطَؤُهَا قَالَ: لاَ يُجَامِعُهَا حَتَّىٰ تُسْلِمَ، وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، إِنْ عَادَ إِلَيْهَا فَهُوَ شَرٌّ مِنْهَا.

٣٣٢٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ بُرْدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: إِذَا كَانَتْ وَلِيدَةً مَجُوسِيَّةً فَإِنَّهُ لاَ يَنْكِحُهَا حَتَّىٰ تُسْلِمَ.

٣٣٢٢٩ - حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ [عن الأوزاعي](١)، عَنِ الزُّهْرِيِّ سَمِعَهُ يَقُولُ: لاَ نَقْرَبُ المَجُوسِيَّةَ حَتَّىٰ تَقُولَ: لاَ إِلٰهَ إِلَّا اللهُ، فَإِذَا قَالَتْ ذٰلِكَ فَهُوَ مِنْهَا إِسْلاَمٌ.

٣٣٢٣٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: [لاَ يَطَأُهَا](٢) حَتَّىٰ تُسْلِمَ.

٣٣٢٣١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: كَتَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَىٰ مَجُوسِ هَجَرَ يَعْرِضُ عَلَيْهِمْ الإِسْلاَمَ فَمَنْ أَسْلَمَ قَبِلَ مِنْهُ، وَمَنْ أَبَىٰ ضُرِبَتْ عَلَيْهِ الجِزْيَةُ غَيْرَ أَنْ لاَ تُؤْكَلَ لَهُمْ ذَبِيحَةٌ، وَلاَ تُنْكَحَ مِنْهُمْ ٱمْرَأَةٌ(٣).

٣٣٢٣٢ - حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ، فِي المَجُوسِيَّةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ قَالَ: لاَ يَطَؤُهَا. ١٢/٢٤٦

٣٣٢٣٣ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا سُبِيَتْ المَجُوسِيَّاتُ وَعَبَدَةُ الأَوْثَانِ عُرِضَ عَلَيْهِنَّ الإِسْلاَمُ [وَخَيْرْنَ](٤) عَلَيْهِ، فَإِنْ أَسْلَمْنَ وُطِئْنَ وَاسْتُخْدِمْنَ، وَإِنْ أَبَيْنَ أَنْ يُسْلِمْنَ ٱسْتُخْدِمْنَ وَلَمْ يُوطَأْنَ.

---

(١) زيادة من (أ)، و(م)، سقطت من (د)، والمطبوع.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [يطأها].

(٣) إسناده مرسل؛ الحسن بن محمد من صغار التابعين.

(٤) كذا في (م)، وفي (د): [جبرن]، ومهملة في (أ)، وفي المطبوع: [أجبرن].

٣٣٢٣٤ - حَدَّثَنا الثَّقَفِيُّ، عَنْ مُثَنَّى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: لاَ بَأْسَ أَنْ يَشْتَرِيَ الرَّجُلُ الجَارِيَةَ المَجُوسِيَّةَ فَيَتَسَرَّاهَا.

٢١- مَا قَالُوا فِي اليَهُودِيَّاتِ وَالنَّصْرَانِيَّات إِذَا سُبِينَ

٣٣٢٣٥ - حَدَّثَنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا سُبِيَتْ اليَهُودِيَّاتُ وَالنَّصْرَانِيَّات عُرِضَ عَلَيْهِنَّ الإِسْلاَمُ [وَخيِرْنَ][1] عَلَيْهِ، فَإِنْ أَسْلَمْنَ، أَوْ لَمْ يُسْلِمْنَ وُطِئْنَ وَاسْتُخْدِمْنَ.

٣٣٢٣٦ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: إِذَا أَصَابَ الرَّجُلُ الجَارِيَةَ المُشْرِكَةَ فَلْيُقْرِرْهَا بِشَهَادَةِ أَنْ لاَ إِله إِلَّا اللهُ، فَإِنْ أَبَتْ أَنْ تُقِرَّ لَمْ يَمْنَعْهُ ذَلِكَ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهَا. ٢٤٧/١٢

٣٣٢٣٧ - حَدَّثَنا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ بُرْدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ فِي الرَّجُلِ إِذَا كَانَتْ لَهُ أَمَةٌ يَهُودِيَّةٌ، أَوْ نَصْرَانِيَّةٌ فَإِنَّهُ يَطَؤُهَا.

٣٣٢٣٨ - حَدَّثَنا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: إِذَا كَانَتْ لَهُ أَمَةٌ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ فَلَهُ أَنْ يَغْشَاهَا إِنْ شَاءَ وَيُكْرِهَهَا عَلَى الغُسْلِ.

٣٣٢٣٩ - حَدَّثَنا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: اليَهُودِيَّةُ وَالنَّصْرَانِيَّة يَطَؤُهُمَا.

٢٢- مَنْ كَرِهَ وَطْءَ المُشْرِكَةِ حَتَّى تُسْلِمَ

٣٣٢٤٠ - حَدَّثَنا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللهِ يُكْرِهُ أَمَةً مُشْرِكَةً[2].

٣٣٢٤١ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا أَبُو هِلاَلٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنِ ابن مَسْعُودٍ قَالَ: أَكْرَهُ أَنْ أَطأَ امْرَأَةً مُشْرِكَةً حَتَّىٰ تُسْلِمَ[3].

---

(١) وقع هنا في الأصول، والمطبوع- كما وقع في السابق تمامًا.

(٢) إسناده مرسل. معاوية بن قرة لم يدرك عبد الله بن مسعود ﷺ.

(٣) إسناده مرسل. أنظر التعليق السابق.

١٢/٢٤٨ ٣٣٢٤٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ هَرِمٍ قَالَ: سُئِلَ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الرَّجُلِ يَشْتَرِي الجَارِيَةَ مِنَ السَّبْيِ فَيَقَعُ عَلَيْهَا قَالَ: لاَ، حَتَّىٰ يُعَلِّمَهَا الصَّلاَةَ وَالْغُسْلَ مِنَ الجَنَابَةِ وَحَلْقَ العَانَةِ.

٣٣٢٤٣ - حَدَّثَنَا شَاذَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ مَاعِزٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ قَالَ: إِذَا أَصَبْت الأَمَةَ مُشْرِكَةً فَلاَ تَأْتِهَا حَتَّىٰ تُسْلِمَ وَتَغْتَسِلَ.

٢٣- مَا قَالُوا فِي طَعَامِ المَجُوسِ وَفَوَاكِهِهِمْ

٣٣٢٤٤ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ ٱمْرَأَةً سَأَلَتْ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: إِنَّ لَنَا [أظيارًا][1] مِنَ المَجُوسِ وَإِنَّهُمْ يَكُونُ لَهُمْ العِيدُ فَيُهْدُونَ لَنَا، فَقَالَتْ: أَمَّا مَا ذُبِحَ لِذَلِكَ اليَوْمِ فَلاَ تَأْكُلُوا، ولكن كُلُوا مِنْ أَشْجَارِهِمْ[2].

٣٣٢٤٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنَا الحَسَنُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ، أَنَّهُ كَانَ لَهُ سُكَّانٌ مَجُوسٌ فَكَانُوا يُهْدُونَ لَهُ فِي النَّيْرُوزِ وَالْمِهْرَجَانِ، فَيَقُولُ لأَهْلِهِ: مَا كَانَ مِنْ فَاكِهَةٍ فَاقْبَلُوهُ، وَمَا كَانَ سِوىٰ ذَلِكَ فَرُدُّوهُ[3].

٣٣٢٤٦ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ قَالَ: كُنَّا فِي غَزَاةٍ لَنَا فَلَقِينَا أُنَاسًا مِنَ المُشْرِكِينَ فَأَجْهَضْنَاهُمْ عَنْ سَلَّةٍ لَهُمْ، فَوَقَعْنَا فِيهَا ١٢/٢٤٩ فَجَعَلْنَا نَأْكُلُ مِنْهَا وَكُنَّا نَسْمَعُ فِي الجَاهِلِيَّةِ أَنَّهُ مَنْ أَكَلَ الخُبْزَ سَمِنَ قَالَ: فَلَمَّا أَكَلْنَا تِلْكَ الخُبْزَةَ جَعَلَ أَحَدُنَا يَنْظُرُ فِي عِطْفَيْهِ هَلْ سَمِنَ؟![4].

٣٣٢٤٧ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ وَإِبْرَاهِيمَ، قَالاَ: لَمَّا قَدِمَ المُسْلِمُونَ أَصَابُوا مِنْ أَطْعِمَةِ المَجُوسِ مِنْ جُبْنِهِمْ وَخُبْزِهِمْ فَأَكَلُوا وَلَمْ يَسْأَلُوا، عَنْ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أطار]، وأظيار جمع ظئر- أي: العاطفة على غير ولدها المرضعة له- أنظر مادة «ظئر» من «اللسان».

(٢) إسناده ضعيف. فيه قابوس بن أبي ظبيان وهو ضعيف.

(٣) في إسناده أم الحسن بن حكيم، ولم أقف على ترجمة لها.

(٤) إسناده مرسل. الحسن لم يسمع من أبي برزة- كما قال ابن المديني.

شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ.

٣٣٢٤٨ - حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِمَّا طَبَخَ المَجُوسُ فِي قُدُورِهِمْ، وَلَمْ يَكُنْ يَرىٰ بَأْسًا أَنْ يُؤْكَلَ مِنْ طَعَامِهِمْ مِمَّا سِوىٰ ذَلِكَ سَمْنٌ، أَوْ [جبن][1]، أَوْ كَامَخٌ، أَوْ سِرَارٌ، أَوْ لَبَنٌ.

٣٣٢٤٩ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: لاَ بَأْسَ بِخَلِّهِمْ وَكَامَخِهِمْ وَأَلْبَانِهِمْ.

٣٣٢٥٠ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا شَرِيكٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: لاَ تَأْكُلْ مِنْ طَعَامِ المَجُوسِيِّ إِلَّا الفَاكِهَةَ.

٣٣٢٥١ - حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ الحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ، قَالاَ: كَانَ المُشْرِكُونَ يَجِيئُونَ بِالسَّمْنِ فِي ظُرُوفِهِمْ [فَيَشْتَرِيه][2] أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَالمُسْلِمُونَ فَيَأْكُلُونَهُ وَنَحْنُ نَأْكُلُهُ. ١٢/٢٥٠

٣٣٢٥٢ - حَدَّثَنا حَفْصٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: كُنَّا نَأْكُلُ السَّمْنَ، وَلاَ نَأْكُلُ الوَدَكَ، وَلاَ نَسْأَلُ عَنِ الظُّرُوفِ.

٣٣٢٥٣ - حَدَّثَنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ: سَأَلْتُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ السَّمْنِ الجَبَلِيِّ، فَقَالَ: العَرَبِيُّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ، وَإِنِّي لَآكُلُ مِنَ الجَبَلِيِّ.

٢٤- مَا قَالُوا فِي آنِيَةِ المَجُوسِيِّ وَالمُشْرِكِ

٣٣٢٥٤ - حَدَّثَنا حَفْصٌ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيِّ قَالَ: قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّا نَغْزُو أَرْضَ العَدُوِّ فَنَحْتَاجُ إِلَىٰ آنِيَتِهِمْ، فَقَالَ: «**اسْتَغْنُوا عَنْهَا مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا غَيْرَهَا فَاغْسِلُوهَا وَكُلُوا فِيهَا وَاشْرَبُوا**»[3].

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [خبز].

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [فيشربه].

(٣) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

٣٣٢٥٥ - حَدَّثَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ بُرْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَرْضَ المُشْرِكِينَ، فَلاَ نَمْتَنِعُ أَنْ نَأْكُلَ فِي آنِيَتِهِمْ وَنَشْرَبَ فِي أَسْقِيَتِهِمْ[١]. ٢٥١/١٢

٣٣٢٥٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ [نُجَيٍّ][٢] الحَضْرَمِيِّ، أَنَّ حُذَيْفَةَ ٱسْتَسْقَىٰ فَأَتَاهُ دِهْقَانُ بِبَاطِيَةٍ فِيهَا خَمْرٌ فَغَسَلَهَا حُذَيْفَةُ، ثُمَّ شَرِبَ فِيهَا[٣].

٣٣٢٥٧ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا سُفْيَانُ، عَنْ عُرْوَةَ [بْنِ][٤] عَبْدِ اللهِ بْنِ قُشَيْرٍ أَبِي المَهَلِ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَظْهَرُونَ عَلَى المُشْرِكِينَ فَيَأْكُلُونَ مِنْ أَوْعِيَتِهِمْ وَيَشْرَبُونَ فِي أَسْقِيَتِهِمْ[٥].

٣٣٢٥٨ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا سُفْيَانُ، عَنْ بُرْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا نَأْكُلُ مِنْ أَوْعِيَتِهِمْ وَنَشْرَبُ فِي أَسْقِيَتِهِمْ[٦].

٣٣٢٥٩ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا ابن عَوْنٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: كَانُوا يَكْرَهُونَ آنِيَةَ الكُفَّارِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدُوا مِنْهَا بُدًّا غَسَلُوهَا وَطَبَخُوا فِيهَا.

٣٣٢٦٠ - حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: إِذَا ٱحْتَجْتُمْ إِلَىٰ قُدُورِ المُشْرِكِينَ وَآنِيَتِهِمْ فَاغْسِلُوهَا وَاطْبُخُوا فِيهَا. ٢٥٢/١٢

٣٣٢٦١ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا عُمَرُ بْنُ الوَلِيدِ [الشَّنِّيُّ][٧] قَالَ: سَأَلْتُ

---

(١) في إسناده برد بن سنان، وثقه ابن معين، والنسائي، وضعفه ابن المديني.

(٢) كذا الأقرب إلى ما في (أ)، ووقع في (د)، (م)، والمطبوع: [يحيى] خطأ، ٱنظر ترجمة عبد الله بن نجي الحضرمي من «التهذيب».

(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه جابر الجعفي. وهو كذاب، وابن نجي وهو متكلم فيه.

(٤) وقع في الأصول: [عن] خطأ، ٱنظر ترجمة أبى مهل عروة بن عبد الله بن قشير من «التهذيب».

(٥) لم يذكر ابن سيرين عمن أخذ هذا حتى نعرف أسمع ذلك أم أرسله؟!

(٦) في إسناده برد بن سنان، وثقه ابن معين. والنسائي، وضعفه ابن المديني.

(٧) وقع في المطبوع بالسين المهملة خطأ، ٱنظر ترجمته من «الجرح»: (٦/ ١٣٩).

سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، عَنْ قُدُورِ المَجُوسِ، فَقَالَ: ٱغْسِلْهَا وَٱطْبُخْ فِيهَا وَٱئْتَدِمْ.

٢٥- مَا قَالُوا فِي طَعَامِ اليَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ

٣٣٢٦٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ هُلْبٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، عَنْ طَعَامِ النَّصَارىٰ، فَقَالَ: «لاَ يَخْتَلِجَنَّ فِي صَدْرِك طَعَامٌ ضَارَعَتْ فِيهِ نَصْرَانِيَّةٌ»(١).

٣٣٢٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ، أَنَّهُ لَمْ يَرَ بِطَعَامِهِمْ بَأْسًا(٢).

٣٣٢٦٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَكَنٍ الأَسَدِيِّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنَّكُمْ نَزَلْتُمْ بَيْنَ فَارِسَ وَالنَّبَطِ، فَإِذَا ٱشْتَرَيْتُمْ لَحْمًا، فَإِنْ كَانَ ذَبِيحَةَ يَهُودِيٍّ، أَوْ نَصْرَانِيٍّ فَكُلُوهُ، وَإِنْ ذَبَحَهُ مَجُوسِيٌّ فَلاَ ١٢/٢٥٣ تَأْكُلُوهُ(٣).

٣٣٢٦٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، وَعَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ﴾، قَالاَ: الذَّبَائِحُ.

٣٣٢٦٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الضَّرِيسِ الأَسَدِيُّ قَالَ: سَأَلْتُ الشَّعْبِيَّ قَالَ: قُلْت: إِنَّا نَغْزُو أَرْضَ أَرْمِينِيَةَ أَرْضَ نَصْرَانِيَّةَ، فَمَا تَرىٰ فِي ذَبَائِحِهِمْ وَطَعَامِهِمْ قَالَ: كُنَّا إِذَا غَزَوْنَا أَرْضًا سَأَلْنَا عَنْ أَهْلِهَا، فَإِذَا قَالُوا: يَهُودٌ، أَوْ نَصارىٰ، أَكَلْنَا مِنْ ذَبَائِحِهِمْ وَطَبَخْنَا فِي آنِيَتِهِمْ.

٢٦- مَا قَالُوا فِي الكَنْزِ يُوجَدُ فِي أَرْضِ العَدُوِّ

٣٣٢٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: إِذَا وُجِدَ الكَنْزُ فِي أَرْضِ العَدُوِّ فَفِيهِ الخُمُسُ، وَإِذَا وُجِدَ فِي أَرْضِ العَرَبِ فَفِيهِ الزَّكَاةُ.

---

(١) إسناده ضعيف. قبيصة مجهول، كما قال ابن المديني، والنسائي.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو يدلس.

٣٣٢٦٨ - حَدَّثَنا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ عَمَّنْ شَهِدَ القَادِسِيَّةَ قَالَ: بَيْنَا رَجُلٌ يَغْتَسِلُ إِذْ فَحصَ لَهُ الماءُ التُّرَابَ عَنْ لَبِنَةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَتَىٰ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: ٱجْعَلْهَا فِي غَنَائِمِ المُسْلِمِينَ(١).

٣٣٢٦٩ - حَدَّثَنا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ عَبْدِ الرَّحْمَن بْنِ ثَرْوَانَ، عَنْ هُزَيْلٍ قَالَ: جاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ، فَقَالَ: إِنِّي وَجَدْت مِائَتَيْ دِرْهَم، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنِّي لأرى المُسْلِمِينَ [بَلغتْ](٢) أَمْوَالُهُمْ، هٰذا أُرَاهُ زَكَاةَ مَالٍ [عَادي](٣)، فَأَدِّ خُمُسَهُ فِي بَيْتِ المَالِ وَلَك مَا بَقِيَ(٤). ١٢/٢٥٤

٣٣٢٧٠ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَثَنا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «فِي الرِّكَازِ الخُمُسُ»(٥).

٣٣٢٧١ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيم، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ وَزَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «فِي الرِّكَازِ الخُمُسُ»(٦).

٣٣٢٧٢ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ ابن سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ(٧).

٣٣٢٧٣ - حَدَّثَنا الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ وَوَكِيعٍ، عَنِ ابن عَوْنٍ كِلاَهُمَا عَنِ ابن سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَرْفَعْهُ(٨).

٣٣٢٧٤ - حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ غُلاَمًا مِنَ العَرَبِ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث حصين.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [تلفت].

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [غازي].

(٤) إسناده ضعيف. ليث بن أبي سليم، وابن ثروان ليسا بالقويين.

(٥) إسناده ضعيف. هشام بن سعد في حفظه لين، وعمرو بن شعيب مختلف فيه.

(٦) إسناده مرسل. الشعبي من التابعين.

(٧) إسناده ضعيف. فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث.

(٨) إسناده صحيح.

وَجَدَ سَتُّوقَةً فِيهَا عَشْرَةُ آلَافِ دِرْهَمٍ، فَأَتَىٰ بِهَا عُمَرَ فَأَخَذَ مِنْهَا خُمُسَهَا أَلْفَيْنِ وَأَعْطَاهُ، ثَمَانِيَةَ آلَافٍ[1].

٣٣٢٧٥ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ فِي خَرِبَةٍ أَلْفًا وَخَمْسَمِائَةِ دِرْهَمٍ، فَأَتَىٰ عَلِيًّا، فَقَالَ: أَدِّ خُمُسَهَا وَلَك ثَلَاثَةُ أَخْمَاسِهَا وَسَنُطَيِّبُ لَك الخُمُسَ البَاقِيَ[2]. ٢٥٥/١٢

٣٣٢٧٦ - حَدَّثَنا عَبَّادٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: الرِّكَازُ: الكَنْزُ العَادِي، فِيهِ الخُمُسُ

٣٣٢٧٧ - حَدَّثَنا مُعْتَمِرٌ [بْنُ][3] سُلَيْمَانَ، عَنْ عُمَرَ الضَّبِّيِّ قَالَ: بَيْنَمَا رِجَالٌ [عندي] [بسَابُورَ يكبتونَ][4]، أَوْ يُثِيرُونَ الأَرْضَ إِذْ أَصَابُوا كَنْزًا وَعَلَيْهَا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ الرَّاسِبِيُّ، فَكَتَبَ فِيهِ إِلَىٰ عَدِيٍّ فَكَتَبَ عَدِيٌّ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، فَكَتَبَ عُمَرُ أَنْ خُذْ مِنْهُمْ الخُمُسَ.

٣٣٢٧٨ - حَدَّثَنا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «فِي الرِّكَازِ الخُمُسُ»[5].

٣٣٢٧٩ - حَدَّثَنا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «فِي الرِّكَازِ الخُمُسُ»[6].

٣٣٢٨٠ - حَدَّثَنا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: «قَضَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الرِّكَازِ الخُمُسَ».[7] ٢٥٦/١٢

٣٣٢٨١ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي

---

(١) إسناده ضعيف. الشعبي لم يسمع من عمر ﷺ ومجالد هو ابن سعيد وهو ضعيف.

(٢) إسناده مرسل. الشعبي لم يسمع من علي ﷺ إلا حديثًا ليس هذا.

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [عن] ومعتمر بن سليمان هو شيخ «المصنف».

(٤) كذا في (أ)، و(م) وفي (د)، والمطبوع: [يسابون و يلتون] وسابور من أرض فارس.

(٥) أخرجه البخاري: (١٢/ ٢٦٥)، و مسلم: (١١/ ٣١٩).

(٦) إسناده ضعيف جدًا. كثير بن عبد الله- منكر الحديث، متهم .

(٧) إسناده ضعيف. سماك بن حرب مضطرب الحديث، خاصة عن عكرمة.

سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «فِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ»[١].

٢٧- مَا قَالُوا فِي الْخُمُسِ وَالْخَرَاجِ كَيْفَ يُوضَعُ

٣٣٢٨٢ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، أَنَّ عُمَرَ جَعَلَ عَلَىٰ أَهْلِ السَّوَادِ عَلَىٰ كُلِّ جَرِيبٍ قَفِيزًا وَدِرْهَمًا[٢].

٣٣٢٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِاللهِ الثَّقَفِيِّ قَالَ: وَضَعَ عُمَرُ عَلَىٰ أَهْلِ السَّوَادِ عَلَىٰ كُلِّ جَرِيبٍ عَامِرٍ، أَوْ غَامِرٍ [قَفِيزًا][٣] وَدِرْهَمًا، وَعَلَىٰ جَرِيبِ الرُّطَبَةِ خَمْسَةَ دَرَاهِمَ وَخَمْسَةَ أَقْفِزَةٍ، وَعَلَىٰ جَرِيبِ الشَّجَرِ عَشَرَةَ دَرَاهِمَ وَعَشْرَةَ أَقْفِزَةٍ، وَعَلَىٰ جَرِيبِ الْكَرْمِ عَشَرَةَ دَرَاهِمَ وَعَشْرَةَ أَقْفِزَةٍ، وَلَمْ يَذْكُرِ النَّخْلَ[٤].

٣٣٢٨٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ الثَّقَفِيِّ قَالَ: وَضَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى السَّوَادِ عَلَىٰ كُلِّ جَرِيبِ أَرْضٍ يَبْلُغُهُ الْمَاءُ عَامِرٍ أَوْ غَامِرٍ دِرْهَمًا وَقَفِيزًا مِنْ طَعَامٍ، وَعَلَى الْبَسَاتِينِ عَلَىٰ كُلِّ جَرِيبٍ عَشَرَةَ دَرَاهِمَ وَعَشْرَةَ أَقْفِزَةٍ مِنْ طَعَامٍ، وَعَلَى الرِّطَابِ عَلَىٰ كُلِّ جَرِيبِ أَرْضٍ خَمْسَةَ دَرَاهِمَ وَخَمْسَةَ أَقْفِزَةٍ مِنْ طَعَامٍ وَعَلَى الْكُرُومِ عَلَىٰ كُلِّ جَرِيبِ أَرْضٍ عَشَرَةَ دَرَاهِمَ وَعَشْرَةَ أَقْفِزَةٍ، وَلَمْ يَضَعْ عَلَى النَّخْلِ شَيْئًا جَعَلَهُ تَبَعًا لِلأَرْضِ[٥]. ١٢/٢٥٧

٣٣٢٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قَالَ: بَعَثَ عُمَرُ عُثْمَانَ بْنَ حُنَيْفٍ عَلَىٰ مِسَاحَةِ الأَرْضِ قَالَ: فَوَضَعَ عُثْمَان عَلَى الْجَرِيبِ مِنَ الْكَرْمِ عَشَرَةَ دَرَاهِمَ، وَعَلَىٰ جَرِيبِ النَّخْلِ ثَمَانِيَةَ دَرَاهِمَ، وَعَلَىٰ جَرِيبِ الْقَصَبِ

---

(١) أخرجه البخاري: (١٢/ ٢٦٥)، ومسلم: (١١/ ٣١٩).

(٢) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٤) إسناده مرسل. أبو عون لم يدرك عمر ﷺ.

(٥) أنظر التعليق السابق.

سِتَّةَ دَرَاهِمَ -يَعْنِي: الرَّطْبَةَ- وَعَلَىٰ جَرِيبِ البُرِّ أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ، وَعَلَىٰ جَرِيبِ الشَّعِيرِ دِرْهَمَيْنِ[(١)].

٣٣٢٨٦ - حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ ابن أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، أَنَّ عُمَرَ جَعَلَ عَلَىٰ جَرِيبِ النَّخْلِ، ثَمَانِيَةَ دَرَاهِمَ[(٢)].

٣٣٢٨٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنَا ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنِ الحَكَمِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ بَعَثَ عُثْمَانَ بْنَ حُنَيْفٍ عَلَى السَّوَادِ، فَوَضَعَ عَلَىٰ كُلِّ جَرِيبٍ عَامِرٍ أَوْ غَامِرٍ يَنَالُهُ المَاءُ دِرْهَمًا وَقَفِيزًا -يَعْنِي: الحِنْطَةَ وَالشَّعِيرَ- وَعَلَىٰ جَرِيبِ الكَرْمِ عَشْرَةً ٢٥٨/١٢ وَعَلَىٰ جَرِيبِ الرِّطَابِ خَمْسَةً[(٣)].

٣٣٢٨٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبَانَ [بْنِ][(٤)] تَغْلِبَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ وَضَعَ عَلَى النَّخْلِ عَلَى الرَّفْلَتَيْنِ دِرْهَمًا، وَعَلَى الفَارِسِيَّةِ دِرْهَمًا[(٥)].

٣٣٢٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: جِئْت وَإِذَا عُمَرُ وَاقِفٌ عَلَىٰ حُذَيْفَةَ وَعُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ، فَقَالَ: تَخَافَانِ أَنْ تَكُونَا حَمَّلْتُمَا الأَرْضَ مَا لاَ تُطِيقُ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ[(٦)]: لَوْ شِئْت لَأَضْعَفْت أَرْضِي قَالَ: وَقَالَ عُثْمَان بْنُ حُنَيْفٍ: لَقَدْ حَمَّلْت أَرْضِي أَمْرًا هِيَ لَهُ مُطِيقَةٌ، وَمَا فِيهَا كَثِيرُ فَضْلٍ، فَقَالَ: [اُنْظُرْ مَا][(٧)] لَدَيْكُمَا أَنْ تَكُونَا حَمَّلْتُمَا الأَرْضَ مَا لاَ تُطِيقُ[(٨)].

٣٣٢٩٠ - حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الحَكَمِ قَالَ: سَمِعْت عَمْرَو بْنَ

---

(١) إسناده مرسل. أبو مجلز لم يسمع من عمر ﷺ كما قال المزي.

(٢) أنظر التعليق السابق.

(٣) إسناده مرسل. الحكم لم يدرك عمر ﷺ وفيه أيضًا ابن أبى ليلى وهو سيئ الحفظ.

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٥) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث عنه أبان.

(٦) في «الأموال»: عثمان.

(٧) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [انظر أما].

(٨) إسناده صحيح.

مَيْمُونٍ قَالَ: دَخَلَ عُثْمَان بْنُ حُنَيْفٍ عَلَىٰ عُمَرَ فَسَمِعْته يَقُولُ: لَأَنْ زِدْت عَلَىٰ كُلِّ رَأْسٍ دِرْهَمَيْنِ وَعَلَىٰ كُلِّ جَرِيبِ الأَرْضِ دِرْهَمًا وَقَفِيزًا مِنْ طَعَامٍ لاَ يَضُرُّهُمْ ذَلِكَ، وَلاَ يُجْهِدُهُمْ، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَكَانَ عَلَىٰ كُلِّ رَأْسٍ ثَمَانِيَةٌ وَأَرْبَعُونَ، فَجَعَلَهَا خَمْسِينَ[١].

٢٥٩/١٢

٣٣٢٩١ - حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ إِلَىٰ عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: آمُرُك أَنْ تَطَرَّزَ أَرْضَهُمْ -يَعْنِي: أَهْلَ الكُوفَةِ- وَلاَ تَحْمِلْ خَرَابًا عَلَىٰ عَامِرٍ، وَلاَ عَامِرًا عَلَىٰ خَرَابٍ، وَانْظُرْ الخَرَابَ فَخُذْ مِنْهُ مَا أَطَاقَ وَأَصْلِحْهُ حَتَّىٰ يَعْمُرَ، وَلاَ تَأْخُذْ مِنَ العَامِرِ إِلَّا وَظِيفَةَ الخَرَاجِ فِي رِفْقٍ وَتَسْكِينٍ لأَهْلِ الأَرْضِ، وَآمُرُك أَنْ لاَ تَأْخُذَ فِي الخَرَاجِ إِلَّا وَزْنَ سَبْعَةٍ لَيْسَ لَهَا [أس][٢]، وَلاَ أُجُورَ الضَّرَّابِينَ، وَلاَ الفِضَّةَ، وَلاَ هَدِيَّةَ النَّيْرُوزِ وَالْمِهْرَجَانِ، ولا ثمن [الصُّحُفِ][٣]، [وَلاَ أُجُورَ الفُتُوحِ]، وَلاَ أُجُورَ البُيُوتِ، وَلاَ دِرْهَمَ النِّكَاحِ، وَلاَ خَرَاجَ [عَلَىٰ] مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ.

٢٦٠/١٢

٢٨- مَا قَالُوا فِي التَّسْوِيمِ فِي الحَرْبِ وَتَعْلِيمٍ لِيُعْرَفَ

٣٣٢٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ شِبْلٍ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَوْلَهُ ﴿مسومين﴾ مُعَلَّمِينَ [مَجْزُوزَةً] أَذْنَابُ خُيُولِهِمْ عَلَيْهَا العِهْنُ وَالصُّوفُ.

٣٣٢٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: قِيلَ لَهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ تَسَوَّمُوا فَإِنَّ المَلاَئِكَةَ قَدْ تَسَوَّمَتْ قَالُوا: فَأَوَّلُ مَا جُعِلَ الصُّوفُ لَيَوْمَئِذٍ[٤].

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [اثنين]، والأس: الأصل- انظر مادة «أسس» من «اللسان».

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [المصحف].

(٤) إسناده مرسل. عمير بن إسحاق من التابعين لم يشهد ذلك.

٣٣٢٩٤ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ العَبْدِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ سِيمَا أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ الصُّوفُ الأَبْيَضُ(١).

٣٣٢٩٥ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ وَلَدِ الزُّبَيْرِ، يُقَالَ لَهُ: يَحْيَىٰ بْنُ عَبَّادٍ قَالَ: كَانَ عَلَى الزُّبَيْرِ يَوْمَ بَدْرٍ عِمَامَةٌ صَفْرَاءُ مُعْتَجِرًا بِهَا فَنَزَلَتْ المَلَائِكَةُ عَلَيْهِمْ عَمَائِمُ صُفْرٌ(٢).

١٢/ ٢٦١

٣٣٢٩٦ - حَدَّثَنا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ حَمْزَةَ، عَنِ الزُّبَيْرِ بِنَحْوِ مِنْهُ(٣).

٢٩- مَا قَالُوا فِي الرَّجُلِ يُسْلِمُ، ثُمَّ يَرْتَدُّ مَا يُصْنَعُ بِهِ

٣٣٢٩٧ - حَدَّثَنا هِشَامٌ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ قَالَ: حَدَثَنا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ قَدِمَ نَاسٌ مِنْ عُرَيْنَةَ المَدِينَةَ فَاجْتَوَوْهَا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَخْرُجُوا إِلَىٰ إِبِلِ الصَّدَقَةِ فَتَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا**» فَفَعَلُوا وَاسْتَصَحُّوا قَالَ: فَمَالُوا عَلَىٰ [الرِّعَاء] فَقَتَلُوهُمْ وَاسْتَاقُوا ذَوْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ فَأُتِيَ بِهِمْ فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ وَتَرَكُوا بِالْحَرَّةِ حَتَّىٰ مَاتُوا»(٤).

٣٣٢٩٨ - حَدَّثَنا هُشَيْمٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ(٥).

٣٣٢٩٩ - حَدَّثَنا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ**»(٦).

---

(١) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس ورواية إسرائيل عنه بعد اختلاطه.

(٢) إسناده مرسل. يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير من صغار التابعين.

(٣) إسناده مرسل. عباد بن حمزة لم يدرك جد أبيه الزبير ﷺ.

(٤) أخرجه مسلم: (١١/ ٢١٩)

(٥) أخرجه مسلم: (١١/ ٢١٩).

(٦) أخرجه البخاري: (٦/ ١٧٣).

٢٦٢/١٢ ٣٣٣٠٠ - حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ أَتَىٰ أَبَا مُوسَىٰ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ يَهُودِيٌّ، فَقَالَ: مَا هٰذَا؟ قَالَ: هٰذَا يَهُودِيٌّ أَسْلَمَ، ثُمَّ ٱرْتَدَّ، وَقَدْ ٱسْتَتَابَهُ أَبُو مُوسَىٰ شَهْرَيْنِ، فَقَالَ مُعَاذٌ: لاَ أَجْلِسُ حَتَّىٰ أَضْرِبَ عُنُقَهُ، قَضَىٰ اللهُ وَقَضَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ[١].

٣٣٣٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ: [ارْتَدَّ][٢] عَلْقَمَةُ بْنُ عُلاَثَةَ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَاتَلَهُ الْمُسْلِمُونَ قَالَ: فَأَبَىٰ أَنْ يَجْنَحَ لِلسَّلْمِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لاَ يُقْبَلُ مِنْكَ إِلَّا سَلْمٌ مُخْزِيَةٌ، أَوْ حَرْبٌ مُجْلِيَةٌ قَالَ: فَقَالَ: وَمَا سَلْمٌ مُخْزِيَةٌ قَالَ: تَشْهَدُونَ عَلَىٰ قَتْلاَنَا أَنَّهُمْ فِي الْجَنَّةِ، وَأَنَّ قَتْلاَكُمْ فِي النَّارِ، وَتَدُونَ قَتْلاَنَا، وَلاَ نَدِي قَتْلاَكُمْ، فَاخْتَارُوا سَلْمًا مُخْزِيَةً[٣].

٣٣٣٠٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا سُفْيَانُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ [مُسْلِم][٤] عَن طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: جَاءَ وَفْدُ بُزَاخَةَ أَسَدٍ وَغَطَفَانَ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ يَسْأَلُونَهُ الصُّلْحَ، ٢٦٣/١٢ فَخَيَّرَهُمْ أَبُو بَكْرٍ بَيْنَ الْحَرْبِ الْمُجْلِيَةِ، أَوْ السَّلْمِ الْمُخْزِيَةِ قَالَ: فَقَالُوا: هٰذَا الْحَرْبُ الْمُجْلِيَةُ قَدْ عَرَفْنَاهَا، فَمَا السَّلْمُ الْمُخْزِيَةُ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: تُؤَدُّونَ الْحَلْقَةَ وَالْكُرَاعَ، وَتَتْرُكُونَ أَقْوَامًا تَتْبَعُونَ أَذْنَابَ الإِبِلِ حَتَّىٰ يَرىٰ اللهُ خَلِيفَةَ نَبِيِّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمِينَ أَمْرًا يَعْذِرُونَكُمْ بِهِ، وَتَدُونَ قَتْلاَنَا، وَلاَ نَدِي قَتْلاَكُمْ، وَقَتْلاَنَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلاَكُمْ فِي النَّارِ، وَتَرُدُّونَ مَا أَصَبْتُمْ مِنَّا وَنَغْنَمُ مَا أَصَبْنَا مِنْكُمْ، فَقَالَ عُمَرُ: فَقَالَ: قَدْ رَأَيْت رَأْيًا وَسَنُشِيرُ عَلَيْك، أَمَّا أَنْ يُؤَدُّوا الْحَلْقَةَ وَالْكُرَاعَ فَنِعْمَ مَا رَأَيْت، وَأَمَّا

---

(١) إسناده مرسل. حميد بن هلال لا يدرك معاذًا ﷺ.

(٢) وقع في الأصول: [أخبرنا]، وصوبه في المطبوع من «الكنز».

(٣) في إسناده عاصم بن ضمرة وعامة حديثه عن علي، ولا أظنه أدرك أبا بكر رضي الله عنهما.

(٤) وقع في الأصول، والمطبوع: [أسلم] خطأ، ليس في الرواة من يسمى كذلك والذي يروي عن طارق بن شهاب ويروي عنه سفيان هو ابن مسلم الجدلي، أنظر ترجمته من «التهذيب».

أَنْ يَتْرُكُوا أَقْوَامًا يَتَّبِعُونَ أَذْنَابَ الإِبِلِ حَتَّىٰ يَرىٰ اللهُ خَلِيفَةَ نَبِيِّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمِينَ أَمْرًا يَعْذِرُونَهُمْ بِهِ فَنِعْمَ مَا رَأَيْت، وَأَمَّا أَنْ نَغْنَمَ مَا أَصَبْنَا مِنْهُمْ وَيَرُدُّونَ مَا أَصَابُوا مِنَّا فَنِعْمَ مَا رَأَيْت، وَأَمَّا قَتْلاَهُمْ فِي النَّارِ وَقَتْلاَنَا فِي الجَنَّةِ فَنِعْمَ مَا رَأَيْت، وَأَمَّا أَنْ لاَ نَدِيَ قَتْلاَهُمْ فَنِعْمَ مَا رَأَيْت، وَأَمَّا أَنْ يَدُوا قَتْلاَنَا فَلاَ، قَتْلاَنَا قُتِلُوا عَنْ أَمْرِ اللهِ فَلاَ دِيَاتِ لَهُمْ، فَتَتَابَعَ النَّاسُ عَلَىٰ ذَلِكَ[1].

٣٣٣٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: ٱرْتَدَّ عَلْقَمَةُ بْنُ عُلاَثَةَ فَبَعَثَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى ٱمْرَأَتِهِ وَوَلَدِهِ، فَقَالَتْ: إِنْ كَانَ عَلْقَمَةُ كَفَرَ فَإِنِّي لَمْ أَكْفُرْ أَنَا، وَلاَ وَلَدِي، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلشَّعْبِيِّ، فَقَالَ: هَكَذَا فَعَلَ بِهِمْ -يَعْنِي: بِأَهْلِ الرِّدَّةِ.[2]

١٢/ ٢٦٤

٣٣٣٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ ابن سِيرِينَ...نَحْوَهُ وَزَادَ فِيهِ: ثُمَّ أَنَّهُ جَنَحَ لِلسَّلْمِ فِي زَمَانِ عُمَرَ فَأَسْلَمَ فَرَجَعَ إِلَى ٱمْرَأَتِهِ كَمَا كَانَ[3].

٣٣٣٠٥ - حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ: لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا مِمَّا أَعْطَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ لَجَاهَدْتُهُمْ، ثُمَّ تَلاَ ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ﴾ إِلَىٰ آخِرِ الآيَةِ[4].

٣٣٣٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابن أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَطَاعَنَا أَبُو بَكْرٍ لَكَفَرْنَا فِي [صَبِيحَةٍ][5] وَاحِدَةٍ إِذْ سَأَلُوا

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده ضعيف. فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث وابن سيرين، والشعبي لم يسمعا من أبي بكر ﷺ.

(٣) أنظر التعليق السابق.

(٤) إسناده مرسل. إبراهيم لم يدرك أبا بكر ﷺ.

(٥) كذا في (د)، والمطبوع، ومهملة في (أ)، وفي (م): [صيخة].

التَّخْفِيفَ عَنِ الزَّكَاةِ، فَأَبَىٰ عَلَيْهِمْ قَالَ: لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا لَجَاهَدْتُهُمْ(١).

٣٣٣٠٧ - حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: لاَ يُسَاكِنُكُمْ اليَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ فِي أَمْصَارِكُمْ، فَمَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ ثُمَّ ٱرْتَدَّ فَلاَ تَضْرِبُوا إِلَّا عُنُقَهُ(٢).

١٢/٢٦٥

٣٣٣٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَامِرٌ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ نَفَرًا مِنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ ٱرْتَدُّوا عَنِ الإِسْلاَمِ وَلَحِقُوا بِالْمُشْرِكِينَ فَقُتِلُوا فِي القِتَالِ، فَلَمَّا أَتَيْت عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ بِفَتْحِ تُسْتَرَ قَالَ: مَا فَعَلَ النَّفَرُ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ قَالَ: قُلْت عَرَضْت فِي حَدِيثٍ آخَرَ لأَشْغَلَهُ عَنْ ذِكْرِهِمْ قَالَ: مَا فَعَلَ النَّفَرُ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ قَالَ: قُلْت: قُتِلُوا يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ قَالَ: لَوْ كُنْت أَخَذْتهمَا سَلْمًا كَانَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ مِنْ صَفْرَاءَ وَبَيْضَاءَ قَالَ: قُلْت: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، وَمَا كَانَ سَبِيلُهُمْ لَوْ أَخَذْتهمْ إِلَّا القَتْلَ، قَوْمٌ ٱرْتَدُّوا عَنِ الإِسْلاَمِ وَلَحِقُوا بِالشِّرْكِ قَالَ: كُنْت أَعْرِضُ أَنْ يَدْخُلُوا فِي البَابِ الذِي خَرَجُوا مِنْهُ، فَإِنْ فَعَلُوا قَبِلْت ذَلِكَ مِنْهُمْ، وَإِنْ أَبَوْا ٱسْتَوْدَعْتهمْ السِّجْنَ»(٣).

٣٣٣٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ عَمَّارٍ الدُّهْنِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الطُّفَيْلِ قَالَ: كُنْت فِي الجَيْشِ الذِينَ بَعَثَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَىٰ بَنِي نَاجِيَةَ، فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِمْ فَوَجَدْنَاهُمْ عَلَىٰ ثَلاَثِ فِرَقٍ قَالَ: فَقَالَ: أَمِيرُنَا لِفِرْقَةٍ مِنْهُمْ: مَا أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ قَوْمٌ كُنَّا نَصَارَىٰ وَأَسْلَمْنَا فَثَبَتْنَا عَلَىٰ إِسْلاَمِنَا قَالَ: ٱعْتَزِلُوا، ثُمَّ قَالَ لِلثَّانِيَةِ: مَا أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ [قَوْمٌ مِنَ النَّصَارَىٰ، لَمْ نَرَ دِينًا أَفْضَلَ مِنْ دِينِنَا فَثَبَتْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: ٱعْتَزِلُوا، ثُمَّ قَالَ لِفِرْقَةٍ أُخْرَىٰ: مَا أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ](٤) قَوْمٌ كُنَّا نَصَارَىٰ فَأَسْلَمْنَا فَرَجَعْنَا فَلَمْ نَرَ دِينًا

١٢/٢٦٦

---

(١) إسناده مرسل. ابن أبي مليكة لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) إسناده ضعيف. شريك النخعي وليث بن أبي سليم ليسا بالقويين.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) ما بين المعقوفين زاده في المطبوع من كتاب «الحدود» حيث مر الأثر ولابد منه، وسقط من الأصول.

أَفْضَلَ مِنْ دِينِنَا فَتَنَصَّرْنَا قَالَ لَهُمْ: أَسْلِمُوا، فَأَبَوْا، فَقَالَ لأَصْحَابِهِ: إِذَا مَسَحْت عَلَىٰ[1] رَأْسِي ثَلاَثَ مَرَّاتٍ فَشُدُّوا عَلَيْهِمْ فَفَعَلُوا فَقَتَلُوا المُقَاتِلَةَ وَسَبَوْا الذَّرَارِيَّ، فَجِئْت بِالذَّرَارِيِّ إِلَىٰ عَلِيٍّ وَجَاءَ مِصْقَلَةُ بْنُ هُبَيْرَةَ فَاشْتَرَاهُمْ بِمِائَتَيْ أَلْفٍ، فَجَاءَ بِمِائَةِ أَلْفٍ إِلَىٰ عَلِيٍّ، فَأَبَىٰ أَنْ يَقْبَلَ، فَانْطَلَقَ مِصْقَلَةُ بِدَرَاهِمِهِ وَعَمَدَ إِلَيْهِمْ مِصْقَلَةُ فَأَعْتَقَهُمْ وَلَحِقَ بِمُعَاوِيَةَ فَقِيلَ لِعَلِيٍّ: أَلَّا تَأْخُذُ الذُّرِّيَّةَ؟ فَقَالَ: لاَ، فَلَمْ يَعْرِضْ لَهُمْ[2].

٣٣٣١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ [أَبِي علاقة][3]، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ بَعَثَ سَرِيَّةً فَوَجَدُوا رَجُلًا مِنَ ١٢/ ٢٦٧ المُسْلِمِينَ تَنَصَّرَ بَعْدَ إِسْلاَمِهِ فَقَتَلُوهُ، فَأَخْبَرَ عُمَرُ بِذَلِكَ، فَقَالَ: هَلْ دَعَوْتُمُوهُ إِلَى الإِسْلاَمِ؟ قَالُوا: لاَ. قَالَ: فَإِنِّي أَبْرَأُ إِلَىٰ اللهِ مِنْ دَمِهِ[4].

٣٣٣١١ - حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ [ابن][5] عُبَيْدِ بْنِ الأَبْرَصِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّهُ أَتَىٰ بِرَجُلٍ كَانَ نَصْرَانِيًّا فَأَسْلَمَ، ثُمَّ تَنَصَّرَ، فَسَأَلَهُ عُمَرُ عَنْ كَلِمَةٍ، فَقَالَ لَهُ، فَقَامَ إِلَيْهِ عَلِيٌّ فَرَفَسَهُ بِرِجْلِهِ قَالَ: فَقَامَ النَّاسُ إِلَيْهِ فَضَرَبُوهُ حَتَّىٰ قَتَلُوهُ[6].

٣٣٣١٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ قَابُوسِ بْنِ المُخَارِقِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَعَثَ عَلِيٌّ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ أَمِيرًا عَلَىٰ مِصْرَ فَكَتَبَ إِلَىٰ عَلِيٍّ يَسْأَلُهُ عَنْ زَنَادِقَةٍ، مِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ غَيْرَ ذَلِكَ وَمِنْهُمْ مَنْ يَدَّعِي

---

(١) زيد في كتاب «الحدود».

(٢) إسناده صحيح.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أبو علاثة] ولم أقف على ترجمة لهذا أو ذا.

(٤) في إسناده أبو علاقة هذا، ولا أدري من هو.

(٥) وقع في الأصول، والمطبوع: [أبى]، والصواب ما أثبتناه- كما مر في «الحدود»: وانظر ترجمة «دثار» بن عبيد بن الأبرص من «الجرح»: (٣/ ٤٣٥- ٤٣٦).

(٦) في إسناده ابن عبيد بن الأبرص، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٣/ ٤٣٥)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

الإِسْلَامَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ وَأَمَرَهُ فِي الزَّنَادِقَةِ أَنْ يَقْتُلَ مَنْ كَانَ يَدَّعِي الإِسْلَامَ، وَيَتْرُكَ سَائِرَهُمْ مَا شَاءُوا[١].

٣٣٣١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، [حَدَّثَنَا] الأَعْمَشِ، عن أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ قَالَ: خَرَجَ رَجُلٌ يَطْرُقُ فَرَسًا لَهُ فَمَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي حَنِيفَةَ فَصَلَّىٰ فِيهِ فَقَرَأَ لَهُمْ إِمَامُهُمْ بِكَلَامِ مُسَيْلِمَةَ الكَذَّابِ، فَأَتَى ابن مَسْعُودٍ فَأَخْبَرَهُ فَبَعَثَ إِلَيْهِم [فَجاءَ بِهِم][٢]، فَاسْتَتَابَهُمَا فَتَابُوا إِلَّا عَبْدَ اللهِ ابن النَّوَّاحَةِ، فَإِنَّهُ قَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللهِ [لولا][٣] أَنِّي سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَوْلاَ أَنَّك رَسُولٌ لَضَرَبْت عَنُقَك**» فَأَمَّا اليَوْمَ فَلَسْت بِرَسُولٍ يَا خَرَشَةُ، قُمْ فَاضْرِبْ، عَنُقَهُ، فَقَامَ فَضَرَبَ عَنُقَهُ.[٤] ٢٦٨/١٢

٣٣٣١٤ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابن مَسْعُودٍ، فَقَالَ: إِنِّي مَرَرْت بِمَسْجِدِ بَنِي حَنِيفَةَ فَسَمِعْت إِمَامَهُمْ يَقْرَأُ بِقِرَاءَةٍ مَا أَنْزَلَهَا اللهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ فَسَمِعْته يَقُولُ: «الطَّاحِنَاتُ طَحْنًا، فَالْعَاجِنَاتُ عَجْنًا، فَالْخَابِزَاتُ خبزًا، فَالثَّارِدَاتُ ثَرْدًا فَاللاَقِمَاتُ لَقْمًا» قَالَ: فَأَرْسَلَ عَبْدُ اللهِ فَأَتَىٰ بِهِمْ سَبْعِينَ وَمِائَةَ رَجُلٍ عَلَىٰ دِينِ مُسَيْلِمَةَ إِمَامُهُمْ عَبْدُ اللهِ ابن النَّوَّاحَةِ، فَأَمَرَ بِهِ فَقُتِلَ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَىٰ بَقِيَّتِهِمْ، فَقَالَ: مَا نَحْنُ [بمحزرى] الشَّيْطَانِ هٰؤلاء، سَائِرُ القَوْمِ رَحِّلُوهُمْ إِلَى الشَّامِ لَعَلَّ اللهَ أَنْ [يُفْنِيَهُمْ][٥] بِالطَّاعُونِ[٦].

٣٣٣١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ

---

(١) في إسناده قابوس بن المخارق قال الذهبي: لم يرو عنه غير سماك، يجهل، وقال النسائي: ليس به بأس والنسائي قد يعدل الرجل إذا روى عنه ثقة، ولم يعرف بجرح، وهي طريقة لا تكفي لبيان حال الرجل.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [فجاءهم].

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٤) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

(٥) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [يصيبهم].

(٦) إسناده صحيح.

شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كَتَبَ عَمْرُو بْنُ العَاصِ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، أَنَّ رَجُلًا تَبَدَّلَ بِالْكُفْرِ بَعْدَ الإِيمَانِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ: ٱسْتَتِبْهُ، فَإِنْ تَابَ فَاقْبَلْ مِنْهُ، وَإِلاَّ فَاضْرِبْ، عُنُقَهُ[(١)]. ١٢/٢٦٩

٣٣٣١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُبَيْدٍ العَامِرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ أُنَاسٌ يَأْخُذُونَ العَطَاءَ وَالرِّزْقَ وَيُصَلُّونَ مَعَ النَّاسِ، وَكَانُوا يَعْبُدُونَ الأَصْنَامَ فِي السِّرِّ، فَأَتَىٰ بِهِمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَوَضَعَهُمْ فِي المَسْجِدِ، أَوَ قَالَ فِي السِّجْنِ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَا تَرَوْنَ فِي قَوْمٍ كَانُوا يَأْخُذُونَ مَعَكُمْ العَطَاءَ وَالرِّزْقَ وَيَعْبُدُونَ هٰذِهِ الأَصْنَامَ قَالَ النَّاسُ: ٱقْتُلْهُمْ قَالَ: لاَ، ولكن أَصْنَعُ بِهِمْ كَمَا صَنَعُوا بِأَبِينَا إِبْرَاهِيمَ، فَحَرَّقَهُمْ بِالنَّارِ[(٢)].

٣٣٣١٧ - حَدَّثَنَا البَكْرَاوِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ فِي قَوْمٍ نَصَارى ٱرْتَدُّوا فَكَتَبَ أَنْ ٱسْتَتِيبُوهُمْ، فَإِنْ تَابُوا وَإِلاَّ فَاقْتُلُوهُمْ.

٣٣٣١٨ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي المُرْتَدِّ يُسْتَتَابُ، فَإِنْ تَابَ تُرِكَ وَإِنْ أَبِي قُتِلَ.

٣٣٣١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ فِي الرَّجُلِ يكفُرَ بَعْدَ إِيمَانِهِ قَالَ: سَمِعْت عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ: يُقْتَلُ. ١٢/ ٢٧٠

٣٣٣٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ فِي الإِنْسَانِ يَكْفُرُ بَعْدَ إِيمَانِهِ: يُدْعَىٰ إِلَى الإِسْلاَمِ، فَإِنْ أَبَىٰ قُتِلَ.

٣٣٣٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَا وَمُعَاذُ إِلَى اليَمَنِ قَالَ: فَأَتَانِي [ذات] يَوْمًا وَعِنْدِي يَهُودِيٌّ قَدْ كَانَ مُسْلِمًا فَرَجَعَ عَنِ الإِسْلاَمِ إِلَى اليَهُودِيَّةِ، فَقَالَ: لاَ أَنْزِلُ حَتَّىٰ تَضْرِبَ عُنُقَهُ قَالَ حَجَّاجٌ: وَحَدَّثَنِي قَتَادَةُ، أَنَّ أَبَا مُوسَىٰ قَدْ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي- خاصة في عمرو بن شعيب.

(٢) في إسناده عبيد بن نسطاس العامري، وهو إنما يروي عن التابعين، ورأي المغيرة بن شعبة، ولا أظنه أدرك عليًا ﷺ.

كَانَ دَعَاهُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا[١].

٣٣٣٢٢ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ شَيْبَانَ النَّحْوِيِّ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ فِي آخِرِ خُطْبَةٍ خَطَبَهَا: «**إِنَّ هٰذِهِ القَرْيَةَ** -يَعْنِي: المَدِينَةَ- **لاَ يَصْلُحُ فِيهَا مِلَّتَانِ، فَأَيُّمَا نَصْرَانِيٍّ أَسْلَمَ، ثُمَّ تَنَصَّرَ فَاضْرِبُوا، عَنْقَهُ**»[٢]. ١٢/٢٧١

٣٣٣٢٣ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ عَمَّنْ سَمِعَ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ: يُسْتَتَابُ المُرْتَدُّ كُلَّمَا ٱرْتَدَّ.

٣٣٣٢٤ - [حدثنا وكيع قال: حدثنا بعض أصحابنا عن مطرف، عن الحكم قال: يستتاب المرتد كلما ٱرتد][٣].

٣٣٣٢٥ - حَدَّثَنا شَبَابَةُ قَالَ: حَدَّثَنا ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ مِمَّنْ كَانُوا مَعَ مُسَيْلِمَةَ الكَذَّابِ يُفْشُونَ أَحَادِيثَهُ وَيكونه فَأَخَذَهُمْ ابن مَسْعُودٍ [فكتب ابن مسعود][٤] إِلَىٰ عُثْمَانَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُثْمَان أَنْ ٱدْعُهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْهُمْ أَنْ لاَ إِلٰه إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَاخْتَارَ الإِيمَانَ عَلَى الكُفْرِ فَاقْبَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ، وَخَلِّ سَبِيلَهُمْ، فَإِنْ أَبَوْا فَاضْرِبْ أَعْنَاقَهُمْ، فَاسْتَتَابَهُمْ، فَتَابَ بَعْضُهُمْ وَأَبَىٰ بَعْضُهُمْ، فَضَرَبَ أَعْنَاقَ الذِينَ أَبَوْا[٥].

٣٠- مَا قَالُوا فِي المُرْتَدِّ كَمْ يُسْتَتَابُ؟

١٢/٢٧٢ ٣٣٣٢٦ - حَدَّثَنا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا

---

(١) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة، وليس بالقوي.

(٢) إسناده مرسل. ابن ثوبان من التابعين.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م) سقطت من المطبوع، و(د).

(٤) زيادة من (أ)، و(م).

(٥) إسناده مرسل. عبيد الله بن عبد الله بن عتبة لم يسمع من عم أبيه ابن مسعود ﷺ.

قَدِمَ عَلَىٰ عُمَرَ فَتْحُ تُسْتَرَ، وَتُسْتَرُ مِنْ أَرْضِ البَصْرَةِ سَأَلَهُمْ: هَلْ مِنْ مُغَرِّبَةٍ؟ قَالُوا: رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ لَحِقَ بِالْمُشْرِكِينَ فَأَخَذْنَاهُ قَالَ: مَا صَنَعْتُمْ بِهِ؟ قَالُوا: قَتَلْنَاهُ قَالَ: أَفَلاَ أَدْخَلْتُمُوهُ بَيْتًا وَأَغْلَقْتُمْ [عَلَيْهِ] بَابًا وَأَطْعَمْتُمُوهُ كُلَّ يَوْمٍ رَغِيفًا، ثُمَّ ٱسْتَتَبْتُمُوهُ ثَلاَثًا فَإِنْ تَابَ وَإِلاَ قَتَلْتُمُوهُ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ لَمْ أَشْهَدْ وَلَمْ آمُرْ وَلَمْ أَرْضَ إِذَا بَلَغَنِي، أَوَ قَالَ: حِينَ بَلَغَنِي[1].

٣٣٣٢٧ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَىٰ، عَنْ عُثْمَانَ قَالَ: يُسْتَتَابُ المُرْتَدُّ ثَلاَثًا[2].

٣٣٣٢٨ - حَدَّثَنَا مُعاذ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ حَيَّانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: يُدْعَىٰ إِلَى الإِسْلاَمِ ثَلاَثَ مرات، فَإِنْ أَبَىٰ ضُرِبَتْ، عنقُهُ.

٣٣٣٢٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَلِيٍّ ١٢/ ٢٧٣ قَالَ: يُسْتَتَابُ المُرْتَدُّ ثَلاَثًا[3].

٣٣٣٣٠ - حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: يُسْتَتَابُ المُرْتَدُّ ثَلاَثًا، فَإِنْ عَادَ قُتِلَ[4].

٣٣٣٣١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ عَمَّنْ سَمِعَ ابن عُمَرَ يَقُولُ: يُسْتَتَابُ المُرْتَدُّ ثَلاَثًا[5].

٣٣٣٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ قَالَ: كَتَبَ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي وهو سيئ الحفظ .

(٢) إسناده مرسل. سليمان بن موسى لم يدرك عثمان ﷺ وهو متكلم فيه أيضًا.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه جابر بن يزيد الجعفي وهو كذاب، وعامر الشعبي لم يسمع من علي ﷺ إلا حديثا ليس هذا.

(٤) إسناده ضعيف جدًا. فيه أشعث بن سوار، وهو ضعيف الحديث، وانظر التعليق علىٰ الأثر السابق.

(٥) إسناده ضعيف جدًا. فيه عبد الكريم بن أبي مخارق، وهو مجمع على ضعفه، وقد روى عن مبهم.

[عَامِرٌ][١] لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ مِنْ اليَمَنِ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ، ثُمَّ تَهَوَّدَ فَرَجَعَ عَنِ الإِسْلَامِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ أَنْ ٱدْعُهُ إِلَى الإِسْلَامِ، فَإِنْ أَسْلَمَ فَخَلِّ سَبِيلَهُ، وَإِنْ أَبِي فَادْعُهُ بِالْحَسَنَةِ، ثُمَّ ٱدْعُهُ فَإِنْ أَبَىٰ [فَأَضْجِعهُ][٢] عَلَيْهَا، فَإِنْ أَبَىٰ فَأَوْثِقْهُ، ثُمَّ ضَعْ الخَشَبَةَ عَلَىٰ قَلْبِهِ، ثُمَّ ٱدْعُهُ، فَإِنْ رَجَعَ فَخَلِّ سَبِيلَهُ، وَإِنْ أَبَىٰ فَاقْتُلْهُ، فَلَمَّا جَاءَ الكِتَابُ فَعَلَ بِهِ ذَلِكَ حَتَّىٰ وَضَعَ الحَرْبَةَ عَلَىٰ قَلْبِهِ، ثُمَّ دَعَاهُ فَأَسْلَمَ فَخَلَّىٰ سَبِيلَهُ. ١٢/ ٢٧٤

٣٣٣٣٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: يُسْتَتَابُ المُرْتَدُّ ثَلاثًا فَإِنْ رَجَعَ وَإِلاَّ قُتِلَ.

٣١- مَا قَالُوا فِي المُرْتَدِّ إِذَا لَحِقَ بِأَرْضِ العَدُوِّ وَلَهُ امْرَأَةٌ، مَا حَالُهُمَا؟

٣٣٣٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ عَامِرٍ وَالْحَكَمِ، قَالاَ فِي الرَّجُلِ المُسْلِمِ يَرْتَدُّ عَنِ الإِسْلاَمِ وَيَلْحَقُ بِأَرْضِ العَدُوِّ: فَلا تَعْتَدَّ ٱمْرَأَتُهُ ثَلاَثَةَ قُرُوءٍ إِنْ كَانَتْ تَحِيضُ، وَإِنْ كَانَتْ لاَ تَحِيضُ فَثَلاَثَةُ أَشْهُرٍ، وَإِنْ كَانَتْ حَامِلًا أَنْ تَضَعَ حَمْلَهَا، وَيُقَسَّمُ مِيرَاثُهُ بَيْنَ ٱمْرَأَتِهِ وَوَرَثَتِهِ مِنْ المُسْلِمِينَ، ثُمَّ تَزَوَّجُ إِنْ شَاءَتْ، وَإِنْ هُوَ رَجَعَ فَتَابَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَنْقَضِيَ عِدَّتُهَا ثَبَتَا عَلَىٰ نِكَاحِهِمَا.

٣٣٣٣٥ - حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الحَكَمِ فِي رَجُلٍ أَشْرَكَ وَلَحِقَ بِأَرْضِ العَدُ، وَقَالَ: لاَ تُزَوَّجُ ٱمْرَأَتُهُ، وَقَالَ حَمَّادٌ: تُزَوَّجُ ٱمْرَأَتُهُ.

٣٢- مَا قَالُوا فِي المُرْتَدِّ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِهِ

١٢/ ٢٧٥ ٣٣٣٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ أَتَىٰ بِمُسْتَوْرِدٍ العِجْلِيِّ وَقَدْ ٱرْتَدَّ فَعَرَضَ عَلَيْهِ الإِسْلاَمَ فَأَبَىٰ قَالَ: فَقَتَلَهُ وَجَعَلَ مِيرَاثَهُ بَيْنَ وَرَثَتِهِ [من] المُسْلِمِينَ[٣].

---

(١) كذا في (د)، والمطبوع، وفي (أ)، و(م): [علي] ولعل الصواب: [عامل].
(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [فأضمه].
(٣) إسناده صحيح.

٣٣٣٣٧ - حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الحَكَمِ، أَنَّ عَلِيًّا قَسَّمَ مِيرَاثَ المُرْتَدِّ بَيْنَ وَرَثَتِهِ مِنَ المُسْلِمِينَ[١].

٣٣٣٣٨ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ جُمَيْعٍ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَن، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: إِذَا [ارتد][٢] المُرْتَدُّ وَرِثَهُ وَلَدُهُ[٣].

٣٣٣٣٩ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ فِي مِيرَاثِ المُرْتَدِّ لِوَرَثَتِهِ مِنَ المُسْلِمِينَ وَلَيْسَ لأَهْلِ دِينِهِ شَيْءٌ.

٣٣٣٤٠ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ وَسُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ قَالَ: سَمِعْت سَعِيدَ بْنَ المُسَيَّبِ يَقُولُ: المُرْتَدُّ: نَرِثُهُمْ وَلاَ يَرِثُونَا. ٢٧٦/١٢

٣٣٣٤١ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ المُسَيَّبِ، عَنْ مِيرَاثِ المُرْتَدِّ هَلْ يُوَصَّلُ إِذَا قُتِلَ؟ قَالَ: وَمَا يُوَصَّلُ؟ قَالَ: يَرِثُهُ وَرَثَتُهُ قَالَ: نَرِثُهُمْ، وَلاَ يَرِثُونَا.

٣٣٣٤٢ - حَدَّثَنا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ ابن أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: يُقْتَلُ وَمِيرَاثُهُ بَيْنَ وَرَثَتِهِ مِنَ المُسْلِمِينَ.

٣٣٣٤٣ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ وَالْحَكَمِ، قَالاَ: يُقَسَّمُ مِيرَاثُهُ بَيْنَ امْرَأَتِهِ وَوَرَثَتِهِ مِنَ المُسْلِمِينَ.

٣٣- مَا قَالُوا فِي المُرْتَدَّةِ، عَنِ الإِسْلاَمِ

٣٣٣٤٤ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلاَسٍ، عَنْ عَلِيٍّ فِي المُرْتَدَّةِ: [تُسْتَأمىٰ][٤]، وَقَالَ حَمَّادٌ: تُقْتَلُ[٥]. ٢٧٧/١٢

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. حجاج بن أرطاة ليس بالقوي، والحكم لم يدرك عليًا ﷺ.

(٢) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع: [قتل].

(٣) إسناده مرسل. القاسم لم يسمع من جده ابن مسعود ﷺ.

(٤) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع: [تستتاب]، والمراد أن تجعل أمة.

(٥) إسناده ضعيف. خلاس بن عمرو لم يسمع من علي ﷺ وكانوا يخشون أنه كان يحدث من صحيفة الحارث الأعور، وهو كذاب.

٣٣٣٤٥ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ وَوَكِيعٌ، عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: لاَ تُقْتَلُ النِّسَاءُ إِذَا ٱرْتَدَدْنَ، عَنِ الإِسْلاَمِ، ولكن يُحْبَسْنَ وَيُدْعَيْنَ إِلَى الإِسْلاَمِ، وَيُجْبَرْنَ عَلَيْهِ(١).

٣٣٣٤٦ - حَدَّثَنا حَفصٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ فِي المُرْتَدَّةِ قَالَ: لاَ تُقْتَلُ.

٣٣٣٤٧ - حَدَّثَنا حَفصٌ، عَنْ عَمْرٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: لاَ تُقْتَلُ.

٣٣٣٤٨ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: لاَ تُقْتَلُ النِّسَاءُ إِذَا هُنَّ ٱرْتَدَدْنَ، عَنِ الإِسْلاَمِ، ولكن يُدْعَيْنَ إِلَى الإِسْلاَمِ، فَإِنْ هُنَّ أَبَيْنَ سُبِينَ وَجُعِلْنَ إِمَاءً لِلْمُسْلِمِينَ، وَلاَ يُقْتَلْنَ.

٣٣٣٤٩ - حَدَّثَنا أَبُو دَاوُد، عَنْ أَبِي حَرَّةَ، عَنِ الحَسَنِ فِي المَرْأَةِ تَرْتَدُّ، عَنِ الإِسْلاَمِ قَالَ، لاَ تُقْتَلُ، تُحْبَسُ.

١٢/٢٧٨ ٣٣٣٥٠ - حَدَّثَنا حَفْصٌ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: لاَ تُقْتَلُ.

٣٣٣٥١ - حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ فِي المُرْتَدَّةِ: تُسْتَتَابُ، فَإِنْ تَابَتْ وَإِلاَّ قُتِلَتْ.

٣٣٣٥٢ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، أَنَّ أُمَّ وَلَدِ رَجُلٍ مِنَ المُسْلِمِينَ ٱرْتَدَّتْ، فَبَاعَهَا بِدَوْمَةِ الجَنْدَلِ مِنْ غَيْرِ أَهْلِ دِينِهَا.

٣٣٣٥٣ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي المَرْأَةِ تَرْتَدُّ، عَنِ الإِسْلاَمِ قَالَ: تُسْتَتَابُ، فَإِنْ تَابَتْ وَإِلاَّ قُتِلَتْ.

٣٣٣٥٤ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنا سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بِنَحْوٍ مِنْهُ.

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. أبو حنيفة، وعاصم بن بهدلة في حفظهما للحديث لين.

٣٤- مَا قَالُوا فِي المُحَارِبِ، أَوْ غَيْرِهِ يُؤَمَّنُ أَمْ يُؤْخَذُ بِمَا أَصَابَ فِي حَالِ حَرْبِهِ؟

٣٣٣٥٥ - حَدَّثَنا حَفْصٌ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الحَكَمِ قَالَ: كَانَ أَهْلُ العِلْمِ يَقُولُونَ: إِذَا آمَنَ المُحَارِبُ لَمْ يُؤْخَذْ بِشَيْءٍ كَانَ أَصَابَهُ فِي حَالِ حَرْبِهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ شَيْئًا أَصَابَهُ قَبْلَ ذَلِكَ. ١٢/ ٢٧٩

٣٣٣٥٦ - حَدَّثَنا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ فِي الرَّجُلِ يُصِيبُ الحُدُودَ، ثُمَّ يَجِيءُ تَائِبًا قَالَ: تُقَامُ عَلَيْهِ الحُدُودُ.

٣٣٣٥٧ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي الرَّجُلِ يَجْنِي الجِنَايَةَ فَيَلْحَقُ بِالْعَدُوِّ فَيُصِيبُهُمْ أَمَانٌ قَالَ: يُؤَمَّنُونَ إِلَّا أَنْ يُعْرَفَ شَيْءٌ بِعَيْنِهِ فَيُؤْخَذُ مِنْهُمْ، فَيُرَدُّ عَلَىٰ أَصْحَابِهِ، وَأَمَّا هُوَ فَيُؤْخَذُ بِمَا كَانَ جَنَىٰ قَبْلَ أَنْ يَلْحَقَ بِهِمْ.

٣٣٣٥٨ - حَدَّثَنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي رَجُلٍ أَصَابَ حَدًّا، ثُمَّ خَرَجَ مُحَارِبًا، ثُمَّ طَلَبَ أَمَانًا فَأُمِّنَ قَالَ: يُقَامُ عَلَيْهِ الحَدُّ الذِي كَانَ أَصَابَهُ.

٣٣٣٥٩ - حَدَّثَنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي الرَّجُلِ إِذَا قَطَعَ الطَّرِيقَ وَأَغَارَ، ثُمَّ رَجَعَ تَائِبًا أُقِيمَ عَلَيْهِ الحَدُّ، وَتَوْبَتُهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ

٣٣٣٦٠ - حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ، أَنَّ عَطَاءً كَانَ يَقُولُ: لَوْ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ المُسْلِمِينَ قَتَلَ رَجُلًا، ثُمَّ كَفَرَ فَلَحِقَ بِالْمُشْرِكِينَ فَكَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ رَجَعَ تَائِبًا قُبِلَتْ تَوْبَتُهُ مِنْ شِرْكِهِ، وَأُقِيمَ عَلَيْهِ القِصَاصُ، وَلَوْ، أَنَّهُ لَحِقَ بِالْمُشْرِكِينَ وَلَمْ يُقْتَلْ فَكَفَرَ، ثُمَّ قَاتَلَ المُسْلِمِينَ فَقَتَلَ مِنْهُمْ، ثُمَّ جَاءَ تَائِبًا قُبِلَ مِنْهُ وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ شَيْءٌ. ١٢/ ٢٨٠

٣٥- مَا قَالُوا فِيمَنْ يُحَارِبُ وَيَسْعَى فِي الأَرْضِ فَسَادًا، ثُمَّ يُسْتَأْمَنُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْدَرَ عَلَيْهِ فِي حَرْبِهِ

٣٣٣٦١ - حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: كَانَ حَارِثَةُ بْنُ بَدْرٍ

التَّمِيمِيُّ مِنْ أَهْلِ البَصْرَةِ. قَدْ أَفْسَدَ فِي الأَرْضِ وَحَارَبَ، فَكَلَّمَ الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَابْنَ جَعْفَرٍ وَابْنَ عَبَّاسٍ وَغَيْرَهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ، فَكَلَّمُوا عَلِيًّا فَلَمْ يُؤَمِّنْهُ، فَأَتَىٰ سَعِيدَ بْنَ قَيْسٍ الهَمْدَانِيَّ فَكَلَّمَهُ، فَانْطَلَقَ سَعِيدٌ إِلَىٰ عَلِيٍّ وَخَلَفَهُ فِي مَنْزِلِهِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، كَيْفَ تَقُولُ فِيمَنْ حَارَبَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَسَعَىٰ فِي الأَرْضِ فَسَادًا؟ فَقَرَأَ: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ حَتَّىٰ قَرَأَ الآيَةَ كُلَّهَا، فَقَالَ: سَعِيدٌ، أَفَرَأَيْت مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ: عَلِيٌّ: أَقُولُ كَمَا قَالَ وَيُقْبَلُ مِنْهُ قَالَ: فَإِنَّ حَارِثَةَ بْنَ بَدْرٍ قَدْ تَابَ قَبْلَ أَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ فَأَدْخَلَهُ عَلَيْهِ فَأَمَّنَهُ وَكَتَبَ لَهُ كِتَابًا، فَقَالَ: حَارِثَةُ:

١٢/٢٨١ أَلَا أَبْلِغَنَّ هَمْدَانَ إِمَّا لَقِيتَهَا سَلَامًا فَلَمْ يَسْلَمْ عَدُوٌّ يَعِيبُهَا

لَعَمْرُ أَبِيك إِنَّ هَمْدَانَ تَتَّقِي الإِلَهَ وَيَقْضِي بِالْكِتَابِ خَطِيبُهَا

[شبت رَأْسِي وَاسْتَحلت][1] حُلُومَنَا رُعُودُ المَنَايَا حَوْلَنَا وَبُرُوقُهَا

وَإِنَّا لَتَسْتَحْلِي المَنَايَا نُفُوسُنَا وَنَتْرُكُ أُخْرىٰ مُرَّةً مَا نَذُوقُهَا

قَالَ [عَامِرٍ][2]: فَحَدَّثْت بِهٰذَا الحَدِيثِ عَبْدَ اللهِ بْنَ جَعْفَرٍ، فَقَالَ: نَحْنُ كُنَّا أَحَقَّ بِهٰذِه الأَبْيَاتِ مِنْ هَمْدَانَ[3].

٣٣٣٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ زَعَمَ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ مُرَادٍ [صَلّىٰ][4]؛ فَلَمَّا سَلَّمَ أَبُو مُوسَىٰ قَامَ، فَقَالَ: هٰذَا مَقَامُ التَّائِبِ العَائِذِ، فَقَالَ: وَيْلَك مَا لَك؟ قَالَ: أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ المُرَادِيُّ، وَإِنِّي كُنْت حَارَبْت اللهَ وَرَسُولَهُ، وَسَعَيْت فِي الأَرْضِ فَسَادًا، فَهٰذَا حِينَ جِئْت وَقَدْ تُبْت مِنْ قَبْلِ أَنْ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [تشيب رأسي و ٱستخف].

(٢) كذا في الأصول، وهو الموافق لإسناد الأثر، وهو عامر الشعبي، ووقع في المطبوع: [ابن عامر] خطأ.

(٣) إسناده ضعيف. فيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف الحديث، والشعبي لم يسمع من علي ﷺ إلا حديثا ليس هذا.

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [حل].

تَقْدِرَ عَلَيَّ قَالَ: فَقَامَ أَبُو مُوسَى المَقَامَ الذِي قَامَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هٰذا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ المُرَادِيُّ: وَإِنَّهُ كَانَ حَارَبَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَسَعَىٰ فِي الأَرْضِ فَسَادًا، وَإِنَّهُ قَدْ تَابَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ، فَإِنْ يَكُ صَادِقًا فَسَبِيلُ مَنْ صَدَقَ، وَإِنْ كَانَ كَاذِبًا يَأْخُذْهُ اللهُ بِذَنْبِهِ قَالَ فَخَرَجَ فِي النَّاسِ فَذَهَبَ وَلَحَىٰ، ثُمَّ عَادَ فَقُتِلَ[1]. ١٢/ ٢٨٢

٣٦- مَا قَالُوا فِي المُحَارِبِ إِذَا قَتَلَ وَأَخَذَ المَالَ

٣٣٣٦٣ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ﴾ حَتَّىٰ خَتَمَ الآيَةَ، فَقَالَ: إِذَا حَارَبَ الرَّجُلُ وَقَتَلَ وَأَخَذَ المَالَ قُطِعَتْ يَدُهُ وَرِجْلُهُ مِنْ خِلَافٍ وَصُلِبَ، وَإِذَا قَتَلَ وَلَمْ يَأْخُذِ المَالَ قُتِلَ، وَإِذَا أَخَذَ المَالَ وَلَمْ يَقْتُلْ قُطِعَتْ يَدُهُ وَرِجْلُهُ مِنْ خِلَافٍ وَإِذَا لَمْ يَقْتُلْ وَلَمْ يَأْخُذِ المَالَ نُفِيَ.[2]

٣٣٣٦٤ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ فِي هٰذِهِ الآيَةِ ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ قَالَ: إِذَا قَتَلَ وَأَخَذَ المَالَ [قُتِلَ، وَإِذَا أَخَذَ المَالَ وَأَخَافَ السَّبِيلَ صُلِبَ، وَإِذَا قَتَلَ وَلَمْ يَعْدُ ذَلِكَ قُتِلَ، وَإِذَا أَخَذَ المَالَ لَمْ يَعْدُ ذَلِكَ][3] قُطِعَ وَإِذَا أَفْسَدَ نُفِيَ.

٣٣٣٦٥ - حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ قَالَ: إِذَا خَرَجَ وَأَخَافَ السَّبِيلَ وَأَخَذَ المَالَ قُطِعَتْ يَدُهُ وَرِجْلُهُ مِنْ خِلَافٍ، وَإِذَا أَخَافَ السَّبِيلَ وَلَمْ يَأْخُذِ المَالَ نُفِيَ، وَإِذَا قَتَلَ قُتِلَ، وَإِذَا أَخَافَ السَّبِيلَ وَأَخَذَ المَالَ وَقَتَلَ صُلِبَ. ١٢/ ٢٨٣

---

(١) إسناده ضعيف. فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث.

(٢) إسناده ضعيف جدًا. الحجاج بن أرطاة، وعطية بن سعد العوفي ضعيفان .

(٣) ما بين المعقوفتين زاده في المطبوع- كما تقدم في كتاب «الحدود»، ولابد منه، وسقط من الأصول.

٣٣٣٦٦ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: حُدِّثْت، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: مَنْ حَارَبَ فَهُوَ مُحَارِبٌ قَالَ سَعِيدٌ: وَإِنْ أَصَابَ دَمًا قُتِلَ، وَإِنْ أَصَابَ دَمًا وَمَالًا صُلِبَ، فَإِنَّ الصَّلْبَ هُوَ أَشَدُّ، وَإِذَا أَصَابَ مَالًا وَلَمْ يُصِبْ دَمًا قُطِعَتْ يَدُهُ وَرِجْلُهُ لِقَوْلِهِ: ﴿أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَافٍ﴾ فَإِنْ مَاتَ فَتَوْبَتُهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللهِ، وَيُقَامُ عَلَيْهِ الحَدُّ.

٣٣٣٦٧ - حَدَّثَنا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنْ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُوَرِّقٍ العِجْلِيِّ قَالَ: إِذَا أَخَذَ المُحَارِبُ فَرُفِعَ إِلَى الإِمَامِ، فَإِنْ كَانَ أَخَذَ المَالَ وَلَمْ يَقْتُلْ قُطِعَ وَلَمْ يُقْتَلْ، وَإِنْ أَخَذَ المَالَ وَقَتَلَ [قُتل][1] وَصُلِبَ، وَإِنْ كَانَ لَمْ يَأْخُذْ المَالَ وَلَمْ يَقْتُلْ لَمْ يُقْطَعْ، وَإِنْ كَانَ لَمْ يَأْخُذْ المَالَ وَلَمْ يَقْتُلْ وَ[شَاقَّ][2] الْمُسْلِمِينَ نُفِيَ. ١٢/٢٨٤

٣٧- الْمُحَارَبَةُ، مَا هِيَ؟

٣٣٣٦٨ - حَدَّثَنا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: المُحَارَبَةُ الشِّرْكُ.

٣٨- مَنْ قَالَ: الإِمَامُ مُخَيَّرٌ فِي المُحَارِبِ يَصْنَعُ فِيهِ مَا شَاءَ

٣٣٣٦٩ - حَدَّثَنا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ وَ[عن][3] القَاسِمِ بْنِ أَبِي بَزَّةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، وَعَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، وَعَنْ أَبِي [حرَّةَ][4]، عَنِ الحَسَنِ، وَجُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ قَالُوا: الإِمَامُ مُخَيَّرٌ فِي المُحَارِبِ.

٣٣٣٧٠ - حَدَّثَنا حَفْصٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: تَلَا هٰذِه الآيَةَ: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ قَالَ: ذَلِكَ إِلَى الإِمَامِ.

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [قطع].

(٢) كذا في (د)، و(أ) وفي (م): [ساء في]، وفي المطبوع: [ساق] بالمهملة.

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [مرة] خطأ، انظر ترجمة أبي حرة واصل بن عبدالرحمن من «التهذيب».

٣٣٣٧١ - حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ١٢/ ٢٨٥ قَالَ: السُّلْطَانُ وَلِيُّ [قَتْلِىٰ][1] مَنْ حَارَبَ الدِّينَ وَإِنْ قَتَلَ أَخَا آمْرِئٍ وَأَبَاهُ. فَلَيْسَ إِلَىٰ مَنْ يُحَارِبُ الدِّينَ وَيَسْعَىٰ فِي الأَرْضِ فَسَادًا سَبِيلٌ، يَعْنِي دُونَ السُّلْطَانِ، وَلاَ يُقَصَّرْ، عَنِ [الْحُدُودِ] بَعْدَ أَنْ تَبْلُغَ إِلَى الإِمَامِ، فَإِنَّ [إِقَامَتَهَا] مِنَ السُّنَّةِ.

٣٣٣٧٢ - حَدَّثَنا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَنْ أَبِي هِلاَلٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ فِي الْمُحَارِبِ: إِذَا رُفِعَ إِلَى الإِمَامِ يَصْنَعُ بِهِ مَا شَاءَ.

٣٩- مَا قَالُوا فِي: الْمُقَامِ فِي الغَزْوِ أَفْضَلُ أَمْ الذَّهَابِ؟

٣٣٣٧٣ - حَدَّثَنا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حَرَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: [كانْ] يَذْهَبَ وَيَرْجِعَ أَحَبُّ إِلَيْهِ، وَسَأَلَهُ [وأَراد][2] لَهُ يَغْزُو[3].

٤٠- مَا يُكْرَهُ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ الْقَتِيلِ

٣٣٣٧٤ - حَدَّثَنا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: لاَ يُدْفَنُ مَعَ الْقَتِيلِ ١٢/ ٢٨٦ خُفٌّ وَلاَ نَعْلٌ.

٣٣٣٧٥ - حَدَّثَنا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: يُنْزَعُ عَنِ الْقَتِيلِ الفَرْوُ وَالْجَوْرَبَانِ وَالْمَوْزَجَانُ والأفراهيجان إِلَّا أَنْ يَكُونَ الجَوْرَبَانِ يُكَمِّلاَنِ فَيُتْرَكَانِ عَلَيْهِ.

٣٣٣٧٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُخَوَّلٍ، عَنِ العَيْزَارِ بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ: قَالَ زَيْدُ بْنُ صُوحَانَ: لاَ تَنْزِعُوا عَنِّي ثَوْبًا إِلَّا الخُفَّيْنِ.

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [قتل].

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [ابن أو].

(٣) في إسناده سعيد بن أبي حرة، بيض له ابن حاتم في «الجرح»: (١٥/٤)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

٤١- مَا قَالَوا فِي الرَّجُلِ يَسْتَشْهِدُ: يُغَسَّلُ أَمْ لاَ؟

٣٣٣٧٧ - حَدَّثَنا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ قَالَ: كَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا سُئِلَ، عَنِ الشَّهِيدِ يُغَسَّلُ حَدَّثَ عَنْ حُجْرِ بْنِ عَدِيٍّ إِذْ قَتَلَهُ مُعَاوِيَةُ قَالَ: قَالَ حُجْرٌ: لاَ تَطْلِقُوا عَنِّي حَدِيدًا وَ[لا][1] تغْسِلُوا عَنِّي دَمًا، ادْفِنُونِي فِي وِثَاقِي وَدَمِي، [فإني] أَلْقَىٰ مُعَاوِيَةَ، عَنِ الجَادَّةِ غَدًا[2]. ١٢/٢٨٧

٣٣٣٧٨ - حَدَّثَنا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْت يَحْيَىٰ بْنَ عَابِسٍ يُخْبِرُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، أَنَّهُ قَالَ: ادْفِنُونِي فِي ثِيَابِي فَإِنِّي مُخَاصِمٌ[3].

٣٣٣٧٩ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ نَحْوَهُ[4].

٣٣٣٨٠ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا سُفْيَانُ، عَنْ مُخَوَّلِ بْنِ رَاشِدٍ النَّهْدِيِّ، عَنِ العَيْزَارِ بْنِ حُرَيْثٍ العَبْدِيِّ قَالَ: قَالَ زَيْدُ بْنُ صُوحَانَ يَوْمَ الجَمَلِ: أَرْمِسُونِي فِي الأَرْضِ رَمْسًا، وَلاَ تَغْسِلُوا عَنِّي دَمًا، وَلاَ تَنْزِعُوا عَنِّي ثَوْبًا إِلَّا الخُفَّيْنِ، فَإِنِّي مُحَاجٌّ أُحَاجُّ.

٣٣٣٨١ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا مِسْعَرٌ وَسُفْيَانُ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ المُثَنَّى العَبْدِيِّ قَالَ سُفْيَانُ: عَنْ رَجُلٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ، وَقَالَ مِسْعَرٌ، عَنْ مُصْعَبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ، أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الجَمَلِ: ادْفِنُونِي وَمَا أَصَابَ الثَّرَىٰ مِنْ دِمَائِنَا. ١٢/٢٨٨

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) في إسناده محمد بن سيرين وكان بالبصرة، ولا أظنه شهد مقتل حجر بن عدى بالشام.

(٣) في إسناده يحيى بن عابس البجلي، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٩/ ١٧٧)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) أنظر التعليق السابق.

٣٣٣٨٢ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ قَالَ، [قال:] سَعْدُ بْنُ عُبَيْدٍ القَارِئُ يَوْمَ القَادِسِيَّةِ: إِنَّا لاَقُوا العَدُوِّ غَدًا إِنْ شَاءَ اللهُ وَإِنَّا مُسْتَشْهِدُونَ، فَلاَ تَغْسِلُوا، عَنَّا دَمًا، وَلاَ نُكَفَّنُ إِلَّا فِي ثَوْبٍ كَانَ عَلَيْنَا.

٣٣٣٨٣ - حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنا ثَابِتُ بْنُ عُمَارَةَ قَالَ سَمِعْت غُنَيْمَ بْنَ قَيْسٍ يَقُولُ: [يقال][1]: الشَّهِيدُ يُدْفَنُ فِي ثِيَابِهِ، وَلاَ يُغَسَّلُ.

٣٣٣٨٤ - حَدَّثَنا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللهِ قَتَلَهُ العَدُوُّ فَدَفَنَّاهُ فِي ثِيَابِهِ.

٣٣٣٨٥ - حَدَّثَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا رُفِعَ القَتِيلُ دُفِنَ فِي ثِيَابِهِ، وَإِذَا رُفِعَ وَبِهِ رَمَقٌ صُنِعَ بِهِ مَا يُصْنَعُ بِغَيْرِهِ.

٣٣٣٨٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ عِيسَىٰ بْنِ أَبِي عَزَّةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي رَجُلٍ قَتَلَتْهُ اللُّصُوصُ قَالَ: يُدْفَنُ فِي ثِيَابِهِ، وَلاَ يُغَسَّلُ. ٢٨٩/١٢

٣٣٣٨٧ - حَدَّثَنا شَبَابَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابن شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَن بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُصَلِّ عَلَىٰ قَتْلَىٰ أُحُدٍ وَلَمْ يُغَسِّلُوا[2].

٣٣٣٨٨ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنِ ابن [أبي][3] أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: الشَّهِيدُ إِذَا كَانَ فِي المَعْرَكَةِ دُفِنَ فِي ثِيَابِهِ وَلَمْ يُغَسَّلْ.

٤٢- مَنْ قَالَ: يُغَسَّلُ الشَّهِيد

٣٣٣٨٩ - حَدَّثَنا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) أخرجه البخاري: (٧/ ٤٣٣).

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

أَمَرَ بِحَمْزَةَ حِينَ ٱسْتُشْهِدَ فَغُسِّلَ[١].

٣٣٣٩٠ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا زَكَرِيَّا، عَنْ عامِرٍ، أَنَّ حَنْظَلَةَ بْنَ الرَّاهِبِ طَهَّرَتْهُ المَلاَئِكَةُ[٢].

٣٣٣٩١ - حَدَّثَنا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ فِي [القتيل][٣] إِذَا كَانَ عَلَيْهِ مُهْلٌ غُسِّلَ. ١٢/٢٩٠

٣٣٣٩٢ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، وَالْحَسَنِ، قَالاَ: الشَّهِيدُ يُغَسَّلُ، مَا مَاتَ مَيِّتٌ إِلَّا [أَجُنُبٌ][٤].

٣٣٣٩٣ - حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: غُسِّلَ عُمَرُ وَكُفِّنَ وَحُنِّطَ[٥].

٤٣- مَا قَالُوا فِي الصَّلاَةِ عَلَى الشَّهِيدِ

٣٣٣٩٤ - حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ قَالَ: صَلَّىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ حَمْزَةَ[٦].

٣٣٣٩٥ - حَدَّثَنا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ قَالَ: صَلَّىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ حَمْزَةَ وَكَبَّرَ عَلَيْهِ تِسْعًا[٧].

٣٣٣٩٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ عَطَاءٍ،

---

(١) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

(٢) إسناده مرسل. عامر الشعبي من التابعين لم يشهد ذلك.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [الغسل].

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [جنب].

(٥) إسناده صحيح.

(٦) إسناده مرسل. أبو مالك سعد بن طارق الأشجعي من صغار التابعين.

(٧) إسناده مرسل. عبد الله بن الحارث بن نوفل من التابعين، وفيه أيضًا يزيد أبي زياد، وهو ضعيف الحديث.

٢٩١/١٢

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّىٰ عَلَىٰ قَتْلَىٰ بَدْرٍ[١].

٣٣٣٩٧ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سُئِلَ عَامِرٌ: أَيُصَلَّىٰ عَلَى الشَّهِيدِ؟ قَالَ: أَحَقُّ مَنْ صُلِّيَ عَلَيْهِ الشَّهِيدُ.

٤٤- مَا قَالَوا فِي الرَّجُلِ يَأْخُذُ المَالَ لِلْجِهَادِ، وَلاَ يَخْرُجُ

٣٣٣٩٨ - حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي قُرَّةَ قَالَ: جَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، أَنَّ أَنَاسًا يَأْخُذُونَ مِنْ هٰذَا المَالِ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ، ثُمَّ يُخَالِفُونَ، وَلاَ يُجَاهِدُونَ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَنَحْنُ أَحَقُّ بِمَالِهِ حَتَّىٰ نَأْخُذَ مِنْهُ مَا أَخَذَ قَالَ إِسْحَاقُ: فَقُمْت إِلَىٰ [أَسَيد][٢] بْنِ عَمْرٍو فَقُلْت: أَلَا تَرَىٰ إِلَىٰ مَا حَدَّثَنِي بِهِ عَمْرُو بْنُ أَبِي قُرَّةَ وَحَدَّثْت بِهِ؟ فَقَالَ: صَدَقَ، جَاءَ بِهِ كِتَابُ عُمَرَ[٣].

٤٥- مَا قَالَوا فِي الرَّجُلِ يُؤْسَرُ

٣٣٣٩٩ - حَدَّثَنا مَعْن بْنُ عِيسَىٰ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: يُوقَفُ مَالُ الأَسِيرِ وَامْرَأَتُهُ حَتَّىٰ يُسْلِمَا، أَوْ يَمُوتَا.

٣٣٤٠٠ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الأَوْزَاعِيُّ قَالَ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ، عَنِ الأَسِيرِ فِي أَرْضِ العَدُوِّ مَتَىٰ تُزَوَّجُ ٱمْرَأَتُهُ؟ فَقَالَ: لاَ تُزَوَّجُ مَا عَلِمَتْ أَنَّهُ حَيٌّ.

٢٩٢/١٢

٤٦- مَا قَالَوا فِي الأَسِيرِ فِي أَيْدِي العَدُوِّ وَمَا يَجُوزُ لَهُ مِنْ مَالِهِ

٣٣٤٠١ - حَدَّثَنا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ فِي الأَسِيرِ فِي أَيْدِي

---

(١) إسناده مرسل. ومراسيل عطاء من أضعف المراسيل.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أسد] ولم أقف على تحديد له.

(٣) في إسناده إسحاق بن سليمان الشيباني، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٢/ ٢٢٣)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

العَدُوِّ إنْ أَعْطَىٰ عَطِيَّةً، أَوْ نَحَلَ نَحْلًا وَأَوْصَىٰ بِثُلُثِهِ فَهُوَ جَائِزٌ.

٣٣٤٠٢ - حَدَّثَنَا مَعَنْ بْنُ عِيسَىٰ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: لاَ يَجُوزُ لِلأَسِيرِ فِي مَالِهِ إِلَّا الثُّلُثُ.

٤٧- مَا قَالَوا فِي الأَسِيرِ [يموت][1] لَهُ القَرَابَةُ: فَمَنْ يَرِثُهُ؟

٣٣٤٠٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ شُرَيْحٍ قَالَ: أَحْوَجُ مَا يَكُونُ إِلَىٰ مِيرَاثِهِ وَهُوَ أَسِيرٌ.

٣٣٤٠٤ - حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ فِي مِيرَاثِ الأَسِيرِ قَالَ: إِنَّهُ مُحْتَاجٌ إِلَىٰ مِيرَاثِهِ.

٢٩٣/١٢ ٣٣٤٠٥ - حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: يَرِثُ الأَسِيرُ.

٣٣٤٠٦ - حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: يَرِثُ.

٤٨- مَنْ قَالَ: لاَ يَرِثُ الأَسِيرُ

٣٣٤٠٧ - حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ عَمَّنْ سَمِعَ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ: لاَ يَرِثُ الأَسِيرُ

٣٣٤٠٨ - حَدَّثَنَا ابن الحَارِثِ، عَنِ ابن أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: لاَ يَرِثُ الأَسِيرُ فِي أَيْدِي العَدُوِّ.

٣٣٤٠٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، أَنَّهُ كَانَ لاَ يُوَرِّثُ الأَسِيرُ.

٤٩- مَا قَالَوا فِي الأَسِيرِ يُؤْسَرُ فَيُحْدِثُ هُنَالِكَ، ثُمَّ يَجِيءُ فَيُؤْخَذُ مِنْهُ

٣٣٤١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: لاَ

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د): [يموت و]، وفي المطبوع: [و].

يُؤْخَذُ بِمَا أَحْدَثَ هُنَاكَ، يَعْنِي الأَسِيرَ يُؤْسَرُ فَيُحْدِثُ. ١٢/٢٩٤

٥٠- مَا قَالَوا فِي الفَتْحِ (يَأْتِي) فَيُبَشِّرُ (بِهِ) الوَالِي فَيَسْجُدُ سَجْدَةَ الشُّكْرِ

٣٣٤١١ - حَدَّثَنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بُشِّرَ عُمَرُ بِفَتْحٍ فَسَجَدَ[١].

٣٣٤١٢ - حَدَّثَنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَتَاهُ فَتْحٌ فَسَجَدَ[٢].

٣٣٤١٣ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا مِسْعَرٌ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ الثَّقَفِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَمِّهِ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمَّا أَتَاهُ فَتْحُ اليَمَامَةِ سَجَدَ[٣].

٣٣٤١٤ - حَدَّثَنا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: رَأَيْت عَلِيًّا حِينَ أُتِيَ بِالْمُخْدَجِ سَجَدَ سَجْدَةَ الشُّكْرِ[٤]. ١٢/٢٩٥

٣٣٤١٥ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ الهَمْدَانِيِّ، عَنْ شَيْخٍ لَهُمْ يُكْنَىٰ أَبَا مُوسَىٰ قَالَ: شَهِدْت عَلِيًّا لَمَّا أُتِيَ بِالْمُخْدَجِ سَجَدَ[٥].

٣٣٤١٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا ابن عُبَيْدٍ العِجْلِيّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الوَالِبِيِّ قَالَ: شَهِدْت عَلِيًّا أُتِيَ بِالْمُخْدَجِ فَسَجَدَ[٦].

٣٣٤١٧ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ حَدَّثَنا مِسْعَرٌ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ الجَزَّارِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ وَبِهِ زَمَانَةٌ فَسَجَدَ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ[٧].

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. موسى بن عبيدة الربذي ليس بشيء.

(٢) إسناده مرسل. محمد بن عبيد الله الثقفي لم يدرك أبا بكر ﷺ.

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام من روى عنه أبو عوف.

(٤) إسناده ضعيف. أبو موسى مالك بن الحارث لم يوثقه إلا ابن حبان، وتوثيقه للمجاهيل معروف.

(٥) أنظر التعليق السابق.

(٦) أنظر التعليق السابق.

(٧) إسناده مرسل. يحيى بن الجزار من التابعين.

٣٣٤١٨ - حَدَّثَنا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: مَرَّ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ رَجُلٌ قَصِيرٌ قَالَ: فَسَجَدَ سَجْدَةَ الشُّكْرِ، وَقَالَ: «**الْحَمْدُ لله الذِي لَمْ يَجْعَلْنِي مثل زَنِيم**»(١).

٣٣٤١٩ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِنُغَاشٍ فَسَجَدَ، وَقَالَ: «**سَلُوا اللهَ العَافِيَةَ**»(٢).

٣٣٤٢٠ - حَدَّثَنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ، حُدِّثْت، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ سَجَدَ سَجْدَةَ الشُّكْرِ، وَكَانَ إِبْرَاهِيمُ يَكْرَهُهَا(٣). ١٢/٢٩٦

٣٣٤٢١ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَجْدَةُ الشُّكْرِ بِدْعَةٌ.

٣٣٤٢٢ - حَدَّثَنا هُشَيْمٌ قَالَ: حَدَّثَنا الكَلْبِيُّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَ نِكَاحُ زَيْنَبَ ٱنْطَلَقَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ حَتَّى ٱسْتَأْذَنَ عَلَىٰ زَيْنَبَ قَالَ: فَقَالَتْ زَيْنَبُ: مَا لِي وَلِزَيْدٍ قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا [إني رسول](٤) رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: فَأَذِنَتْ لَهُ فَبَشَّرَهَا، أَنَّ اللهَ زَوَّجَهَا مِنْ نَبِيِّهِ ﷺ قَالَ: فَخَرَّتْ سَاجِدَةً شُكْرًا لله(٥).

٣٣٤٢٣ - حَدَّثَنا [هِشَيْمٌ](٦) قَالَ: أَخْبَرَنَا مُغِيرَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ يَكْرَهُ سَجْدَةَ الفَرَحِ وَيَقُولُ: لَيْسَ فِيهَا رُكُوعٌ، وَلاَ سُجُودٌ.

٣٣٤٢٤ - حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَرْبِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنِي

---

(١) إسناده مرسل. أبو جعفر الباقر من صغار التابعين، وفيه أيضًا جابر الجعفي، وهو كذاب.

(٢) ٱنظر التعليق علىٰ الأثر السابق.

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث منصور.

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٥) إسناده ضعيف جدًا. فيه محمد بن السائب الكلبي، وهو متروك الحديث، متهم.

(٦) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [هشام] خطأ، ٱنظر ترجمة هشيم من «التهذيب».

الرَّيَّانُ بْنُ صَبِرَةَ الحَنَفِيُّ، أَنَّهُ شَهِدَ يَوْمَ النَّهْرَوَانِ قَالَ: وَكُنْت فِيمَنْ ٱسْتَخْرَجَ ذَا الثُّدَيَةِ فَبُشِّرَ بِهِ عَلِيٌّ قَبْلَ أَنْ يُنْتَهِيَ إِلَيْهِ قَالَ: فَانْتَهَىٰ إِلَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ فَرَحًا[1]. ١٢/٢٩٧

٣٣٤٢٥ - حَدَّثَنا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُوسَىٰ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ [أبي][2] صَعْصَعَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلِيٍّ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَقَالَ: ٱنْتَهَيْت إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَلَمَّا ٱنْصَرَفَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ: أَطَلْتَ السُّجُودَ؟ قَالَ: «إِنِّي سَجَدْتُ شُكْرًا لله فِيمَا ٱبْتَلَانِي مِنْ أُمَّتِي»[3].

٥١- مَا قَالُوا فِي العَهْدِ يُوَفَّى بِهِ لِلْمُشْرِكِينَ

٣٣٤٢٦ - حَدَّثَنا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَطَاءً، عَنْ رَجُلٍ أَسَرَتْهُ الدَّيْلَمُ فَأَخَذُوا مِنْهُ عَهْدَ اللهِ وَمِيثَاقَهُ عَلَىٰ أَنْ يُرْسِلُوهُ، فَإِنْ بُعِثَ إِلَيْهِمْ [بفداء فَدَيْتُمُوهُ][4] فَهُوَ بَرِيءٌ، وَإِنْ لَمْ يُبْعَثْ إِلَيْهِمْ كَانَ عَلَيْهِ العَهْدُ وَالْمِيثَاقُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ فَلَمْ يَجِدْ، وَكَانَ مُعْسِرًا، [فقَالَ: يَفي][5]: بِالْعَهْدِ، فَقَالَ: إِنَّهُمْ أَهْلُ شِرْكٍ، فَأَبَىٰ عَطَاءٌ إِلَّا أَنْ يَفِيَ بِالْعَهْدِ.

٣٣٤٢٧ - حَدَّثَنا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: ثَلَاثٌ يُؤَدَّيْنَ إِلَى البَرِّ وَالْفَاجِرِ: الرَّحِمُ يُوصَلُ بَرَّةً كَانَتْ أَوْ فَاجِرَةً، وَالأَمَانَةُ تُؤَدِّيهَا إِلَى البَرِّ وَالْفَاجِرِ، وَالْعَهْدُ يُوَفَّىٰ بِهِ لِلْبَرِّ وَالْفَاجِرِ. ١٢/٢٩٨

٣٣٤٢٨ - حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ قَالَ: حَدَثَنا أَبُو الطُّفَيْلِ قَالَ: حَدَثَنا حُذَيْفَةُ بْنُ اليَمَانِ قَالَ: مَا مَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلَّا أَنِّي خَرَجْت أَنَا

---

(١) في إسناده إسماعيل بن زربى، والريان بن صبرة، بيض لهما ابن أبى حاتم في «الجرح»: (٢/ ١٧٠، ٣/ ٥١٤) ولا أعلم لهما توثيقًا يعتد به.

(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه موسى بن عبيدة الزبدي وليس بشيء.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [بعد أفديتموه].

(٥) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د): [يفي]، وفي المطبوع: [قال: يعنى].

وَأَبِي حَسِيلٌ قَالَ: فَأَخَذَنَا كُفَّارُ قُرَيْشٍ فَقَالُوا: إِنَّكُمْ تُرِيدُونَ مُحَمَّدًا فَقُلْنَا: مَا نُرِيدُهُ، وَمَا نُرِيدُ إِلَّا المَدِينَةَ، فَأَخَذُوا مِنَّا عَهْدَ اللهِ وَمِيثَاقَهُ لَنَنْصَرِفَنَّ إِلَى المَدِينَةِ، وَلاَ نُقَاتِلُ مَعَهُ، فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرْنَاهُ الخَبَرَ، فَقَالَ: «**انْصَرِفَا، نَفِي لَهُمْ [وَنسْتَعِينُ] اللهَ عَلَيْهِمْ**»(١).

٥٢- مَا قَالَوا فِي العَبِيدِ يَأْبَقُونَ إِلَى أَرْضِ العَدُوِّ

٣٣٤٢٩ - حَدَّثَنا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ [عَبْدَةَ](٢) بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، أَنَّهُ قَالَ فِي العَبْدِ إِذَا أَبَقَ إِلَىٰ أَرْضِ العَدُوِّ: لاَ يُقْتَلُ حَتَّىٰ يَأْوِيَ إِلَىٰ حِرْزٍ، وَيُرَدُّ إِلَىٰ مَوْلاَهُ.

٣٣٤٣٠ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شِبْلٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا أَبَقَ العَبْدُ إِلَىٰ [أرض](٣) العَدُوِّ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ**»(٤).

١٢/٢٩٩

٣٣٤٣١ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: مَعَ كُلِّ أَبْقَةٍ كَفْرَةٌ(٥).

٣٣٤٣٢ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: إِذَا أَبَقَ إِلَى العَدُوِّ فَقَدْ حَلَّ دَمُهُ، يَعْنِي: إِلَىٰ دَارِ الحَرْبِ(٦).

٣٣٤٣٣ - حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ

---

(١) أخرجه مسلم: (١٢/ ٢٠٠).

(٢) كذا في (أ)، وفي (م)، و(د)، والمطبوع: [عبيدة] خطأ أنظر ترجمة عبدة بن أبي لبابة من «التهذيب».

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٤) في إسناده عنعنة ابن أبي ثابت وهو مدلس.

(٥) إسناده صحيح.

(٦) في إسناده يونس بن أبي إسحاق وليس بالقوي.

ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ إِلَىٰ أَرْضِ العَدُوِّ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ»(١).

٥٣- مَا قَالُوا فِي رَجُلٍ أَسَرَهُ العَدُوُّ، ثُمَّ اشْتَرَاهُ رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ

٣٣٤٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ ابن أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سُئِلَ عَلِيٌّ، عَنْ مُكَاتَبٍ سَبَاهُ العَدُوُّ، ثُمَّ ٱشْتَرَاهُ رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ قَالَ: فَقَالَ: إِنْ أَحَبَّ مَوْلَاهُ أَنْ يَفُكَّهُ فَيَكُونَ عِنْدَهُ عَلَىٰ مَا بَقِيَ مِنْ مُكَاتَبَتِهِ وَيَكُونُ لَهُ الوَلَاءُ، وَإِنْ كَرِهَ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ الذِي ٱشْتَرَاهُ عَلَىٰ هٰذا الحَالِ(٢).

٣٣٤٣٥ - حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدثَنا عَبَّادٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَكْحُولٌ قَالَ فِي مُكَاتَبٍ أَسَرَهُ العَدُوُّ فَاشْتَرَاهُ رَجُلٌ مِنَ التُّجَّارِ فكَاتَبهُ قَالَ: يُؤَدِّي مُكَاتَبَةَ ١٢/ ٣٠٠ الأَوَّلِ، ثُمَّ يُؤَدِّي مُكَاتَبَةَ الآخَرِ.

٥٤- مَا قَالُوا فِي الفُرُوضِ وَتَدْوِينِ الدَّوَاوِينِ

٣٣٤٣٦ - حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَدِمَ عَلَىٰ عُمَرَ مِنَ البَحْرَيْنِ قَالَ: فَقَدِمْت عَلَيْهِ فَصَلَّيْت مَعَهُ العِشَاءَ، فَلَمَّا رَآنِي سَلَّمْت عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَا قَدِمْت بِهِ؟ قُلْت: قَدِمْت بِخَمْسِمِائَةِ أَلْفٍ قَالَ: أَتَدْرِي مَا تَقُولُ؟ قَالَ قُلْت: قَدِمْت بِخَمْسِمِائَةِ أَلْفَ قَالَ: قُلْت: مِائَةَ أَلْفٍ [و]مِائَةَ أَلْفٍ [و]مِائَةَ أَلْفٍ [و]مِائَةَ أَلْفٍ [و]مِائَةَ أَلْفٍ حَتَّىٰ عَدَدْت خَمْسًا قَالَ: إِنَّك نَاعِسٌ، ٱرْجِعْ إِلَىٰ بَيْتِك فَنَمْ، ثُمَّ ٱغْدُ عَلَيَّ قَالَ: فَغَدَوْت عَلَيْهِ، فَقَالَ: ١٢/ ٣٠١ مَا جِئْت بِهِ؟ قُلْت: بِخَمْسِمِائَةِ أَلْفٍ قَالَ: طَيِّبٌ؟ قُلْت: طَيِّبٌ، لاَ أَعْلَمُ إِلَّا ذَاكَ قَالَ: فَقَالَ: لِلنَّاسِ: إِنَّهُ قَدِمَ عَلَيَّ مَالٌ كَثِيرٌ فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعُدَّهُ لَكُمْ عَدًّا، وَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَكِيلَهُ لَكُمْ كَيْلًا، فَقَالَ: رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، إِنِّي رَأَيْت هٰؤلاء الأَعَاجِمَ يُدَوِّنُونَ دِيوَانًا وَيُعْطُونَ النَّاسَ عَلَيْهِ قَالَ: فَدَوَّنَ الدَّوَاوِينَ وَفَرَضَ لِلْمُهَاجِرِينَ فِي

---

(١) إسناده ضعيف. فيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف الحديث.

(٢) إسناده مرسل. قتادة لم يسمع من علي ﷺ.

خَمْسَةِ آلاَفٍ خَمْسَةَ آلاَفٍ وَلِلأَنْصَارِ [فِي] أَرْبَعَةِ آلاَفٍ أَرْبَعَةَ آلاَفٍ، وَفَرَضَ لأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي ٱثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا ٱثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا(١).

٣٣٤٣٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: فَرَضَ عُمَرُ لأَهْلِ بَدْرٍ [عربيِّهِمْ](٢) وَمَوْلاَهُمْ فِي خَمْسَةِ آلاَفٍ خَمْسَةَ آلاَفٍ، وَقَالَ: لأُفَضِّلَنَّهُمْ عَلَىٰ مَنْ سِوَاهُمْ(٣).

٣٣٤٣٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ فَرَضَ فِي سِتَّةِ آلاَفٍ سِتَّةَ آلاَفٍ، وَفَرَضَ لأُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ فِي عَشْرَةِ آلاَفٍ عَشْرَةَ آلاَفٍ، فَفَضَّلَ عَائِشَةَ بِأَلْفَيْنِ لِحُبِّ النَّبِيِّ ﷺ إِيَّاهَا ١٢/٣٠٢ إِلَّا السَّبِيَّتَيْنِ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ وَجُوَيْرِيَةَ بِنْتَ الحَارِثِ فَرَضَ لَهما سِتَّةَ آلاَفٍ، وَفَرَضَ لِنِسَاءٍ مِنْ نِسَاءِ المُؤْمِنِينَ فِي أَلْفٍ أَلْفًا مِنْهُمْ أُمُّ عَبْدٍ(٤).

٣٣٤٣٩ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْت عَلِيًّا بِابْنِ [عَمٍّ](٥) لِي فَقُلْت: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، ٱفْرِضْ لهٰذا قَالَ: أَرْبَعٌ، يَعْنِي أَرْبَعَمِائَةٍ قَالَ: قُلْت: إِنَّ أَرْبَعَمِائَةٍ لاَ تُغْنِي شَيْئًا، زِدْهُ المِائَتَيْنِ الَّتِي زِدْت النَّاسَ قَالَ: فَذَاكَ لَهُ، وَقَدْ كَانَ زَادَ النَّاسَ مِائَتَيْنِ(٦).

٣٣٤٤٠ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مَعْشَرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي [عُمَرُ](٧) مَوْلَىٰ غُفْرَةَ وَغَيْرُهُ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جَاءَهُ مَالٌ مِنَ البَحْرَيْنِ، فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ: مَنْ كَانَ لَهُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ شَيْءٌ أَوْ عِدَةٌ فَلْيَقُمْ فَلْيَأْخُذْ، فَقَامَ

(١) في إسناده محمد بن عمرو بن علقمة وليس بالقوى- خاصة في أبي سلمة .
(٢) كذا في الأصول وفي المطبوع: [غريبهم].
(٣) إسناده صحيح.
(٤) إسناده مرسل. مصعب بن سعد لم يدرك عمر ﷺ.
(٥) كذا في الأصول، وفي المطبوع. [عمة].
(٦) في إسناده الحسن بن قيس، وأبوه، ولم أقف على ترجمة لهما.
(٧) وقع في الأصول: [عمرو]، والصواب ما أثبتناه، ٱنظر ترجمة عمر بن عبد الله مولى غفرة من «التهذيب».

جَابِرٌ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنْ جَاءَنِي مَالٌ مِنَ البَحْرَيْنِ لأَعْطَيْتُك هَكَذَا [وَهَكَذَا]**» ثَلاَثَ مِرَارٍ وَحَثَىٰ بِيَدِهِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: قُمْ فَخُذْ بِيَدِك فَأَخَذَ فَإِذَا هِيَ خَمْسمِائَةِ دِرْهَمٍ، فَقَالَ: عُدُّوا لَهُ أَلْفًا، وَقَسَمَ بَيْنَ النَّاسِ عَشَرَةَ دَرَاهِمَ عَشَرَةَ ١٢/٣٠٣ دَرَاهِمَ، وَقَالَ: إِنَّمَا هٰذِه مَوَاعِيدُ وَعَدَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّاسَ حَتَّىٰ إِذَا كَانَ عَامٌ مُقْبِلٌ جَاءَهُ مَالٌ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ المَالِ، فَقَسَمَ بَيْنَ النَّاسِ عِشْرِينَ دِرْهَمًا عِشْرِينَ دِرْهَمًا، وَفَضَلَتْ مِنْهُ فَضْلَةٌ، فَقَسَمَ لِلْخَدَمِ خَمْسَةَ دَرَاهِمَ خَمْسَةَ دَرَاهِمَ، وَقَالَ: إِنَّ لَكُمْ [خُدَّامًا] يَخْدُمُونَكُمْ وَيُعَالِجُونَ لَكُمْ، فَرَضَخْنَا لَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ فَضَّلْت المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارَ لِسَابِقَتِهِمْ، وَلِمَكَانِهِمْ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: أَجْرُ أُولَئِكَ عَلَىٰ اللهِ، إِنَّ هٰذَا المَعَاشَ للأُسْوَةُ فِيهِ خَيْرٌ مِنَ الأَثَرَةِ قَالَ: فَعَمِلَ بِهٰذَا وِلاَيَتَهُ حَتَّىٰ إِذَا كَانَتْ سَنَةُ ثَلاَثَ عَشْرَةَ فِي جُمَادى الآخِرَةِ فِي لَيَالٍ بَقِينَ مِنْهُ مَاتَ ﷺ، فَعَمِلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَفَتَحَ الفُتُوحَ وَجَاءَتْهُ الأَمْوَالُ، فَقَالَ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَأَىٰ فِي هٰذَا الأَمْرِ رَأْيًا، وَلِي فِيهِ رَأْيٌ آخَرُ، لاَ أَجْعَلُ مَنْ قَاتَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَمَنْ قَاتَلَ مَعَهُ، فَفَرَضَ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا خَمْسَةَ آلاَفٍ خَمْسَةَ آلاَفٍ، وَفَرَضَ لِمَنْ كَانَ لَهُ الإِسْلاَمُ كَإِسْلاَمِ أَهْلِ بَدْرٍ وَلَمْ يَشْهَدْ بَدْرًا أَرْبَعَةَ آلاَفٍ أَرْبَعَةَ آلاَفٍ، وَفَرَضَ لأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اثْنَي عَشَرَ أَلْفًا اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا إِلَّا صَفِيَّةَ وَجُوَيْرِيَةَ، فَرَضَ لَهُمَا سِتَّةَ آلاَفٍ سِتَّةَ آلاَفٍ، فَأَبَتَا أَنْ تَقْبَلا فَقَالَ لَهُمَا: إِنَّمَا فَرَضْت لَهُنَّ لِلْهِجْرَةِ، فَقَالَ: تَا: إِنَّمَا فَرَضْت لَهُنَّ لِمَكَانِهِنَّ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَكَانَ لَنَا مِثْلُهُ فَعَرَفَ ذَلِكَ ١٢/٣٠٤ عُمَرُ فَفَرَضَ لَهُمَا اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا، وَفَرَضَ لِلْعَبَّاسِ اثْنَي عَشَرَ أَلْفًا، وَفَرَضَ لِأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَرْبَعَةَ آلاَفٍ، وَفَرَضَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ثَلاَثَةَ آلاَفٍ، فَقَالَ: يَا أَبَه، لِمَ زِدْته عَلَيَّ أَلْفًا مَا كَانَ لأَبِيهِ مِنَ الفَضْلِ مَا لَمْ يَكُنْ لأَبِي، وَمَا كَانَ لَهُ لَمْ يَكُنْ لِي، فَقَالَ: إِنَّ أَبَا أُسَامَةَ كَانَ أَحَبَّ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ أَبِيك، وَكَانَ أُسَامَةُ أَحَبَّ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْك وَفَرَضَ لِحَسَنٍ وَحُسَيْنٍ خَمْسَةَ آلاَفٍ، وَ[أَلْحَقَهُمَا] بِأَبِيهِمَا [و] لِمَكَانِهِمَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَفَرَضَ لأَبْنَاءِ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ أَلْفَيْنِ أَلْفَيْنِ، فَمَرَّ بِهِ عُمَرُ بْنُ أَبِي [سَلَمَةَ]، فَقَالَ: زِيدُوهُ أَلْفًا، فَقَالَ لَهُ

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَحْشٍ: مَا كَانَ لأَبِيهِ مَا لَمْ يَكُنْ لآبَائِنَا وَمَا كَانَ لَهُ مَا لَمْ يَكُنْ لَنَا، فَقَالَ: إِنِّي فَرَضْت لَهُ بِأَبِيهِ أَبِي سَلَمَةَ أَلْفَيْنِ، وَزِدْته بِأُمِّهِ أُمِّ سَلَمَةَ أَلْفًا، فَإِنْ كَانَتْ لَك أُمٌّ مِثْلُ أُمِّهِ زِدْتُك أَلْفًا.

١٢/٣٠٥ وَفَرَضَ لأَهْلِ مَكَّةَ وَلِلنَّاسِ، ثُمَّانِمِائَةٍ، ثُمَّانِمِائَةٍ، فَجَاءَهُ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ [بِابنهِ][1] عُثْمَانَ، فَفَرَضَ [لَهُ]، ثُمَّانِمِائَةٍ، فَمَرَّ بِهِ النَّضْرُ بْنُ أَنَسٍ، فَقَالَ: عُمَرُ: ٱفْرِضُوا لَهُ فِي أَلْفَيْنِ، فَقَالَ: طَلْحَةُ: جِئْتُك بِمِثْلِهِ فَفَرَضْت لَهُ ثُمَّانِمِائَةِ دِرْهَم وَفَرَضْت لِهٰذَا أَلْفَيْنِ، فَقَالَ: إِنَّ أَبَا هٰذَا لَقِيَنِي يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: لِي: مَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ فَقُلْت: مَا أُرَاهُ إِلَّا قَدْ قُتِلَ، فَسَلَّ سَيْفَهُ فَكَسَرَ غِمْدَهُ، وَقَالَ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَدْ قُتِلَ فَإِنَّ اللهَ حَيٌّ لاَ يَمُوتُ، فَقَاتَلَ حَتَّىٰ قُتِلَ، وهٰذَا يَرْعَى الشَّاءَ فِي مَكَانِ كَذَا وَكَذَا فَعَمِلَ عُمَرُ بَدَأَ خِلاَفَتِهِ حَتَّىٰ كَانَتْ سَنَةُ ثَلاَثٍ وَعِشْرِينَ حَجَّ تِلْكَ السَّنَةَ فَبَلَغَهُ، أَنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ: لَوْ مَاتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ قُمْنَا إِلَىٰ فُلاَنٍ فَبَايَعْنَاهُ، وَإِنْ كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ فَلْتَةً، فَأَرَادَ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ هٰذَا مَكَانٌ يَغْلِبُ عَلَيْهِ غَوْغَاءُ النَّاسِ

١٢/٣٠٦ وَدَهْمُهُمْ وَمَنْ لاَ يَحْمِلُ كَلاَمك مَحْمَلَهُ، فَارْجِعْ إِلَىٰ دَارِ الْهِجْرَةِ وَالإِيمَانِ، فَتَكَلَّمْ فَيُسْتَمَعُ كَلاَمُك.

فَأَسْرَعَ فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ فَخَطَبَ النَّاسَ، وَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَمَّا بَعْدُ فَقَدْ بَلَغَنِي مَا قَالَهُ قَائِلُكُمْ: لَوْ مَاتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ قُمْنَا إِلَىٰ فُلاَنٍ فَبَايَعْنَاهُ وَإِنْ كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ فَلْتَةً، وَايْمُ اللهِ إِنْ كَانَتْ لَفَلْتَةً وَقَانَا اللهُ شَرَّهَا، فَمِنْ أَيْنَ لَنَا مِثْلُ أَبِي بَكْرٍ نَمُدُّ أَعْنَاقَنَا إِلَيْهِ كَمَدِّنَا إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ، إِنَّمَا ذَاكَ [تَغرَةٌ لِيُقْتَلَ][2]، ....

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [بأخيه] وكذا عند البيهقي: (٦/ ٣٥٠) من طريق «المصنف»، ولعله الصواب.

(٢) كذا في الأصول، و التغرة من التغرير، والعقلة- ٱنظر مادة «غرر» من «اللسان»، قال الحافظ في «الفتح»: (١٢/ ١٥٥): والمعنى أن من فعل ذلك فقد غرر بنفسه، وبصاحبه وعرضهما للقتل أ. هـ ووقع في المطبوع: [تفرة ليفتل].

من [أَمِرَ][١] أُمُورَ المُسْلِمِينَ مِنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ فَلاَ بَيْعَةَ لَهُ أَلَّا وَإِنِّي رَأَيْت رُؤْيَا، وَلاَ أَظُنُّ ذَاكَ إِلَّا عِنْدَ ٱقْتِرَابِ أَجَلِي، رَأَيْت دِيكًا [نزىٰ إلي][٢] فَنَقَرَنِي ثَلاَثَ نَقَرَاتٍ، فَتَأَوَّلَتْ لِي أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ قَالَتْ: يَقْتُلُك رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ هٰذِهِ الحَمْرَاءِ، فَإِنْ أَمُتْ فَأَمْرُكُمْ إِلَىٰ هٰؤلاء السِّتَّةِ الذِينَ تُوُفِّي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ: إِلَىٰ عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، فَإِنْ ٱخْتَلَفُوا فَأَمْرُهُمْ إِلَىٰ عَلِيٍّ، وَإِنْ أَعِشْ فَسَأُوصِي وَنَظَرْت فِي العَمَّةِ وَبِنْتِ الأَخِ مَا لَهُمَا، يُوَرِّثَانِ وَلاَ يَرِثَانِ، وَإِنْ أَعِشْ فَسَأَفْتَحُ لَكُمْ أَمْرًا تَأْخُذُونَ بِهِ، وَإِنْ أَمُتْ فَسَتَرَوْنَ رَأْيَكُمْ، والله خَلِيفَتِي فِيكُمْ، وَقَدْ دَوَّنْت لَكُمْ الدَّوَاوِينَ، وَمَصَّرْت لَكُمْ الأَمْصَارَ، وَأَجْرَيْت لَكُمْ الطَّعَامَ إِلَىٰ [الْجارِ][٣]، وَتَرَكْتُكُمْ عَلَىٰ وَاضِحَةٍ، وَإِنَّمَا أَتَخَوَّفُ عَلَيْكُمْ رَجُلَيْنِ: رَجُلًا قَاتَلَ عَلَىٰ تَأْوِيلِ هٰذا القُرْآنِ يُقْتَلُ، وَرَجُلًا رَأَىٰ، أَنَّهُ ١٢/٣٠٧ أَحَقُّ بِهٰذا المَالِ مِنْ أَخِيهِ فَقَاتَلَ عَلَيْهِ حَتَّىٰ قُتِلَ، فَخَطَبَ [بهَا] الجُمْعَةِ وَطُعِنَ يَوْمَ الأَرْبِعَاءِ[٤].

٣٣٤٤١ - حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ المَسْعُودِيِّ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كَانَ عَطَاءُ عَبْدِ اللهِ سِتَّةَ آلاَفٍ[٥].

٣٣٤٤٢ - حَدَّثَنا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَن، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ المُهَاجِرِ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: فَرَضَ عُمَرُ لأَهْلِ بَدْرٍ فِي سِتَّةِ آلاَفٍ سِتَّةَ آلاَفٍ، وَفَرَضَ لأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ[٦].

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [بايع أمير].

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [يرى لي]

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وهو موضع بساحل عمان، وفي (د)، والمطبوع: [الخان].

(٤) إسناده ضعيف جدًا. أبو معشر يوسف بن يزيد وعمر مولى غفرة ضعيفان، وعمر لم يسمع من أحد من الصحابة ﷺ، وقد أخرج البخاري: (١٢/١٤٨-١٤٩) نهاية هذا الحديث من قول عبد الرحمن بن عوف من حديث ابن عباس بمعناه.

(٥) إسناده مرسل، القاسم بن عبد الرحمن لم يسمع من جده عبد الله بن مسعود ﷺ.

(٦) إسناده مرسل. مجاهد لم يسمع من عمر ﷺ، وفيه أيضًا ابن مهاجر وهو ضعيف.

٣٣٤٤٣ - حَدَّثَنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ قَالَ: أَخبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُمَيْعٍ، عَنْ عَمَّارٍ الدُّهْنِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ [أَبِي] الجَعْدِ، أَنَّ عُمَرَ جَعَلَ عَطَاءَ سَلْمَانَ سِتَّةَ آلاَفٍ[1]. ٣٠٨/١٢

٣٣٤٤٤ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفيَانُ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ الهَمْدَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبِيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ قَالَ: قَالَ لِي عُمَرُ: كَمْ تَرى الرَّجُلَ يَكْفِيهِ مِنْ عَطَائِهِ؟ قَالَ: قُلْت: كَذَا وَكَذَا قَالَ: لإِنْ بَقِيت لأَجْعَلَنَّ عَطاءَ الرَّجُلِ أَرْبَعَةَ آلاَفٍ: أَلْفًا لِسِلاَحِهِ، وَأَلْفًا لِنَفَقَتِهِ، وَأَلْفًا يَجْعَلُهَا فِي بَيْتِهِ وَأَلْفًا لِكَذَا وَكَذَا أَحْسِبُهُ قَالَ: لِفَرَسِهِ[2].

٣٣٤٤٥ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ شَيْخٍ لَهُمْ قَالَ: سَمِعْت عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ يَقُولُ: لَئِنْ بَقِيت إِلَىٰ قَابِلٍ لأُلْحِقَنَّ سَفَلَةَ المُهَاجِرِينَ فِي أَلْفَيْنِ أَلْفَيْنِ[3].

٣٣٤٤٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَن أَبِيهِ قَالَ سَمِعْت عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ يَقُولُ: لَئِنْ بَقِيت إِلَىٰ قَابِلٍ لأُلْحِقَنَّ أُخرى النَّاسِ بِأُولاَهُمْ وَلأَجْعَلَنَهُمْ بَيَانًا وَاحِدًا[4]. ٣٠٩/١٢

٣٣٤٤٧ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَتْنِي وَالِدَتِي أُمُّ الحَكَمِ، أَنَّ عَلِيًّا أَلْحَقَهَا فِي مِئَةٍ مِنْ العَطَاءِ[5].

٣٣٤٤٨ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الحُوَيْرِثِ[6]، أَنَّ

---

(١) إسناده مرسل. ابن أبي الجعد لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) في إسناده يحيى بن عمرو بن سلمة، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٩/ ١٧٦)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٣) إسناده ضعيف، فيه إبهام شيخ الأسود.

(٤) في إسناده هشام بن سعد، وكان في حفظه لين.

(٥) في إسناده أم الحكم والدة محمد بن قيس، ولم أقف على ترجمة لها.

(٦) كذا وقع في الأصول، والمطبوع، و ابن جريج يروي، عن سعيد بن الحويرث أو ابن أبي الحويرث، ولا أعلم من يعرف بأبي الحويرث ويروي عنه ابن جريج.

عُمَرَ فَرَضَ لِلْعَبَّاسِ سَبْعَةَ آلَافٍ، وَلِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ عَشْرَةَ آلَافٍ، وَلِأُمِّ سَلَمَةَ وَأُمِّ حَبِيبَةَ وَمَيْمُونَةَ وَسَوْدَةَ، ثَمَانِيَةَ آلَافٍ، ثَمَانِيَةَ آلَافٍ، وَفَرَضَ لِجُوَيْرِيَةَ وَصَفِيَّةَ سِتَّةَ آلَافٍ سِتَّةَ آلَافٍ، وَفَرَضَ لِصَفِيَّةَ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ نِصْفَ مَا فَرَضَ لَهُنَّ، فَأَرْسَلَتْ أُمُّ سَلَمَةَ وَصَوَاحِبُهَا إِلَىٰ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ فَقُلْنَ لَهُ: كَلِّمْ عُمَرَ فِينَا فَإِنَّهُ قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ فَجَاءَ عُثْمَان إِلَىٰ عُمَرَ، فَقَالَ: إِنَّ أُمَّهَاتِك يَقُلْنَ لَك: سَوِّ بَيْنَنَا، لَا تُفَضِّلْ بَعْضَنَا عَلَىٰ بَعْضٍ، فَقَالَ: إِنْ عِشْت إِلَى العَامِ القَابِلِ زِدْتهنَّ لِقَابِلٍ أَلْفَيْنِ أَلْفَيْنِ، فَلَمَّا كَانَ العَامُ القَابِلُ جَعَلَ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ فِي اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا، وَجَعَلَ أُمَّ سَلَمَةَ وَأُمَّ حَبِيبَةَ فِي عَشْرَةِ آلَافٍ، عَشْرَةِ آلَافٍ، وَجَعَلَ صَفِيَّةَ وَجُوَيْرِيَةَ فِي، ثَمَانِيَةِ آلَافٍ، ثَمَانِيَةِ آلَافٍ، فَلَمَّا رَأَيْنَ ذَلِكَ سَكَتْنَ عَنْهُ[(١)].

٣٣٤٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ فَرَضَ لِجُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ [وَضُرَبَائِهِ] أَرْبَعَةَ آلَافٍ أَرْبَعَةَ آلَافٍ[(٢)].

٣٣٤٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَنَّ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أُرَاهُ قَدْ ذَكَرَ لَهُ إِسْنَادًا، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ فَرَضَ لأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ثَلَاثَةَ آلَافٍ [وَ] خَمْسَمِائَةٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ثَلَاثَةَ آلَافٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ لِعُمَرَ: فَرَضْت لِأُسَامَةَ ثَلَاثَةَ ١٢/ ٣١٠ آلَافٍ وَخَمْسَمِائَةٍ وَمَا هُوَ بِأَقْدَمَ مِنِّي إِسْلَامًا، وَلَا شَهِدَ مَا لَمْ أَشْهَدْ قَالَ: فَقَالَ: عُمَرُ: لأَنَّ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ كَانَ أَحَبَّ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ أَبِيك، وَكَانَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَحَبَّ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْك؛ فَلِذَلِكَ زِدْته عَلَيْك خَمْسَمِائَةٍ[(٣)].

٣٣٤٥١ - حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ قَالَ: أَعْطَانَا عُمَرُ درهمًا [دِرْهَمًا]، ثُمَّ أَعْطَانَا دِرْهَمَيْنِ دِرْهَمَيْنِ، يَعْنِي: قَسَمَ بَيْنَهُمْ[(٤)].

---

(١) في إسناده أبو الحويرث هذا، فإن كان الذي يروي عنه أبو إسحاق السبيعي فهو مجهول، وإن كان هو سعيد بن الحويرث فهو لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) إسناده مرسل. عبدالعزيز بن جريج أبو عبدالملك بن جريج لم يدرك عمر ﷺ.

(٣) إسناده مرسل. لم يذكر المصنف إسناد ابن جريج له.

(٤) إسناده مرسل. أبو الزناد لم يدرك عمر ﷺ.

٣٣٤٥٢ - حَدَّثَنا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنسِ بْنِ مَالِكٍ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ كَتَبَ المُهَاجِرِينَ عَلَىٰ خَمْسَةِ آلاَفٍ وَالأَنْصَارَ عَلَىٰ أَرْبَعَةِ آلاَفٍ، وَمَنْ [شَهِدَ][1] بَدْرًا مِنْ أَوْلاَدِ المُهَاجِرِينَ عَلَىٰ أَرْبَعَةِ آلاَفٍ، وَكَانَ مِنْهُمْ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَحْشٍ، وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحمَن بْنُ عَوْفٍ: إِنَّ ٣١١/١٢ عَبْدَ اللهِ لَيْسَ مِثْلَ هٰؤلاء، إِنَّ عَبْدَ اللهِ مَنْ أَمْرَهُ مَنْ أَمْرَهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَر لِعُمَرَ: إِنْ كَانَ حَقًّا لِي فَأَعْطِنِيهِ، وَإِلاَّ فَلاَ تُعْطِنِيهِ، فَقَالَ: عُمَرُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: فَاكْتُبْنِي عَلَىٰ أَرْبَعَةِ آلاَفٍ، وَعَبْدَ اللهِ عَلَىٰ خَمْسَةِ آلاَفٍ، والله لاَ يَجْتَمِعُ أَنَا وَأَنْتَ عَلَىٰ خَمْسَةِ آلاَفٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ: إِنْ كَانَ حَقًّا فَأَعْطِنِيهِ وَإِلاَّ فَلاَ تُعْطِنِيهِ[2].

٣٣٤٥٣ - حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ [مُضَرَ][3]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لَمَّا وَلِيَ عُمَرُ الخِلاَفَةَ فَرَضَ الفَرَائِضَ وَدَوَّنَ الدَّوَاوِينَ وَعَرَّفَ العُرَفَاءَ قَالَ جَابِرٌ: فَعَرَّفَنِي عَلَىٰ أَصْحَابِي[4].

٥٥- فِي العَبِيدِ يُفْرَضُ لَهُمْ، أَوْ يُرْزَقُونَ

٣٣٤٥٤ - حَدَّثَنا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مَخْلَدٍ الغِفَارِي، أَنَّ ثَلاَثَةَ مَمْلُوكِينَ شَهِدُوا بَدْرًا فَكَانَ عُمَرُ يُعْطِي كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ كُلَّ سَنَةٍ ٣١٢/١٢ ثَلاَثَةَ آلاَفٍ ثَلاَثَةَ آلاَفٍ[5].

٣٣٤٥٥ - حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ عَنْتَرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [لم يشهد].

(٢) إسناده ضعيف. فيه علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف الحديث.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [نصر] خطأ، انظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده صحيح.

شَهِدْت عُثْمَانَ وَعَلِيًّا يَرْزُقَانِ أَرِقَّاءَ النَّاسِ[١].

٣٣٤٥٦ - حَدَّثَنا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ وُهَيْبٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ كَانَ فِي إِمَارَةِ عُثْمَانَ عَلَىٰ بَيْتِ المَالِ قَالَ: فَدَخَلَ عُثْمَان وَأَبْصَرَ وُهَيْبًا يُعِينُهُمْ، فَقَالَ: مَنْ هٰذا؟ فَقَالَ: مَمْلُوكٌ لِي، فَقَالَ: أُرَاهُ يُعِينُهُمْ، ٱفْرِضْ لَهُ أَلْفَيْنِ قَالَ فَفَرَضَ لَهُ أَلْفًا[٢].

٣٣٤٥٧ - حَدَّثَنا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ [حَسَنٍ][٣]، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِيَاضٍ الأَشْعَرِيِّ، أَنَّ عُمَرَ كَانَ يَرْزُقُ العَبِيدَ وَالإِمَاءَ وَالْخَيْلَ[٤].

٥٦- مَنْ فَرَضَ لِمَنْ قَرَأَ القُرْآنَ

٣٣٤٥٨ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ لاَ يَفْرِضُ إِلَّا لِمَنْ قَرَأَ القُرْآنَ قَالَ: فَكَانَ أَبِي مِنْ قُرَّاءِ القُرْآنِ فَفَرَضَ لَهُ.

٣٣٤٥٩ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا سُفْيَانُ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ فَرَضَ لِمَنْ قَرَأَ القُرْآنَ فِي أَلْفَيْنِ أَلْفَيْنِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ ١٢/٣١٣ فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَنْ لاَ يُعْطِيَ عَلَى القُرْآنِ أَجْرًا[٥].

٥٧- فِي الصِّبْيَانِ هَلْ يُفْرَضُ لَهُمْ؟ وَمَتَى يُفْرَضُ لَهُمْ؟

٣٣٤٦٠ - حَدَّثَنا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، أَنَّ عُمَرَ كَانَ يَفْرِضُ لِلصَّبِيِّ إِذَا ٱسْتَهَلَّ[٦].

---

(١) في إسناده عنترة بن عبد الرحمن، وثقه أبو زرعة، وقال الدارقطني: يعتبر به.

(٢) في إسناده وهيب هذا، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٩/ ٣٤) ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٣) وقع في الأصول، [حسين] والصواب ما أثبتناه وهو ابن صالح، أنظر ترجمته من «التهذيب»، وليس في الرواة عن سماك أو شيوخ حميد من يعرف بحسين.

(٤) في إسناده سماك بن حرب وهو مضطرب الحديث.

(٥) إسناده صحيح.

(٦) في إسناده ابن المسيب، وقد ٱختلف في سماعه من عمر ﷺ فقيل: لم يسمع منه، وقيل: =

٣٣٤٦١ - حَدَّثَنا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ عَنْتَرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: شَهِدْت عُثْمَانَ [يَتأُتِى] بِأَعْطِيَاتِ النَّاسِ، إنْ قِيلَ لَهُ: إنَّ فُلاَنَةَ تَلِدُ اللَّيْلَةَ فَيَقُولُ: كَمْ أَنْتُمْ اَنْظُرُوا فَإِنْ وَلَدَتْ غُلاَمًا، أَوْ جَارِيَةً أَخْرَجَهَا مَعَ النَّاسِ(١).

٣٣٤٦٢ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا سُفْيَانُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ لَمَّا وُلِدَ أَلْحَقَهُ عُمَرُ فِي مِئَةٍ مِنَ العَطَاءِ(٢).

٣٣٤٦٣ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الجِحَافِ دَاوُد بْنِ أَبِي عَوْفٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ خَثْعَمَ قَالَ: وُلِدَ لِي مِنَ اللَّيْلِ مَوْلُودٌ، فَأَتَيْت عَلِيًّا حِينَ أَصْبَحَ فَأَلْحَقَهُ فِي مِائَةٍ(٣). ١٢/ ٣١٤

٣٣٤٦٤ - حَدَّثَنا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَرِيكٍ، عَنْ بِشْرِ بْنِ غَالِبٍ قَالَ: سَأَلَ ابن الزُّبَيْرِ [الْحَسَنَ] بْنَ عَلِيٍّ، عَنِ المَوْلُودِ، فَقَالَ: إذَا اَسْتَهَلَّ وَجَبَ عَطَاؤُهُ وَرِزْقُهُ(٤).

٣٣٤٦٥ - حَدَّثَنا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنا فِطْرٌ قَالَ: كُنْت جَالِسًا مَعَ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، قُلْت: كَيْفَ صَنِيعُ هٰذا الرَّجُلُ إلَيْكُمْ؟ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ، فَمَرَّ ابن لَهُ صَغِيرٌ، فَقَالَ: جَزَاهُ اللهُ خَيْرًا، فَقَدْ أَلْحَقَ هٰذا فِي أَلْفَيْنِ.

٣٣٤٦٦ - حَدَّثَنا إسْمَاعِيلُ بْنُ شُعَيْبٍ السَّمَّانُ، عَنْ أُمِّ العَلاَءِ، أَنَّ أَبَاهَا اَنْطَلَقَ بِهَا إلَى [عَلِيٍّ] ففَرَضَ لَهَا فِي العَطَاءِ وَهِيَ صَغِيرَةٌ قَالَ: وَقَالَ عَلِيٌّ: مَا الصَّبِيُّ الذِي أَكَلَ الطَّعَامَ وَعَضَّ عَلَى الكِسْرَةِ بِأَحَقِّ بهٰذا العَطَاءِ مِنَ المَوْلُودِ الذِي يَمُصُّ الثَّدْيَ(٥).

= أدركه صغيرًا.

(١) في إسناده عنترة بن عبد الرحمن وثقه أبو زرعة، وقال الدارقطني: يعتبر به.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام الخثعمي.

(٤) في إسناده بشر بن غالب بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٢/ ٣٦٣)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٥) في إسناده أم العلاء هذه، ولم أقف على ترجمة لها.

٥٨- مَا قَالُوا فِيمَنْ يُبْدَأُ فِي الأَعْطِيَةِ

٣٣٤٦٧ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ قَالَ: حَدَّثَنَا القَاسِمُ بْنُ مَعْنٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ أَرَادَ أَنْ يَفْرِضَ لِلنَّاسِ، وَكَانَ رَأْيُهُ خَيْرًا مِنْ رَأْيِهِمْ، فَقَالُوا: ٱبْدَأْ ١٢/٣١٥ بِنَفْسِك، فَقَالَ: لاَ، فَبَدَأَ بِالأَقْرَبِ فَالأَقْرَبِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَفَرَضَ لِلْعَبَّاسِ، ثُمَّ عَلِيٍّ حَتَّىٰ وَالَىٰ بَيْنَ خَمْسِ قَبَائِلَ حَتَّى ٱنْتَهَىٰ إِلَىٰ بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ[١].

٣٣٤٦٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ خَطَبَ النَّاسَ فِي الجَابِيَةِ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنِ القُرْآنِ فَلْيَأْتِ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنِ الفَرَائِضِ فَلْيَأْتِ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنِ الفِقْهِ فَلْيَأْتِ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنِ المَالِ فَلْيَأْتِنِي، فَإِنَّ اللهَ جَعَلَنِي خَازِنًا وَقَاسِمًا ألا وَإِنِّي بَادِئٌ بِالْمُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ أَنَا وَأَصْحَابِي فَنُعْطِيهِمْ، ثُمَّ بَادِئٌ بِالأَنْصَارِ الذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالإِيمَانَ فَنُعْطِيهِمْ، ثُمَّ بَادِئٌ بِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَنُعْطِيهِنَّ، فَمَنْ أَسْرَعَتْ بِهِ الهِجْرَةُ أَسْرَعَ بِهِ العَطَاءُ، وَمَنْ أَبْطَأَ عَنِ الهِجْرَةِ أَبْطَأَ بِهِ العَطَاءُ، فَلاَ يَلُومَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا مَنَاخَ رَاحِلَتِهِ[٢]. ١٢/٣١٦

٣٣٤٦٩ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَىٰ بْنُ عُبَيْدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الحَارِثِ التَّيْمِيِّ، وَكَانَ جَدُّهُ مِنَ المُهَاجِرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ وَفَدَ إِلَىٰ صَاحِبِ البَحْرَيْنِ قَالَ: فَبَعَثَ مَعِي بِثَمَانِمِائَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ فَقَدِمْت عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَا جِئْتَنَا بِهِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ فَقُلْت: بِثَمَانِمِائَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ، فَقَالَ: أَتَدْرِي مَا تَقُولُ إِنَّك أَعْرَابِيٌّ؟ قَالَ: فَعَدَدْتها عَلَيْهِ بِيَدِي حَتَّىٰ وَفَّيْت قَالَ: فَدَعَا المُهَاجِرِينَ فَاسْتَشَارَهُمْ فِي المَالِ فَاخْتَلَفُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ: ٱرْتَفِعُوا عَنِّي حَتَّىٰ إِذَا كَانَ عِنْدَ الظَّهِيرَةِ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: إِنِّي لَقِيتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِي

---

(١) إسناده مرسل. أبو جعفر الباقر لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) إسناده مرسل. علي بن رباح لم يدرك أن يسمع من عمر ﷺ.

فَاسْتَشَرْته، فَلَمْ يَنْتَشِرْ عَلَيْهِ رَأْيُهُ، فَقَالَ: ﴿مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ * وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ﴾ فَقَسَمَهُ عُمَرُ عَلَىٰ كِتَابِ اللهِ[١].

٣٣٤٧٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا وَضَعَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ الدَّوَاوِينَ، ٱسْتَشَارَ النَّاسَ، فَقَالَ: بِمِنْ أَبْدَأُ؟ قَالَ: ٱبْدَأْ بِنَفْسِك قَالَ: لاَ، وَلَكِنِّي أَبْدَأُ بِالأَقْرَبِ فَالأَقْرَبِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَبَدَأَ بِهِمْ[٢]. ٣١٧/١٢

٣٣٤٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَسَدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حِبَّانُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ عُمَرَ أُتِيَ مِنْ جَلُولاَءَ [بِستةٍ][٣] آلاَفِ أَلْفٍ فَفَرَضَ العَطَاءَ فَاسْتَشَارَ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: ٱبْدَأْ بِنَفْسِك، فَأَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ قَالَ: لاَ، بَلْ أَبْدَأُ بِالأَقْرَبِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا حَتَّىٰ يَنْتَهِيَ ذَلِكَ إِلَيَّ قَالَ: فَبَدَأَ فَفَرَضَ لِعَلِيٍّ فِي خَمْسَةِ آلاَفٍ، ثُمَّ لِبَنِي هَاشِمٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا، ثُمَّ لِمَوَالِيهِمْ، ثُمَّ لِحُلَفَائِهِمْ، ثُمَّ الأَقْرَبِ فَالأَقْرَبِ حَتَّىٰ يَنْتَهِي ذَلِكَ إِلَيَّ[٤].

٥٩- مَا قَالُوا فِي عَدْلِ الوَالِي وَقَسْمِهِ قَلِيلًا كَانَ، أَوْ كَثِيرًا

٣١٨/١٢ ٣٣٤٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ عَنْتَرَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ أَبِي صِدِّيقًا لِقَنْبَرٍ قَالَ: ٱنْطَلَقْت مَعَ قَنْبَرٍ إِلَىٰ عَلِيٍّ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، قُمْ مَعِي، قَدْ خَبَّأْت لَك خَبِيئَةً، فَانْطَلَقَ مَعَهُ إِلَىٰ بَيْتِهِ، فَإِذَا أَنَا بِسلَّةٍ مَمْلُوءَةٍ جَامَاتٍ مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، إِنَّك لاَ تَتْرُكُ شَيْئًا إِلَّا قَسَمْته، أَوْ أَنْفَقْته، فَسَلَّ سَيْفَهُ، فَقَالَ: وَيْلَك، لَقَدْ أَحْبَبْت أَنْ تُدْخِلَ بَيْتِي نَارًا كَبِيرَةً، ثُمَّ ٱسْتَعْرَضَهَا بِسَيْفِهِ فَضَرَبَهَا فَانْتَثَرَتْ بَيْنَ إِنَاءٍ مَقْطُوعٍ نِصْفُهُ وَثُلُثُهُ قَالَ: عَلَيَّ بِالْعُرَفَاءِ فَجَاءُوا،

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. فيه موسى بن عبيدة الربذي، وليس حديثه بشيء.

(٢) إسناده مرسل. أبو جعفر الباقر لم يدرك عمر ﷺ.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع، [بسبعة].

(٤) إسناده مرسل. الشعبي لم يسمع من عمر ﷺ.

فَقَالَ: ٱقْسِمُوا هٰذِه بِالْحِصَصِ قَالَ فَفَعَلُوا وَهُوَ يَقُولُ: يَا صَفْرَاءُ يَا بَيْضَاءُ [غِرِّي][(١)] غَيْرِي قَالَ: وَجَعَلَ يَقُولُ:

إِذْ كُلُّ جَانٍ يَدُهُ إِلَىٰ فِيهِ ذا جَنَايَ وَخِيَارُهُ فِيهِ

قَالَ: فِي بَيْتِ المَالِ مَسَال وَإِبَرٌ، وَكَانَ يَأْخُذُ مِنْ كُلِّ قَوْمٍ خَرَاجَهُمْ مِنْ عَمَلِ أَيْدِيهِمْ قَالَ: وَقَالَ لِلْعُرَفَاءِ: ٱقْسِمُوا [هٰذا] قَالُوا: لاَ حَاجَةَ لَنَا فِيهِ قَالَ: وَٱلَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لنقْسِمَنَّهُ خَيْرَهُ مَعَ شَرِّهِ[(٢)].

٣٣٤٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ الحَكَمِ النَّخَعِيِّ قَالَ: حَدَّثَتْنِي أُمِّي، عَنْ أُمِّ عَفَّانَ أُمِّ وَلَدٍ لِعَلِيٍّ قَالَتْ: جِئْت عَلِيًّا وَبَيْنَ يَدَيْهِ قُرُنْفُلٌ مَكْبُوبٌ فِي الرَّحْبَةِ، فَقُلْت: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، هَبْ لاِبْنَتِي مِنْ هٰذا القُرُنْفُلِ قِلاَدَةً، فَقَالَ: ٣١٩/١٢ هَكَذَا، وَنَقَرَ بِيَدِهِ [أَرْنِي دِرْهَمًا][(٣)]، فَإِنَّمَا هٰذا مَالُ المُسْلِمِينَ، وَإِلاَّ فَاصْبِرِي حَتَّىٰ يَأْتِيَ حَظُّنَا مِنْهُ لِنَهَبَ لاِبْنَتِك قِلاَدَةً[(٤)].

٣٣٤٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الذِي كَانَ يَخْدُمُ أُمَّ كُلْثُوم بِنْتَ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَتْ: يَا أَبَا صَالِحٍ، كَيْفَ لَوْ رَأَيْت أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ وَأُتِيَ بِأُتْرُجٍّ، فَذَهَبَ حَسَنُ [أَوَ] حُسَيْنُ يَتَنَاوَلُ مِنْهُ أُتْرُجَّةً، فَانْتَزَعَهَا مِنْ يَدِهِ، وَأَمَرَ بِهِ فَقَسَّمَ بَيْنَ النَّاسِ[(٥)].

٣٣٤٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ [الْعَمِّيُّ][(٦)]، عَنْ مَالِكِ بْنِ

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [غوى].

(٢) في إسناده عنترة بن عبد الرحمن، وثقه أبو زرعة، وقال الدارقطني: يعتبر به.

(٣) وقع في المطبوع: [ارمي درهم]، وفي الأصول: [أرني درهم]، والصواب بالنصب- كما أثبتنا.

(٤) في إسناده أم الحسن بن الحكم، وأم عفان، ولم أقف على ترجمة لهما .

(٥) في إسناده أبو صالح هذا ذكر في «المقتنى»: (١/ ٣١٦)، ولم أقف على بيان حاله.

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [القمي] خطأ، ٱنظر ترجمته من «التهذيب».

دِينَارٍ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ زِمَامَ شَعْرٍ مِنَ الفَيْءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَسْأَلُنِي زِمَامًا مِنَ النَّارِ، مَا كَانَ يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تَسْأَلَنِيهِ وَمَا يَنْبَغِي لِي أَنْ أُعْطِيَكَهُ»(١).

٣٣٤٧٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ المُهَاجِرِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ الأَحْمَسِيِّ قَالَ: أَتَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَجُلٌ بِكُبَّةٍ مِنْ شَعْرٍ مِنَ الغَنِيمَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَبْهَا لِي فَأَنَا أَهْلُ بَيْتٍ يُعَالِجُ الشَّعْرَ قَالَ: «نَصِيبِي مِنْهَا لَكَ»(٢).

٣٣٤٧٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ العَبَّاسِ بْنِ فُضَيْلٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: كُنْت خَازِنًا لِعَلِيٍّ قَالَ: زُيِّنَتْ ابنتُهُ بِلُؤْلُؤَةٍ مِنْ المَالِ قَدْ عَرَفَهَا، فَرَآهَا عَلَيْهَا، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ لَهَا هٰذِهِ؟ إِنَّ للهِ عَلَيَّ أَنْ أَقْطَعَ يَدَهَا قَالَ: فَلَمَّا رَأَيْت ذٰلِكَ قُلْت: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، زَيَّنْت بِهَا بِنْتَ أَخِي، وَمِنْ أَيْنَ كَانَتْ تَقْدِرُ عَلَيْهَا، فَلَمَّا رَأَىٰ ذٰلِكَ سَكَتَ(٣). ١٢/ ٣٢٠

٣٣٤٧٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عَجْلَانَ البُرْجُمِيُّ، عَنْ جَدَّتِهِ قَالَتْ: كَانَ عَلِيٌّ يَقْسِمُ فِينَا [الأَبْزَار](٤) بِصُرَرٍ: صُرَّةُ الكَمُّونِ وَ[الْحَرْف](٥) وَكَذَا وَكَذَا(٦).

---

(١) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

(٢) إسناده مرسل. قيس بن أبي حازم من التابعين، وفيه أيضًا ابن المهاجر وليس بالقوي.

(٣) في إسناده العباس بن فضيل هذا، ولم أقف على من يسمى كذلك، وإنما العباس بن الفضل بن أبي رافع يروي عنه ابن أبي ذئب، وجهله ابن حجر، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) كذا في الأصول، والبزر هو التابل، أنظر مادة «بزر» من «اللسان»، ووقع في المطبوع: [الأنوار].

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: الحرث، والحرف: هو حب الرشاد- أنظر مادة «حرف» من «اللسان».

(٦) في إسناده جدة عبد الرحمن بن عجلان، ولم أقف على ترجمة لها.

٣٣٤٧٩ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا رَبِيعُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ أُمِّهِ قَالَتْ: كَانَ عَلِيٌّ يَقْسِمُ فِينَا الوَرْسَ وَالزَّعْفَرَانَ قَالَ: فَدَخَلَ عَلِيٌّ الحُجْرَةَ مَرَّةً فَرَأَىٰ حَبًّا مَنْثُورًا، فَجَعَلَ يَلْتَقِطُ وَيَقُولُ: شَبِعْتُمْ يَا آلَ عَلِيٍّ[١].

٣٣٤٨٠ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا سُفْيَانُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ شَيْخٍ لَهُمْ، أَنَّ عَلِيًّا أُتِيَ بِرُمَّانٍ فَقَسَمَهُ بَيْنَ النَّاسِ، فَأَصَابَ مَسْجِدَنَا سَبْعُ رُمَّانَاتٍ، أَوْ ثَمَانِ رُمَّانَاتٍ[٢].

٣٣٤٨١ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أُتِيَ عَلِيٌّ بِدَنَانِ طِلاَءٍ مِنْ غَابَاتٍ فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ[٣].

٣٣٤٨٢ - حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ١٢/ ٣٢١ جَوْشَنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: لَمَا رَزَأَ عَلِيٌّ مِنْ بَيْتِ مَالِنَا حَتَّىٰ فَارَقَنَا إِلَّا جُبَّةً مَحْشُوَّةً وَخَمِيصَةً دَرا بِجُرْدِيَّةٍ[٤].

٣٣٤٨٣ - حَدَّثَنا [وَكِيعٌ، عَنِ][٥] الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، [قَالَتْ]: لَمَّا مَرِضَ أَبُو بَكْرٍ مَرَضَهُ الذِي مَاتَ فِيهِ قَالَ: ٱنْظُرُوا مَا زَادَ فِي مَالِي مُنْذُ دَخَلْت الإِمَارَةَ فَابْعَثُوا بِهِ إِلَىٰ الْخَلِيفَةِ مِنْ بَعْدِي، فَإِنِّي قَدْ كُنْت أَسْتَحِلُّهُ وَقَدْ كُنْت أُصِيبُ مِنْ الوَدَكِ نَحْوًا مِمَّا كُنْت أُصِيبُ فِي التِّجَارَةِ قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ نَظَرْنَا فَإِذَا عَبْدٌ نَوْبِيٌّ كَانَ يَحْمِلُ الصِّبْيَانَ، وَإِذَا نَاضِحٌ كَانَ [يَسْتقي] عَلَيْهِ، فَبَعَثْ بِهِمَا إِلَىٰ عُمَرَ قَالَتْ: فَأَخْبَرَنِي جَدِّي -تَعَنِّي: وَكِيلِي- أَنَّ عُمَرَ بَكَىٰ، وَقَالَ: رَحْمَةُ اللهِ عَلَىٰ أَبِي بَكْرٍ، لَقَدْ أَتْعَبَ مَنْ بَعْدَهُ تَعَبًا شَدِيدًا[٦].

---

(١) في إسناده أم الربيع بن حسان، ولم أقف على ترجمة لها.

(٢) إسناده ضعيف. فيه إبهام هذا الشيخ.

(٣) في إسناده أبو خالد الأحمسي ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتساهله معروف.

(٤) في إسناده عبد الرحمن بن جوشن، وثقه أبو زرعة، وهو قد يوثق الرجل إذا روى عنه ثقه، ولم يعرف «بجرح»، وهذا لم يرو عنه غير ابنه، فالأقرب قول أحمد: ليس بالمشهور.

(٥) سقطت من الأصول، وهي ثابتة كما تقدم في كتاب «البيوع» في التجارة والرغبة فيها.

(٦) إسناده صحيح.

١٢/٣٢٢ ٣٣٤٨٤ - حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ ابن سِيرِينَ، عَنِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: كُنَّا جُلوسًا بِبَابِ عُمَرَ فَخَرَجَتْ جارِيَةٌ، فَقُلْنَا: سُرِّيَّةُ عُمَرَ، فَقَالَتْ أَنَّهَا لَيْسَتْ سُرِّيَّةً لِعُمَرَ إِنِّي لاَ أَحِلُّ لِعُمَرَ، إِنِّي مِنْ مَالِ اللهِ فَتَذَاكَرْنَا بَيْنَنَا مَا يَحِلُّ [لَهُ مِنْ مَالِ اللهِ قَالَ: فَرَقَىٰ ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: مَا كُنْتُمْ تُذَاكِرُونَ، فَقُلْنَا: خَرَجَتْ عَلَيْنَا جارِيَةٌ، فَقُلْنَا: هٰذِه سُرِّيَّةُ عُمَرَ، فَقَالَتْ أَنَّهَا لَيست بِسُرِّيَّةِ عُمَرَ، أَنَّهَا لاَ تَحِلُّ لِعُمَرَ، أَنَّهَا مِنْ مَالِ اللهِ، فَتَذَاكَرْنَا مَا بَيْنَنَا مَا يَحِلُّ][1] لك مِنْ مَالِ اللهِ، فَقَالَ: أَنَا أُخْبِرُكُمْ مَا أَسْتَحِلُّ مِنْ مَالِ اللهِ: حُلَّةُ الشِّتَاءِ وَالْقَيْظِ، وَمَا أَحُجُّ عَلَيْهِ وَمَا أَعْتَمِرُ مِنَ الظَّهْرِ، وَقُوتُ أَهْلِي كَرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، لَيْسَ بِأَغْنَاهُمْ، وَلاَ بِأَفْقَرِهِمْ، أَنَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُصِيبُنِي مَا أَصَابَهُمْ[2].

٣٣٤٨٥ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا المَسْعُودِيُّ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ أَنَّهُمْ كَانُوا جُلُوسًا بِبَابِ عُمَرَ، فَخَرَجَتْ عَلَيْهِمْ جارِيَةٌ، فَقَالَ لَهَا بَعْضُ القَوْمِ: أَتَطُولُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: إِنِّي لاَ أَحِلُّ لَهُ -تَعْنِي: أَنَّهَا مِنَ الخُمُسِ- فَخَرَجَ عُمَرُ، فَقَالَ: أَتَدْرُونَ مَا أَسْتَحِلُّ مِنْ هٰذا الفَيْءِ ظَهْرًا أَحُجُّ عَلَيْهِ وَأَعْتَمِرُ، وَحُلَّتَيْنِ: حُلَّةُ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ، وَقُوتُ آلِ عُمَرَ قُوتُ أَهْلِ بَيْتِ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ لَيْسُوا بِأَرْفَعِهِمْ، وَلاَ بِأَخَسِّهِمْ[3]. ١٢/٣٢٣

٣٣٤٨٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ العَبْدِيِّ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: إِنِّي أَنْزَلْتُ نَفْسِي مِنْ مَالِ اللهِ مَنْزِلَةَ مَالِ اليَتِيمِ، إِنْ ٱسْتَغْنَيْت مِنْهُ ٱسْتَعْفَفْت، وَإِنْ ٱفْتَقَرْت أَكَلْتُ بِالْمَعْرُوفِ[4].

٣٣٤٨٧ - حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ قَالَ: حَدَّثَنا أَبَانُ بْنُ عَبْدِ اللهِ البَجَلِيُّ

---

(١) ما بين المعقوفتين زاده في المطبوع من كتاب «الأموال»، وسقط من الأصول.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) في إسناده عنعنة أبي إسحاق، وهو مدلس.

قَالَ: حدَّثني عَمْرو ابن أخي، [عَلْبَاءُ، عَنْ علباء][١] قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: مَرَرْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِإِبِلٍ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ، فَأَخَذَ وَبَرَةً مِنْ ظَهْرِ بَعِيرٍ، فَقَالَ: مَا يَحِلُّ لِي مِنْ غَنَائِمِكُمْ مَا يَزِنُ هٰذِه، إِلَّا الخُمُسُ، وَهُوَ مَرْدُودٌ عَلَيْكُمْ[٢]. ١٢/٣٢٤

٣٣٤٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحٍ قَالَ: اشْتَرى ابن عُمَرَ بَعِيرَيْنِ فَأَلْقَاهُمَا فِي إِبِلِ الصَّدَقَةِ فَسمِنَا وَعَظُمَا، وَحَسُنَتْ هَيْئَتُهُمَا قَالَ: فَرَآهُمَا عُمَرُ فَأَنْكَرَ هَيْئَتَهُمَا، فَقَالَ: لِمَنْ هَذَانِ؟ قَالَوا: لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: بِعْهُمَا وَخُذْ رَأْسَ مَالِكِ، وَرُدَّ الفَضْلَ فِي بَيْتِ المَالِ[٣].

٣٣٤٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عُتْبَةُ أَذْرَبِيجَانَ [أتي] بِالْخَبِيصِ فَذَاقَهُ فَوَجَدَهُ حُلْوًا، فَقَالَ: لَوْ صَنَعْتُمْ لأَمِيرِ المُؤْمِنِينَ مِنْ هٰذا قَالَ: فَجَعَلَ لَهُ سَفَطَيْنِ عَظِيمَيْنِ، ثُمَّ حَمَلَهُمَا عَلَىٰ بَعِيرٍ مَعَ رَجُلَيْنِ فَبَعَثَ بِهِمَا إِلَيْهِ، فَلَمَّا قَدِمَا عَلَىٰ عُمَرَ قَالَ: أَيَّ شَيْءٍ هٰذا؟ قَالَ: هٰذا خَبِيصٌ، فَذَاقَهُ فَإِذَا هُوَ حُلْوٌ، فَقَالَ: أَكُلَّ المُسْلِمِينَ يُشْبعُ مَنْ هٰذا فِي رَحْلِهِ؟ قَالَوا: لاَ. قَالَ: فَرُدَّهُمَا، ثُمَّ كَتَبَ إِلَيْهِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ كَدِّك، وَلاَ مِنْ كَدِّ أَبِيك، وَلاَ مِنْ كَدِّ أُمِّك أَشْبعْ المُسْلِمِينَ مِمَّا تَشْبَعُ مِنْهُ فِي رَحْلِك[٤].

٣٣٤٩٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُتْبَةُ بْنُ فَرْقَدٍ السُّلَمِيُّ قَالَ: قَدِمْت عَلَىٰ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ بِسِلاَلِ خَبِيصٍ عِظَامٍ مَمْلُوءَةٍ، لَمْ أَرَ أَحْسَنَ مِنْهُ، فَقَالَ: مَا هٰذِه؟ فَقُلْت: طَعَامٌ أَتَيْتُك بِهِ، إِنَّك رجل تَقْضِي مِنْ حَاجَاتِ النَّاسِ أَوَّلَ النَّهارِ، فَإِذَا رَجَعْت أَصَبْت مِنْهُ ١٢/٣٢٥

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [علي عن علي] خطأ، انظر ترجمة علباء، وابن أخيه عمرو بن غزى من «التهذيب»

(٢) إسناده ضعيف جدًا. أبان ليس بالقوي، وعمرو ابن أخي علباء مجهول، كما قال ابن حجر، وعلباء لم يوثقه إلا ابن حبان، وتوثيقه للمجاهيل معروف.

(٣) في إسناده نبيح بن عبد الله وثقه أبو زرعة وجهله ابن المديني.

(٤) في إسناده أبو معاوية محمد بن خازم، وكان يضطرب في حديثه عن غير الأعمش.

قَالَ: ٱكْشِفْ، عَنْ سَلَّةٍ مِنْهَا قَالَ: فَكَشَفْت قَالَ: عَزَمْتُ عَلَيْك إذَا رَجَعْتَ إِلَّا رَزَقْتَ كُلَّ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا سَلَّةً قَالَ: قُلْت: وَٱلَّذِي يَصْلُحُك يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَوْ أَنْفَقْت مَالَ قَيْسٍ كُلَّهُ مَا بَلَغَ ذَلِكَ قَالَ: فَلاَ حَاجَةَ لِي فِيهِ، ثُمَّ دَعَا بِقَصْعَةٍ فِيهَا ثَرِيدٌ مِنْ خُبْزٍ خَشِنٍ وَلَحْمٍ غَلِيظٍ وَهُوَ يَأْكُلُ مَعِي أَكْلًا شَهِيًّا، فَجَعَلْت أَهْوِي إِلَىٰ الْبِضْعَةِ الْبَيْضَاءِ أَحْسِبُهَا سَنَامًا فَأَلُوكُهَا فَإِذَا هِيَ عَصَبَةٌ، وَآخُذُ الْبِضْعَةَ مِنَ اللَّحْمِ فَأَمْضُغُهَا فَلاَ أَكَادُ أُسِيغُهَا، فَإِذَا غَفَلَ عَنِّي جَعَلْتهَا بَيْنَ الْخِوَانِ وَالْقَصْعَةِ، ثُمَّ قَالَ: يَا عُتْبَةُ، إِنَّا نَنْحَرُ كُلَّ يَوْمٍ جَزُورًا، فَأَمَّا وَدَكُهَا وَأَطَائِبُهَا فَلِمَنْ حَضَرَ مِنْ آفَاقِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَّا عُنُقُهَا فَلآلِ عُمَرَ[(١)].

٣٣٤٩١ - حَدَّثَنَا [حسينُ][(٢)] بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: مَرَرْت وَالنَّاسُ يَأْكُلُونَ ثَرِيدًا وَلَحْمًا، فَدَعَانِي عُمَرُ إِلَىٰ طَعَامِهِ، فَإِذَا هُوَ يَأْكُلُ خُبْزًا غليظًا وَزَيْتًا، فَقُلْتُ: مَنَعْتَنِي أَنْ آكُلَ مَعَ النَّاسِ الثَّرِيدَ، وَدَعَوْتَنِي إِلَىٰ هٰذا قَالَ: إِنَّمَا دَعَوْتُك لِطَعَامِي، وَذَاكَ لِلْمُسْلِمِينَ[(٣)]. ١٢/٣٢٦

٦٠- مَا يُوصِي بِهِ الإِمَامُ الوُلاَةَ إِذَا بَعَثَهُمْ

٣٣٤٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الوَلِيدِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنِ ابن خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ إذَا ٱسْتَعْمَلَ رَجُلًا أَشْهَدَ عَلَيْهِ رَهْطًا مِنْ الأَنْصَارِ وَغَيْرِهِمْ قَالَ: يَقُولُ: إِنِّي لَمْ أَسْتَعْمِلْك عَلَىٰ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ، وَلاَ عَلَىٰ أَعْرَاضِهِمْ، وَلَكِنِّي ٱسْتَعْمَلْتُك عَلَيْهِمْ لِتَقْسِمَ بَيْنَهُمْ بِالْعَدْلِ وَتُقِيمَ فِيهِمْ الصَّلاَةَ، وَاشْتَرَطَ عَلَيْهِ أَنْ لاَ يَأْكُلَ نَقِيًّا، وَلاَ يَلْبَسَ رَقِيقًا، وَلاَ يَرْكَبَ بِرْذَوْنًا، وَلاَ يَغْلِقَ بَابَهُ دُونَ حَوَائِجِ النَّاسِ[(٤)].

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [حسن] خطأ، ٱنظر ترجمة حسين بن على الجعفي من «التهذيب».

(٣) في إسناده زيد بن وهب وثقه الأعمش، وابن معين، وقال الفسوي في حديثه خلل كثير.

(٤) في إسناده عاصم بن أبي النجود، وكان في حفظه لين.

٣٣٤٩٣ - حَدَّثَنا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ الجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي فِرَاسٍ قَالَ: خَطَبَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، فَقَالَ: ألا إِنِّي والله مَا أَبْعَثُ إِلَيْكُمْ عُمَّالًا لِيَضْرِبُوا أَبْشَارَكُمْ، وَلاَ لِيَأْخُذُوا أَمْوَالَكُمْ، ولكن أَبْعَثُهُمْ إِلَيْكُمْ لِيُعَلِّمُوكُمْ دِينَكُمْ وَسُنَّتَكُمْ، فَمَنْ فُعِلَ بِهِ سِوَىٰ ذَلِكَ فَلْيَرْفَعْهُ إِلَيَّ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لأَقُصَّنَّهُ مِنْهُ، فَوَثَبَ عَمْرُو بْنُ العَاصِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، أَرَأَيْتَك إِنْ كَانَ رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ عَلَىٰ رَعِيَّةٍ فَأَدَّبَ بَعْضَ رَعِيَّتِهِ إِنَّك لَمُقِصُّهُ مِنْهُ قَالَ: إِيْ وَالَّذِي نَفْسُ عُمَرَ بِيَدِهِ لأَقُصَّنَّهُ مِنْهُ، أَنَا لاَ أُقِصُّهُ مِنْهُ وَقَدْ رَأَيْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يُقِصُّ مِنْ نَفْسِهِ! ألا لاَ تَضْرِبُوا ١٢/٣٢٧ المُسْلِمِينَ فَتُذِلُّوهُمْ، وَلاَ تَمْنَعُوهُمْ مِنْ حُقُوقِهِمْ فَتُكَفِّرُوهُمْ، وَلاَ تُجَمِّرُوهُمْ فَتَفْتِنُوهُمْ، وَلاَ تُنْزِلُوهُمْ الغِيَاضَ فَتُضَيِّعُوهُمْ[(١)].

٣٣٤٩٤ - حَدَّثَنا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ الجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ إِلَىٰ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ أَنْ ٱقْطَعُوا الرُّكُبَ، وَأَنْزُوا عَلَى الخَيْلِ نَزْوًا وَأَلْقُوا الخِفَافَ، وَخُذُوا النِّعَالَ، وَأَلْقُوا السَّرَاوِيلاَتِ، وَاتَّزِرُوا [وَ]ارْمُوا الأَغْرَاضَ، وَعَلَيْكُمْ بِلِبْسِ المَعَدِّيَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَهَدْيِ العَجَمِ، فَإِنَّ شَرَّ الهَدْيِ هَدْيُ العَجَمِ[(٢)].

٣٣٤٩٥ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا سُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا عَلَىٰ سَرِيَّةٍ، أَوْ جَيْشٍ أَوْصَاهُ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ بِتَقْوىٰ اللهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ المُسْلِمِينَ خَيْرًا قَالَ: «**ٱغْزُوا فِي سَبِيلِ اللهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بالله، ٱغْزُوا، وَلاَ تَغُلُّوا، وَلاَ تَغْدِرُوا، وَلاَ تُمَثِّلُوا، وَلاَ تَقْتُلُوا وَلِيدًا**»[(٣)]. ١٢/٣٢٨

٣٣٤٩٦ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَثَنا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْت زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ يَذْكُرُ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْت عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ٱسْتَعْمَلَ مَوْلاَهُ هُنَيًّا عَلَى

---

(١) في إسناده أبو فراس النهدي قال أبو زرعة: لا أعرفه، ولم أر له توثيقًا يعتد به.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) أخرجه مسلم: (١٢/٥٦).

الحِمَىٰ قَالَ: فَرَأَيْته يَقُولُ هَكَذَا: وَيْحَك يَا هُنَيُّ! ضُمَّ جَنَاحَك عَنِ النَّاسِ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ، فَإِنَّ دَعْوَةَ المَظْلُومِ مُجَابَةٌ وَأَدْخِلْ رَبَّ الصَّرِيمَةِ وَالْغَنِيمَةِ، وَدَعْنِي مِنْ نَعَم ابن عَفَّانَ، وَابْنِ عَوْفٍ، فَإِنَّ ابن عَوْفٍ وَابْنَ عَفَّانَ إِنْ هَلَكَتْ مَاشِيَتُهُمَا رَجَعَا إِلَى المَدِينَةِ إِلَىٰ نَخْلٍ وَزَرْعٍ، وَإِنَّ هٰذا المِسْكِينَ إِنْ هَلَكَتْ مَاشِيَتُهُ جَاءَنِي يَصِيحُ، يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، فَالْمَاءُ وَالْكَلأُ أَهْوَنُ عَلَيَّ مِنْ أَنْ أَغْرَمَ ذَهَبًا وَوَرِقًا، والله والله والله، إِنَّهَا لَبِلاَدُهُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ قَاتَلُوا عَلَيْهَا فِي الجَاهِلِيَّةِ وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا فِي الإِسْلاَمِ، وَلَوْلاَ هٰذا النَّعَمُ الذِي يُحْمَلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللهِ مَا حَمَيْت عَلَى النَّاسِ مِنْ بِلاَدِهِمْ شَيْئًا[١].

٦١- مَنْ كَانَ يَسْتَحِبُّ الإِفْطَارَ إِذَا لَقِيَ العَدُوَّ

٣٣٤٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ قَالَ: حَدَثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: أَرْسَلَنِي عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ إِلَىٰ سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ آمُرُهُ أَنْ يُفْطِرَ وَهُوَ مُحَاصَرٌ[٢]. ٣٢٩/١٢

٣٣٤٩٨ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ قَالَ: حَدَثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ الدِّمَشْقِيِّ، عَنْ قَزَعَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ عَنِ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ: سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَيَصُومُ وَنَصُومُ حَتَّىٰ نَزَلْنَا مَنْزِلًا، فَقَالَ: **«إِنَّكُمْ قَدْ دَنَوْتُمْ مِنْ عَدُوِّكُمْ وَالْفِطْرُ أَقْوَىٰ لَكُمْ»**[٣].

٦٢- مَا قَالُوا فِي العَطَاءِ مَنْ كَانَ يُوَرِّثُهُ

٣٣٤٩٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: دَخَلَ الزُّبَيْرُ عَلَىٰ عَمَّارٍ -أَوْ عُثْمَانَ- بَعْدَ وَفَاةِ عَبْدِ اللهِ،

---

(١) في إسناده هشام بن سعد، وكان في حفظه لين.

(٢) في إسناده البراء بن قيس السكوني، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٢/ ٣٩٩)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٣) أخرجه مسلم: (٧/ ٣٣٤).

فَقَالَ: أَعْطِنِي عَطَاءَ عَبْدِ اللهِ فَعِيَالُ عَبْدِ اللهِ أَحَقُّ بِهِ مِنْ بَيْتِ المَالِ قَالَ، فَأَعْطَاهُ خَمْسَةَ عَشَرَ أَلْفًا[١].

٣٣٥٠٠ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ أَشْيَاخِ الحَيِّ قَالُوا: مَاتَ رَجُلٌ وَقَدْ مَضَىٰ لَهُ ثُلُثَا السَّنَةِ فَأَمَرَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ بِثُلُثَي عَطَائِهِ[٢].

١٢/ ٣٣٠

٣٣٥٠١ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبَّاسٌ، أَنَّ المُطَّلِبَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ آمْرَأَةً [شكت إلىٰ][٣] عَائِشَةَ الحَاجَةَ قَالَتْ: وَمَا لَك؟ قَالَتْ: كُنَّا نَأْخُذُ عَطَاءَ إِنْسَانٍ مَيِّتٍ فَرَفَعْنَاهُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لِمَ فَعَلْتُمْ؟ أَخْرَجْتُم [سهمًا][٤] مِنْ فَيْءِ اللهِ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ أَخْرَجْتُمُوهُ مِنْ بَيْنِكُمْ وذَلِكَ فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ[٥].

٣٣٥٠٢ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا أَبُو المِقْدَامِ -هِشَامُ بْنُ زِيَادٍ مَوْلَىٰ لِعُثْمَانَ- عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُثْمَانَ كَانَ يُوَرِّثُ العَطَاءَ[٦].

٣٣٥٠٣ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ [أَبِي حَيَّانَ][٧]، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: لاَ بَأْسَ أَنْ يُؤْخَذَ لِلْمَيِّتِ عَطَاؤُهُ.

٣٣٥٠٤ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا قَيْسٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ مَوْلَىٰ لِعَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ قَالَ: لاَ بَأْسَ أَنْ يُؤْخَذَ لِلْمَيِّتِ عَطَاؤُهُ.

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده ضعيف. فيه إبهام أشياخ الحي.

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [سألت عن].

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وغير واضحة في (د)، وفي المطبوع: [منها].

(٥) في إسناده عباس بن عبد الرحمن، والمطلب، ولم يوثقهما إلا ابن حبان، وتساهله معروف، والمطلب لا يدرك عائشة رضي الله عنها.

(٦) إسناده ضعيف. أبو المقدام متروك الحديث.

(٧) كذا في الأصول، وفي المطبوع بالباء الموحدة خطأ، آنظر ترجمة أبي حيان يحيى بن سعيد من «التهذيب».

٣٣٥٠٥ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَسَدِيُّ، عَنْ مَعْقِلٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ وَقَدْ اسْتَكْمَلَ السَّنَةَ أَعْطَىٰ وَرَثَتَهُ عَطَاءَهُ كُلَّهُ.

٦٣- مَا قَالُوا فِي السَّيْرِ وَتَرْكِ السُّرْعَةِ وَمَنْ كَانَ يُحِبُّ السَّاقَةَ

١٢/٣٣١ ٣٣٥٠٦ - حَدَّثَنا عِيسَىٰ بْنُ يُونُس، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ أَوْصَىٰ عَامِلَهُ فِي الغَزْوِ أَنْ لاَ يَرْكَبَ دَابَّةً إِلَّا دَابَّةً تَضْبِطُ سَيْرَهَا أَضْعَفَ دَابَّةٍ فِي الجَيْشِ.

٣٣٥٠٧ - حَدَّثَنا ابن مُبَارَكٍ، عَنْ أُمَيَّةَ الشَّامِيِّ قَالَ: كَانَ مَكْحُولٌ وَرَجَاءُ بْنُ حَيْوَةَ يَخْتَارَانِ السَّاقَةَ لاَ يُفَارِقَانِهَا.

٣٣٥٠٨ - حَدَّثَنا ابن المُبَارَكِ، عَنْ جُمَيْحِ بْنِ عَبْدِ اللهِ المُقْرِي، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ نَهَى البَرِيدَ أَنْ يَجْعَلَ فِي طَرَفِ السَّوْطِ حَدِيدَةً أَنْ يَنْخُسَ بِهَا الدَّابَّةَ قَالَ: وَنَهَىٰ عَنِ اللُّجْمِ.

٦٤- مَا قَالُوا فِي أَوْلاَدِ الزِّنَا يُفْرَضُ لَهُمْ

٣٣٥٠٩ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ ذُهْلِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ مَسِيحٍ قَالَ: خَرَجْتُ مِنَ الدَّارِ وَلَيْسَ لِي وَلَدٌ فَأَصَبْت لَقِيطًا فَأَخْبَرْت بِهِ عُمَرَ فَأَلْحَقَهُ فِي مِائَةٍ(١).

٣٣٥١٠ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا الأَعْمَشُ، عَنْ زُهَيْرٍ العَبَسِيِّ، أَنَّ رَجُلًا التَقَطَ لَقِيطًا فَأَتَىٰ بِهِ عَلِيًا، فَأَعْتَقَهُ وَأَلْحَقَهُ فِي مِائَةٍ(٢).

٣٣٥١١ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ مُوسَى الجُهَنِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ وَلَدَ زِنًا أَلْحَقَهُ عَلِيٌّ فِي مِائَةٍ(٣). ١٢/٣٣٢

---

(١) في إسناده ذهل، وتميم، بيض لهما ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٣/ ٤٥٢، ٢/ ٤٤٢)، ولا أعلم لهما توثيقًا يعتد به.

(٢) إسناده مرسل. زهير العبسى لم يدرك عليًا ﷺ.

(٣) في إسناده إبهام هذا الولد الذي أخبر الجهنى، فموسى بن عبد الله الجهنى لم يدرك عليًا ﷺ.

٦٥- مَا قَالَوا فِي الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ يُسْلِمُ، مَنْ قَالَ يُرْفَعُ عَنْهُ الجِزْيَةُ

٣٣٥١٢ - حَدَّثَنا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِ أُلَّيْسِ أَسْلَمَا فِي عَهْدِ عُمَرَ قَالَ: فَأَتَيَا عُمَرَ فَأَخْبَرَاهُ بِإِسْلاَمِهِمَا فَكَتَبَ لَهُمَا إِلَىٰ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ أَنْ يَرْفَعَ الجِزْيَةَ عَنْ رُءُوسِهِمَا وَيَأْخُذَ الطُّسْقَ مِنْ أَرْضَيْهِمَا[١].

٣٣٥١٣ - حَدَّثَنا هُشَيْمٌ، عَنْ سَيَّارٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ [بْنِ] عَدِيٍّ اليَامِيِّ أَنْ دِهْقَانًا أَسْلَمَ عَلَىٰ عَهْدِ عَلِيٍّ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: إِنْ أَقَمْت فِي أَرْضِك رَفَعْنَا الجِزْيَةَ، عَنْ رَأْسِك وَأَخَذْنَاهَا مِنْ أَرْضِك، وَإِنْ تَحَوَّلْتَ عَنْهَا فَنَحْنُ أَحَقُّ بِهَا[٢].

٣٣٥١٤ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ، قَالاَ: إِذَا أَسْلَمَ وَلَهُ أَرْضٌ وَضَعْنَا عَنْهُ الجِزْيَةَ وَأَخَذْنَا خَرَاجَهَا[٣].

٣٣٥١٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، أَنَّ دِهْقَانَةً مِنْ أَهْلِ نَهْرِ المَلِكِ أَسْلَمَتْ، فَقَالَ عُمَرُ: ادْفَعُوا إِلَيْهَا أَرْضَهَا تُؤَدِّي عَنْهَا الخَرَاجَ[٤]. ١٢/ ٣٣٣

٣٣٥١٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، أَنَّ دِهْقَانَةً أَسْلَمَتْ فَكَتَبَ عُمَرُ أَنْ خَيِّرُوهَا[٥].

٣٣٥١٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، أَنَّ الرَّفِيلَ دِهْقَانُ النَّهْرَيْنِ أَسْلَمَ، فَعَرَضَ لَهُ عُمَرُ فِي أَلْفَيْنِ، وَرَفَعَ عَنْ رَأْسِهِ الجِزْيَةَ، وَدَفَعَ إِلَيْهِ أَرْضَهُ يُؤَدِّي عَنْهَا الخَرَاجَ[٦].

---

(١) إسناده مرسل. حصين لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) إسناده مرسل. الزبير لم يدرك عليًا ﷺ.

(٣) إسناده مرسل. أبو عون لم يدرك عمر أو عليًا رضي الله عنهما.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده صحيح.

(٦) إسناده ضعيف جدًا. فيه جابر الجعفى وهو كذاب، وعامر الشعبي لم يسمع من عمر ﷺ.

٣٣٥١٨ - حَدَّثَنا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَسَنٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا أَسْلَمَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ السَّوَادِ، ثُمَّ أَقَامَ بِأَرْضِهِ أُخِذَ مِنْهُ الخَرَاجُ، فَإِنْ خَرَجَ مِنْهَا لَمْ يُؤْخَذْ مِنْهُ الخَرَاجُ.

٣٣٥١٩ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: لَمْ يَكُنْ لأَهْلِ السَّوَادِ عَهْدٌ، فَلَمَّا رَضُوا مِنْهُمْ بِالْجِزْيَةِ صَارَ لَهُمْ عَهْدٌ. ١٢/٣٣٤

٣٣٥٢٠ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: لَيْسَ لأَهْلِ السَّوَادِ عَهْدٌ، إِنَّمَا نَزَلُوا عَلَى الحُكْمِ.

٣٣٥٢١ - حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: السَّوَادُ بَعْضُهُ صُلْحٌ وَبَعْضُهُ عَنْوَةٌ.

٣٣٥٢٢ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قَالَ: لَمَّا أَسْلَمَ الهُرْمُزَانُ وَ[العيزرانُ][1] قَالَ لَهُمَا عُمَرُ: إِنَّمَا بِكُمَا الجِزْيَةُ، إِنَّ الإِسْلاَمَ لَحَقِيقٌ أَنْ يُعِيذَ مِنَ الجِزْيَةِ[2].

٦٦- مَا قَالُوا فِي البَدَاوَةِ

٣٣٥٢٣ - حَدَّثَنا شَرِيكٌ، عَنِ المِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَبْدُو إِلَىٰ هٰذِه التِّلاَعِ[3].

٣٣٥٢٤ - حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: خَرَجَ عَلْقَمَةُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ [أَبِي لَيْلَىٰ][4] إِلَىٰ بَدْوٍ لَهُمْ.

٣٣٥٢٥ - حَدَّثَنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ عَلْقَمَةُ

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د): [القيرزان]، وفي المطبوع: [الصوران] ولم أقف على معناها.

(٢) إسناده مرسل. أبو مجلز لم يسمع من عمر ﷺ.

(٣) إسناده ضعيف. فيه شريك النخعي، وكان في حفظه لين.

(٤) كذا في (د)، والمطبوع، وفي (أ)، و(م): [أبي بلال]، ولم أقف على من يسمى عبدالرحمن بن أبي بلال.

يَتَبَدىٰ إِلَى النَّجَفِ

٣٣٥٢٦ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي العُمَيْسِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الأَقْمَرِ قَالَ: ١٢/ ٣٣٥ خَرَجَ مَسْرُوقٌ وَعُرْوَةُ بْنُ المُغِيرَةِ إِلَىٰ بَدْوٍ لَهُمْ.

٣٣٥٢٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدثَنا سَعِيدُ بْنُ السَّائِبِ الطَّائِفِيُّ، عَنْ صَالِحِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: خَرَجْت مَعَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ إِلَى السُّوَيْدَاءِ مُتَبَدِّيًا.

٣٣٥٢٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدثَنا سُفيَانُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ قَالَ: كَانَ، يُقَالَ: البَدَاوَةُ شَهْرَانِ، فَمَنْ زَادَ فَهُوَ [معرِبٌ][1].

٣٣٥٢٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدثَنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ ابن مُنَبِّهٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ بَدَا جَفَا، وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ»[2].

٣٣٥٣٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدثَنا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: بَدَوْنَا مَعَ عَلْقَمَةَ وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ أَبِي لَيْلَىٰ قَرِيبًا مِنَّا.

٦٧- مَا قَالَوا فِي الرَّجُلِ يَشْتَرِي الجَارِيَةَ مِنْ المَغْنَمِ

٣٣٥٣١ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، أَنَّ رَجُلًا اشْتَرَىٰ أَمَةً [من] القَادِسِيَّةِ مِنْ الفَيْءِ، فَأَتَتْهُ بِحُلِيٍّ كَانَ مَعَهَا، فَأَتَىٰ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: اجْعَلْهُ فِي غَنَائِمِ المُسْلِمِينَ[3].

٣٣٥٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: ١٢/ ٣٣٦ اشْتَرَيْت جَارِيَةً فِي خَمْسٍ فَوَجَدْت مَعَهَا خَمْسَةَ عَشَرَ دِينَارًا، فَأَتَيْت بِهَا عَبْدَ الرَّحْمَن بْنِ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ، فَقَالَ: هِيَ لَك.

٣٣٥٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي الرَّجُلِ

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [حرب].

(٢) إسناده ضعيف. فيه أبو موسى اليماني، وهو مجهول- كما قال ابن القطان، وابن حجر.

(٣) إسناده مرسل. حصين بن عبد الرحمن لم يدرك سعدًا ﷺ، ولا القادسية.

اَشْتَرىٰ سَبِيَّةً مِنَ الْمَغْنَمِ، فَوَجَدَ مَعَهَا فِضَّةً قَالَ: [يَرُدُّهُ][(١)].

٦٨- مَا قَالَوا فِي بَيْعِ الْمَغْنَمِ بِمَنْ يَزِيدُ

٣٣٥٣٤ - حَدَّثَنا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: لاَ بَأْسَ بِبَيْعِ مِنْ يَزِيدُ، كَذَلِكَ كَانَتْ تُبَاعُ الأَخْمَاسُ.

٣٣٥٣٥ - حَدَّثَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُهَاجِرٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بَعَثَ [عَمِيرَةَ] بْنَ زَيْدٍ الْفِلَسْطِينِيِّ يَبِيعُ السَّبْيَ فِيمَنْ يَزِيدُ.

٣٣٥٣٦ - حَدَّثَنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ أَنَّهُمَا كَرِهَا بَيْعَ مَنْ يَزِيدُ إِلَّا بَيْعَ الْمَوَارِيثِ وَالْغَنَائِمِ. ٣٣٧/١٢

٣٣٥٣٧ - حَدَّثَنا عَدِيُّ بْنُ يُونُسَ وَمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الأَخْضَرِ بْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحَنَفِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَاعَ حِلْسًا وَقَدَحًا فِيمَنْ يَزِيدُ، إِلَّا أَنَّ مُعْتَمِرًا قَالَ: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ[(٢)].

٣٣٥٣٨ - حَدَّثَنا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْخِطْمِيِّ، أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ بَاعَ الْمَغَانِمَ فِيمَنْ يَزِيدُ[(٣)].

٣٣٥٣٩ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا حِزَامُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: شَهِدْتُ عُمَرَ بَاعَ إِبِلًا مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ فِيمَنْ يَزِيدُ[(٤)].

٣٣٥٤٠ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: لاَ بَأْسَ بِبَيْعِ الْمُزَايَدَةِ.

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [يردها].

(٢) إسناده ضعيف. أبو بكر عبد الله الحنفي، قال ابن القطان: حاله مجهولة. وقال البخاري: لا يصح حديثه.

(٣) إسناده مرسل. أبو جعفر عمير بن يزيد الخطمى لم يدرك المغيرة ﷺ.

(٤) في إسناده هشام بن حبيش، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» (٩/٥٣)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

٣٣٥٤١ - حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ، عَنْ بُرْدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ بَيْعَ مَنْ يَزِيدُ إِلَّا الشُّرَكَاءَ بَيْنَهُمْ. ٣٣٨/١٢

٣٣٥٤٢ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ حَمَّادٍ قَالَ: لاَ بَأْسَ بِبَيْعِ مَنْ يَزِيدُ: أَنْ يَزِيدَ فِي السَّوْمِ إِذَا أَرَدْت أَنْ تَشْتَرِيَ.

٣٣٥٤٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَمَّنْ سَمِعَ مُجَاهِدًا وَعَطَاءً يَقُولاَنِ: لاَ بَأْسَ بِبَيْعِ مَنْ يَزِيدُ.

٦٩- مَا قَالُوا فِي قِسْمَةِ مَا يُفْتَحُ مِنْ الأَرْضِ وَكَيْفَ كَانَ

٣٣٥٤٤ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ ابن مُضَرِّبٍ قَالَ: قَسَمَ عُمَرُ السَّوَادَ بَيْنَ أَهْلِ الكُوفَةِ فَأَصَابَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ ثَلاَثَةَ فَلَّاحِينَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: فَمَنْ يَكُونُ لَهُمْ بَعْدَهُمْ، فَتَرَكَهُمْ[(١)].

٣٣٥٤٥ - حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ بَيَانٍ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: كَانَ لِبُجَيْلَةَ رُبْعُ السَّوَادِ، فَقَالَ: عُمَرُ: «لَوْلاَ أَنِّي قَاسِمٌ مَسْئُولٌ مَا زِلْتُمْ عَلَى الذِي قُسِمَ لَكُمْ»[(٢)].

٣٣٥٤٦ - حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ ظَهَرَ عَلَىٰ خَيْبَرَ وَصَارَتْ خَيْبَرُ ٣٣٩/١٢ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَالْمُسْلِمِينَ، ضَعُفُوا [مِنْ] عَمَلِهَا فَدَفَعُوهَا إِلَى اليَهُودِ يَعْمَلُونَهَا عَلَيْهَا عَلَىٰ أَنَّ لَهُمْ نِصْفَ مَا خَرَجَ مِنْهَا، فَقَسَمَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ سِتَّةٍ وَثَلاَثِينَ سَهْمًا، لِكُلِّ سَهْمٍ مِائَةُ سَهْمٍ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نِصْفَ ذَلِكَ كُلِّهِ، فَكَانَ فِي ذَلِكَ النِّصْفِ سِهَامُ المُسْلِمِينَ وَسَهْمُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَعَهُمْ، وَجَعَلَ النِّصْفَ الآخَرَ لِمَنْ يَنْزِلُ بِهِ [من] الوُفُودُ وَالأُمُورُ [وَ] نَوَائِبُ النَّاسِ[(٣)].

٣٣٥٤٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ

---

(١) في إسناده عنعنة أبي إسحاق، وهو مدلس.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده صحيح. إن كان بشير سمع من هذا الصحابي، وفي الصحيح ما يشهد لهذا الحديث.

أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: «لَئِنْ بَقِيت لآخُذَنَّ فَضلَ مَالِ الأَغْنِيَاءِ، وَلأُقْسِمَنَّهُ فِي فُقَرَاءِ المُهَاجِرِينَ»[١].

٣٣٥٤٨ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ وَاصِلٍ [الأَحْدَبِ][٢]، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: جَلَسْت إِلَىٰ شَيْبَةَ بْنِ عُثْمَانَ، فَقَالَ لِي: جَلَسَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ مَجْلِسَك هٰذا، فَقَالَ لِي: لَقَدْ هَمَمْت أَنْ لاَ أَدَعَ فِي الكَعْبَةِ صَفْرَاءَ وَلاَ بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتهَا بَيْنَ النَّاسِ. قَالَ: قُلْت لَهُ: لَيْسَ ذَلِكَ إِلَيْك، قَدْ سَبَقَك صَاحِبَاك فَلَمْ يَفْعَلاَ ١٢/٣٤٠ ذَلِكَ قَالَ: هُمَا [المرآنْ][٣] يُقْتَدىٰ بِهِمَا[٤].

٣٣٥٤٩ - حَدَّثَنا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَن أَسْلَمَ قَالَ: سَمِعْت عُمَرَ يَقُولُ: «وَالَّذِي نَفْسُ عُمَرَ بِيَدِهِ، لَوْلاَ أَنْ يُتْرَكَ آخِرُ النَّاسِ لاَ شَيْءَ لَهُمْ مَا افْتُتِحَ عَلَى المُسْلِمِينَ قَرْيَةٌ مِنْ قُرى الكُفَّارِ إِلَّا قَسَمْتُهَا سُهْمَانًا كَمَا قَسَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَيْبَرَ سُهْمَانًا، ولكن أَرَدْت أَنْ يَكُونَ جِرْيَةً تَجْرِي عَلَيْهِمْ وَكَرِهْتُ أَنْ يُتْرَكَ آخِرُ النَّاسِ لاَ شَيْءَ لَهُمْ»[٥].

٣٣٥٥٠ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الشُّعَيْثِيُّ، عَنْ لَيْثٍ أَبِي المُتَوَكِّلِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الحَدَثَانِ قَالَ: سَمِعْت عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ يَقُولُ: «مَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ المُسْلِمِينَ إِلَّا لَهُ فِي هٰذا الفَيْءِ نَصِيبٌ إِلَّا عَبْدٌ مَمْلُوكٌ، وَلَئِنْ بَقِيت لَيَبْلُغَنَّ الرَّاعِيَ نَصِيبُهُ مِنْ هٰذا الفَيْءِ فِي جِبَالِ صَنْعَاءَ»[٦].

٣٣٥٥١ - حَدَّثَنا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ

---

(١) في إسناده عنعنة حبيب، وهو مدلس.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [الأحدث] خطأ.

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [أكبران]، والرواية ما أثبتنا.

(٤) أخرجه البخاري: (٣/ ٥٣٣).

(٥) إسناده صحيح.

(٦) إسناده ضعيف. فيه الشعيثي مشاه النسائي، ووثقه دحيم، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث لا يحتج به. أبو المتوكل لم أقف على ترجمة له.

بْنِ أَوْسِ بْنِ الحَدَثَانِ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِمَّا لَمْ يُوجِفْ عَلَيْهِ المُسْلِمُونَ بِخَيْلٍ وَلاَ رِكَابٍ، فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ [خَاصَّةً، فَكَانَ يَحْبِسُ مِنْهَا نَفَقَةَ سَنَةٍ، وَمَا بَقِيَ جَعَلَهُ فِي الكُرَاعِ وَالسِّلاَحِ عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللهِ[1]. ٣٤١/١٢

٣٣٥٥٢ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أُتِيَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ بِغَنَائِمَ مِنْ غَنَائِمِ جَلُولاَءَ فِيهَا ذَهَبٌ وَفِضَّةٌ، فَجَعَلَ يَقْسِمُهُمَا بَيْنَ النَّاسِ، فَجَاءَ ابن لَهُ، يُقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَن، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، ٱكْسُنِي خَاتَمًا. قَالَ: ٱذْهَبْ إِلَىٰ أُمِّك تَسْقِيك شَرْبَةً مِنْ سَوِيقٍ. قَالَ: فَوَاللهِ مَا أَعْطَاهُ شَيْئًا[2].

٣٣٥٥٣ - حَدَّثَنا عَفَّانُ قَالَ: حَدَثَنا عَبْدُ الوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: [حدثنا][3] أَبُو حَنْظَلَةَ بْنُ نعيم، أَنَّ سَعْدًا كَتَبَ إِلَىٰ عُمَرَ أَنَّا أَخَذْنَا أَرْضًا لَمْ يُقَاتِلْنَا أَهْلُهَا. قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ: إنْ شِئْتُمْ أَنْ تَقْسِمُوهَا بَيْنَكُمْ فَاقْسِمُوهَا، وَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَدَعُوهَا فَيَعْمُرُهَا أَهْلُهَا وَمَنْ دَخَلَ فِيكُمْ بَعْدُ كَانَ لَهُ فِيهَا نَصِيبٌ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ تَشَاحُّوا فيهَا وَفِي شُرْبِهَا فَيَقْتُلُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا. فَكَتَبَ إِلَيْهِ سَعْدٌ أَنَّ المُسْلِمِينَ قَدْ أَجْمَعُوا عَلَىٰ أَنَّ رَأْيَهُمْ لِرَأْيِك تَبَعٌ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَنْ يَرُدُّوا الرَّقِيقَ إِلَى ٱمْرَأَةٍ حَمَلَتْ مِنْ رَجُلٍ مِنَ المُسْلِمِينَ[4].

٧٠- مَا قَالُوا فِي هَدْمِ البِيَعِ وَالْكَنَائِسِ وَبُيُوتِ النَّارِ

٣٣٥٥٤ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَنَشٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: ٣٤٢/١٢

---

(١) أخرجه البخاري: (٦/ ١١٠)، مسلم (١٢/ ١٠٣).

(٢) في إسناده هشام بن سعد، وكان في حفظه لين.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [كتب].

(٤) في إسناده أبو حنظلة بن نعيم، ولم أقف على من يسمى كذلك، وإنما حنظلة بن نعيم يروى عن عمر ﷺ ويروى عنه ابنه غضبان، بيض له ابن أبى حاتم في «الجرح»: (٣/ ٢٤٠).

قِيلَ لابْنِ عَبَّاسٍ: أَلِلْعَجَمِ أَنْ يُحْدِثُوا فِي أَمْصَارِ المُسْلِمِينَ بِنَاءً أَوْ بِيعَةً؟ فَقَالَ: أَيُّمَا مِصْرٍ مَصَّرَتْهُ العَرَبُ فَلَيْسَ لِلعَجَمِ أَنْ يَبْنُوا فِيهِ بِنَاءً، أَوَ قَالَ: بِيعَةً، وَلاَ تَضْرِبُوا فِيهِ نَاقُوسًا، وَلاَ تَشْرَبُوا فِيهِ خَمْرًا، وَلاَ تَتَّخِذُوا فِيهِ خِنْزِيرًا، أَوْ تُدْخِلُوا فِيهِ، وأَيُّمَا مِصْرٍ مَصَّرَتْهُ العَجَمُ فَفَتَحَه اللهُ عَلَى العَرَبِ وَنَزَلُوا، يَعْنِي عَلَىٰ حُكْمِهِمْ فَلِلْعَجَمِ مَا فِي عَهْدِهِمْ، وَلِلْعَجَمِ عَلَى العَرَبِ أَنْ يُوَفُّوا بِعَهْدِهِمْ، وَلاَ يُكَلِّفُوهُمْ فَوْقَ طَاقَتِهِمْ[١].

٣٣٥٥٥ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: جَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ: لاَ تَهْدِمْ بِيعَةً، وَلاَ كَنِيسَةً، وَلاَ بَيْتَ نَارٍ صُولِحُوا عَلَيْهِ.

٣٣٥٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الكَنَائِسِ تُهْدَمُ قَالَ: لاَ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْهَا فِي الحَرَّةِ.

٣٣٥٥٧ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ تُتْرَكَ البِيَعُ فِي أَمْصَارِ المُسْلِمِينَ.

٣٣٥٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ عَوْفٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: قَدْ صُولِحُوا عَلَىٰ أَنْ يُخْلَىٰ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ النِّيرَانِ وَالأَوْثَانِ فِي غَيْرِ الأَمْصَارِ. ١٢/٣٤٣

٣٣٥٥٩ - حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي ابن سُرَاقَةَ، أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الجَرَّاحِ كَتَبَ لأَهْلِ دَيْرِ طَبَايَا: إِنِّي أَمَّنْتُكُمْ عَلَىٰ دِمَائِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَكَنَائِسِكُمْ أَنْ تُهْدَمَ[٢].

٣٣٥٦٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ شَهِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، أَنَّهُ كَانَ لاَ يَتْرُكُ لأَهْلِ فَارِسَ صَنَمًا إِلَّا كُسِرَ، وَلاَ نَارًا إِلَّا أُطْفِئَتْ.

٣٣٥٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ عَوْف قَالَ: شَهِدْت عَبْدَ اللهِ بْنَ عُبَيْدِ بْنِ

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. فيه حسين بن قيس الملقب بحنش، وهو متروك الحديث.

(٢) في إسناده عبد الله بن سراقة هذا، قال البخاري: لا يعرف له سماع من أبي عبيدة.

مَعْمَرٍ أُتِيَ بِمَجُوسِيٍّ بَنَىٰ بَيْتَ نَارٍ بِالْبَصْرَةِ، فَضَرَبَ عُنُقَهُ.

٧١- مَنْ قَالَ لاَ يَجْتَمِعُ اليَهُودُ وَالنَّصارى مَعَ المُسْلِمِينَ فِي مِصْرٍ

٣٣٥٦٢ - حَدَّثَنا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الأَحْوَلِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ رَفَعَهُ قَالَ: «أَخْرِجُوا المُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ العَرَبِ»(١).

٣٣٥٦٣ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ إبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْمُونَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ [سَعِدٍ](٢) ١٢/٣٤٤ بْنِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الجَرَّاحِ [قال]: إِنَّ آخِرَ كَلاَمٍ تَكَلَّمَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ قَالَ: «أَخْرِجُوا اليَهُودَ مِنْ أَرْضِ الحِجَازِ وَأَهْلَ نَجْرَانَ مِنْ جَزِيرَةِ العَرَبِ»(٣).

٣٣٥٦٤ - حَدَّثَنا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: لاَ تَتْرُكُوا اليَهُودَ وَالنَّصارىٰ بِالْمَدِينَةِ فَوْقَ ثَلاَثٍ قَدْرَ مَا يَبِيعُوا سِلْعَتَهُمْ. وَقَالَ: «لاَ يَجْتَمِعُ دِينَانِ فِي جَزِيرَةِ العَرَبِ»(٤).

٣٣٥٦٥ - حَدَّثَنا شَرِيكٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: «لاَ تُسَاكِنُوا اليَهُودَ وَالنَّصارىٰ إِلَّا أَنْ يُسْلِمُوا»(٥).

٣٣٥٦٦ - حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، أَنَّهُ شَهِدَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ فِي خِلاَفَتِهِ أَخْرَجَ أَهْلَ الذِّمَّةِ مِنَ المَدِينَةِ، وَبَاعَ أَرِقَّاءَهُمْ مِنَ المُسْلِمِينَ.

٣٣٥٦٧ - حَدَّثَنا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنا حَجَّاجٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَئِنْ بَقِيت لأُخْرِجَنَّ المُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ العَرَبِ» فَلَمَّا

---

(١) أخرجه البخاري: (٦/ ١٩٦)، ومسلم: (١١/ ١٢٩).

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [سعيد] خطأ، أنظر ترجمته من «تعجيل المنفعة».

(٣) في إسناده إسحاق بن سعد بن سمرة، ذكر في «التعجيل» في ترجمته أن الصحيح عن سعد بن سمرة، وأن وكيعًا ربما كنى إبراهيم بأبي إسحاق؛ فوقع فيه تغيير، وأنه ليس لإسحاق بن سعد ترجمة. اهـ، قلت: وسعد بن سمرة وثقه النسائي كما في ترجمته من «التعجيل».

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده ضعيف. فيه الليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.

١٢/٣٤٥ وَلِيَ عُمَرُ أَخْرَجَهُمْ(١).

٣٣٥٦٨ - حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: قُلْنَا لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَيَدْخُلُ المَجُوسُ الحَرَمَ؟ قَالَ: أَمَّا أَهْلُ ذِمَّتِنَا فَنَعَمْ(٢).

٣٣٥٦٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ جَيْشًا، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا إِنِّي بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ مَعَ مُشْرِكٍ، لاَ تَتَرَايَا نَارَاهُمَا»(٣).

٧٢- مَا قَالُوا فِي خَتْمِ رِقَابِ أَهْلِ الذِّمَّةِ

٣٣٥٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَسْلَمَ مَوْلَىٰ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ كَانَ يَخْتِمُ فِي أَعْنَاقِهِمْ، يَعْنِي أَهْلَ الذِّمَّةِ(٤).

٣٣٥٧١ - حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ قَالَ: بَعَثَ عُمَرُ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ وَابْنَ حُنَيْفٍ فَفَلَجَا الجِزْيَةَ عَلَىٰ أَهْلِ ١٢/٣٤٦ السَّوَادِ فَقَالاَ: مَنْ لَمْ يَجِئْ مِنْ أَهْلِ السَّوَادِ فَنَخْتِمُ فِي عَنَقِهِ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ(٥).

٧٣- مَا قَالُوا فِي الرَّجُلِ يُحْمَلُ عَلَى الفَرَسِ فَيَحْتَاجُ إِلَيْهِ، أَيَبِيعُهُ

٣٣٥٧٢ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ [أَبِي المنبه](٦) قَالَ: أَوْصَىٰ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ اليَمَامَةِ بِفَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَقَدِمَ ابن عَمٍّ لِي، فَقُلْت: أَحْمِلُ عَلَيْهِ أَخِي، فَإِنَّ أَخِي رَجُلٌ صَالِحٌ. قَالَ: حَتَّىٰ أَسْأَلَ الحَسَنَ. فَسَأَلَ الحَسَنَ، فَقَالَ: احْمِلْ عَلَيْهِ رَجُلًا، وَلاَ تَخَفْ فِيهِ أَحَدًا. قَالَ: قُلْت لِلْحَسَنِ: فَإِنْ أَحْتَاجُ إِلَيْهِ؟ قَالَ: فَلْتَبِعْهُ مِنْ

---

(١) أخرجه مسلم: (١٢/ ١٣١) من حديث ابن جريج عن أبي الزبير، وبلفظ [اليهود والنصارى]، ولم يذكر إخراج عمر لهم.

(٢) إسناده لا بأس به.

(٣) إسناده مرسل. قيس بن أبي حازم من التابعين.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده مرسل. ميمون بن مهران لم يدرك عمر ﵁ .

(٦) كذا في (م)، وغير واضحة في (أ)، و(د)، ووقع في المطبوع: [أبي المنية]، ولم أقف على تحديد له، وفي طبقته أبو منبه عمر بن مزيد، انظر ترجمته من «الجرح»: (٣/ ١٣٥).

الجُنْدِ، وَلاَ تُعْطِهِ هٰذِه المَوَالِيَ فَيَتْرُكُهُ أَحَدُهُمْ نَفَقَةً لأَهْلِهِ.

٧٤- الرَّجُلُ يَجِيءُ مِنْ دَارِ الحَرْبِ مَا يُصْنَعُ بِهِ

٣٣٥٧٣ - حَدَّثَنا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ فِي الرَّجُلِ يَأْتِي مِنْ أَهْلِ الحَرْبِ قَالَ: إِمَّا أَنْ يُقِرَّهُ، وَإِمَّا أَنْ يُبْلِغَهُ مَأْمَنَهُ.

٧٥- الرَّجُلُ يَتَزَوَّجُ فِي دَارِ الحَرْبِ

٣٣٥٧٤ - حَدَّثَنا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ الرَّجُلُ فِي أَرْضِ الحَرْبِ وَيَدْعُ وَلَدَهُ فِيهِمْ. ٣٤٧/١٢

٧٦- مَا قَالُوا فِي الذِي [يُؤْخَذُ][١] فِي دَارِ الحَرْبِ، مَا الحُكْمُ فِيهِ

٣٣٥٧٥ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: سُئِلَ عَطَاءٌ عَنِ الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ يُؤْخَذُ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ، فَيَقُولُ: لَمْ أُرِدْ عَوْنَهُمْ عَلَيْكُمْ وَقَدْ ٱشْتَرَطُوا عَلَيْهِ أَنْ لاَ يَأْتِيَهُمْ فَكَرِهَ قَتْلَهُ إِلَّا بِبَيِّنَةٍ. قَالَ: وَقَالَ -حِينَئِذٍ لِعَطَاءٍ- بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ: إِذَا نَقَضَ شَيْئًا وَاحِدًا مِمَّا عَلَيْهِ فَقَدْ نَقَضَ الصُّلْحَ.

٣٣٥٧٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ فِي أَهْلِ الذِّمَّةِ إِذَا نَقَضُوا العَهْدَ فَلَيْسَ عَلَى الذُّرِّيَّةِ شَيْءٌ.

٧٧- مَا قَالُوا فِي الفَيْءِ يُفَضَّلُ فِيهِ [الآهِلُ][٢] عَلَى الأَعْزَبِ

٣٣٥٧٧ - حَدَّثَنا [يعمر][٣] بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنا ابن مُبَارَكٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا جَاءَ الفَيْءُ قَسَمَهُ مِنْ يَوْمِهِ فَأَعْطَى [الآهِلَ] حَظَّيْنِ وَأَعْطَى

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [يوجد].

(٢) كذا في الأصول، أي الذي له أهل ، ووقع في المطبوع [الأهل] خطأ.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [معمر] خطأ، ٱنظر ترجمته من «الجرح»: (٩/ ٣١٣).

١٢/٣٤٨ الأَعْزَبَ حَظًّا[١][٢].

٧٨- مَا قَالَوا فِي الوُلَاةِ تَتَّخِذُ البُرْدَ فَتُبْرِدُ

٣٣٥٧٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ صَدَقَةِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ القَاسِمِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُبْرِدُ[٣].

٣٣٥٧٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَىٰ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ كَانَ يُبْرِدُ، [قال]: فَحَمَلَ مَوْلًا لَهُ رَجُلًا عَلَى البَرِيدِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ قَالَ: فَدَعَاهُ. فَقَالَ: لاَ [يَبرَحُ][٤] حَتَّىٰ نُقَوِّمَهُ، ثُمَّ نَجْعَلَهُ فِي بَيْتِ المَالِ.

٣٣٥٨٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لأُمَرَائِهِ: «إِذَا أَبْرَدْتُمْ إِلَيَّ بَرِيدًا فَأَبْرِدُوهُ حَسَنَ الوَجْهِ حَسَنَ الاسْمِ»[٥].

٣٣٥٨١ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ كَتَبَ إِلَىٰ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدٍ أَنِ ٱحْمِلْ إِلَيَّ جَرِيرًا عَلَى البَرِيدِ فَحَمَلَهُ[٦].

٧٩- مَا قَالَوا فِيمَا ذُكِرَ مِنْ الرِّمَاحِ وَاتِّخَاذِهَا

٣٣٥٨٢ - حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبَلَةَ، عَنْ طَاوُسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ بَعَثَنِي بِالسَّيْفِ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ، وَجَعَلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي، وَجَعَلَ الذُّلَّ وَالصَّغَارَ عَلَىٰ مَنْ خَالَفَنِي، وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»[٧]. ١٢/٣٤٩

---

(١) أخرجه سعيد في «السنن» (٢/ ١٧) من طريق عبد الله بن المبارك.

(٢) إسناده لا بأس به.

(٣) إسناده مرسل. القاسم بن محمد من التابعين.

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [تتزوج] خطأ.

(٥) إسناده منقطع. يحيى بن أبي كثير إنما يروي عن التابعين.

(٦) في إسناده أبي إسحاق، ولم أقف على ترجمة له.

(٧) إسناده مرسل. طاوس من التابعين.

٣٣٥٨٣ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، حَدَّثنا سُفْيَانُ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبَلَةَ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ[١].

٣٣٥٨٤ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الخَلِيلِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ المُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ إِذَا غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَمَلَ مَعَهُ رُمْحًا، فَإِذَا رَجَعْنا طَرَحَهُ كَيْ يُحْمَلَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: لأَذْكُرَنَّ هٰذا لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: لاَ تَفْعَلْ فَإِنَّك إِنْ فَعَلْت لَمْ تَرْفَعْ ضَالَّةً[٢].

٣٣٥٨٥ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا مُصْعَبُ بْنُ سُلَيْم قَالَ: سَمِعْت أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنَّ أَبَا مُوسَىٰ أَرَادَ أَنْ يَسْتَعْمِلَ البَرَاءَ بْنَ مَالِكٍ فَأَتَىٰ، فَقَالَ لَهُ البَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ: أَعْطِنِي سَيْفِي وَ[ترْسِي][٣] وَرُمْحِي[٤].

٣٣٥٨٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: إِنَّمَا كَانَتْ الحَرْبَةُ تُحْمَلُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لِيُصَلِّيَ إِلَيْهَا[٥].

٣٣٥٨٧ - حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنا مُصْعَبُ بْنُ سُلَيْم الزُّهْرِيُّ قَالَ: ١٢/ ٣٥٠ حَدَّثَنا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا بَعَثَ أَبُو مُوسَىٰ عَلَى البَصْرَةِ كَانَ مِمَّنْ بَعَثَ البَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ وَكَانَ مِنْ وَرَائِهِ، فَكَانَ يَقُولُ لَهُ: ٱخْتَرْ عَمَلًا. فَقَالَ: البَرَاءُ: وَمُعْطِيَّ أَنْتَ مَا سَأَلْتُك؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَمَا إِنِّي لاَ أَسْأَلُك إِمَارَةَ مِصْرٍ، وَلاَ جِبَايَةَ خَرَاجٍ، ولٰكن أَعْطِنِي قَوْسِي وَفَرَسِي وَرُمْحِي وَسَيْفِي وَذَرْنِي إِلَى الجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ. فَبَعَثَهُ عَلَىٰ جَيْشٍ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ قُتِلَ[٦].

---

(١) ٱنظر السابق.

(٢) إسناده ضعيف. فيه أبو الخليل عبد الله بن الخليل ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتوثيقه للمجاهيل معروف.

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د): [برنسي]، وفي المطبوع: [ترسى].

(٤) إسناده لا بأس به.

(٥) إسناده مرسل. مكحول من صغار التابعين.

(٦) إسناده لا بأس به.

٣٣٥٨٨ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ قَالَ: حَدَثَنا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: حَدَثَنا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي مُنِيبٍ الجُرَشِيِّ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ جَعَلَ رِزْقِي تَحْتَ [ظل](١) رُمْحِي وَجَعَلَ الذِّلَّةَ وَالصَّغَارَ عَلَىٰ مَنْ خَالَفَ أَمْرِي، وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»(٢).

٨٠- مَا قَالُوا فِي الفَيْءِ لِمَنْ هُوَ مِنَ النَّاسِ

٣٣٥٨٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَن أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: ٱجْتَمِعُوا لِهٰذا الفَيْءِ حَتَّىٰ نَنْظُرَ فِيهِ، فَإِنِّي قَرَأْت آيَاتٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ ٱسْتَغْنَيْت بِهَا قَالَ اللهُ: ﴿مَا أَفَاءَ اللهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ القُرىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي القُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللهَ شَدِيدُ العِقَابِ﴾ والله مَا هُوَ لِهٰؤلاء وَحْدَهُمْ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ والله مَا هُوَ لِهٰؤلاء وَحْدَهُمْ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُو مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ إِلَىٰ آخِرِ الآيَةِ(٣). ٣٥١/١٢

٣٣٥٩٠ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الحَسَنِ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: وَجَدْت المَالَ قُسِمَ بَيْنَ هٰذِهِ الثَّلَاثَةِ الأَصْنَافِ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ.

٣٣٥٩١ - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ حَسَنٍ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنِ الحَسَنِ مِثْلَ ذَلِكَ.

٨١- مَنْ كَانَ يُحِبُّ إِذَا افْتُتِحَ الحِصْنُ أَنْ يُقِيمَ عَلَيْهِ

٣٣٥٩٢ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ: حَدَّثَنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا غَلَبَ قَوْمًا أَحَبَّ أَنْ يُقِيمَ

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) إسناده ضعيف. فيه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، وليس بالقوي.

(٣) في إسناده هشام بن سعد، وكان في حفظه لين.

٣٥٢/١٢

بِعَرْصَتِهِمْ ثَلاَثًا[١].

٣٣٥٩٣ - حَدَّثَنا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ[٢].

٨٢- مَا قَالُوا فِي الرَّجُلِ يَعْمَلُ الشَّيْءَ فِي أَرْضِ العَدُوِّ

٣٣٥٩٤ - حَدَّثَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَنْعُم، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ: قُلْت لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَسَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: إِنَّ لَنَا غُلاَمًا يَعْمَلُ الفَخَّارَ بِأَرْضِ العَدُوِّ، ثُمَّ يَبِيعُ فَتَجْتَمِعُ النَّفَقَةُ وَيُنْفِقُ عَلَيْنَا قَالَ: لاَ بَأْسَ بِذَلِكَ.

٣٣٥٩٥ - حَدَّثَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [بْنِ][٣] زِيَادٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ: قُلْت لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَسَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: الرَّجُلُ يَكُونُ مِنَّا فِي أَرْضِ العَدُوِّ فَيَصِيدُ الحِيتَانَ وَيَبِيعُ فَتَجْتَمِعُ لَهُ الدَّرَاهِمُ قَالَ: لاَ بَأْسَ بِذَلِكَ.

٨٣- مَا قَالَوا فِي الوَالِي أَلَهُ أَنْ يُقْطِعَ شَيْئًا مِنْ الأَرْضِ

٣٥٣/١٢

٣٣٥٩٦ - حَدَّثَنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَقْطَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَرْضًا مِنْ أَرْضِ بَنِي النَّضِيرِ فِيهَا نَخْلٌ وَشجَرٌ، وَأَقْطَعَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ[٤].

٣٣٥٩٧ - حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْطَعَ الزُّبَيْرَ أَرْضًا مِنْ أَرْضِ بَنِي النَّضِيرِ فِيهَا نَخْلٌ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَقْطَعَ الزُّبَيْرَ الجَرْفَ، وَأَنَّ عُمَرَ أَقْطَعَهُ العَقِيقَ أَجْمعَ[٥].

---

(١) أخرجه البخاري: (٦/ ٢٠٩).

(٢) أنظر السابق.

(٣) وقع في الأصول: [ابن أبي] خطأ، والصواب ما أثبتناه كما في الإسناد السابق، وانظر ترجمة عبد الرحمن بن زياد بن أنعم من «التهذيب».

(٤) إسناده مرسل. عروة من التابعين.

(٥) إسناده مرسل. عروة من التابعين، ولم يدرك أبا بكر أو عمر، رضي الله عنهما.

٣٣٥٩٨ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْطَعَ الزُّبَيْرَ أَرْضًا فِيهَا نَخْلٌ[١].

٣٣٥٩٩ - حَدَّثَنا شَرِيكٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ قَالَ: سَأَلْتُ مُوسَىٰ بْنَ طَلْحَةَ فَحَدَّثَنِي أَنَّ عُثْمَانَ أَقْطَعَ خَبَّابًا أَرْضًا [وعبد الله أرضًا][٢] وَسَعْدًا أَرْضًا وَصُهَيْبًا أَرْضًا[٣].

٣٣٦٠٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ طَلْحَةَ، أَنَّ عُثْمَانَ أَقْطَعَ خَمْسَةً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: ابن مَسْعُودٍ، وَسَعْدًا، وَالزُّبَيْرَ، وَخَبَّابًا، وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ[٤]. ١٢/٣٥٤

٣٣٦٠١ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ أَقْطَعَ عَلِيًّا يَنْبُعَ وَأَضَافَ إِلَيْهَا غَيْرَهَا[٥].

٣٣٦٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ الثَّقَفِيِّ قَالَ: أَتَىٰ عُمَرَ رَجُلٌ مِنْ ثَقِيفٍ، يُقَالَ لَهُ نَافِعٌ أَبُو عَبْدِ اللهِ قَالَ: فَكَانَ أَوَّلَ مِنَ ٱفْتَلَى الفَلاَ بِالْبَصْرَةِ قَالَ: فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ قِبَلَنَا أَرْضًا بِالْبَصْرَةِ لَيْسَتْ مِنْ أَرْضِ الخَرَاجِ، وَلاَ تَضُرُّ بِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ رَأَيْت أَنْ تُقْطِعَنِيهَا أَتَّخِذُهَا قَضبًا لِخَيْلِي فَافْعَلْ. قَالَ: فَكَتَبَ عُمَرُ إِلَىٰ أَبِي مُوسَىٰ: إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ فَأَقْطِعْهَا إِيَّاهُ[٦].

٣٣٦٠٣ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن عَوْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ قَالَ: أَقْطَعَ أَبُو بَكْرٍ طَلْحَةَ أَرْضًا وَكَتَبَ لَهُ بِهَا كِتَابًا وَأَشْهَدَ بِهِ شُهُودًا فِيهِمْ عُمَرُ، فَأَتَىٰ طَلْحَةَ عُمَرُ بِالْكِتَابِ، فَقَالَ: ٱخْتِمْ عَلَىٰ هٰذا قَالَ، لاَ أَخْتِمُ عَلَيْهِ، هٰذا

---

(١) أنظر التعليق السابق.

(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٣) إسناده ضعيف. فيه ابن مهاجر وليس بالقوي.

(٤) أنظر التعليق السابق.

(٥) إسناده مرسل. أبو جعفر الباقر لم يدرك عمر ﷺ.

(٦) إسناده مرسل. محمد بن عبيد الله الثقفى لم يدرك عمر ﷺ.

لَك دُونَ النَّاسِ، فَانْطَلَقَ طَلْحَةُ وَهُوَ مُغْضَبٌ، فَأَتَىٰ أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: والله مَا أَدْرِي أَنْتَ الخَلِيفَةُ أَوْ عُمَرُ. قَالَ: لاَ بَلْ عُمَرُ، لَكِنَّهُ أَبَىٰ(١). ١٢/٣٥٥

٣٣٦٠٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْطَعَ عَلِيًّا [العقيرَيْنِ، وبئرا](٢) قَيْسٍ وَالشَّجَرَةُ(٣).

٣٣٦٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ قَيْسٍ المَأْرِبِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبْيَضَ بْنِ حَمَّالٍ، أَنَّهُ ٱسْتَقْطَعَ النَّبِيَّ ﷺ المِلْحَ الذِي بِمَأْرِبَ، فَأَرَادَ أَنْ يُقْطِعَهُ، فَقَالَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: إِنَّهُ كَالْمَاءِ العِدِّ فَأَبَىٰ أَنْ يُقْطِعَهُ(٤).

٣٣٦٠٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: لَمْ يُقْطِعْ أَبُو بَكْرٍ، وَلاَ عُمَرُ، وَلاَ عَلِيٌّ، وَأَوَّلُ مَنْ أَقْطَعَ القَطَائِعَ عُثْمَان، وَبِيعَتْ أَرْضُونَ فِي إِمَارَةِ عُثْمَانَ(٥).

٣٣٦٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ مُحَمَّدٍ المُحَارِبِيُّ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَقْطَعَ الأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ وَعُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ [أرضًا]، وَكَتَبَ عَلَيْهَا كِتَابًا(٦). ١٢/٣٥٦

٨٤- مَا ذَكَر فِي اصْطِفَاءِ الأَرْضِ وَمَنْ فَعَلَهُ

٣٣٦٠٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الوَلِيدِ المُزَنِيّ قَالَ، أَخْبَرَنِي رَجُلٌ كَانَ أَبُوهُ أَخْبَرَ النَّاسَ بهذا السَّوَادِ، يُقَالَ لَهُ: عَبْدُ المَلِكِ بْنُ أَبِي حَرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ٱصْطَفَىٰ عَشْرَ أَرَضِينَ مِنْ أَرْضِ السَّوَادِ قَالَ: أَحْصَيْت

---

(١) إسناده ضعيف. فيه إبهام الذريقى.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د): [العقيرين وهى]، وفي المطبوع: [القفيزين وهى].

(٣) إسناده منقطع. جعفر بن محمد الصادق يروي عن التابعين.

(٤) إسناده ضعيف. فيه إبهام هذا الرجل.

(٥) إسناده ضعيف جدًا. فيه جابر بن يزيد الجعفى وهو كذاب.

(٦) إسناده مرسل. عبيدة السلمانى إنما هاجر زمن عمر ﷺ بعد وفاة أبي بكر ﷺ.

سَبْعًا وَنَسِيت ثَلاَثًا: الآجَامُ، [و]مَغِيضُ المَاءِ، وَأَرْضُ كِسْرىٰ، وَدَيْرُ البَرِيدِ، وَأَرْضُ مَنْ قُتِلَ فِي المَعْرَكَةِ، وَأَرْضُ مَنْ هَرَبَ قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ فِي الدِّيوَانِ كَذَلِكَ حَتَّىٰ أَحْرَقَ الدِّيوَانَ الحَجَّاجُ، فَأَخَذَ كُلُّ قَوْمٍ مَا يَلِيهِمْ(١).

٨٥- مَا قَالُوا فِي المُشْرِكِينَ يَدْعُونَ المُسْلِمِينَ إِلَى غَيْرِ مَا يَنْبَغِي، أَيُجِيبُونَهُمْ أَمْ لاَ، وَيُكْرَهُونَ عَلَيْهِ

٣٣٦٠٩ - حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّ عُيُونًا لِمُسَيْلِمَةَ أَخَذُوا رَجُلَيْنِ مِنْ المُسْلِمِينَ فَأَتَوْهُ بِهِمَا، فَقَالَ: لأَحَدِهِمَا: أَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: أَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ قَالَ: فَأَهْوىٰ إِلَىٰ أُذُنَيْهِ، فَقَالَ: إِنِّي أَصَمُّ؟ قَالَ: مَا لَك إِذَا قُلْت لَك: تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ، قُلْت إِنِّي أَصَمُّ، فَأَمَرَ بِهِ فَقُتِلَ، وَقَالَ لِلآخَرِ: أَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ قَالَ: نَعَمْ، فَأَرْسَلَهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ: هَلَكْت قَالَ: «وَمَا شَأْنك» فَأَخْبَرُوهُ بِقِصَّتِهِ وَقِصَّةِ صَاحِبِهِ، فَقَالَ: «أَمَّا صَاحِبُك فَمَضَىٰ عَلَىٰ إِيمَانِهِ، وَأَمَّا أَنْت فَأَخَذْت بِالرُّخْصَةِ»(٢).

٣٥٧/١٢

٣٣٦١٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُخَارِقِ بْنِ خَلِيفَةَ(٣)، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ الجَنَّةَ فِي ذُبَابٍ وَدَخَلَ رَجُلٌ النَّارَ، [قال] مَرَّ رَجُلاَنِ عَلَىٰ قَوْمٍ قَدْ عَكَفُوا عَلَىٰ صَنَمٍ لَهُمْ وَقَالُوا: لاَ يَمُرُّ عَلَيْنَا اليَوْمَ أَحَدٌ إِلَّا قَدَّمَ شَيْئًا فَقَالُوا: لأَحَدِهِمَا: قَدِّمْ شَيْئًا، فَأَبَىٰ فَقُتِلَ، وَقَالُوا: لِلآخَرِ: قَدِّمْ

---

(١) في إسناده عبد الملك بن أبي حرة بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٣٤٨/٥)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به، ولم أقف على ترجمة لأبيه.

(٢) إسناده مرسل، ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

(٣) زاد هنا في (أ)، و(م): [عن طلحة] و ليست في (د)، ومخارق يروى مباشرة عن طارق، ولا يروى عن غيره، وليس في الرواة عن طارق طلحة.

شَيْئًا [فأبىٰ[١]] فَقَالُوا: قَدِّمْ وَلَوْ ذُبَابًا، فَقَالَ: وَأَيْشٍ ذُبَابٌ، فَقَدَّمَ ذُبَابًا فَدَخَلَ النَّارَ، فَقَالَ: سَلْمَانُ: فهٰذا دَخَلَ الجَنَّةَ فِي ذُبَابٍ، وَدَخَلَ هٰذا النَّارَ فِي ذُبَابٍ[٢].

٣٣٦١١ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ فِي رَجُلٍ أَخَذَهُ العَدُوُّ فَأَكْرَهُوهُ عَلَىٰ شُرْبِ الخَمْرِ وَأَكْلِ الخِنْزِيرِ قَالَ: إِنْ أَكَلَ وَشَرِبَ فَرُخْصَةٌ، وَإِنْ قُتِلَ أَصَابَ خَيْرًا.

٣٣٦١٢ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا سُفْيَانُ، عَنْ بُرْدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: لَيْسَ فِي الخَمْرِ رُخْصَةٌ لأَنَّهَا لاَ تَرْوِي. ٣٥٨/١٢

٣٣٦١٣ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَطِيَّةَ قَالَ: سَمِعْت أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ: التَّقِيَّةُ لاَ تَحِلُّ إِلَّا كَمَا تَحِلُّ المَيْتَةُ لِلْمُضْطَرِّ

٣٣٦١٤ - حَدَّثَنا مَرْوَانُ، عَنْ عَوْفٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: التَّقِيَّةُ جَائِزَةٌ لِلْمُؤْمِنِ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ لاَ يَجْعَلُ فِي القَتْلِ تَقِيَّةً.

٣٣٦١٥ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: التَّقِيَّةُ إِنَّمَا هِيَ بِاللِّسَانِ لَيْسَتْ بِالْيَدِ[٣].

٣٣٦١٦ - حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي العَالِيَةِ ﴿إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَىٰةً﴾ قَالَ: التَّقِيَّةُ بِاللِّسَانِ وَلَيْسَ بِالْعَمَلِ.

٣٣٦١٧ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَىٰ، عَنِ ابن الحَنَفِيَّةِ قَالَ: سَمِعْته يَقُولُ: لاَ إِيمَانَ لِمَنْ لاَ تَقِيَّةَ لَهُ.

٣٣٦١٨ - حَدَّثَنا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ سُوَيْد، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: مَا مِنْ كَلاَمٍ أَتَكَلَّمُ بِهِ بَيْنَ يَدَيْ سُلْطَانٍ يَدْرَأُ عَنِّي بِهِ مَا بَيْنَ سَوْطٍ إِلَىٰ سَوْطَيْنِ إِلَّا كُنْت مُتَكَلِّمًا بِهِ.

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) إسناده صحيح. ومثله لا يقال بالرأي- لكن يمكن أن يكون عن الإسرائيليات.

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام من روى عنه ابن جريج.

٣٣٦١٩ - حَدَّثَنا [وكيع عن[1]] شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: التَّقِيَّةُ أَوْسَعُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ. ٣٥٩/١٢

٣٣٦٢٠ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ أَبِي الحَسَنِ قَالَ: إِنَّمَا التَّقِيَّةُ رُخصَةٌ، وَالْفَضْلُ القِيَامُ بِأَمْرِ اللهِ.

٣٣٦٢١ - حَدَّثَنا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ: إِنِّي أَشْتَرِي دِينِي بَعْضَهُ بِبَعْضٍ مَخَافَةَ أَنْ يَذْهَبَ كُلُّهُ[2].

٣٣٦٢٢ - حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ [عَبْدِ الله][3] بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ قَالَ: دَخَلَ ابن مَسْعُودٍ وَحُذَيْفَةُ عَلَىٰ عُثْمَانَ، فَقَالَ عُثْمَان لِحُذَيْفَةَ: بَلَغَنِي أَنَّك قُلْت كَذَا وَكَذَا قَالَ: لاَ والله مَا قُلْته، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ: مَا لَك فَلِمَ تَقُولُهُ مَا سَمِعْتُك تَقُولُ؟ قَالَ: إِنِّي أَشْتَرِي دِينِي بَعْضَهُ بِبَعْضٍ مَخَافَةَ أَنْ يَذْهَبَ كُلُّهُ[4].

٨٦- مَا قَالَوا فِي العَزَبِ يُغْزى وَيتْرُك الزَّوْجُ

٣٣٦٢٣ - حَدَّثَنا حَفْصٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ يُغْزِي العَزَبَ وَيَأْخُذ فَرَسَ المُقِيمِ فَيُعْطِيه المُسَافِرَ[5].

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) إسناده مرسل. أبو قلابة لم يدرك حذيفة ﷺ.

(٣) كذا وقع في الأصول، وغيره في المطبوع من «الحلية» (١/ ٢٧٩) [عبد الملك]، والمعروف بالرواية عن النزال عبد الملك، ولا يعرف لعبد الله بن ميسرة رواية عنه، ولا رواية للأعمش عنه.

(٤) إن كان الرواى عن النزال هو عبد الملك بن ميسرة فالإسناد صحيح- وهو الأقرب- و إلا فعبد الله بن ميسرة ضعيف الحديث.

(٥) إسناده مرسل. أبو مجلز لم يدرك عمر ﷺ.

٨٧- مَا قَالُوا فِي سِمَةِ دَوَابِّ الْغَزْوِ

٣٣٦٢٤ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَسَنٍ، عَنْ [أَبِي سَعِدٍ][١]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ الثَّقَفِيِّ قَالَ: كَانَ لِعُمَرَ أَرْبَعَةُ آلَافِ فَرَسٍ عَلَىٰ أُرِىٰ بِالْكُوفَةِ ١٢/ ٣٦٠ مَوْسُومَةٌ عَلَىٰ أَفْخَاذِهَا فِي سَبِيلِ اللهِ فَإِنْ كَانَ فِي عَطَاءِ الرَّجُلِ حَقُّهُ، أَوْ كَانَ مُحْتَاجًا أَعْطَاهُ الفَرَسَ، ثُمَّ قَالَ: إِنْ أَجْرَيْته فَأَعْيَيْته، أَوْ ضَيَّعْته مِنْ عَلَفٍ فَأَنْتَ ضَامِنٌ، وَإِنْ قَاتَلْت عَلَيْهِ فَأُصِيبَ أَوْ أُصِبْت فَلَيْسَ عَلَيْك شَيْءٌ[٢].

٨٨- فِي دُعَاءِ الْمُشْرِكِينَ قَبْلَ أَنْ يُقَاتَلُوا

٣٣٦٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ قَالَ: لَمَّا غَزَا سَلْمَانُ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ فَارِسَ قَالَ: كُفُّوا حَتَّىٰ أَدْعُوَهُمْ كَمَا كُنْت أَسْمَعُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَدْعُوهُمْ. فَأَتَاهُمْ، فَقَالَ: إِنِّي رَجُلٌ مِنْكُمْ وَقَدْ تَرَوْنَ مَنْزِلَتِي مِنْ هٰؤُلاء الْقَوْمِ وَإِنَّا نَدْعُوكُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، فَإِنْ أَسْلَمْتُمْ فَلَكُمْ مِثْلُ مَا لَنَا وَعَلَيْكُمْ مِثْلُ مَا عَلَيْنَا، وَإِنْ أَبَيْتُمْ فَأَعْطُوا الجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَأَنْتُمْ صَاغِرُونَ، وَإِنْ أَبَيْتُمْ قَاتَلْنَاكُمْ. قَالُوا: أَمَّا الإِسْلَامُ فَلاَ نُسْلِمُ، وَأَمَّا الجِزْيَةُ فَلاَ نُعْطِيهَا، وَأَمَّا القِتَالُ فَإِنَّا نُقَاتِلُكُمْ قَالَ: فَدَعَاهُمْ لِذَلِكَ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ، فَأَبَوْا عَلَيْهِ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: انْهَدُوا إِلَيْهِمْ[٣].

٣٣٦٢٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا عَلَىٰ سَرِيَّةٍ أَوْ ١٢/ ٣٦١ جَيْشٍ أَوْصَاهُ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ بِتَقْوىٰ اللهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، وَقَالَ:

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [أبي سعيد] خطأ، انظر ترجمة أبي سعد سعيد بن المرزبان من «التهذيب».

(٢) إسناده مرسل. محمد بن عبيد الله لم يدرك عمر ﷺ وفيه أيضًا أبو سعد البقال، وهو منكر الحديث.

(٣) إسناده ضعيف. فيه عطاء بن السائب، وكان قد اختلط، ورواية ابن فضيل عنه فيها تخاليط كثيرة.

«ٱغْزُوا بِاسْمِ اللهِ فِي سَبِيلِ اللهِ تُقَاتِلُونَ مَنْ كَفَرَ بِالله، ٱغْزُوا فَلاَ تَغُلُّوا، وَلاَ تَغْدِرُوا، وَلاَ تُمَثِّلُوا، وَلاَ تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَىٰ إِحْدَىٰ ثَلاَثِ خِصَالٍ -أَوْ خِلاَلٍ- فَأَيَّتُهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ٱدْعُهُمْ إِلَى الإِسْلاَمِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ٱدْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَىٰ دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَعْلِمْهُمْ أَنَّهُمْ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ أَنَّ لَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَأَنَّ عَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ.

فَإِنْ أَبَوْا وَاخْتَارُوا دِيَارَهُمْ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللهِ الذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلاَ يَكُونُ لَهُمْ فِي الْفَيْءِ وَالْغَنِيمَةِ نَصِيبٌ إِلاَّ أَنْ يَغْزُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ.

فَإِنْ أَبَوْا فَادْعُهُمْ إِلَىٰ إِعْطَاءِ الْجِزْيَةِ، فَإِنْ أَجَابُوا فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، وَإِنْ أَبَوْا فَاسْتَعِنْ بِالله، ثُمَّ قَاتِلْهُمْ»[١].

٣٣٦٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحَكَمِ النَّخَعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَبْرَةَ النَّخَعِيُّ، عَنْ فَرْوَةَ بْنِ مُسَيْكٍ الْمُرَادِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أَتَيْت الْقَوْمَ فَادْعُهُمْ، فَمَنْ أَجَابَكَ فَاقْبَلْ، وَمَنْ أَبَىٰ فَلاَ تَعْجَلْ حَتَّىٰ [تحدث][٢] إِلَيَّ بِهِ»[٣]. ٣٦٢/١٢

٣٣٦٢٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، عَنْ [يَحْيَىٰ بْنِ][٤] إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ فِي سَرِيَّةٍ، فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ: «الْحَقْهُ، وَلاَ تَدْعُهُ مِنْ خَلْفِهِ فَقُلْ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَنْتَظِرَهُ» قَالَ:

---

(١) أخرجه مسلم: (١٢/ ٥٥-٥٩).

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [تجذب].

(٣) إسناده ضعيف. أبو سبرة النخعى، قال ابن معين: لا أعرفه. وذكره ابن حبان في «الثقات» كعادته مع المجاهيل.

(٤) سقطت من الأصول، وأثبتها في المطبوع من عند عبد الرزاق (٥/ ٢١٧)، فقد أخرجه من طريق عمر بن ذر، قلت: وعمر معروف بالرواية عن يحيى لا عن أبيه.

فَانْتَظَرَهُ حَتَّىٰ جاءَ، فَقَالَ: «لاَ تُقَاتِلِ القَوْمَ حَتَّىٰ تَدْعُوَهُمْ»[١].

٣٣٦٢٩ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنْ غَالِبٍ العَبْدِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي نُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَوْ جَدِّ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لاَ تُقَاتِلِ القَوْمَ حَتَّىٰ تَدْعُوَهُمْ»[٢].

٣٣٦٣٠ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا أَبُو هِلاَلٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: «إِذَا لَقِيتُمْ العَدُوَّ فَادْعُوهُمْ»[٣].

٣٣٦٣١ - حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ ابن أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، أَنَّهُ كَانَ يُحِبُّ أَنْ يَدْعُوهُمْ. ١٢/٣٦٣

٣٣٦٣٢ - حَدَّثَنا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي صَخْرٍ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ إِلَىٰ أَهْلِ الدَّيْلَمِ يَدْعُوهُمْ.

٣٣٦٣٣ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: إِذَا قَاتَلْتُمْ المُشْرِكِينَ فَادْعُوهُمْ.

٣٣٦٣٤ - حَدَّثَنا يَعْلَىٰ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الأَجْلَحِ، عَنْ عَمَّارٍ الدُّهْنِيِّ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: بَعَثَ عَلِيٌّ مَعْقِلًا [التَّمِيمِيَّ][٤] إِلَىٰ بَنِي نَاجِيَةَ، فَقَالَ: إِذَا أَتَيْت القَوْمَ فَادْعُوهُمْ ثَلاَثًا[٥].

٣٣٦٣٥ - حَدَّثَنا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي الجَهْمِ، أَنَّ عَلِيًّا بَعَثَ البَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ إِلَى الحَرُورِيَّةِ فَدَعَاهُمْ ثَلاَثًا[٦].

---

(١) إسناده مرسل. يحيى بن إسحاق وأبوه لم يدركا عليًا ﷺ.

(٢) إسناده ضعيف جدًا. فيه إبهام النميرى وأبيه وجده.

(٣) إسناده مرسل. قتادة لم يسمع من ابن عباس ﷺ .

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [التيمي].

(٥) إسناده ضعيف. فيه الأجلح بن عبد الله وهو ضعيف.

(٦) في إسناده أبو الجهم سليمان بن الجهم، ولم يوثقه إلا ابن حبان والعجلى، وتساهلهما معروف.

٣٣٦٣٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابن عُلَيَّةَ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، أَنَّهُ قَالَ فِي دُعَاءِ الْمُشْرِكِينَ قَبْلَ الْقِتَالِ: كُنَّا نَدْعُوهُمْ وَنَدَعُ.

٣٣٦٣٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ [عن سفيان](١)، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: كُنَّا نَدْعُو وَنَدَعُ.

١٢/٣٦٤ ٣٣٦٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ نَدْعُوَهُمْ.

٣٣٦٣٩ - حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: مَا قَاتَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَوْمًا قَطُّ حَتَّىٰ يَدْعُوَهُمْ(٢).

٨٩- مَنْ كَانَ يَرى أَنْ لاَ يَدْعُوَهُمْ

٣٣٦٤٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ كَانَ لاَ يَرىٰ بَأْسًا أَنْ لاَ يَدْعُوَ الْمُشْرِكِينَ إِذَا لَقِيَهُمْ، وَقَالَ: إِنَّهُمْ قَدْ عَرَفُوا دِينَكُمْ وَمَا تَدْعُونَهُمْ إِلَيْهِ.

٣٣٦٤١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنَا أَبُو هِلاَلٍ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ سُئِلَ، عَنِ العَدُوِّ: هَلْ يُدْعَوْنَ قَبْلَ القِتَالِ قَالَ: قَدْ بَلَغَهُمُ الإِسْلاَمُ مُنْذُ بَعَثَ اللهُ مُحَمَّدًا ﷺ.

٩٠- فِي الإِغَارَةِ عَلَيْهِمْ وَتَبْيِيتِهِمْ بِاللَّيْلِ

٣٣٦٤٢ - حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنِ ابن عَوْنٍ قَالَ: كَتَبْت إِلَىٰ نَافِعٍ أَسْأَلُهُ، عَنْ دُعَاءِ الْمُشْرِكِينَ قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيَّ: أَخْبَرَنِي ابن عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَغَارَ عَلَىٰ بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُّونَ وَنَعَمُهُمْ تُسْقَىٰ عَلَى المَاءِ، وَكَانَتْ جُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الحَارِثِ مِمَّا أَصَابَ قَالَ: وَكُنْت فِي الخَيْلِ(٣). ١٢/٣٦٥

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

(٣) أخرجه البخاري: (٥/ ٢٠٢)، ومسلم: (١٢/ ٥٣-٥٥).

٣٣٦٤٣ - حَدَّثَنا [وَكِيعٌ عَنْ][١] عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ اليَمَامِيِّ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ أَبِي بَكْرٍ هَوَازِنَ عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَيْنَا مَاءً لِبَنِي فَزَارَةَ فَعَرَّسْنَا حَتَّىٰ إِذَا كان عِنْدَ الصبح شَنَنَّا عَلَيْهِمْ غَارَةً[٢].

٣٣٦٤٤ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا صَالِحُ بْنُ [أَبِي][٣] الأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَىٰ قَرْيَةٍ، يُقَالَ لَهَا [يِبْنَىٰ][٤]، فَقَالَ: ائْتِهَا صَبَاحًا، ثُمَّ [حرق][٥].

٣٣٦٤٥ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ أَبِي بَكْرٍ هَوَازِنَ فَأَتَيْنَا أَهْلَ مَاءٍ فَبَيَّتْنَاهُمْ فَقَتَلْنَا مِنْهُمْ تِسْعَةً، أَوْ سَبْعَةً أَهْلَ أَبْيَاتٍ[٦].

٣٦٦/١٢

٣٣٦٤٦ - حَدَّثَنا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَارَ إِلَىٰ خَيْبَرَ فَانْتَهَىٰ إِلَيْهَا لَيْلًا، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا طَرَقَ قَوْمًا لَمْ [يُغِرْ][٧] عَلَيْهِمْ حَتَّىٰ يُصْبِحَ[٨].

٣٣٦٤٧ - حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الجَوْنِيِّ، عَنْ رَجُلٍ قَالَ: كُنَّا نُغِيرُ عَلَيْهِمْ فَنُصِيبُ مِنْهُمْ، وَأَبُو مُوسَىٰ يَسْمَعُ أَصْوَاتَنَا[٩].

---

(١) سقطت من الأصول، وهى ثابتة عند ابن ماجه (٢٨٤٠) وسيأتي بنحو منه في باب الفداء بإثباتها.

(٢) أخرجه مسلم: (١٢/ ١٠٠).

(٣) سقطت من الأصول، ولابد منها- كما في ترجمته من «التهذيب».

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [انبى].

(٥) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [طرق].

- والحديث إسناده ضعيف. فيه صالح بن أبي الأخضر، وهو ضعيف.

(٦) أنظر الحديث قبل السابق.

(٧) كذا في (أ)، و(د)، وفي المطبوع، و(م): [يغز].

(٨) إسناده ضعيف. فيه محمد بن طلحة بن مصرف، وليس بالقوي.

(٩) إسناده ضعيف. فيه إبهام من روى عنه الجوني.

٣٣٦٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ [عربيٍّ][١] قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ يَكْتُبُ إِلَىٰ أُمَرَاءِ الأَجْنَادِ يَنْهَاهُمْ عَنْ إِغَارَةِ الشِّتَاءِ.

٩١- مَنْ قَالَ: إِذَا سَمِعْتَ الأَذَانَ فَأَمْسِكْ عَنِ القِتَالِ

٣٣٦٤٩ - حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ نَوْفَلِ [بْنِ][٢] مُسَاحِقٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ مُزَيْنَةَ، عَنْ أَبِيهِ [عن أبيه][٣] قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً قَالَ لَهُمْ: «**إِذَا رَأَيْتُمْ مَسْجِدًا، أَوْ سَمِعْتُمْ مُؤَذِّنًا فَلاَ تَقْتُلُوا أَحَدًا**»[٤].

٣٣٦٥٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا طَرَقَ قَوْمًا إِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ[٥]. ١٢/٣٦٧

٣٣٦٥١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي العَالِيَةِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ إِذَا بَعَثَ جَيْشًا إِلَىٰ أَهْلِ الرِّدَّةِ قَالَ: «اجْلِسُوا قَرِيبًا، فَإِنْ سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ إِلَىٰ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَإِلاَّ فَأَغِيرُوا عَلَيْهِمْ»[٦].

٩٢- فِي قِتَالِ العَدُوِّ أَيُّ سَاعَةٍ تُسْتَحَبُّ

٣٣٦٥٢ - حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ المَدِينَةِ قَالَ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ كَاتِبِ عَبْدِ اللهِ صَدَاقَةٌ وَمَعْرِفَةٌ، فَكَتَبْتُ إِلَيْهِ أَنْ يَنْسَخَ لِي رِسَالَةَ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَىٰ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لاَ تَسْأَلُوا لِقَاءَ العَدُوِّ، وَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا وَاعْلَمُوا أَنَّ الجَنَّةَ تَحْتَ ظِلاَلِ السُّيُوفِ**»، وَكَانَ يَنْتَظِرُ، فَإِذَا

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [عرني] خطأ، انظر ترجمته من «التهذيب».

(٢) كذا في الأصول [عن]، و عبد الملك هو ابن نوفل بن مساحق، ولا يعرف بالرواية عن جده.

(٣) زيادة من (أ)، و(م) سقطت من (د)، والمطبوع وأشار أنها ثابتة في الأصل عنده.

(٤) إسناده ضعيف جدًّا. لإبهام المزني، وأبيه.

(٥) إسناده ضعيف. فيه محمد بن طلحة بن مصرف وليس بالقوي.

(٦) إسناده ضعيف. أبو جعفر الرازى ليس القوى خاصة في الربيع بن أنس، وأبو العالية لم يسلم على عهد أبي بكر ﷺ.

زَالَتْ الشَّمْسُ نَهَدَ إِلَىٰ عَدُوِّهِ(١).

٣٣٦٥٣ - حَدَّثَنا عَفَّانَ وَزَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، قَالاَ: حَدَّثَنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الجَوْنِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ المُزَنِيِّ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا كَانَ عِنْدَ القِتَالِ لَمْ يُقَاتِلْ أَوَّلَ النَّهَارِ وَآخِرَهُ إِلَىٰ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ وَتَهُبَّ الرِّيَاحُ وَيَتَنَزَّلَ النَّصْرُ(٢). ١٢/٣٦٨

٩٣- مَنْ جَعَلَ السَّلَبَ لِلْقَاتِلِ

٣٣٦٥٤ - حَدَّثَنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ ابن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَنْ قَتَلَ فَلَهُ السَّلَبُ»**(٣).

٣٣٦٥٥ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي العُمَيْسِ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَنْ قَتَلَ فَلَهُ السَّلَبُ»**(٤).

٣٣٦٥٦ - حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ حُنَيْنٍ: **«مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلَبُهُ»**، فَقَتَلَ أَبُو طَلْحَةَ يَوْمَئِذٍ عِشْرِينَ رَجُلًا فَأَخَذَ أَسْلاَبَهُمْ»(٥). ١٢/٣٦٩

٣٣٦٥٧ - حَدَّثَنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ قَتَلْتُ سَعِيدَ بْنَ العَاصِ وَأَخَذْتُ سَيْفَهُ،

---

(١) إسناده ضعيف. فيه إبهام الشيخ المدني.

(٢) أخرجه البخاري: (٦/ ٢٩٨) من حديث زياد بن جبير، عن النعمان بلفظ: «وتحضر الصلوات» بدلاً من وينزل النصر.

(٣) في إسناده ابن سمرة بن جندب. قال المزي في ترجمة سليمان بن سمرة. وقيل: عن نعيم، عن مولى لسمرة، وقيل: عن سمرة ليس بينهما أحد، فلا أدري أهو هذا، أو أخوه سعد أو أخ لهما ثالث؟ أ. هـ وسليمان قال ابن القطان: حاله مجهولة.

(٤) أخرجه البخاري: (٦/ ١٩٤- ١٩٥)، ومسلم: (١٢/ ٩٧-٩٩) بمعناه.

(٥) إسناده صحيح.

وَكَانَ [سَيْفه] يُسَمَّىٰ ذَا الكَتِيفَةِ قَالَ: وَقُتِلَ أَخِي عُمَيْرٌ، فَجِئْت بِالسَّيْفِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فَاذْهَبْ فَاطْرَحْهُ فِي القَبَضِ» فَرَجَعْت وَبِي مَا لاَ يَعْلَمُهُ إِلَّا اللهُ مِنْ قَتْلِ أَخِي وَأَخْذِ سَيْفِي، فَمَا لَبِثْتُ إِلَّا قَلِيلًا» حَتَّىٰ نَزَلَتْ سُورَةُ الأَنْفَالِ، فَدَعَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ: فَقَالَ: «اذْهَبْ فَخُذْ سَيْفَك»[١].

٣٣٦٥٨ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: غَزَا ابن عُمَرَ العِرَاقَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: بَلَغَنِي أَنَّك بَارَزْت دِهْقَانًا قَالَ: نَعَمْ. [قال]: فَأَعْجَبَهُ ذَلِكَ فَنَفَّلَهُ سَلَبَهُ[٢].

١٢/ ٣٧٠ ٣٣٦٥٩ - حَدَّثَنا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنِ [الأَسْوَدِ][٣] بْنِ قَيْسٍ، عَنْ شَبْرِ بْنِ عَلْقَمَةَ قَالَ: بَارَزْت رَجُلًا يَوْمَ القَادِسِيَّةِ مِنْ الأَعَاجِمِ فَقَتَلْته وَأَخَذْت سَلَبَهُ، فَأَتَيْت سَعْدًا، فَخَطَبَ سَعْدٌ أَصْحَابَهُ، ثُمَّ قَالَ: هٰذا سَلَبُ شَبْرٍ، لَهُوَ خَيْرٌ مِنْ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، وَإِنَّا قَدْ نَفَّلْنَاهُ إِيَّاهُ[٤].

٣٣٦٦٠ - حَدَّثَنا عَدِيُّ بْنُ يُونُسَ، عَنِ ابن عَوْنٍ، وَهِشَامٌ، عَنِ ابن سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ ابن عَوْنٍ: بَارَزَ البَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ. وَقَالَ هِشَامٌ: حَمَلَ البَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ عَلَىٰ مَرْزُبَانِ الزَّأْرَةِ يَوْمَ الزَّأْرَةِ، وَطَعَنَهُ طَعْنَةً دَقَّ قَرَبُوسَ سَرْجِهِ فَقَتَلَهُ وَسَلَبَهُ سِوَارَيْهِ وَمِنْطَقَتَهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا صَلَّىٰ عُمَرُ الصُّبْحَ، ثُمَّ أَتَانَا، فَقَالَ: أَثَمَّ أَبُو طَلْحَةَ؟ فَخَرَجَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّا كُنَّا لاَ نُخَمِّسُ السَّلَبَ، وَإِنَّ سَلَبَ البَرَاءِ مَالٌ فَخُمُسُهُ يَبْلُغُ سِتَّةَ آلاَفٍ، بَلَغَ ثَلاَثِينَ أَلْفًا قَالَ مُحَمَّدٌ: فَحَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّهُ

---

(١) إسناده مرسل، أبو عون محمد بن عبيد الله الثقفي لم يدرك سعدًا ﷺ.

(٢) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

(٣) وقع في الأصول: [سعد]، والصواب ما أثبتناه- كما في ترجمة شبر من «الجرح»: (٤/ ٣٨٩)، وكما عند سعيد بن منصور: (٢/ ٢٧٨)، وغيره، وانظر ترجمة الأسود من «التهذيب».

(٤) في إسناده شبر بن علقمة، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٤/ ٣٨٩)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

أَوَّلُ سَلَبٍ خُمِّسَ فِي الإِسْلاَمِ(١).

٣٣٦٦١ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ ابن سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ السَّلَبُ لاَ يُخَمَّسُ، فَكَانَ أَوَّلُ سَلَبٍ خُمِّسَ فِي الإِسْلاَمِ سَلَبُ البَرَاءِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ حَمَلَ عَلَىٰ مَرْزُبَانِ الزَّأْرَةِ فَطَعَنَهُ بِالرُّمْحِ حَتَّىٰ دَقَّ قَرَبُوسَ السَّرْجِ، ثُمَّ نَزَلَ إِلَيْهِ فَقَطَعَ مِنْطَقَتَهُ وَسِوَارَيْهِ قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا المَدِينَةَ صَلَّىٰ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ صَلاَةَ الغَدَاةِ، ثُمَّ أَتَانَا، فَقَالَ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ، أَثَمَّ أَبُو طَلْحَةَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. فَخَرَجَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: عُمَرُ: إِنَّا كُنَّا لاَ نُخَمِّسُ السَّلَبَ، وَإِنَّ سَلَبَ البَرَاءِ بْنِ مَالِكٍ مَالٌ وَإِنِّي خَامِسُهُ، فَدَعَا المُقَوِّمِينَ فَقَوَّمُوا ثَلاَثِينَ أَلْفًا، فَأَخَذَ [مِنه](٢) سِتَّةَ آلاَفٍ(٣). ٣٧١/١٢

٣٣٦٦٢ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: حُدِّثْتُ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلَبُهُ قَالَ: فَقُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، قَدْ قَتَلْت قَتِيلًا، ثُمَّ أَجْهَضَنِي، عَنْهُ القتل فَمَا أَدْرِي مَنْ سَلَبَهُ قَالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ: صَدَقَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَدْ قَتَلَ قَتِيلًا فَسَلَبْتُهُ فَارْضِهِ عَنِّي. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: لاَ واللهِ لاَ تَفْعَلْ، تَنْطَلِقُ إِلَىٰ أَسَدٍ مِنْ أُسْدِ اللهِ يُقَاتِلُ عَنْهُ تُقَاسِمُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «صَدَقَ ادْفَعْ إِلَيْهِ سَلَبَهُ»(٤).

٣٣٦٦٣ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَارَزْت رَجُلًا فَقَتَلْته، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ هذا؟» قَالَ: ابن الأَكْوَعِ قَالَ «لَهُ سَلَبُهُ»(٥). ٣٧٢/١٢

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع [منها].

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده ضعيف، فيه إبهام من حدث عبد الله بن أبي بكر، وعنعنة ابن إسحاق وهو مدلس.

(٥) أخرجه البخاري: (٦/ ١٩٤- ١٩٥)، ومسلم: (١٢/٩٧- ٩٩) مطولاً.

٣٣٦٦٤ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ الزُّبَيْرَ بَارَزَ رَجُلًا فَقَتَلَهُ قَالَ: فَنَفَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ سَلَبَهُ(١).

٣٣٦٦٥ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ [أبيه](٢)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ [أَبِي عُبَيْدَةَ](٣) قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: نَفَّلَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ سَيْفَهُ. يَعْنِي: أَبَا جَهْلٍ(٤).

٣٣٦٦٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا سُفْيَانُ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ العَبْدِيِّ، عَنْ شَبْرِ بْنِ عَلْقَمَةَ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ القَادِسِيَّةِ قَامَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ فَارِسَ [فدعا إلى المبارزة، وذكر من عظمه، فقام إليه رجل قصير يقال له: شبر بن علقمة، قال: فقال به الفارسي](٥) هَكَذَا -يَعْنِي: ٱحْتَمَلَهُ- ثُمَّ ضَرَبَ بِهِ الأَرْضَ فَصَرَعَهُ قَالَ: فَأَخَذَ شَبْرٌ خِنْجَرًا كَانَ مَعَ الفَارِسِيِّ، فَقَالَ به فِي بَطْنِهِ -يَعْنِي: فَحَصْحَصَهُ- ثُمَّ ٱنْقَلَبَ عَلَيْهِ فَقَتَلَهُ، ثُمَّ جَاءَ بِسَلَبِهِ إِلَىٰ سَعْدٍ فَقُوِّمَ ٱثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا، فَنَفَّلَهُ إِيَّاهُ(٦). ١٢/٣٧٣

٣٣٦٦٧ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يَقُولُ: لَمْ نَزَلْ نَسْمَعُ مُنْذُ قَطُّ: إِذَا التَقَى المُسْلِمُونَ وَالْكُفَّارُ فَقَتَلَ رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ رَجُلًا مِنْ الكُفَّارِ فَإِنَّ سَلَبَهُ لَهُ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي مَعْمَعَةِ القِتَالِ، فَإِنَّهُ لاَ يُدْرىٰ مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا.

٣٣٦٦٨ - حَدَّثَنا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنِ ابن شِهَابٍ، عَنِ القَاسِمِ قَالَ: سُئِلَ ابن عَبَّاسٍ، عَنِ السَّلَبِ قَالَ: لاَ سَلَبَ إِلَّا مِنَ النَّفْلِ، وَفِي النَّفْلِ

---

(١) إسناده مرسل، عكرمة من التابعين.

(٢) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع: [إسرائيل]، وأبو وكيع يروي عن أبي إسحاق.

(٣) وقع في الأصول: [أبو عليلة]، والصواب ما أثبتناه- كما عند الطبراني: (٩/ ٨٣)، وغيره، ولم أقف على من يكنى بأبي عليلة.

(٤) إسناده ضعيف فيه أبو وكيع الجراح بن مليح وهو ضعيف، وعنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

(٥) زيادة من (أ)، و(م) سقطت من (د)، والمطبوع.

(٦) في إسناده شبر بن علقمة، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٤/ ٣٨٩)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

الخُمُسُ(١).

٩٤- فِيمَا يُمْتَنَعُ بِهِ مِنْ القَتْلِ وَمَا هُوَ وَمَا يَحْقِنُ الدَّمَ(٢)

٣٣٦٦٩ - حَدَّثَنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [قَالا]: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أُمِرت أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَقُولُوا: لاَ إله إِلَّا اللهُ، فَإِذَا قَالوها عَصَمُوا بِهَا أَمْوَالَهُمْ وَدِمَاءَهُمْ وَحِسَابُهُمْ عَلَىٰ اللهِ»(٣). ١٢/ ٣٧٤

٣٣٦٧٠ - حَدَّثَنا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ قَالَ: سَمِعْت أَبِي يَقُولُ: سَمِعْت النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ وَحَّدَ اللهَ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَىٰ اللهِ»(٤).

٣٣٦٧١ - حَدَّثَنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الحُرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ قَالَ: فَصَبَّحْنَا القَوْمَ وَقَدْ [بدروا](٥) بِنَا قَالَ: فَخَرَجْنَا فِي آثَارِهِمْ فَأَدْرَكْت رَجُلًا مِنْهُمْ، فَجَعَلْت إِذَا لَحِقْته قَالَ: لاَ إله إِلَّا اللهُ. قَالَ: فَظَنَنْت أَنَّمَا يَقُولُهَا فَرَقًا قَالَ: فَحَمَلْت عَلَيْهِ فَقَتَلْته فَعَرَضَ فِي نَفْسِي مِنْ أَمْرِهِ، فَذَكَرْت ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ [، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قَالَ: لاَ إله إِلَّا اللهُ، ثُمَّ قَتَلْتَهُ» قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، لَمْ يَقُلْهَا مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ، إِنَّمَا قَالَهَا فَرَقًا مِنَ السِّلاَحِ قَالَ: فَقَالَ: «قَالَ: لاَ إله إِلَّا اللهُ، ثُمَّ قَتَلْتَهُ، فَهَلاَ شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّىٰ تَعْلَمَ أَنَّهُ إِنَّمَا قَالَهَا فَرَقًا مِنْ السِّلاَحِ؟» قَالَ أُسَامَةُ: فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا عَلَيَّ: «قَالَ: لاَ إله إِلَّا اللهُ، ثُمَّ قَتَلْته» حَتَّىٰ وَدِدْت أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْت إِلَّا يَوْمَئِذٍ(٦).

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) مر هذا الباب بنحو منه في «الحدود».

(٣) أخرجه البخاري: (٦/ ١٣٠)، ومسلم: (١/ ٢٩١-٢٩٢).

(٤) في إسناده أبو خالد الأحمر وليس بالقوي.

(٥) كذا في الأصول وفي المطبوع: [تدرءوا].

(٦) أخرجه البخاري: (٧/ ٥٩٠)، ومسلم: (٢/ ١٣١).

٣٣٦٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ أُسَامَةَ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ ذَكَر نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ[١]. ١٢/٣٧٥

٣٣٦٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ، عَنِ [النُّعْمَانِ][٢] بْنِ سَالِمٍ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ، [عَنْ أَبِيهِ][٣] قَالَ: إِنَّا لَقُعُودٌ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَقُصُّ عَلَيْنَا وَيُذَكِّرُنَا إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اذْهَبُوا فَاقْتُلُوهُ»، فَلَمَّا وَلَّى الرَّجُلُ دَعَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: فَقَالَ: «هَلْ تَشْهَدُ أَنْ لاَ إِله إِلَّا اللهُ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: اذْهَبُوا فَخَلُّوا سَبِيلَهُ، وَإِنَّمَا أُمِرْت أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَقُولُوا: لاَ إِله إِلَّا اللهُ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ حَرَّمَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ»[٤].

٣٣٦٧٤ - حَدَّثَنَا [وَكِيعٌ قَالَ: حدَّثَنَا][٥] سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أُمِرْت أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَقُولُوا: لاَ إِله إِلَّا اللهُ، فَإِذَا قَالُوا: لاَ إِله إِلَّا اللهُ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَىٰ اللهِ» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ ۞ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ ۞﴾[٦].

٣٣٦٧٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أُمِرْت أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَقُولُوا: لاَ إِله إِلَّا اللهُ، فَإِذَا قَالُوا: لاَ إِله إِلَّا اللهُ، حَرَمْتُ عَلَيَّ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا،

---

(١) أنظر تخريج الحديث السابق.

(٢) وقع في الأصول: [عمر] والصواب ما أثبتناه- كما مر في الأدب- في إتيان القصاص ومجالستهم، وانظر ترجمة النعمان من «التهذيب».

(٣) سقطت من الأصول، والصواب إثباته- كما في الموضع المشار إليه آنفًا- وكما عند ابن ماجه (٣٩٢٩) من طريق «المصنف».

(٤) في إسناده عمرو بن أوس، وليس له توثيق يعتد به إلا قصة تروى عن أبي هريرة ﷺ بإسناد ضعيف، لكن حديثه في الصحيحين.

(٥) سقطت من الأصول، وهي ثابتة في «الحدود»- باب فيما يحقن به الدم.

(٦) أخرجه مسلم: (١/ ٢٩١-٢٩٢).

وَحِسَابُهُمْ عَلَىٰ اللهِ»[(١)][(٢)].

٣٣٦٧٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: خَرَجَ المِقْدَادُ بْنُ الأَسْوَدِ فِي سَرِيَّةٍ قَالَ: فَمَرُّوا بِرَجُلٍ فِي غَنِيمَةٍ لَهُ فَأَرَادُوا قَتْلَهُ، فَقَالَ: لاَ إِلٰه إِلَّا اللهُ، فَقَتَلَهُ مِقْدَادٌ، فَقِيلَ لَهُ: قَتَلْتَهُ وَهُوَ يَقُولُ: لاَ إِلٰه إِلَّا اللهُ، فَقَالَ المِقْدَادُ: وَدَّ لَوْ فَرَّ بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ قَالَ: فَلَمَّا قَدِمُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَنزَلَتْ ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُوا۟ وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَـٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ قَالَ: الغَنِيمَةُ ﴿فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ﴾ قَالَ: تَكْتُمُونَ إِيمَانَكُمْ مِنَ المُشْرِكِينَ فَمَنَّ اللهُ عَلَيْكُمْ فَأَظْهَر الإِسْلاَمَ فَتَبَيَّنُوا وَعِيدَ اللهِ ﴿إِنَّ اللهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾[(٣)].

٣٣٦٧٧ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيم بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْم عَلَىٰ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ ١٢/ ٣٧٧ اللهِ ﷺ وَمَعَهُ غَنَمٌ لَهُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا: مَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا لِيَتَعَوَّذَ مِنْكُمْ فَعَمَدُوا إِلَيْهِ فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا غَنَمَهُ، فَأَتَوْا بِهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُوا۟ * وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَـٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ﴾ إِلَىٰ آخِرِ الآيَةِ[(٤)].

٣٣٦٧٨ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ: فَأَتَوْا بِهَا النَّبِيَّ ﷺ[(٥)].

٣٣٦٧٩ - حَدَّثَنا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابن

---

(١) إسناده ضعيف. فيه صالح مولى التوأمة وليس بالقوي.

(٢) إسناده مرسل. سعيد بن جبير من التابعين لم يشهد ذلك.

(٣) إسناده ضعيف. فيه سماك بن حرب، وهو مضطرب الحديث- خاصة عن عكرمة .

(٤) أنظر التعليق علىٰ الحديث السابق.

(٥) أخرجه البخاري: (٧/ ٣٧٣)، ومسلم: (٢/ ١٢٩).

شِهَابَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الخِيَارِ، عَنِ المِقْدَادِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَرَأَيْت إِنْ لَقِيت رَجُلًا مِنْ الكُفَّارِ فَقَاتَلَنِي فَضَرَبَ إِحْدَىٰ يَدَيَّ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا، ثُمَّ لَاذَ مِنِّي بِشَجَرَةٍ، فَقَالَ: أَسْلَمْت للهِ، أَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللهِ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ فَقَالَ: [رسول الله] ﷺ: «لَا تَقْتُلْهُ»، فَقُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ قَطَعَ يَدِي، ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ أَنْ قَطَعَهَا أَفَأَقْتُلُهُ؟ قَالَ: «لَا تَقْتُلْهُ فَإِنْ قَتَلْته فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِك قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ وَأَنْتَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ الكَلِمَةَ الَّتِي قَالَ».

٣٣٦٨٠ - حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ[١] قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ المُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ قَالَ: جَاءَ أَبُو العَالِيَةِ إِلَيَّ وَإِلَىٰ صَاحِبٍ لِي، فَقَالَ: هَلُمَّا فَإِنَّكُمَا أَشَبُّ مِنِّي وَأَوْعَىٰ لِلْحَدِيثِ مِنِّي قَالَ، فَانْطَلَقْنَا حَتَّىٰ أَتَيْنَا بِشْرَ بْنَ عَاصِمٍ اللَّيْثِيَّ، فَقَالَ أَبُو العَالِيَةِ: حَدِّثْ هَذَيْنِ حَدِيثَك قَالَ: حَدَّثَنِي عُقْبَةُ بْنُ مَالِكٍ اللَّيْثِيُّ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً فَأَغَارَتْ عَلَى القَوْمِ فَشَذَّ رَجُلٌ مِنْ القَوْمِ وَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ مِنْ السَّرِيَّةِ وَمَعَهُ سَيْفٌ شَاهِرٌ، فَقَالَ الشَّاذُّ مِنْ القَوْمِ، إِنِّي مُسْلِمٌ، فَلَمْ يَنْظُرْ فِيمَا قَالَ، [قال]: فَضَرَبَهُ فَقَتَلَهُ، فَنَمَى الحَدِيثُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَوْلًا شَدِيدًا، فَبَلَغَ القَاتِلَ، فَبَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ إِذْ قَالَ القَاتِلُ: واللهِ يَا نَبِيَّ اللهِ مَا قَالَ الَّذِي قَالَ إِلَّا تَعَوُّذًا مِنْ القَتْلِ فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ وَعَمَّنْ يَلِيهِ مِنْ النَّاسِ، فَعَلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ كُلُّ ذَلِكَ يُعْرِضُ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يَصْبِرْ أَنْ قَالَ الثَّالِثَةَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِوَجْهِهِ تُعْرَفُ المَسَاءَةُ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: «إِنَّ اللهَ أَبَىٰ عَلَيَّ فِيمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَقُولُ ذَلِكَ.

٣٣٦٨١ - حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: إِنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ بَعَثَنِي إِلَى اليَمَنِ أُقَاتِلُهُمْ وَأَدْعُوهُمْ، فَإِذَا قَالُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ حَرُمَتْ عَلَيْكُمْ أَمْوَالُهُمْ وَدِمَاؤُهُمْ[٢].

(١) في إسناده بشر بن عاصم الليثي، وهنالك آخر ثقفي وقد وثق النسائي بشر بن عاصم دون أن ينسبه فذكر المزي أنه أراد الليثي، وقال ابن القطان أراد الثقفي، وهذا مجهول الحال.

(٢) إسناده مرسل. إبراهيم بن جرير لم يسمع من أبيه.

٣٣٦٨٢ - حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: لَمَّا ٱرْتَدَّ مَنْ ٱرْتَدَّ عَلَىٰ عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ أَرَادَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يُجَاهِدَهُمْ، فَقَالَ عُمَرُ: أَتُقَاتِلُهُمْ وَقَدْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لاَ إِله إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ حَرُمَ مَالُهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَىٰ اللهِ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: [إِنَّا لَنُقَاتِلُ] مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ، والله لأَقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا حَتَّىٰ أَجْمَعَهُمَا قَالَ عُمَرُ: فَقَاتَلْنَا مَعَهُ فَكَانَ رُشْدًا، فَلَمَّا ظَفِرَ بِمَنْ ظَفِرَ بِهِ مِنْهُمْ قَالَ: ٱخْتَارُوا مِنِّي خَصْلَتَيْنِ: إِمَّا حَرْبًا مُجَلِّيَةً وَإِمَّا الحِطَّةَ المُخْزِيَةَ، فَقَالُوا: هٰذِهِ الحَرْبُ المُجَلِّيَةُ قَدْ عَرَفْنَاهَا فَمَا الحِطَّةُ المُخْزِيَةُ قَالَ: تَشْهَدُونَ عَلَىٰ قَتْلاَنَا أَنَّهُمْ فِي الجَنَّةِ وَعَلَىٰ قَتْلاَكُمْ أَنَّهُمْ فِي النَّارِ فَفَعَلُوا[١].

٣٣٦٨٣ - حَدَّثَنا [يعمر][٢]، عَنِ ابن مُبَارَكٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أُمِرْت أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَقُولُوا: لاَ إِله إِلَّا اللهُ»[٣]. ١٢/ ٣٨٠

٩٥- مَنْ يُنْهَى عَنْ قَتْلِهِ فِي دَارِ الحَرْبِ

٣٣٦٨٤ - حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَأَبُو أُسَامَةَ، قَالاَ: حَدَّثَنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: وُجِدَتْ ٱمْرَأَةٌ مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللهِ ﷺ فَنَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ[٤].

٣٣٦٨٥ - حَدَّثَنا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، [وعَبْدِ الرَّحْيم][٥] بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ

---

(١) إسناده ضعيف. سفيان بن حسين ضعيف في الزهري.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [معمر] خطأ، ٱنظر ترجمته من «الجرح»: (٩/ ٣١٣).

(٣) إسناده لا بأس به.

(٤) أخرجه البخاري: (٦/ ١٧٢)، ومسلم: (١٢/ ٧٣).

(٥) وقع في الأصول: [وعبد الرحمن]، وفي المطبوع: [عن عبد الرحمن]، والصواب ما أثبتناه- كما سيأتي في «المغازي»- غزوة خيبر، وأنظر ترجمة عبد الرحيم بن سليمان من «التهذيب».

حَجَّاجٍ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ[١].

٣٣٦٨٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ قَالَ سَمِعْت رَجُلًا يُحَدِّثُ [بمني][٢]، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَرِيَّةً كُنْت فِيهَا قَالَ: فَنَهَانَا أَنْ نَقْتُلَ العُسَفَاءَ وَالْوُصَفَاءَ[٣].

٣٣٦٨٧ - حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَهُ إِلَى ابن أَبِي الحَقِيقِ نَهَاهُ، عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالوِلْدَانِ[٤].

١٢/ ٣٨١

٣٣٦٨٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً، أَوْ جَيْشًا قَالَ: «لاَ تَقْتُلُوا وَلِيدًا»[٥].

٣٣٦٨٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ المُرَقِّعِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ حَنْظَلَةَ الكَاتِبِ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رسول الله ﷺ فَمَرَرْنَا بِامْرَأَةٍ مَقْتُولَةٍ، وَقَدْ ٱجْتَمَعَ عَلَيْهَا النَّاسُ قَالَ فَأَفْرَجُوا لَهُ، فَقَالَ: «مَا كَانَتْ هٰذِهِ تُقَاتِلُ فِيمَنْ يُقَاتِلُ»، ثُمَّ قَالَ لِرَجُلٍ: «انْطَلِقْ إِلَىٰ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ فَقُلْ لَهُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُك يَقُولُ: لاَ تَقْتُلَنَّ ذُرِّيَّةً، وَلاَ عَسِيفًا»[٦].

---

(١) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [عنى].

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث أيوب.

(٤) هذا الحديث ٱختلف فيه عن الزهري كثيرًا، وقيل: إن الزهري لم يسمع من عبد الرحمن بن كعب إنما من عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، انظر ترجمة عبد الرحمن بن عبدالله بن كعب من «التاريخ الكبير»، وانظر الحديث في «التمهيد»: (١٠/ ٤٧)- بتحقيقنا.

(٥) أخرجه مسلم: (١٢/ ٥٥- ٥٩) مطولًا.

(٦) إسناده ضعيف. فيه المرقع بن صيفى، جهله ابن حزم، وأنكر ذلك ابن حجر، ولم يذكر له توثيقًا، ولم أر من وثقه إلا ابن حبان كعادته مع المجاهيل .

٣٣٦٩٠ - حَدَّثَنا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدثَنا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ ١٢/ ٣٨٢ [الْفِزر][١] قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كُنْت سَفْرَةَ أَصْحَابِي وَكُنَّا إِذَا ٱسْتَنفَرْنَا نَزَلْنَا بِظَهْرِ المَدِينَةِ حَتَّىٰ يَخْرُجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَيَقُولَ: «انْطَلِقُوا بِاسْمِ اللهِ وَفِي سَبِيلِ اللهِ تُقَاتِلُونَ أَعْدَاءَ اللهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، لاَ تَقْتُلُوا شَيْخًا فَانِيًا، وَلاَ طِفْلًا صَغِيرًا، وَلاَ ٱمْرَأَةً، وَلاَ تَغُلُّوا»[٢].

٣٣٦٩١ - حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ إِلَىٰ أُمَرَاءِ الأَجْنَادِ أَنْ لاَ تَقْتُلُوا ٱمْرَأَةً، وَلاَ صَبِيًّا، وَأَنْ تَقْتُلُوا مَنْ جَرَتْ عَلَيْهِ المَوَاسِي[٣].

٣٣٦٩٢ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ: لاَ تَغُلُّوا، وَلاَ تَغْدِرُوا، وَلاَ تَقْتُلُوا وَلِيدًا وَاتَّقُوا اللهَ فِي الفَلاَّحِينَ[٤].

٣٣٦٩٣ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: حُدِّثْتُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بَعَثَ جُيُوشًا إِلَى الشَّامِ فَخَرَجَ يَتْبَعُ يَزِيدَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، فَقَالَ: إِنِّي أُوصِيك بِعَشْرٍ: لاَ تَقْتُلَنَّ صَبِيًّا، وَلاَ ٱمْرَأَةً، وَلاَ كَبِيرًا هَرِمًا، وَلاَ تَقْطَعَنَّ شَجَرًا مُثْمِرًا، وَلاَ تُخَرِّبَنَّ عَامِرًا، وَلاَ تَعْقِرَنَّ شَاةً، وَلاَ [بَقرة][٥] إِلَّا لِمَأْكَلَةٍ، وَلاَ تُغْرِقَنَّ نَخْلًا، وَلاَ ١٢/ ٣٨٣ تَحْرِقَنَّهُ، وَلاَ تَغْلُلْ، وَلاَ تَجْبُنْ[٦].

٣٣٦٩٤ - حَدَّثَنا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: لاَ يُقْتَلُ

---

(١) كذا ضبطه ابن ماكولا: (٧/ ٦٥)، وأهمل في الأصول، ووقع في المطبوع: [الفرز] بتقديم الراء.

(٢) إسناده ضعيف. فيه خالد بن الفزر وليس بذاك.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده ضعيف. فيه يزيد أبي زياد وهو ضعيف الحديث.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [بعيرًا].

(٦) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث يحيى.

فِي الحَرْبِ الصَّبِيُّ، وَلاَ ٱمْرَأَةٌ، وَلاَ الشَّيْخُ الفَانِي، وَلاَ يُحْرَقُ الطَّعَامُ، وَلاَ النَّخْلُ، وَلاَ تُخَرَّبُ البُيُوتُ، وَلاَ يُقْطَعُ الشَّجَرُ المُثْمِرُ.

٣٣٦٩٥ - حَدَّثَنا مُعَاذٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُقْتَلَ فِي دَارِ الحَرْبِ الشَّيْخُ الكَبِيرُ وَالصَّغِيرُ وَالْمَرْأَةُ وَكَانَ يَكْرَهُ لِلرَّجُلِ إنْ حَمَلَ مِنْ هٰؤلاء شَيْئًا مَعَهُ فَثَقُلَ عَلَيْهِ أَنْ يُلْقِيَهُ فِي الطَّرِيقِ.

٣٣٦٩٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: سَمِعْت عَطِيَّةَ القُرَظِيَّ يَقُولُ: عُرِضْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ قُرَيْظَةَ، فَكَانَ مَنْ أَنْبَتَ قُتِلَ، وَمَنْ لَمْ يُنْبِتْ خَلَّىٰ سَبِيلَهُ(١).

٣٣٦٩٧ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي فَزَارَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ الأَنْصَارِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى ٱمْرَأَةٍ مَقْتُولَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ هٰذِه»، فَقَالَ: رَجُلٌ: أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ، أَرْدَفْتها خَلْفِي فَأَرَادَتْ قَتْلِي فَقَتَلْتهَا، فَأَمَرَ بِهَا فَدُفِنَتْ(٢). ١٢/ ٣٨٤

٣٣٦٩٨ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا صَدَقَةُ الدِّمَشْقِيُّ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ يَحْيَى الغَسَّانِيِّ قَالَ: كَتَبْت إلَىٰ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ أَسْأَلُهُ، عَنْ هٰذِه الآيَةِ ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ * وَلَا تَعْتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ قَالَ: فَكَتَبَ إلَيَّ، أَنَّ ذَلِكَ فِي النِّسَاءِ وَالذُّرِّيَّةِ وَمَنْ لَمْ يَنْصِبْ الحَرْبَ مِنْهُمْ.

٣٣٦٩٩ - حَدَّثَنا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَثَنا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ قَالَ: حَدَثَنا ثَابِتُ بْنُ الحَجَّاجِ الكِلاَبِيُّ قَالَ: قَامَ أَبُو بَكْرٍ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، [ثُمَّ] قَالَ: ألا لاَ يُقْتَلُ الرَّاهِبُ الذي في الصومعة(٣).

٣٣٧٠٠ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه عبد الملك بن عمر وهو مضطرب الحديث- كما قال أحمد.

(٢) إسناده مرسل. ابن أبي عمرة من التابعين.

(٣) في إسناده ثابت بن الحجاج، وهو يروي عن التابعين، وبعض الصحابة من الطبقة الوسطي، ولا أظنه أدرك أبا بكر ﷺ.

الزُّهْرِيِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ قَالَ: كَتَبَ نَجْدَةُ إِلَى ابن عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ قَتْلِ الوِلْدَانِ وَيَقُولُ فِي كِتَابِهِ: إِنَّ العَالِمَ صَاحِبَ مُوسَىٰ قَدْ قَتَلَ الوَلِيدَ قَالَ: ١٢/ ٣٨٥ فَقَالَ يَزِيدُ: أَنَا كَتَبْت كِتَابَ ابن عَبَّاسٍ بِيَدِي إِلَىٰ نَجْدَةَ: إِنَّك كَتَبْت تَسْأَلُ، عَنْ قَتْلِ الوِلْدَانِ وَتَقُولُ فِي كِتَابِك: إِنَّ العَالِمَ صَاحِبَ مُوسَىٰ قَدْ قَتَلَ الوَلِيدَ، وَلَوْ كُنْت تَعْلَمُ مِنْ الوِلْدَانِ مَا عَلِمَ ذَلِكَ العَالِمُ مِنْ ذَلِكَ الوَلِيدِ قَتَلْتَهُ، وَلَكِنَّك لاَ تَعْلَمُ، قَدْ نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ قَتْلِهِمْ فَاعْتَزَلْهُمْ[1].

٣٣٧٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَسْلَمَ مَوْلَىٰ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ كَتَبَ إِلَىٰ عُمَّالِهِ يَنْهَاهُمْ، عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ وَأَمَرَهُمْ بِقَتْلِ مَنْ جَرَتْ عَلَيْهِ المَوَسِي[2].

٣٣٧٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ [أبي الزُّبَيْرِ][3]، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كَانُوا لاَ يَقْتُلُونَ تُجَّارَ المُشْرِكِينَ[4].

٣٣٧٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا بَالُ أَقْوَام بَلَغُوا فِي القَتْلِ، حَتَّىٰ قَتَلُوا الوِلْدَانَ؟!» قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ القَوْمِ: إِنَّمَا هُمْ أَوْلاَدُ المُشْرِكِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَوَلَيْسَ أَخْيَارُكُم إِنَّمَا هُمْ أَوْلاَدُ المُشْرِكِينَ ؟! إِنَّهُ لَيْسَ [من] مَوْلُودٌ يُولَدُ إِلَّا عَلَى الفِطْرَةِ، حَتَّىٰ يَبْلُغَ فَيُعَبِّرَ عَنْ نَفْسِهِ، أَوْ يُهَوِّدَهُ أَبَوَاهُ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ»[5] ١٢٠/ ٣٨٦

---

(١) في إسناده عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) وقع في الأصول، والمطبوع: [الزبير] خطأ، والصواب ما أثبتناه- كما عند أبي يعلى: (١٩١٧) من طريق حجاج بن أرطاة عن أبي الزبير به- وانظر ترجمة أبي الزبير محمد بن تدرس من «التهذيب».

(٤) إسناده ضعيف. فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث، وقد تابعه حجاج بن أرطاة وليس بالقوى، وهو مدلس وقد عنعن.

(٥) إسناده ضعيف. فيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف الحديث.

٣٣٧٠٤ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَوْلَىٰ لِبَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا بَعَثَ جُيُوشَهُ قَالَ: «لاَ تَقْتُلُوا أَصْحَابَ الصَّوَامِعِ»[١].

٣٣٧٠٥ - حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: كَانَ يُنْهَىٰ عَنْ قَتْلِ الْمَرْأَةِ وَالشَّيْخِ الْكَبِيرِ.

٣٣٧٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [بْنِ] زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي مُطِيعٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ بَعَثَ جَيْشًا، فَقَالَ: اغْزُوا بِاسْمِ اللهِ اللَّهُمَّ اجْعَلْ وَفَاتَهُمْ شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ، ثُمَّ إِنَّكُمْ تَأْتُونَ قَوْمًا فِي صَوَامِعَ لَهُمْ فَدَعُوهُمْ وَمَا أَعْمَلُوا أَنْفُسَهُمْ لَهُ، وَتَأْتُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ قَدْ فَحَصُوا عَنْ أَوْسَاطِ رُءُوسِهِمْ أَمْثَالَ الْعَصْبِ فَاضْرِبُوا مَا فَحَصُوا عَنْهُ مِنْ أَوْسَاطِ رُءُوسِهِمْ[٢].

٣٨٧/١٢ ٣٣٧٠٧ - حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَحْوَصِ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ، عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالذُّرِّيَّةِ وَالشَّيْخِ الْكَبِيرِ الَّذِي لاَ حَرَاكَ بِهِ[٣].

٣٣٧٠٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَوْقٍ عَطِيَّةُ بْنُ الْحَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْغَرِيفِ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً قَالَ: «لاَ تَقْتُلُوا وَلِيدًا»[٤].

٩٦- مَنْ رَخَّصَ فِي قَتْلِ الْوِلْدَانِ وَالشُّيُوخِ

٣٣٧٠٩ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي الصَّعْبُ بْنُ جَثَّامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الدَّارِ مِنْ دُورِ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه إبهام الشيخ المدني.

(٢) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

(٣) إسناده مرسل. راشد بن سعد من التابعين وفيه أيضًا الأحوص بن حكيم وهو ضعيف.

(٤) إسناده ضعيف. أبو الغريف جعله ابن أبي حاتم من نظراء أصبغ بن نباته، وأصبغ متروك.

الْمُشْرِكِينَ يَبِيتُونَ وَفِيهِمْ النِّسَاءُ وَالْوِلْدَانُ، فَقَالَ: «هُمْ مِنْهُمْ»[١].

٣٣٧١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اقْتُلُوا الشُّيُوخَ الْمُشْرِكِينَ وَاسْتَحْيُوا شَرْخَهُمْ»[٢][٣]. ١٢/٣٨٨

٣٣٧١١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقْتُلُونَ مِنَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانُ مَا أَعَانَ عَلَيْهِمْ[٤].

٣٣٧١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ، عَنِ العَدُوِّ إِذَا ظَهَرَ عَلَيْهِمْ أَيَقْتُلُ عُلُوجَهُمْ؟ قَالَ: كَانَ عُمَرُ يَقْتُلُ العُلُوجَ إِذَا ظَهَرَ عَلَيْهِمْ وَيُسْبَوْنَ مَعَ ذَلِكَ.

٣٣٧١٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: إِذَا خَرَجَتْ المَرْأَةُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ تُقَاتِلُ فَلْتُقْتَلْ.

٩٧- مَنْ نَهَى عَنِ التَّحْرِيقِ بِالنَّارِ

٣٣٧١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ بُكَيْر بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الأَشَجِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْسِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ قَالَ: بَعَحَدَثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ، وَقَالَ: «إِنْ ظَفِرْتُمْ بِفُلاَنٍ وَفُلاَنٍ فَأَحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ» حَتَّىٰ إِذَا كَانَ الغَدُ بَعَثَ إِلَيْنَا: «إِنِّي كُنْت أَمَرْتُكُمْ بِتَحْرِيقِ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ وَرَأَيْت، أَنَّهُ لاَ يَنْبَغِي أَنْ يُعَذِّبَ بِالنَّارِ إِلَّا اللهُ فَإِنْ ظَفِرْتُمْ بِهِمَا فَاقْتُلُوهُمَا»[٥].

---

(١) أخرجه البخاري: (٦/ ١٧٠)، ومسلم: (١٢/ ٧٤).

(٢) الشرخ: الصبيان الصغار.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي وعنعنة قتادة وهو مدلس، وقد اختلف في سماع الحسن من سمرة ﷺ.

(٤) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

(٥) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس وأبو إسحاق الدوسى مجهول- كما قال ابن السكن.

٣٣٧١٥ - حَدَّثَنا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، أَنَّهُ ذَكَرَ نَاسًا أَحْرَقَهُمْ عَلِيٌّ، فَقَالَ: لَوْ كُنْت أَنَا لَمْ أَحْرِقْهُمْ بِالنَّارِ لِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ١٢/٣٨٩ «لاَ تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللهِ، وَلَوْ كُنْت أَنَا لَقَتَلْتُهُمْ» لِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ»[١].

٣٣٧١٦ - حَدَّثَنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تُعَذِّبُوا بِالنَّارِ فَإِنَّهُ لاَ يُعَذِّبُ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّهَا»[٢].

٣٣٧١٧ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا المَسْعُودِيُّ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً فَطَلَبُوا رَجُلًا فَصَعِدَ شَجَرَةً فَأَحْرَقُوهَا بِالنَّارِ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَخبَرُوهُ بِذَلِكَ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَقَالَ: «إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ أُعَذِّبُ بِعَذَابِ اللهِ، إِنَّمَا بُعِثْت بِضَرْبِ الرِّقَابِ وَشَدِّ الوَثَاقِ»[٣].

٣٣٧١٨ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ سَعِيدٍ الثَّوَّارِ، عَنْ حِبَّانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، أَنَّهَا أَبصَرَتْ إِنْسَانًا أَخَذَ نَمْلَةً، أَوْ بُرْغُوثًا فَأَلْقَاهُ فِي النَّارِ، فَقَالَتْ: أَنَّهُ لاَ يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يُعَذِّبَ بِعَذَابِ اللهِ.

٣٣٧١٩ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: ١٢/٣٩٠ كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يُحرَقَ العَقْرَبُ بِالنَّارِ، وَيَقُولُونَ: مُثْلَةٌ.

٣٣٧٢٠ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا حُرِيث، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ عَبَّادٍ أَبِي هُبَيْرَةَ، أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُحْرَقَ العَقْرَبُ بِالنَّارِ.

٩٨- مَنْ رَخَّصَ فِي التَّحْرِيقِ فِي أَرْضِ العَدُوِّ وَغَيْرِهَا

٣٣٧٢١ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَسَدِيُّ وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ، عَنْ

---

(١) أخرجه البخاري: (٦/ ١٧٣).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٥/ ٢٣١) من طريق الثوري عن أبي إسحاق الشيباني.

(٣) إسناده مرسل. القاسم من التابعين.

سُفْيَانَ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَطَعَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَحَرَّقَ(١).

٣٣٧٢٢ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا صَالِحُ بْنُ أَبِي الأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُسَامَةَ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَىٰ أَرْضٍ، يُقَالُ لَهَا: أُبْنَىٰ، فَقَالَ: «اَئْتِهَا صَبَاحًا، ثُمَّ حَرِّقْ»(٢).

٣٣٧٢٣ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: بَلَغَنِي، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ، أَنَّهُ أَمَرَ بِالتَّحْرِيقِ، أَوْ حَرَّقَ.

٣٣٧٢٤ - حَدَّثَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَنْ سُوَيْد بْنِ غَفَلَةَ، أَنَّ عَلِيًّا حَرَّقَ زَنَادِقَةً بِالسُّوقِ، فَلَمَّا رَمَىٰ عَلَيْهِمْ بِالنَّارِ قَالَ: صَدَقَ اللهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ ١٢/ ٣٩١ آنْصَرَفَ فَاتَّبَعْته، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ قَالَ: سُوَيْد قُلْت: نَعَمْ، فَقُلْت: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ سَمِعْتُك تَقُولُ شَيْئًا، فَقَالَ: يَا سُوَيْد، إِنِّي مع [قَوْمٍ] جُهَّالٍ، فَإِذَا سَمِعْتَنِي أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «فَهُوَ حَقٌّ»(٣).

٣٣٧٢٥ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ أُنَاسٌ يَأْخُذُونَ العَطَاءَ وَالرِّزْقَ وَيُصَلُّونَ مَعَ النَّاسِ، وَكَانُوا يَعْبُدُونَ الأَصْنَامَ فِي السِّرِّ، فَأَتَىٰ بِهِمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَوَضَعَهُمْ فِي المَسْجِدِ -أَوَ قَالَ: فِي السِّجْنِ- ثُمَّ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَا تَرَوْنَ فِي قَوْمٍ كَانُوا يَأْخُذُونَ مَعَكُمْ العَطَاءَ وَالرِّزْقَ وَيَعْبُدُونَ هٰذِهِ الأَصْنَامَ؟ قَالَ النَّاسُ: اَقْتُلْهُمْ قَالَ: لاَ، ولكن أَصْنَعُ بِهِمْ كَمَا صَنَعُوا بِأَبِينَا إِبْرَاهِيمَ، فَحَرَّقَهُمْ بِالنَّارِ(٤).

٣٣٧٢٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ

---

(١) أخرجه البخاري: (٧/ ٣٨٣)، ومسلم: (١٢/ ٧٧).

(٢) إسناده ضعيف. فيه صالح بن أبي الأخضر وهو ضعيف.

(٣) في إسناده أبو بكر بن عياش، وفي حفظه لين.

(٤) في إسناده عبيد بن نسطاس، وهو يروي عن التابعين ومتأخري الوفاة من الصحابة، ولا أظنه أدرك عليًا ﷺ.

أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ألا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الخَلَصَةِ» - بَيْتٍ كَانَ لِخَثْعَمَ كَانَتْ تَعْبُدُهُ فِي الجَاهِلِيَّةِ، يُسَمَّى الكَعْبَةَ اليَمَانِيَّةَ- قَالَ: فَخَرَجْت فِي [خَمْسِينَ][١] وَمِائَةِ رَاكِبٍ قَالَ: فَحَرَقْنَاهَا حَتَّىٰ جَعَلْنَاهَا مِثْلَ الجَمَلِ الأَجْرَبِ ١٢/٣٩٢ قَالَ: بَعَثَ جَرِيرٌ رَجُلًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُبَشِّرُ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَك بِالْحَقِّ، مَا أَتَيْتُك حَتَّىٰ تَرَكْنَاهَا مِثْلَ الجَمَلِ الأَجْرَبِ قَالَ: فَبَارَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ أَحْمَسَ خَيْلِهَا وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ[٢].

٣٣٧٢٧ - حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ كَانَ لاَ يَرىٰ بِالتَّحْرِيقِ وَقَطْعِ الشَّجَرِ فِي أَرْضِ العَدُوِّ بَأْسًا.

٣٣٧٢٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عِكْرِمَةَ: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ﴾ قَالَ: هِيَ النَّخْلَةُ دُونَ العَجْوَةِ.

٣٣٧٢٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ [أبيه][٣]، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ قَالَ: هِيَ النَّخْلَةُ.

٣٣٧٣٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ﴾ قَالَ: هِيَ النَّخْلَةُ[٤]. ١٢/٣٩٣

٩٩- فِي الاسْتِعَانَةِ بِالْمُشْرِكِينَ، مَنْ كَرِهَهُ

٣٣٧٣١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا [مُسْتلِمُ][٥] بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا خُبَيبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خُبَيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ

(١) وقع في الأصول: [خمس]، والرواية كما أثبتنا كما عند أصحاب السنن.

(٢) أخرجه البخاري: (٦/ ٢١٨- ٢١٩)، ومسلم: (١٦/ ٥٣).

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [إسرائيل]. ووكيع يروي عن كلاهما.

(٤) في إسناده سماك بن حرب، وهو مضطرب الحديث خاصة عن عكرمة.

(٥) وقع في المطبوع، و(م): [مسلم]، وهى مشتبهة في (أ)، و(د)، والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمة مستلم بن سعيد من «التهذيب».

ﷺ يُرِيدُ وَجْهًا فَأَتَيته أَنَا وَرَجُلٌ مِنْ قَوْمِي فَقُلْنَا: إِنْ شَهِدَ قَوْمُنَا مَشْهَدًا لاَ نَشْهَدُهُ مَعَهُمْ قَالَ: «أَسْلَمْتُمَا» قُلْنَا: لاَ قَالَ: «**فَإِنَّا لاَ نَسْتَعِينُ بِالْمُشْرِكِينَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ**»، قَالَ: فَأَسْلَمْنَا وَشَهِدْنَا مَعَهُ[(١)].

٣٣٧٣٢ - حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ [سَعِدٍ][(٢)] بْنِ الْمُنْذِرِ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَىٰ أُحُدٍ، فَلَمَّا خَلَّفَ ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ نَظَرَ خَلْفَهُ، فَإِذَا كَتِيبَةٌ حَسْنَاءُ، فَقَالَ: «مَنْ هٰؤلاءِ؟» قَالُوا: عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ ابن سَلُولَ وَمَوَالِيهِ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ: «وَقَدْ أَسْلَمُوا؟» قَالُوا: لاَ قَالَ: «**فَإِنَّا لاَ نَسْتَعِينُ بِالْكُفَّارِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ**»[(٣)].

٣٣٧٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَجَّاجٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ الْقَاسِمَ يَذْكُرُ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ الْبَاهِلِيِّ، أَنَّهُ غَزَا بَلَنْجَرَ وَكَانَ غَزَا فَاسْتَعَانَ بِنَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ، وَقَالَ: لِيَحْمِلَ أَعْدَاءُ اللهِ عَلَىٰ أَعْدَاءِ اللهِ. ١٢/ ٣٩٤

٣٣٧٣٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ [ابن][(٤)] نِيَارٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّا لاَ نَسْتَعِينُ بِمُشْرِكٍ**»[(٥)].

---

(١) في إسناده عبد الرحمن بن خبيب بن إساف، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٥/ ٢٣٠)، ولا أعلم له إسنادًا يعتد به.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع، و(د): [سعيد] خطأ، أنظر ترجمة سعد بن المنذر الساعدي من «التهذيب».

(٣) إسناده مرسل. سعد بن المنذر من التابعين، ولم يوثقه إلا ابن حبان وتساهله معروف.

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع: [أبي] خطأ، أنظر ترجمة عبد الله بن نيار من «التهذيب»، وانظر «تحفة الأشراف» (١٢/ ١٣).

(٥) أخرجه مسلم: (١٢/ ٢٧٢-٢٧٣).

١٠٠- مَنْ غَزَا بِالْمُشْرِكِينَ وَأَسْهَمَ لَهُمْ

٣٣٧٣٥ - حَدَّثَنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ غَزَا بِنَاسٍ مِنَ اليَهُودِ فَأَسْهَمَ لَهُمْ(١).

٣٣٧٣٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَغْزُو بِالْيَهُودِ فَيُسْهِمُ لَهُمْ كَسِهَامِ الْمُسْلِمِينَ(٢).

١٢/٣٩٥ ٣٣٧٣٧ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْزُو بِالْيَهُودِ فَيُسْهِمُ لَهُمْ(٣).

٣٣٧٣٨ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا الحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ غَزَا بِقَوْمٍ مِنَ اليَهُودِ فَرَضَخَ لَهُمْ.

٣٣٧٣٩ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَامِرًا عَنِ المُسْلِمِينَ يَغْزُونَ بِأَهْلِ الذِّمَّةِ فَيَقْسِمُونَ لَهُمْ وَيَضَعُونَ عَنْهُمْ [من] جِزْيَتِهِمْ، فَذَلِكَ لَهُمْ نَفَلٌ حَسَنٌ.

٣٣٧٤٠ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: أَدْرَكْتُ الأَئِمَّةَ...ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ.

١٠١- فِي الفَارِسِ كَمْ يُقْسَمُ لَهُ؟ مَنْ قَالَ ثَلَاثَةَ أَسْهُمٍ

١٢/٣٩٦ ٣٣٧٤١ - حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالاَ: حَدَّثَنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَعَلَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا(٤).

٣٣٧٤٢ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ وَوَكِيعٌ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ

---

(١) إسناده مرسل. الزهري من صغار التابعين.

(٢) انظر التعليق السابق.

(٣) انظر السابق.

(٤) أخرجه البخاري: (٦/ ٧٩)، ومسلم: (١٢/ ١١٩).

ابن عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حِينَ قَسَمَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا، فَكَانَ لِلرَّجُلِ وَلِفَرَسِهِ ثَلاثَةُ أَسْهُمٍ(١).

٣٣٧٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَسْهَمَ يَوْمَ خَيْبَرَ لِمِائَتَيْ فَرَسٍ، لِكُلِّ فَرَسٍ سَهْمَيْنِ(٢).

٣٣٧٤٤ - حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ قَالَ: ١٢/٣٩٧ حَدَّثَنَا أَصْحَابُنَا، عَنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنَّهُمْ قَالُوا: لِلْفَرَسِ سَهْمَانِ وَلِلرَّجُلِ سَهْمٌ(٣).

٣٣٧٤٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا [أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ](٤)، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: أَسْهَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا(٥).

٣٣٧٤٦ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَ[لِفَارِسِهِ](٦) سَهْمًا(٧).

٣٣٧٤٧ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنِ الحَكَمِ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ جَعَلَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ عُمَرُ، أَشَارَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ(٨).

٣٣٧٤٨ - حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ: أَسْهَمَ لِلزُّبَيْرِ أَرْبَعَةَ أَسْهُمٍ: سَهْمَيْنِ لِفَرَسِهِ وَسَهْمًا لَهُ وَسَهْمًا لأُمِّهِ وَلِذِي

---

(١) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

(٢) إسناده مرسل. ابن كيسان من التابعين.

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث سلمة بن كهيل.

(٤) وقع في الأصول: [أبو أسامة عن زيد]، و الصواب ما أثبتناه، وكيع يروي عن أسامة بن زيد الليثي الذي يروى عن مكحول، ووكيع لا يروي عن أبي أسامة، وليس في شيوخ أبي أسامة من يعرف بيزيد.

(٥) إسناده مرسل. مكحول من صغار التابعين.

(٦) كذا في (أ)، و(م)، وغير واضحة في (د)، وفي المطبوع: [للفارس].

(٧) إسناده مرسل. مجاهد من التابعين.

(٨) إسناده مرسل. الحكم لم يدرك عمر ﷺ.

١٢/٣٩٨ القُرْبَىٰ(١).

٣٣٧٤٩ - حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ جُوَيْبِرٍ قَالَ: كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ وَنَحْنُ بِخُرَاسَانَ بَلَّغَنَا الثِّقَةُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنَّهُ أَسْهَمَ لِلْفَارِسِ ثَلَاثَةَ أَسْهُمٍ: سَهْمَيْنِ لِفَرَسِهِ وَسَهْمًا لَهُ، وَأَسْهَمَ لِلرَّاجِلِ سَهْمًا، وَقَالَ فِي الخَيْلِ العِرَابِ وَالْمُقَارِفِ وَالْبَرَاذِينِ سَوَاءٌ(٢).

٣٣٧٥٠ - حَدَّثنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنِ الحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ، قَالاَ: كَانُوا إِذَا غَزَوْا [فَأَصَابُوا] الغَنَائِمَ قَسَمُوا لِلْفَارِسِ مِنَ الغَنِيمَةِ حِينَ تُقْسَمُ ثَلَاثَةَ أَسْهُمٍ: سَهْمَيْنِ لِفَرَسِهِ وَسَهْمًا لَهُ، وَلِلرَّاجِلِ سَهْمًا.

٣٣٧٥١ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ﷺ [الشُّعَيْثِى](٣)، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ قَالَ: أَسْهَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّاجِلِ سَهْمًا(٤).

٣٣٧٥٢ - حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ إِلَىٰ أَهْلِ الجزيرَةِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ السِّهَامَ كَانَتْ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَهْمَيْنِ لِلْفَرَسِ وَسَهْمًا لِلرَّجُلِ، فَلَمْ أَظُنَّ، [أَنَّ] أَحَدًا هَمَّ بِانْتِقَاصِ فَرِيضَةٍ [فرضها](٥) حَتَّىٰ فَعَلَ ذَلِكَ رِجَالٌ مِمَّنْ يُقَاتِلُ هٰذِه الحُصُونَ، فَأَعِيدُوا سُهْمَانَهَا عَلَىٰ مَا كَانَتْ عَلَيْهِ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: سَهْمَيْنِ لِلْفَرَسِ وَسَهْمًا لِلرَّجُلِ، ١٢/٣٩٩ وَكَيْفَ تُوضَعُ سُهْمَانُ الخَيْلِ وَهِيَ بِإِذْنِ اللهِ لِمَسْرَحِهِمْ بِاللَّيْلِ وَلِمَسَالِحِهِمْ بِالنَّهَارِ وَلِطَلَبِ مَا يَطْلُبُونَ؟!

٣٣٧٥٣ - حدثنا [عيسىٰ](٦) بن يونس، عن هشام بن عروة، عن يحيىٰ بن

---

(١) إسناده مرسل. يحيى بن عابد بن عبد الله بن الزبير من صغار التابعين، ولم يدرك جد أبيه.

(٢) إسناده ضعيف. فيه إبهام من أبلغ عمر بن عبد العزيز.

(٣) وقع في الأصول، والمطبوع: [الشعبي] خطأ، انظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) إسناده مرسل. خالد بن معدان من التابعين.

(٥) كذا في (أ)، و(م)، وفي المطبوع: [منها].

(٦) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د): [عباد]، وفي المطبوع: [عدي]، والصواب ما أثبتناه، انظر

عباد: أسهم للزبير أربعة أسهم: سهمين لفرسه وسهمًا لأمه وسهمًا لذي القربي[١].

٣٣٧٥٤ - حَدَّثَنَا [مُحَاضِر][٢] قَالَ: حَدَثَنَا مُجَالِدٌ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: لَمَّا فَتَحَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ جَلُولَاءَ أَصَابَ الْمُسْلِمُونَ ثَلَاثِينَ أَلْفَ أَلْفٍ، فَقَسَمَ لِلْفَارِسِ ثَلَاثَةَ آلَافِ مِثْقَالٍ، وَلِلرَّاجِلِ أَلْفَ مِثْقَالٍ[٣].

١٠٢- مَنْ قَالَ: لِلْفَارِسِ سَهْمَانِ

٣٣٧٥٥ - حَدَّثَنَا مُعَاذٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَبِيبُ بْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، أَنَّهُ أَسْهَمَ لِلْفَارِسِ سَهْمَيْنِ وَأَسْهَمَ لِلرَّاجِلِ سَهْمًا[٤].

٣٣٧٥٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَثَنَا مُجَمِّعُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: أَخْبَرَنِي [أَبِي][٥]، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُجَمِّعِ بْنِ جَارِيَةَ قَالَ: ١٢/ ٤٠٠ شَهِدْنَا الْحُدَيْبِيَةَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقُسِمَتْ عَلَىٰ، ثَمَانِيَةَ عَشَرَ سَهْمًا، وَكَانَ الْجَيْشُ أَلْفًا وَخَمْسَمِائَةٍ: ثَلَاثُمِائَةٍ فَارِسٍ، فَكَانَ لِلْفَارِسِ سَهْمَانِ[٦].

٣٣٧٥٧ - حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ [عَنِ][٧] هَانِئٍ، عَنْ

ترجمة عيسى بن يونس من «التهذيب».

(١) إسناده مرسل. يحيى بن عباد من صغار التابعين، ولم يدرك جد أبيه الزبير ﷺ.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [محاص] خطأ، أنظر ترجمة محاضر بن المورع من «التهذيب».

(٣) إسناده ضعيف جدًا. محاضر ومجالد ضعيفان.

(٤) في إسناده شهاب بن مدلج العنبري وثقه أبو زرعة وهو قد يوثق الرجل إذا روي عنه، ولم يعرف بجرح، وهي طريقة لا تكفى لبيان حال الرجل.

(٥) وقع في الأصول: [سلمة]، والصواب ما أثبتناه- كما سيأتي في المغازي- غزوة الحديبية، أنظر ترجمة عبد الرحمن بن يزيد بن جارية من «التهذيب».

(٦) إسناده ضعيف. فيه يعقوب بن مجمع بن يزيد ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتساهله معروف.

(٧) وقع في المطبوع، والأصول: [بن]، والصواب ما أثبتناه، أبو إسحاق السبيعى يروي عن هانئ بن هانئ، ويروى عنه شعبة، وهو إسناد متكرر في الكتاب .

عَلِيٍّ قَالَ: لِلْفَارِسِ سَهْمَانِ قَالَ شُعْبَةُ: وَجَدْته مَكْتُوبًا عِنْدَ [.....][1].

١٠٣- فِي الْبَرَاذِينِ مَا لَهَا وَكَيْفَ يُقْسَمُ لَهَا؟

٣٣٧٥٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ قَالَ: كَتَبَ [......] ابن الحَارِثِ -وَكَانَ يَلِي ثَغْرَ مَلَطْيَةَ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ- أَنَّ رِجَالًا يَغْزُونَ بِخَيْلٍ ضِعَافٍ جِذَعٍ، أَوْ ثَنِيٍّ، لَيْسَ فِيهَا رَدٌّ، عَنِ الْمُسْلِمِينَ، وَيَغْزُو [الرَّجُلُ] بِالْبِرْذَوْنِ القَوِيِّ الذِي لَيْسَ دُونَ الفَرَسِ إِلَّا أَنْ يُقَالَ: بِرْذَوْنٌ، فَمَا يَرَىٰ أَمِيرُ المُؤْمِنِينَ فِيهَا؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ أَنْ ٱنْظُرْ مَا كَانَ مِنْ تِلْكَ الخَيْلِ الضِّعَافِ التِي لَيْسَ فِيهَا رَدٌّ عَلَى المُسْلِمِينَ فَأَعْلِمْ أَصْحَابَهَا أَنَّك غَيْرُ مُسْهِمِهَا، ٱنْطَلَقُوا بِهَا أَمْ [تركُوا]، وَمَا كَانَ مِنْ تِلْكَ البَرَاذِينِ رَائِعَ الجَرْيِ وَالْمَنْظَرِ فَأَسْهِمْهُ إِسْهَامَك لِلْخَيْلِ العِرَابِ. ١٢/٤٠١

٣٣٧٥٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: البِرْذَوْنُ بِمَنْزِلَةِ الفَرَسِ.

٣٣٧٦٠ - حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: لِصَاحِبِ البِرْذَوْنِ فِي الغَنِيمَةِ سَهْمٌ.

٣٣٧٦١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الشُّعَيْثِيُّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ قَالَ: أَسْهَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلْعِرَابِ سَهْمَيْنِ وَلِلْهَجِينِ سَهْمًا.

٣٣٧٦٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ [أخبرنا][2] مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَىٰ قَالَ: كَتَبَ أَبُو مُوسَىٰ إِلَىٰ عُمَرَ، إِنَّا لَمَّا فَتَحْنَا تُسْتَرَ أَصَبْنَا خَيْلًا عِرَاضًا، فَكَتَبَ إِلَيْهِ، أَنَّ تِلْكَ البَرَاذِينُ فَافْرُقْ مِنْهَا العَتَاقَ فَأَسِهِمْ، وَأَلْغِ مَا سِوَىٰ ذَلِكَ[3].

---

(١) بياض في المطبوع، والأصول.

- والأثر في إسناده هانئ بن هانئ جهله الشافعي، ونقل ذلك أهل العلم، وكذا ابن المديني، ومشاه النسائي.

(٢) زيادة من الأصول. سقطت من المطبوع.

(٣) إسناده مرسل. سليمان بن موسى الدمشقي لم يدرك هذا.

٣٣٧٦٣ - حَدَّثَنا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُنْتَشِرِ، عَنِ ١٢/ ٤٠٢ ابن الأَقْمَرِ قَالَ: أَغَارَتْ الخَيْلُ بِالشَّامِ فَأَدْرَكَتْ العِرَابَ مِنْ يَوْمِهَا وَأَدْرَكَتْ الكَوَادِنُ ضُحَى الغَدِ، فَقَالَ: ابن أَبِي [خَمِيصَةَ][1]: لاَ أَجْعَلُ مَنْ أَدْرَكَ كَمَنْ لَمْ يُدْرِكْ، فَكَتَبَ إِلَىٰ عُمَرَ، فَقَالَ: عُمَرُ: هَبِلَتْ الوَادِعِيَّ أُمُّهُ، لَقَدْ أَذْكَرَتْ بِهِ، أَمْضُوهَا عَلَىٰ مَا قَالَ[2].

٣٣٧٦٤ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنَا الصَّبَّاحُ بْنُ ثَابِتٍ البَجَلِيُّ قَالَ: سَمِعْت الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: إِنَّ المُنْذِرَ بْنَ [الدهر خميصة][3] خَرَجَ فِي طَلَبِ العَدُوِّ، فَلَحِقَتْ الخَيْلُ العَتَاقُ، وَتَقَطَّعَتْ البَرَاذِينُ، فَأَسْهَمَ [للعراب سهمين وللبراذين سهمًا ثم كتب بذلك إلىٰ عمر، فأعجبه ذلك فجدت سنة للخيل بعد[4].

٣٣٧٦٥ - حدثنا وكيع قال نا سفيان عن الزبير بن عدي وشريك، عن الأسود بن قيس، عن كلثوم بن الأقمر أن المنذر بن الدهر بن خميصة خرج في طلب العدو فلحقت الخيل العتاق وتقطت البراذين فأسهم][5] لِلْخَيْلِ وَلَمْ يُسْهِمْ لِلْبَرَاذِينِ، فَكَتَبَ بِذَلِكَ إِلَىٰ عُمَرَ، فَأَعْجَبَ عُمَرَ ذَلِكَ، فَقَالَ عُمَرُ فِي حَدِيثِ أَحَدِهِمَا: ثَكِلَتْ الوَادِعِيَّ أُمُّهُ، لَقَدْ أَذْرَكْت بِهِ[6].

٣٣٧٦٦ - حَدَّثَنا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: لِلْمُقْرَفِ سَهْمٌ وَهُوَ الهَجِينُ وَلِصَاحِبِهِ سَهْمٌ.

٣٣٧٦٧ - حَدَّثَنا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ أَشْيَاخِ

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [حمصة].

(٢) في إسناده كلثوم بن الأقمر بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٧/ ١٦٣- ١٦٤)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [أبى حمصة] وسيأتي بعد: [الدهر بن خميصة].

(٤) إسناده مرسل. الشعبي لم يدرك عمر ﷺ.

(٥) ما بين المعقوفتين زيادة من (أ)، و(م).

(٦) أنظر التعليق على الإسناد قبل السابق.

هَمَذَانَ، عَنْ عُمَرَ بِنَحْوِ حَدِيثِ وَكِيعٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ[١].

٣٣٧٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: لِلْهَجِينِ سَهْمٌ. ١٢/٤٠٣

٣٣٧٦٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: الفَرَسُ وَالْبِرْذَوْنُ سَوَاءٌ.

٣٣٧٧٠ - حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ قَالَ: لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ عُلَمَائِنَا يُسْهِمُ لِلْبِرْذَوْنِ.

١٠٤- فِي البَغْلِ أَيُّ شَيْءٍ هُوَ؟

٣٣٧٧١ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلْبَغْلِ سَهْمًا وَلِلرَّاجِلِ سَهْمًا.

٣٣٧٧٢ - حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: البِغَالُ راجِلٌ.

٣٣٧٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: كَانُوا [لا يُسْهِمُونَ][٢] لِبَغْلٍ، وَلاَ لِبِرْذَوْنٍ، وَلاَ لِحِمَارٍ.

١٠٥- فِي الرَّجُلِ يَشْهَدُ بِالأَفْرَاسِ، لِكَمْ يُقْسَمُ مِنْهَا؟

٣٣٧٧٤ - حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الحَسَنِ فِي الرَّجُلِ يَكُونُ فِي الغَزْوِ فَيَكُونُ مَعَهُ الأَفْرَاسُ، لاَ يُقْسَمُ لَهُ عِنْدَ المَغْنَمِ إِلَّا لِفَرَسَيْنِ. ١٢/٤٠٤

٣٣٧٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: لاَ يُسْهَمُ لأَكْثَرَ مِنْ فَرَسَيْنِ إِذَا كَانَا لِرَجُلٍ وَاحِدٍ، وَمَا كَانَ سِوىٰ ذَلِكَ فَهُوَ جَنَائِبُ.

---

(١) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث الزبير بن عدي.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [يسهمون].

٣٣٧٧٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا سُفْيَانُ وَإِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: شَهِدْنَا غَزَاةً مَعَ سَعِيدِ بْنِ عُثْمَانَ وَمَعِي هَانِئُ بْنُ هَانِئٍ وَمَعِي فَرَسَانِ، وَمَعَ هَانِئٍ فَرَسَانِ، فَأَسْهَمَ لِي وَلِلْفَرَسَيْنِ خَمْسَةَ أَسْهُمٍ، وَأَسْهَمَ لِهَانِئٍ بوَلِفَرَسَيْهِي خَمْسَةَ أَسْهُمٍ.

٣٣٧٧٧ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: لاَ سَهْمَ لأَكْثَرَ مِنْ فَرَسَيْنِ، فَإِذا كَانَ مَعَ الرَّجُلِ فَرَسَانِ أُسْهِمَ لَهُ خَمْسَةُ أَسْهُمٍ: أَرْبَعَةٌ لِفَرَسَيْهِ وَسَهْمٌ لَهُ.

٣٣٧٧٨ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَىٰ قَالَ: إِنْ أَرْدَبَ رَجُلٌ بِأَفْرَاسٍ كَانَ لِكُلِّ فَرَسٍ سَهْمٌ. ١٢/٤٠٥

١٠٦- الْعَبْدُ: أَيُسْهَمُ لَهُ شَيْءٌ إِذَا شَهِدَ الفَتْحَ؟

٣٣٧٧٩ - حَدَّثَنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَىٰ آبِي اللَّحمِ قَالَ: شَهِدْت خَيْبَرَ وَأَنَا عَبْدٌ مَمْلُوكٌ، فَلَمَّا فَتَحُوهَا، أَعْطَانِي النَّبِيُّ ﷺ سَيْفًا، فَقَالَ: «تَقَلَّدْ هذا»، وَأَعْطَانِي مِنْ خُرْثِيِّ المَتَاعِ وَلَمْ يَضْرِبْ لِي بِسَهْمٍ[١].

٣٣٧٨٠ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ مُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ، عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَىٰ آبِي اللَّحمِ قَالَ: شَهِدْت مَعَ مَوْلاَيَ [خَيْبَر][٢] وَأَنَا مَمْلُوكٌ، فَلَمْ يَقْسِمْ لِي مِنَ الغَنِيمَةِ شَيْئًا وَأَعْطَانِي مِنْ خُرْثِيِّ المَتَاعِ سَيْفًا كُنْت أَجُرُّهُ إِذَا تَقَلَّدْته[٣].

٣٣٧٨١ - حَدَّثَنا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: لَيْسَ لِلْعَبْدِ مِنَ الغَنِيمَةِ شَيْءٌ[٤]. ١٢/٤٠٦

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [جبير] خطأ.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده ضعيف. فيه أبو خالد الأحمر وحجاج بن أرطاة وليسا بالقويين.

٣٣٧٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: لَيْسَ لَهُ فِي المَغْنَمِ نَصِيبٌ(١).

١٠٧- مَنْ قَالَ: لِلْعَبْدِ وَالأَجِيرِ سَهْمٌ

٣٣٧٨٣ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَكَمِ، وَالْحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ قَالُوا: مَنْ شَهِدَ البَأْسَ مِنْ حُرٍّ، أَوْ عَبْدٍ، أَوْ أَجِيرٍ فَلَهُ سَهْمٌ.

٣٣٧٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ وَالْحَكَمِ قَالُوا: العَبْدُ وَالأَجِيرُ إِذَا شَهِدُوا القِتَالَ أُعْطُوا مِنْ الغَنِيمَةِ.

٣٣٧٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا شَهِدَ التَّاجِرُ وَالْعَبْدُ قُسِمَ لَهُ وَقُسِمَ لِلْعَبْدِ.

٣٣٧٨٦ - حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: يُسْهَمُ لِلْعَبْدِ. ١٢/٤٠٧

٣٣٧٨٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ [خَالِهِ](٢) الحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي قُرَّةَ قَالَ: قَسَمَ لِي أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ كَمَا قَسَمَ لِسَيِّدِي(٣).

٣٣٧٨٨ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي الغَنَائِمِ يُصِيبُهَا الجَيْشُ قَالَ: إِنْ أَعَانَهُمْ التَّاجِرُ وَالْعَبْدُ ضُرِبَ لَهُمَا بِسِهَامِهِمَا مَعَ الجَيْشِ.

١٠٨- فِي النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ: هَلْ لَهُمْ مِنْ الغَنِيمَةِ شَيْءٌ؟

٣٣٧٨٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الجَرَّاحِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: أَسْهَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلنِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ وَالْخَيْلِ(٤).

---

(١) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع [خالد] خطأ.

(٣) في إسناده خال ابن أبي ذئب، ولم يرو عنه ابن أخته، جهله الشافعى، وابن المدينى، ومشاه أحمد، والنسائي، ولا أدري من أبو قرة الذي يروي عنه .

(٤) إسناده مرسل. مكحول من صغار التابعين.

٣٣٧٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ قَالَ: كَتَبَ نَجْدَةُ إِلَى ابن عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ، عَنِ النِّسَاءِ: هَلْ كُنَّ يَحْضُرْنَ الحَرْبَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ وَهَلْ يَضْرِبُ لَهُنَّ ١٢/٤٠٨ بِسَهْمٍ؟ قَالَ: فَقَالَ: يَزِيدُ: أَنَا كَتَبْت كِتَابَ ابن عَبَّاسٍ بِيَدِي إِلَىٰ نَجْدَةَ كَتَبْت تَسْأَلُنِي عَنِ النِّسَاءِ، هَلْ كُنَّ يَحْضُرْنَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الحَرْبَ؟ وَهَلْ كَانَ يَضْرِبُ لَهُنَّ بِسَهْمٍ؟ وَقَدْ كُنَّ يَحْضُرْنَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَمَّا أَنْ يَضْرِبَ لَهُنَّ بِسَهْمٍ فَلاَ، وَقَدْ كَانَ يَرْضَخُ لَهُنَّ(١).

٣٣٧٩١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ العَوَّامِ بْنِ [مُزَاحِم](٢)، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَيْحَانَ قَالَ: شَهِدْت مَعَ أَبِي مُوسَىٰ أَرْبَعَ نِسْوَةٍ، أَوْ خَمْسَةً مِنْهُنَّ [أُمّ](٣) مَجْزَأَةَ بْنِ ثَوْرٍ، فَكُنَّ يَسْقِينَ المَاءَ وَيُدَاوِينَ الجَرْحَىٰ فَأَسْهَمَ لَهُنَّ(٤).

٣٣٧٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ وَهْبٍ الخَوْلاَنِيِّ قَالَ: قَسَمَ عُمَرُ بَيْنَ النَّاسِ غَنَائِمَهُمْ فَأَعْطَىٰ كُلَّ إِنْسَانٍ دِينَارًا، وَجَعَلَ سَهْمَ المَرْأَةِ وَالرَّجُلِ سَوَاءً، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ مَعَ امْرَأَتِهِ أَعْطَاهُ دِينَارًا، وَإِذَا كَانَ وَحْدَهُ أَعْطَاهُ نِصْفَ دِينَارٍ(٥).

٣٣٧٩٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ ١٢/٤٠٩ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ نِيَارٍ(٦)، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، ومتكلم فيه.

(٢) وقع في الأصول، والمطبوع: [مزاحم] والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمته من «الجرح» (٧/ ٢٢).

(٣)كذا في الأصول، وفي المطبوع: [أو].

(٤) في إسناده خالد بن سيحان، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٣/ ٣٣٥)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٥) في إسناده أبو خالد الأحمر، وليس بالقوي.

(٦) وقع في الأصول: [دينار]، والصواب ما أثبتناه- انظر «تحفه الأشراف»: (١٢/ ١٣) وترجمة عبد الله بن نيار من «التهذيب».

بِظَبْيَةِ خَرَزٍ، فَقَسَمَهَا لِلْحُرَّةِ وَالأَمَةِ، وَقَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ أَبِي يَقْسِمُ لِلْحُرِّ وَالْعَبْدِ[١].

١٠٩- فِي الْقَوْمِ يَجِيئُونَ بَعْدَ الْوَقْعَةِ هَلْ لَهُمْ شَيْءٌ؟

٣٣٧٩٤ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: قَدِمْنَا عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ بَعْدَ فَتْحِ خَيْبَرَ بِثَلاَثٍ، فَقَسَمَ لَنَا وَلَمْ يَقْسِمْ لأَحَدٍ لَمْ يَشْهَدْ الفَتْحَ غَيْرِنَا[٢].

٣٣٧٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنِ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ إِلَىٰ سَعْدٍ يَوْمَ القَادِسِيَّةِ: إِنِّي قَدْ بَعَثْت إِلَيْك أَهْلَ الحِجَازِ وَأَهْلَ الشَّامِ، فَمَنْ أَدْرَكَ مِنْهُمْ القِتَالَ قَبْلَ أَنْ [ينفضوا][٣] فَأَسْهِمْ لَهُمْ[٤]. ١٢/٤١٠

٣٣٧٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ - يَعْنِي: ابن أَبِي حَبِيبٍ- أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بَعَثَ عِكْرِمَةَ بْنَ أَبِي جَهْلٍ مُمِدًّا لِلْمُهَاجِرِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ وَزِيَادِ بْنِ لَبِيدٍ [البياضيِّ][٥] فَانْتَهَوْا إِلَى القَوْمِ وَقَدْ فُتِحَ عَلَيْهِمْ وَالْقَوْمُ فِي دِمَائِهِمْ قَالَ: فَأُشْرِكُوا فِي غَنِيمَتِهِمْ[٦].

٣٣٧٩٧ - [حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ][٧]: حَدَّثَنَا المَسْعُودِيُّ، عَنِ الحَكَمِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَسَمَ لِجَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ يَوْمَ خَيْبَرَ وَلَمْ يَشْهَدُوا الوَقْعَةَ[٨].

---

(١) في إسناده القاسم بن عباس اللهبى، وثقه ابن معين، وجهله ابن المدينى، ومشاه ابن أبي حاتم.

(٢) أخرجه البخاري: (٧/ ٥٥٧).

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [يتفقئوا].

(٤) إسناده مرسل. عامر الشعبي لم يدرك عمر ﷺ وفيه أيضًا مجالد بن سعيد وهو ضعيف.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [الشامى].

(٦) إسناده مرسل. يزيد لم يدرك أبا بكر ﷺ، وفيه أيضًا عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

(٧) سقطت من الأصول، واستدركه في المطبوع من «طبقات ابن سعد» (٤/ ١/ ٢٣).

(٨) إسناده مرسل. الحكم من صغار التابعين.

١١٠- مَنْ قَالَ: لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ إِذَا قَدِمَ بَعْدَ الوَقْعَةِ

٣٣٧٩٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ الأَحْمَسِيِّ قَالَ: غَزَتْ بَنُو عُطَارِدٍ مائَةً مِنْ أَهْلِ البَصْرَةِ وَأَمَدُّوا عَمَّارًا مِنَ الكُوفَةِ، فَخَرَجَ عَمَّارٌ قَبْلَ الوَقْعَةِ، فَقَالَ: نَحْنُ شُرَكَاؤُهُمْ فِي الغَنِيمَةِ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُطَارِدٍ، فَقَالَ: أَيُّهَا العَبْدُ المَجْدُوعُ -وَكَانَتْ أُذُنُهُ قَدْ أُصِيبَتْ فِي سَبِيلِ اللهِ- أَتُرِيدُ أَنْ نَقْسِمَ لَكَ غَنِيمَتَنَا، فَقَالَ: عَمَّارٌ: عَيَّرْتُمُونِي بِأَحَبِّ أُذُنَيَّ -أَوْ بِخَيْرِ أُذُنَيَّ- [قال]: وَ[كَتَبَ] فِي ذَلِكَ إِلَىٰ عُمَرَ فَكَتَبَ عُمَرُ، أَنَّ الغَنِيمَةَ لِمَنْ شَهِدَ الوَقْعَةَ[1].

٣٣٧٩٩ - حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: إِنَّمَا الغَنِيمَةُ لِمَنْ شَهِدَ الوَقْعَةَ[2]. ١٢/٤١١

٣٣٨٠٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ قَوْمًا قَدِمُوا عَلَىٰ عَلِيٍّ يَوْمَ الجَمَلِ بَعْدَ الوَقْعَةِ، فَقَالَ: هٰؤلاء المَحْرُومُونَ فَاقْسِمْ لَهُمْ.

٣٣٨٠١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ [قَيْسٍ][3] بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَرِيَّةً فَأَصَابُوا غَنِيمَةً فَجَاءَ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ فَنَزَلَتْ: ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ ۝٢٤ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾[4].

٣٣٨٠٢ - حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ كُرْكُمٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ ﴿لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ قَالَ: المُحَارِفُ[5].

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) وقع في الأصول: [زيد] وليس في الرواة زيد بن مسلم، وصوبه في المطبوع من «الأموال» وانظر ترجمة قيس بن مسلم الجدلي.

(٤) إسناده مرسل. الحسن بن محمد بن علي من التابعين.

(٥) في إسناده قيس بن كركم بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (١٠٣/٧)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

٤١٢/١٢ ٣٣٨٠٣ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ كُرْكُمٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ ﴿لِلسَّآبِلِ وَٱلْمَحْرُومِ﴾ قَالَ: المَحْرُومُ: المُحَارِفُ الذِي لَيْسَ لَهُ فِي الإِسْلاَمِ سَهْمٌ(١).

٣٣٨٠٤ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا سَلَمَةُ بْنُ نُبَيْطٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ طَلاَئِعَ فَغَنِمَ النَّبِيُّ ﷺ غَنِيمَةً فَقَسَمَ بَيْنَ النَّاسِ وَلَمْ يَقْسِمْ لِلطَّلاَئِعِ شَيْئًا، فَلَمَّا قَدِمَتْ الطَّلاَئِعُ قَالُوا: قَسَمَ الفَيْءَ وَلَمْ يَقْسِمْ لَنَا، فَنَزَلَتْ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾(٢).

٣٣٨٠٥ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: المَحْرُومُ الذِي لَيْسَ لَهُ فِي الغَنِيمَةِ شَيْءٌ.

٣٣٨٠٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا سُفْيَانُ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: المَحْرُومُ الذِي لَيْسَ لَهُ فِي الغَنِيمَةِ شَيْءٌ.

١١١- فِي السَّرِيَّةِ تَخْرُجُ بِغَيْرِ إِذْنِ الإِمَامِ

٤١٣/١٢ ٣٣٨٠٧ - حَدَّثَنا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ ابن عَوْنٍ قَالَ: كَتَبْت إِلَىٰ نَافِعٍ أَسْأَلُهُ، عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ فِي سَرِيَّةٍ تَحْمِلُ بِغَيْرِ إِذْنِ أَمِيرِهِ، فَكَتَبَ، أَنَّهُ لاَ يُغَيِّرُهُ إِذْنُ أَمِيرِهِ.

٣٣٨٠٨ - حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ قَالَ: إِذَا التَقَى الزَّحْفَانِ فَلَيْسَ لِلرَّجُلِ أَنْ يَحْمِلَ بِغَيْرِ إِذْنِ إِمَامِهِ.

٣٣٨٠٩ - حَدَّثَنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الأَشْعَثِ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: لاَ تَسْرِي سَرِيَّةٌ إِلَّا بِإِذْنِ أَمِيرِهَا وَلَهُمْ مَا نَفَّلَهُمْ مِنْ شَيْءٍ.

١١٢- فِي السَّرِيَّةِ تَخْرُجُ بِغَيْرِ إِذْنِ الإِمَامِ فَتَغْنَمُ

٣٣٨١٠ - حَدَّثَنا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: لِلسَّرِيَّةِ مَا أَصَابُوا، أَوْ غَنِمُوا، إِنْ شَاءَ الإِمَامُ نَفَّلَهُمْ، وَإِنْ شَاءَ خَمَّسَهُ.

---

(١) أنظر التعليق السابق.

(٢) إسناده مرسل. الضحاك بن مزاحم من صغار التابعين.

٣٣٨١١ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: إِذَا خَرَجَتْ سَرِيَّةٌ بِإِذْنِ الإِمَامِ فَغَنِمُوا أَخَذَ الإِمَامُ الخُمُسَ وَسَائِرُهُ، لَهُمْ.

٣٣٨١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: ذَكَرْت ١٢/ ٤١٤ لِسَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: غَزَوْت الدَّرْبَ، فَلَمَّا وَجَّهْنَا قَافِلِينَ بَعَثُوا السَّرَايَا بَعْدَ أَنْ وَجَّهْنَا قَافِلِينَ، فَقِيلَ: لَكُمْ مَا غَنِمْتُمْ إِلَّا الخُمُسَ، فَقَالَ: سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ: مَا كَانَ النَّاسُ يُنَفَّلُونَ إِلَّا مِنَ الخُمُسِ.

٣٣٨١٣ - حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَيُّمَا سَرِيَّةٍ أَغَارَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ أَمِيرِهَا فَهُوَ غَلُولٌ»(١).

٣٣٨١٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ: سَأَلْتُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الإِمَامِ يَبْعَثُ السَّرِيَّةَ فَتَغْنَمُ قَالَ: إِنْ شَاءَ نَفَّلَهُمْ إِيَّاهُ كُلَّهُ وَإِنْ شَاءَ خَمَّسَهُ.

٣٣٨١٥ - حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: إِذَا رَحَلُوا بِإِذْنِ الإِمَامِ أَخَذَ الخُمُسَ، وَكَانَ لَهُمْ مَا بَقِيَ، وَإِذَا رَحَلُوا بِغَيْرِ إِذْنِ الإِمَامِ [فَهُمْ] أُسْوَةُ الجَيْشِ.

١١٣- فِي الإِمَامِ يُنَفِّلُ القَوْمَ مَا أَصَابُوا

٣٣٨١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ عِمْرَانَ القَطَّانِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ١٢/ ٤١٥ قَالَ: سَأَلْتُ مَكْحُولًا وَعَطَاءً، عَنِ الإِمَامِ يُنَفِّلُ القَوْمَ مَا أَصَابُوا قَالَ: ذَلِكَ لَهُمْ.

٣٣٨١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّهُ سُئِلَ، عَنِ [النهبَةِ](٢) فِي الغَنِيمَةِ إِذَا أَذِنَ لَهُمْ أَمِيرُهُمْ فَكَرِهَ ذَلِكَ(٣).

---

(١) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

(٢) كذا في «الأصول»، وفي المطبوع: [الهبة].

(٣) أعاده «المصنف» غير بعيد في باب: في الأمير يأذن لهم في السلب أم لا؟.

١١٤- فِي الفِدَاءِ مَنْ رَآهُ وَفَعَلَهُ

٣٣٨١٨ - حَدَّثَنا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَبِي المُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَدىٰ رَجُلَيْنِ مِنَ المُسْلِمِينَ بِرَجُلٍ مِنَ المُشْرِكِينَ مِنْ بَنِي عُقَيْلٍ[١].

٣٣٨١٩ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ أَبِي بَكْرٍ هَوَازِنَ عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَنَفَلَنِي جَارِيَةً مِنْ بَنِي فَزَارَةَ مِنْ أَجْمَلِ العَرَبِ عَلَيْهَا قَشْعٌ لَهَا، فَمَا كَشَفْت لَهَا عَنْ ثَوْبٍ حَتَّىٰ قَدِمْت المَدِينَةَ، فَلَقِيَنَا النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ بِالسُّوقِ، فَقَالَ: «لله أَبُوك، هَبْهَا لِي، فَوَهَبْتها لَهُ»، قَالَ: فَبَعَثَ بِهَا فَفَادىٰ بِهَا أُسَارىٰ مِنَ المُسْلِمِينَ كَانُوا بِمَكَّةَ[٢].

١٢/٤١٦ ٣٣٨٢٠ - حَدَّثَنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ وَعَطَاءٍ، قَالاَ فِي الأَسِيرِ مِنَ المُشْرِكِينَ: يُمَنُّ عَلَيْهِ، أَوْ يُفَادىٰ.

٣٣٨٢١ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الجُوَيْرِيَةِ وَعَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ الجَرْمِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ فَدىٰ رَجُلًا مِنَ المُسْلِمِينَ مِنْ [جرم][٣] مِنْ أَهْلِ الحَرْبِ بِمِائَةِ أَلْفٍ.

٣٣٨٢٢ - حَدَّثَنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ حَمَّادٍ: إِذَا سُبِيَتْ الجَارِيَةُ أَوْ الغُلاَمُ مِنَ العَدُوِّ فَلاَ بَأْسَ أَنْ تُفَادُوهُمْ.

٣٣٨٢٣ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي الأَسِيرِ: يُمَنُّ عَلَيْهِ، أَوْ يُفَادىٰ بِهِ.

٣٣٨٢٤ - حَدَّثَنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا تَقُولُونَ فِي

---

(١) أخرجه مسلم: (١١/ ١٤٣) مطولاً.

(٢) أخرجه مسلم: (١٢/ ١٠٠) بأطول من ذلك.

(٣) كذا ضبط في (م)، ووقعت في المطبوع، و(أ)، و(د) بالحاء المهملة.

هؤلاء الأُسَارىٰ»، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: «[لاَ يَفلِتَنَّ][١] أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا بِفِدَاءٍ، أَوْ ضَرْبَةِ عَنُقٍ»[٢].

٣٣٨٢٥ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: كَتَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كِتَابًا بَيْنَ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ أَنْ يَعْقِلُوا مَعَاقِلَهُمْ، وَأَنْ يَفْدُوا عَانِيَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَالإِصْلاَحِ بَيْنَ المُسْلِمِينَ[٣]. ٤١٧/١٢

٣٣٨٢٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَن قَالَ: قَالَ عُمَرُ: لأَنْ أَسْتَنْقِذَ رَجُلًا مِنَ المُسْلِمِينَ مِنْ أَيْدِي الكُفَّارِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ [جَزِية][٤] العَرَبِ[٥].

١١٥- مَنْ كَرِهَ الفِدَاءَ بِالدَّرَاهِمِ وَغَيْرِهَا

٣٣٨٢٧ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنِ الحَكَمِ وَمُجَاهِدٍ، قَالاَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنْ أَخَذْتُمْ أَحَدًا مِنَ المُشْرِكِينَ فَأُعْطِيتُمْ بِهِ مُدَّيْ دَنَانِيرَ فَلاَ تُفَادُوهُ[٦].

٣٣٨٢٨ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ [حَبِيبِ أَبِي يَحْيَىٰ][٧]، أَنَّ خَالِدَ بْنَ زَيْدٍ وَكَانَتْ عينه أُصِيبَتْ بِالسُّوسِ قَالَ: حَاصَرْنَا مَدِينَتَهَا فَلَقِينَا جَهْدًا، وَأَمِيرُ المُسْلِمِينَ أَبُو مُوسَىٰ، وَأَخَذَ الدِّهْقَانُ عَهْدَهُ وَعَهْدَ مَنْ مَعَهُ، فَقَالَ: أَبُو

---

(١) كذا في (الأصول»، وفي المطبوع: [يفتلن].

(٢) إسناده مرسل. أبو عبيدة لم يسمع من أبيه عبد الله بن مسعود.

(٣) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [جزيرة].

(٥) إسناده ضعيف. فيه أسامة بن زيد الليثى وهو ضعيف، وحميد بن عبد الرحمن بن عوف، قيل: إن روايته عن عمر ﷺ منقطعة.

(٦) إسناده مرسل. الحكم، ومجاهد لم يدركا أبا بكر ﷺ، وفيه أيضًا الليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.

(٧) وقع في الأصول: [حبيب بن أبي يحيى] وعدلها في المطبوع من «الأموال»- قلت: وهو الصواب، وحبيب كنيته أبو يحيى كما في «المقتنى»: (٢/ ١٤٤)، وكذا ذكر في الكنى من «الجرح والتعديل» (٩/ ٤٥٨).

مُوسَى: ٱعْزِلْهُمْ، فَجَعَلَ يَعْزِلُهُمْ، وَجَعَلَ أَبُو مُوسَىٰ يَقُولُ لأَصْحَابِهِ: إِنِّي أَرْجُو أَنْ يَخْدَعَهُ اللهُ عَنْ نَفْسِهِ، فَعَزَلَهُمْ وَبَقِيَ عَدُوُّ اللهِ فَأَمَرَ بِهِ أَبُو مُوسَىٰ فَنَادىٰ، وَبَذَلَ مَالًا كَثِيرًا، فَأَبَىٰ وَضَرَبَ عُنُقَهُ[١]. ١٢/٤١٨

٣٣٨٢٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قُتِلَ قَتِيلٌ يَوْمَ الخَنْدَقِ فَغَلَبَ المُسْلِمُونَ المُشْرِكِينَ عَلَىٰ جِيفَتِهِ فَقَالُوا: ٱدْفَعُوا إِلَيْنَا جِيفَتَهُ وَنُعْطِيكُمْ عَشَرَةَ آلافِ دِرْهَمٍ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «لاَ حَاجَةَ لَنَا فِي جِيفَتِهِ، وَلاَ دِيَتِهِ، إِنَّهُ خَبِيثُ الدِّيَةِ خَبِيثُ الجِيفَةِ»[٢].

٣٣٨٣٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنِ الحَكَمِ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ المُشْرِكِينَ أُصِيبَ يَوْمَ الخَنْدَقِ فَأَعْطَوْا النَّبِيَّ ﷺ بِجِيفَتِهِ حَتَّىٰ بَلَغَا الدِّيَةَ، فَأَبَىٰ[٣].

٣٣٨٣١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَىٰ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ[٤].

٣٣٨٣٢ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: نَسَخَتْ ﴿وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ مَا كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ فِدَاءٍ وَمَنٍّ. ١٢/٤١٩

٣٣٨٣٣ - حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ قَالَ: لاَ بِمَنٍّ، وَلاَ فِدَاءٍ.

٣٣٨٣٤ - حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: ٱسْتَشَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الأُسَارىٰ يَوْمَ بَدْرٍ، فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ: قَوْمُكَ يَا رَسُولَ اللهِ وَعَشِيرَتُكَ [و] بَنُو عَمِّكَ، فَخُذْ مِنْهُمُ الفِدْيَةَ، وَقَالَ عُمَرُ: ٱقْتُلْهُمْ، فَنَزَلَتْ ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ قَالَ مُجَاهِدٌ: وَالإِثْخَانُ هُوَ

---

(١) في إسناده أبو يحيى سئل عنه أبو زرعة فقال: لا أعرفه.

(٢) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي، والحكم لم يسمع من مقسم إلا خمسة أحاديث، ليس هذا منها.

(٣) إسناده مرسل. الحكم من صغار التابعين، وفيه أيضًا ابن أبي ليلى وهو سيئ الحفظ.

(٤) إسناده ضعيف. ٱنظر التعليق السابق، و الذي قبله.

الْقَتْلُ(١).

١١٦- فِي فِكَاكِ الأُسَارى: عَلَى مَنْ هُوَ؟

٣٣٨٣٥ - حَدَّثَنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: كُلُّ أَسْيرٍ كَانَ فِي أَيْدِي الْمُشْرِكِينَ مِنْ المسلمين ففكاكه من بيت مال المسلمين(٢).

٣٣٨٣٦ - حَدَّثَنا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَرِيكٍ، عَنْ بِشْرِ بْنِ غَالِبٍ قَالَ: سَأَلَ ابن الزُّبَيْرِ الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، عَنِ الرَّجُلِ يُقَاتِلُ، عَنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ فَيُؤْسَرُ ١٢/ ٤٢٠ قَالَ: فَفِكَاكُهُ مِنْ خَرَاجِ أُولَئِكَ القَوْمِ الذِينَ قَاتَلَ، عَنْهُمْ(٣).

٣٣٨٣٧ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي أَهْلِ العَهْدِ إِذَا سَبَاهُمْ المُشْرِكُونَ، ثُمَّ ظَهَرَ عَلَيْهِمْ المُسْلِمُونَ قَالَ: لاَ يُسْتَرَقُّونَ.

١١٧- مَنْ يَكْرَهُ أَنْ يُفَادى بِهِ

٣٣٨٣٨ - حَدَّثَنا عَلِيُّ بْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: لاَ يُفَادىٰ العَبْدُ، وَلاَ المُعَاهَدُ.

١١٨- مَنْ كَانَ لاَ يَقْتُلُ الأَسِيرَ وَكَرِهَ ذَلِكَ

٣٣٨٣٩ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ [بْنُ أبي](٤) عَدِيٍّ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ كَرِهَ قَتْلَ الأَسْرىٰ.

---

(١) إسناده مرسل. مجاهد من التابعين.

(٢) إسناده ضعيف جدًا، في علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف الحديث، ويويف بن مهران، ولم يرو عنه إلا ابن جدعان، وليس بالقوي.

(٣) في إسناده بشر بن غالب بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٢/ ٣٦٣)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [بن] خطأ، أنظر ترجمة محمد بن إبراهيم بن أبي عدي من «التهذيب».

٣٣٨٤٠ - حَدَّثَنا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لاَ يُقْتَلُ الأَسِيرُ.

٣٣٨٤١ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: كَانَ ١٢/٤٢١ يَكْرَهُ قَتْلَ الأَسِيرِ.

٣٣٨٤٢ - حَدَّثَنا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ إِذَا أُتِيَ بِأَسِيرٍ يَوْمَ صِفِّينَ أَخَذَ دَابَّتَهُ وَأَخَذَ سِلاَحَهُ وَأَخَذَ عَلَيْهِ أَنْ لاَ يَعُودَ وَخَلَّىٰ سَبِيلَهُ[1].

٣٣٨٤٣ - حَدَّثَنا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي فَاخِتَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَارٌ لِي قَالَ: أَتَيْت عَلِيًّا بِأَسِيرٍ يَوْمَ صِفِّينَ، فَقَالَ: لَنْ أَقْتُلَك صَبْرًا، إِنِّي أَخَافُ اللهَ رَبَّ العَالَمِينَ[2].

٣٣٨٤٤ - حَدَّثَنا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ [خليد][3] بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّ الحَجَّاجَ أُتِيَ بِأَسِيرٍ، فَقَالَ: لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: قُمْ فَاقْتُلْهُ، فَقَالَ: ابن عُمَرَ: مَا بِهٰذا أُمِرْنَا، يَقُولُ اللهُ ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّواْ ٱلْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾[4].

٣٣٨٤٥ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: بَعَثَ ١٢/٤٢٢ ابن عَامِرٍ إِلَى ابن عُمَرَ بِأَسِيرٍ وَهُوَ بِفَارِسَ، أَوْ بِإِصْطَخْرَ لِيَقْتُلَهُ، فَقَالَ: ابن عُمَرَ: أَمَّا وَهُوَ مَصْرُورٌ فَلاَ قَالَ وَكِيعٌ: يَعْنِي: مَوْثُوقًا[5].

---

(١) إسناده مرسل. أبو جعفر الباقر لم يدرك جد أبيه عليًا ﷺ، وفيه أيضًا عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس.

(٢) إسناده ضعيف. فيه إبهام جار أبي فاختة.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [خالد] خطأ، انظر ترجمة خليد بن جعفر الحنفي من «التهذيب».

(٤) في إسناده الحسن البصري وهو كثير الإرسال، وموصوف بالتدليس، وقد اختلف في سماعه من ابن عمر فأثبته جماعة، ونفاه الحاكم، وقال بهز بن أسد: سمع منه حديثًا فينظر.

(٥) انظر التعليق على الأثر السابق.

٣٣٨٤٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَمِّهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ أُتِيَ [بِسَبيٍ][1] فَأَعْتَقَهُمْ[2].

٣٣٨٤٧ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا أَصْحَابُنَا، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: الإِمَامُ فِي الأُسَارىٰ بِالْخِيَارِ، إِنْ شَاءَ فَادىٰ، وَإِنْ شَاءَ مَنَّ، وَإِنْ شَاءَ قَتَلَ.

٣٣٨٤٨ - حَدَّثَنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَمَرَ عَلِيٌّ مُنَادِيَهُ فَنَادىٰ يَوْمَ البَصْرَةِ: لاَ يُقْتَلُ أَسِيرٌ[3].

١١٩- فِي الإجازة عَلَى الجَرْحَى وَاتِّبَاعِ المُدْبِرِ

٣٣٨٤٩ - حَدَّثَنا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: أَلا لاَ يُقْتَلُ مُدْبِرٌ، وَلاَ يُجْهَزُ عَلَىٰ جَرِيحٍ، وَمَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ[4]. ١٢/٤٢٣

٣٣٨٥٠ - حَدَّثَنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَلِيًّا أَمَرَ مُنَادِيَهُ فَنَادىٰ يَوْمَ البَصْرَةِ: أَلا لاَ يُتْبَعُ مُدْبِرٌ، وَلاَ [يُجهز][5] عَلَىٰ جَرِيحٍ، وَلاَ يُقْتَلُ أَسِيرٌ، وَمَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَلْقَى السِّلاَحَ فَهُوَ آمِنٌ، وَلاَ نَأْخُذُ مِنْ مَتَاعِهِمْ شَيْئًا[6].

٣٣٨٥١ - حَدَّثَنا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ قَالَ: حَدَّثَنا مَيْمُونٌ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: شَهِدْت صِفِّينَ فَكَانُوا لاَ يُجْهِزُونَ عَلَىٰ جَرِيحٍ، وَلاَ يَطْلُبُونَ مُوَلِّيًا، وَلاَ يَسْلُبُونَ قَتِيلًا[7].

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [بسحرة].
(٢) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث عنه سفيان.
(٣) إسناده مرسل. أبو جعفر الباقر لم يدرك عليًا ﷺ.
(٤) إسناده مرسل. حصين بن عبد الرحمن من صغار التابعين.
(٥) كذا الأقرب للأصول حيث وقعت فيها كأنها: [يخفف]، وغيرها في المطبوع: [يذفف] وهي أيضًا بمعنى: يجهز.
(٦) إسناده مرسل. أبو جعفر الباقر لم يدرك جد أبيه عليًا ﷺ.
(٧) إسناده لا بأس به.

٣٣٨٥٢ - حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: كَانَ الزُّبَيْرُ يَتَّبِعُ القَتْلَىٰ يَوْمَ اليَمَامَةِ، فَإِذَا رَأَىٰ رَجُلًا بِهِ رَمَقٌ أَجْهَزَ عَلَيْهِ(١).

٣٣٨٥٣ - حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ ١٢/٤٢٤ السَّائِبِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كَانَ النِّسَاءُ يُجْهِزْنَ عَلَى الجَرْحَىٰ يَوْمَ أُحُدٍ(٢).

١٢٠- فِي النَّفْلِ مَتَى يَكُونُ؟ قَبْلَ الزَّحْفِ، أَوْ بَعْدَهُ

٣٣٨٥٤ - حَدَّثَنا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ [عَبْدُ اللهِ](٣): النَّفَلُ مَا لَمْ يَلْتَقِ الصَّفَّانِ، أَوْ الزَّحْفَانِ، فَإِذَا التَقَى الصَّفَّانِ، أَوْ الزَّحْفَانِ فَالْمَغْنَمُ(٤).

٣٣٨٥٥ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا أَبُو العُمَيْسِ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: إِذَا التَقَى الزَّحْفَانِ، أَوْ الصَّفَّانِ فَلاَ يُنَفَّلُ، إِنَّمَا هِيَ الغَنِيمَةُ، إِنَّمَا النَّفَلُ قَبْلُ وَبَعْدُ.

٣٣٨٥٦ - حَدَّثَنا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَىٰ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: لاَ نَفْلَ فِي أَوَّلِ غَنِيمَةٍ، وَلاَ نَفْلَ بَعْدَ الغَنِيمَةِ(٥).

١٢١- قَوْلُهُ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنفَالِ﴾ مَا ذُكِرَ فِيهَا

٣٣٨٥٧ - حَدَّثَنا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، عَنْ زُهَيْرٍ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ الحُرِّ، عَنِ ١٢/٤٢٥ الحَكَمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُنَفِّلُ

---

(١) إسناده مرسل. ابن سيرين لم يدرك اليمامة.

(٢) إسناده ضعيف. فيه عطاء بن السائب وكان قد اختلط، وسمع حماد منه بعد اختلاطه.

(٣) كذا في (أ)، وفي (م)، و(د) والمطبوع: [عبيد الله]. خطأ، القاسم بن عبد الرحمن بن عبدالله بن مسعود مشهو ر بالرواية عن أبيه عن جده.

(٤) إسناده ضعيف جدًا. فيه جابر بن يزيد الجعفى.

(٥) إسناده منقطع. سليمان بن موسى الدمشقي يروي عمن لا يدرك عمر ﷺ.

قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ فَرِيضَةُ الخُمُسِ فِي المَغْنَمِ، فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾ تَرَكَ النَّفَلَ الذِي يُنْفَلُ، وَصَارَ فِي ذَلِكَ خُمُسُ الخُمُسِ وَهُوَ سَهْمُ اللهِ وَسَهْمُ النَّبِيِّ ﷺ(١).

٣٣٨٥٨ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدَةَ: الآيَةَ ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ قَالَ: مَا شَذَّ مِنَ المُشْرِكِينَ مِنَ العَدُوِّ إِلَى المُسْلِمِينَ مِنْ عَبْدٍ، أَوْ مَتَاعٍ، أَوْ دَابَّةٍ فَهِيَ الأَنْفَالُ التِي يَقْضِي فِيهَا مَا أَحَبَّ.

٣٣٨٥٩ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ [مكحول](٢)، وَعِكْرِمَةَ ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾، قَالاَ: كَانَتْ الأَنْفَالُ للهِ وَرَسُولِهِ حَتَّىٰ نَسَخَتْهَا ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾. ٤٢٦/١٢

٣٣٨٦٠ - حَدَّثَنا غُنْدَرٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابن عَبَّاسٍ، عَنْ قَوْلِهِ يَسْأَلُونَك، عَنِ الأَنْفَالِ قَالَ: السَّلَبُ وَالْفَرَسُ(٣).

٣٣٨٦١ - حَدَّثَنا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ حَسَنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ قَالَ: مَا أَصَابَتْ السَّرَايَا.

١٢٢- فِي الإِمَامِ يُنَفِّلُ قَبْلَ الغَنِيمَةِ وَقَبْلَ أَنْ يَقْسِمَ

٣٣٨٦٢ - حَدَّثَنا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْت أَوَّلَ مَنْ أُوقِدَ فِي بَابِ تُسْتَرَ قَالَ: وَصُرِعَ الأَشْعَرِيُّ، عَنْ فَرَسِهِ، فَلَمَّا فَتَحْنَاهَا أَمَّرَنِي عَلَىٰ عَشَرَةٍ مِنْ قَوْمِي وَنَفَّلَنِي سَهْمًا سِوىٰ سَهْمِي وَسَهْمِ فَرَسِي قَبْلَ

---

(١) في إسناده عمرو بن شعيب، وهو مختلف فيه، ولكن جرحه الإمام أحمد جرحًا مفسرًا لسوء حفظه.

(٢) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع: [مجاهد] من عند «تفسير الطبري».

(٣) إسناده صحيح.

الغَنِيمَةِ(١).

٣٣٨٦٣ - حَدَّثَنا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ ابن أَخِي خَالِدٍ، عَنِ الوَلِيدِ[....](٢)، أَنَّ الحَارِثَ قَالَ لَهُ: أَعْطِنِي، فَأَعْطَاهُ مِنَ الخُمُسِ قَبْلَ أَنْ يَقْسِمَ، فَكَرِهَ ذَلِكَ، وَقَالَ: إِذَا خَمَّسْت فَأَعْطِنِي(٣).

٣٣٨٦٤ - حَدَّثَنا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَىٰ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ: لاَ يُعْطَىٰ مِنَ المَغْنَمِ شَيْءٌ حَتَّىٰ يُقْسَمَ إِلَّا لِرَاعٍ، أَوْ حَارِسٍ، أَوْ سَائِقٍ غَيْرِ مُوَلَّهِ(٤). ١٢/٤٢٧

٣٣٨٦٥ - حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: بُعِثَ إِلَىٰ أَنَسٍ بِشَيْءٍ قَبْلَ أَنْ تُقْسَمَ الغَنَائِمُ، فَقَالَ: لاَ [وَأَبَىٰ](٥) حَتَّىٰ تُقْسَمَ.

٣٣٨٦٦ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: لاَ يُنَفَّلُ حَتَّىٰ يُخَمَّسَ

٣٣٨٦٧ - حَدَّثَنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: النَّفَلُ بَعْدَ الخُمُسِ.

٣٣٨٦٨ - حَدَّثَنا حَفْصٌ، عَنْ يَحْيَىٰ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: مَا كَانُوا يُنَفِّلُونَ إِلَّا مِنَ الخُمُسِ.

٣٣٨٦٩ - حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ كَهْمَسٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: غَزَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ مَعَ [عُبَيد اللهِ](٦) بْنِ زِيَادٍ قَالَ: فَأَعْطَاهُ ثَلاَثِينَ رَأْسًا مِنْ سَبْيٍ

---

(١) إسناده لا بأس به. شهاب بن مدلج العنبري تفرد أبو زرعة بتوثيقه، وقد ذكر قصة تدل على حفظه لها.

(٢) بياض في (أ)، و(م).

(٣) إسناده ضعيف. فيه عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس، وشريك النخعي وهو سيئ الحفظ.

(٤) إسناده منقطع. سليمان بن موسى الدمشقي يروي عمن لا يدرك عمر ﷺ.

(٥) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [وأي].

(٦) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [عبد الله].

الجَاهِلِيَّةِ قَالَ: فَسَأَلَهُ أَنَسٌ أَنْ يَجْعَلَهَا مِنَ الخُمُسِ، فَأَبَىٰ أَنَسٌ أَنْ يَقْبَلَهَا[١]. ٤٢٨/١٢

١٢٣- فِي الأَمِيرِ يَأْذَنُ لَهُمْ فِي السَّلَبِ أَمْ لا؟

٣٣٨٧٠ - حَدَّثَنا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّهُ سُئِلَ، عَنِ [النهبَةِ][٢] فِي الغَنِيمَةِ إِذَا أَذِنَ لَهُمْ أَمِيرُهُمْ، فَكَرِهَ ذَلِكَ.

١٢٤- فِي الغَنِيمَةِ كَيْفَ تُقْسَمُ

٣٣٨٧١ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا أَبُو جَعْفَرٍ، عَنِ [الرَّبِيعِ][٣]، عَنْ أَبِي العَالِيَةِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُؤْتَىٰ بِالْغَنِيمَةِ فَيَقْسِمُهَا عَلَىٰ خَمْسَةٍ، فَتَكُونُ أَرْبَعَةٌ لِمَنْ شَهِدَهَا وَيَأْخُذُ الخُمُسَ، فَيَضْرِبُ بِيَدِهِ فِيهِ، فَمَا أَخَذَ مِنْ شَيْءٍ جَعَلَهُ لِلْكَعْبَةِ وَهُوَ سَهْمُ اللهِ الذِي سَمَّىٰ، ثُمَّ يَقْسِمُ مَا بَقِيَ عَلَىٰ خَمْسَةٍ فَيَكُونُ سَهْمٌ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَسَهْمٌ لِذَوِي القُرْبَىٰ، وَسَهْمٌ لِلْيَتَامَىٰ، وَسَهْمٌ لِلْمَسَاكِينِ، وَسَهْمٌ لابْنِ السَّبِيلِ[٤].

٣٣٨٧٢ - حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ صَالِحِ [بْنِ أَبي][٥] الأَخْضَرِ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْخَثْعَمِيِّ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عُثْمَانَ، ٤٢٩/١٢ فَقَالَ: مَنْ هَاهُنَا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ؟ فَقُمْت، فَقَالَ: أَبْلِغْ مُعَاوِيَةَ، إِذَا غَنِمَ غَنِيمَةً أَنْ يَأْخُذَ خَمْسَةَ أَسْهُمٍ، فَيَكْتُبَ عَلَىٰ سَهْمٍ مِنْهَا لله، ثُمَّ لِيَقْرَعْ فَحَيْثُما خَرَجَ مِنْهَا

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [الهبة].

(٣) وقع في الأصول: [الزهري]، وصوبه في المطبوع من «التفسير»، و«الأموال»، والربيع بن أنس هو الذي يروى عن أبي العالية، ويروى عنه أبو جعفر الرازي، وليس أي من ذلك للزهري.

(٤) إسناده مرسل. أبو العالية من التابعين، وأبو جعفر الرازي ليس بالقوي.

(٥) وقع في الأصول والمطبوع: [بن]، والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمته من «التهذيب».

فَلْيَأْخُذْهُ(١).

٣٣٨٧٣ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ قَالَ: سَأَلْتُ يَحْيَىٰ بْنَ الجَزَّارِ، عَنْ سَهْمِ الرَّسُولِ ﷺ، فَقَالَ: خُمُسُ الخُمُسِ.

٣٣٨٧٤ - حَدَّثَنا جَرِيرٌ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ الجَزَّارِ بِنَحْوٍ مِنْهُ.

٣٣٨٧٥ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، حَدَّثَنا كَهْمَسٌ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ العُقَيْلِيِّ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَخْبِرْنِي، عَنِ الغَنِيمَةِ، فَقَالَ: «للهِ سَهْمٌ، وَلِهَؤُلَاءِ أَرْبَعَةٌ»، قَالَ قُلْت: فَهَلْ أَحَدٌ أَحَقُّ بِهَا مِنْ أَحَدٍ قَالَ: فَقَالَ: «إِنْ رُمِيت بِسَهْمٍ فِي جَنْبِك فَلَسْت بِأَحَقَّ بِهِ مِنْ أَخِيك»(٢). ١٢/٤٣٠

٣٣٨٧٦ - حَدَّثَنا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي قَوْلِهِ ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾ قَالَ: لله كُلُّ شَيْءٍ.

٣٣٨٧٧ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: خُمُسُ اللهِ وَخُمُسُ الرَّسُولِ وَاحِدٌ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَضَعُ ذَلِكَ الخُمُسَ حَيْثُ أَحَبَّ، وَيَصْنَعُ [فيه] مَا شَاءَ، وَيَحْمِلُ فِيهِ مَنْ شَاءَ.

٣٣٨٧٨ - حَدَّثَنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ﴿وَاعْلَمُوٓا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ ۞ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾ قَالَ: سَهْمُ اللهِ وَسَهْمُ النَّبِيِّ ﷺ وَاحِدٌ.

٣٣٨٧٩ - حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: سَأَلْتُه، عَنْ قَوْلِهِ ﴿وَاعْلَمُوٓا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾ قَالَ: هٰذا مِفْتَاحُ كَلَامٍ: لَيْسَ لله نَصِيبٌ، لله الدُّنْيَا وَالآخِرَةُ. ١٢/٤٣١

٣٣٨٨٠ - حَدَّثَنا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ فِي المَغْنَمِ: خُمُسٌ لله وَسَهْمٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَالصَّفِيِّ، وَقَالَ ابن سِيرِينَ: يُؤْخَذُ لِلنَّبِيِّ ﷺ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه صالح بن أبي الأخضر وهو ضعيف.

(٢) إسناده مرسل. عبد الله بن شقيق من التابعين.

خَيْرُ رَأْسٍ مِنَ السَّبْيِ، ثُمَّ يُخْرَجُ الخُمُسُ، ثُمَّ يُضْرَبُ لَهُ بِسَهْمِهِ مَعَ النَّاسِ، غَابَ أَوْ شَهِدَ، وَقَالَ ابن سِيرِينَ: كَانَ الصَّفِيُّ يَوْمَ خَيْبَرَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ، وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: كَانَ الصَّفِيُّ يَوْمَ خَيْبَرَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ اسْتَنْكَحَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ(١).

٣٣٨٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: خُمُسُ اللهِ وَسَهْمُ النَّبِيِّ ﷺ وَالصَّفِيُّ، كَانَ يُصْطَفَىٰ لَهُ مِنَ المَغْنَمِ خَيْرُ رَأْسٍ مِنَ السَّبْيِ إِنْ كَانَ سَبْيٌ وَإِلاَّ غَيْرُهُ بَعْدَ الخُمُسِ، ثُمَّ يُضْرَبُ لَهُ بِسَهْمِهِ، شَهِدَ أَوْ غَابَ مَعَ المُسْلِمِينَ بَعْدَ الصَّفِيِّ قَالَ: وَاصْطَفَىٰ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ يَوْمَ خَيْبَرَ قَالَ أَشْعَثُ: وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَالزُّهْرِيُّ: اصْطَفَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ [سيفه](٢) ذَا الفَقَارِ يَوْمَ بَدْرٍ(٣).

١٢/٤٣٢

٣٣٨٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ قَالَ: كَانَ الصَّفِيُّ يَوْمَ بَدْرٍ سَيْفُ عَاصِمِ بْنِ مُنَبِّهِ بْنِ الحَجَّاجِ(٤).

٣٣٨٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَجَّاجٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّهُ سُئِلَ، عَنِ [سهم](٥) النَّبِيِّ ﷺ وَالصَّفِيِّ، فَقَالَ: إِنَّمَا سَهْمُ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُ سَهْمِ رَجُلٍ مِنَ المُسْلِمِينَ، وَأَمَّا الصَّفِيُّ فَكَانَتْ لَهُ غُرَّةٌ يَخْتَارُهَا مِنْ غَنِيمَةِ المُسْلِمِينَ إِنْ شَاءَ جَارِيَةً وَإِنْ شَاءَ فَرَسًا، أَيَّ ذَٰلِكَ شَاءَ.

٣٣٨٨٤ - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَطَاءَ بْنَ السَّائِبِ، عَنْ قَوْلِهِ ﴿وَٱعْلَمُوٓا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ﴾، وَعَنْ هَٰذِهِ الآيَةِ

---

(١) إسناده مرسل. محمد بن سيرين والشعبي من التابعين لم يشهدا ذلك، وفيه أيضًا أشعث بن سوار، وأبو خالد وهما ضعيفان.

(٢) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٣) إسناده مرسل. محمد بن سرين، وابن دينار، والزهري من التابعين، وفيه أيضًا أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث.

(٤) إسناده مرسل. أبو الزناد لم يشهد ذلك، وأشعث وأبو خالد ضعيفان.

(٥) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

﴿مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾ قَالَ: قُلْت: مَا الفَيْءُ وَمَا الغَنِيمَةُ قَالَ: إِذَا ظَهَرَ المُسْلِمُونَ عَلَى المُشْرِكِينَ وَعَلَىٰ أَرْضِهِمْ فَأَخَذُوهُمْ عَنْوَةً فَمَا أَخَذُوا مِنْ مَالٍ لَهُمْ ظَهَرُوا عَلَيْهِ فَهُوَ غَنِيمَةٌ وَأَمَّا الأَرْضُ فَهِيَ فَيْءٌ، وَسَوَادُنَا هٰذا فَيْءٌ. ١٢/٤٣٣

٣٣٨٨٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: سَمِعْت سُفْيَانَ يَقُولُ: الغَنِيمَةُ مَا أَصَابَ المُسْلِمُونَ، عَنْوَةً، فَهُوَ لِمَنْ سَمَّىٰ اللهُ، وَأَرْبَعَةُ أَخْمَاسٍ لِمَنْ شَهِدَهَا.

٣٣٨٨٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنِ ابن عَوْنٍ قَالَ: قَرَأْت كِتَابَ ذِكْرِ الصَّفِيِّ فَقُلْت لِمُحَمَّدٍ: مَا الصَّفِيُّ قَالَ: رَأْسٌ كَانَ يُصْطَفَىٰ لِلنَّبِيِّ ﷺ [قَبْلَ][1] كُلِّ شَيْءٍ، ثُمَّ يُضْرَبُ لَهُ بَعْدُ بِسَهْمِهِ مَعَ المُسْلِمِينَ[2].

٣٣٨٨٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ قَالَ: المِخْيَطُ مِنْ شَيْءٍ.

١٢٥- مَنْ يُعْطَى مِنْ الخُمُسِ وَفِيمَنْ يُوضَعُ

٣٣٨٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: الخُمُسُ بِمَنْزِلَةِ الفَيْءِ، يُعْطِي مِنْهُ الإِمَامُ الغَنِيَّ وَالْفَقِيرَ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي لَيْثُ بْنُ أَبِي رُقَيَّةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ كَتَبَ، أَنَّ سَبِيلَ الخُمُسِ سَبِيلُ عَامَّةِ الفَيْءِ.

١٢/٤٣٤ ٣٣٨٨٩ - حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ الحَجَّاجِ قَالَ: بَلَغَنِي، أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ بَنِي عَبْدِ المُطَّلِبِ أَتَيَا النَّبِيَّ ﷺ يَسْأَلاَنِهِ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ: «لاَ ولكن إِذَا رَأَيْتُمَا، عِنْدِي شَيْئًا مِنَ الخُمُسِ فَأْتِيَانِي»[3].

٣٣٨٩٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: كَانَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ لاَ يَحِلُّ لَهُمْ الصَّدَقَةُ، فَجُعِلَ لَهُمْ خُمُسَ الخُمُسِ.

٣٣٨٩١ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّ عُمَرَ أَعْطَى

---

(١) كذا في (م)، و(د)، والمطبوع، وفي (أ): [من].

(٢) إسناده مرسل. محمد بن سيرين من التابعين.

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام من أبلغ ثابت بن الحجاج.

الرَّجُلَ مِنَ الفَيْءِ عَشْرَةَ آلافٍ وَتِسْعَةً وَثُمَّانِيَةً وَسَبْعَةً(١).

٣٣٨٩٢ - حَدَّثَنا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنا حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ قَالَ: حَدَّثَنا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: سُئِلَ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصْنَعُ بِالْخُمُسِ قَالَ: كَانَ يَحْمِلُ مِنْهُ فِي سَبِيلِ اللهِ الرَّجُلَ، ثُمَّ الرَّجُلَ، ثُمَّ الرَّجُلَ(٢).

١٢٦- مَا جَاءَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ المَغَانِمَ أُحِلَّتْ لَهُ

٣٣٨٩٣ - حَدَّثَنا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ قَالَ: حَدَّثَنا يَزِيدُ الفَقِيرُ قَالَ: أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ(٣) قال: «**أحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي**».(٤) ١٢/ ٤٣٥

٣٣٨٩٤ - حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**لم تحل الغنائم لقوم سود الرءوس قبلكم كانت تنزل نار من السماء فتأكلها**» فلما كان يوم بدر أسرع الناس في المغانم فأنزل الله ﴿لَّوْلاَ كِتَابٌ مِّنَ اللّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ فَكُلُواْ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلاَلًا طَيِّبًا﴾(٥).

٣٣٨٩٥ - حدثنا محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد ومقسم، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ- قال: «**أحل لي المغانم، ولم تحل لأحد قبلي**»(٦).

٣٣٨٩٦ - حدثنا عبيد الله بن موسىٰ قال: أخبرنا إسرائيل، عن أبي

---

(١) إسناده مرسل. الحسن لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوى.

(٣) من هنا بدأ سقط طويل في المطبوع، و(د).

(٤) أخرجه البخاري: (٦/ ٢٥٣)، ومسلم: (٥/ ٥).

(٥) في إسناده عنعنة الأعمش وهو يدلس.

(٦) إسناده ضعيف. فيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف الحديث.

إسحاق، عن أبي بردة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**أحلت لي الغنائم ولم تحل لنبي كان قلبي**»[١].

٣٣٨٩٧ - حدثنا وكيع قال: حدثنا الأعمش ، عن مجاهد -زاد فيه غير وكيع عن عبيد بن عمير-، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «**أحلت لي الغنائم ولم تحل لنبي كان قبلي**»[٢].

٣٣٨٩٨ - حدثنا محمد بن أبي عبيدة قال: حدَّثنا أبي، عن الأعمش عن مجاهد، عن عبيد بن عمير، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ قال: «**أحلت لي الغنائم ولم تحل لنبي كان قبلي**»[٣].

١٢٧- في الغنائم وشرائها قبل أن تقسم

٣٣٨٩٩ - حدثنا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال: حدثنا القاسم ومكحول عن أبي أمامة: أن رسول الله ﷺ][٤] نَهَىٰ يَوْمَ خَيْبَرَ أَنْ يُبَاعَ السِّهَامُ حَتَّىٰ يَقْسِمَ[٥].

٣٣٩٠٠ - حَدَّثَنا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ يَعْلَىٰ بْنِ عَطَاءٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: لاَ بَأْسَ أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ نَصِيبَهُ مِنَ المَغْنَمِ قَبْلَ أَنْ يُقْسَمَ[٦].

٣٣٩٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ

---

(١) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس، ورواية إسرائيل عنه بعد اختلاطه.

(٢) إسناده هكذا مرسل. مجاهد لم يسمع من أبي ذر ﷺ.

(٣) إسناده صحيح. لكن أنظر الإسناد السابق.

(٤) ما بين المعقوفين كله سقط من (أ)، و(م) وسقط من (د)، والمطبوع.

(٥) إسناده ضعيف. فيه عبد الرحمن بن يزيد بن تميم- الذي كان يخطئ فيه أبو أسامة، ويحسبه ابن جابر كما قال أبو داود وغيره وهو أي: ابن تميم ضعيف.

(٦) إسناده مرسل. يعلى بن عطاء لم يدرك ابن عباس ﷺ، وفيه أيضًا شريك النخعي وهو سيئ الحفظ.

بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي مَرْزُوقٍ مَوْلَىٰ نَجِيبٍ، عَنْ [حَنَشٍ الصَّنْعَانِيِّ][(١)] قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيِّ نَحْوَ المَغْرِبِ فَفَتَحْنَا قَرْيَةً، يُقَالُ لَهَا: جَرْبَةُ، فَقَامَ فِينَا خَطِيبًا، فَقَالَ: إِنِّي لاَ أَقُولُ لَكُمْ إِلَّا مَا سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِينَا يَوْمَ [خبير][(٢)]: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ باللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلاَ يَبِيعَنَّ مَغْنَمًا حَتَّىٰ يُقْسَمَ»[(٣)].

٣٣٩٠٢ - حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَهْضَمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ، عَنْ شِرَاءِ المَغَانِمِ حَتَّىٰ تُقْسَمَ[(٤)].

٣٣٩٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ المَغَانِمِ حَتَّىٰ تُقْسَمَ[(٥)]. ٤٣٦/١٢

٣٣٩٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ ابن أَبِي [عروبَةَ][(٦)]، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَشْتَرِيَ مِنَ المَغْنَمِ شَيْئًا، وَيَقُولُ: فِيهِ ذَهَبٌ وَفِضَّةٌ، يَعْنِي: قَبْلَ أَنْ يُقْسَمَ.

٣٣٩٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ أَنَّهُمَا كَرِهَا بَيْعَ المَغَانِمِ حَتَّىٰ يُقْسَمَ.

٣٣٩٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: نَهَىٰ يَوْمَ

---

(١) سقطت من الأصول، وأثبتها من «المسند» (١٠٨/٤) وراجع كتاب: «النكاح»- باب ما قالوا في الرجل يشتري الجارية وهى حامل أو يسبيها- وانظر ترجمة حنش بن عبد الله من «التهذيب».

(٢) كذا في الأصول، وغيرها في المطبوع [حنين]، والصواب ما أثبتناه- كما سيأتي في المغازي- غزوة خيبر.

(٣) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، ومتكلم فيه أيضًا.

(٤) إسناده ضعيف. فيه شهر بن حوشب وهو متكلم في عدالته، وضبطه بجرح مفسر.

(٥) إسناده مرسل. أبو قلابة من صغار التابعين.

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [قلابة] خطأ، آنظر ترجمة سعيد بن أبي عروبة من «التهذيب».

خَيْبَرَ[......](١).

٣٣٩٠٧ - [........]،(٢) عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ المَغْنَمِ حَتَّىٰ يُقْسَمَ(٣).

٣٣٩٠٨ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ، عَنْ مَوْلَىٰ لِقُرَيْشٍ قَالَ: سَمِعْت أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ مُعَاوِيَةَ قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ، عَنْ بَيْعِ المَغَانِمِ حَتَّىٰ تُقْسَمَ قَالَ شُعْبَةُ: قَالَ مَرَّةً أُخْرىٰ: وَيُعْلَمَ مَا هِيَ(٤). ١٢/٤٣٧

١٢٨- فِي الطَّعَامِ وَالْعَلَفِ يُؤْخَذُ مِنْهُ الشَّيْءُ فِي أَرْضِ العَدُوِّ

٣٣٩٠٩ - حَدَّثَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ [أَسَيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ](٥) الخَثْعَمِيِّ، عَنْ مُقْبِلِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، [عَنْ](٦) هَانِئِ بْنِ كُلْثُومٍ الكِنَانِيِّ قَالَ: كُنْت [صاحبَ] الجَيْشِ الذِي فَتَحَ الشَّامَ فَكَتَبْت إِلَىٰ عُمَرَ: إِنَّا فَتَحْنَا أَرْضًا كَثِيرَةَ الطَّعَامِ وَالْعَلَفِ، فَكَرِهْت أَنْ أَتَقَدَّمَ إِلَىٰ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا بِأَمْرِك وَإِذْنِك، فَاكْتُبْ إِلَيَّ بِأَمْرِك فِي ذَلِكَ، فَكَتَبَ إِلَيَّ عُمَرُ أَنْ دَعْ النَّاسَ يَأْكُلُونَ وَيَعْلِفُونَ، فَمَنْ بَاعَ شَيْئًا بِذَهَبٍ، أَوْ فِضَّةٍ فَقَدْ وَجَبَ فِيهِ خُمُسُ اللهِ وَسِهَامُ المُسْلِمِينَ(٧).

٣٣٩١٠ - حَدَّثَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ [أُسَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ]، عَنْ خَالِدِ بْنِ الدُّرَيْكِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ قَالَ: سُئِلَ فَضَالَةُ بْنُ عُبَيْدٍ صاحب

---

(١) بياض في المطبوع، و«الأصول الثلاثة».

(٢) بياض أيضًا في المطبوع، والأصول.

(٣) أخرجه النسائي في «الكبرى» (٤/ ٤٧) من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد به- وابن أبي نجيح يدلس عن مجاهد، وقد تابعه الأعمش كما عند الحاكم: ٢/ ١٣٧.

(٤) إسناده ضعيف. فيه إبهام مولى قريش.

(٥) وقع في المطبوع: [أسد بن عبد الرحمن]، وفي الأصول: [أسيد بن عبد الله]، والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمته من «التهذيب».

(٦) وقع في الأصول: (بن)، والصواب ما أثبتناه- انظر ترجمته من «الجرح»: (٨/ ٤٤٠).

(٧) في إسناده مقبل بن عبد الله، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٨/ ٤٤٠)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

رَسُولِ اللهِ ﷺ، عَنْ بَيْعِ الطَّعَامِ وَالْعَلَفِ فِي أَرْضِ الرُّومِ. ٤٣٨/١٢

قَالَ فَضَالَةُ: إِنَّ أَقْوَامًا يُرِيدُونَ أَنْ يَسْتَزِلُّونِي، عَنْ دِينِي، واللهِ إِنِّي لأَرْجُو أَنْ لاَ يَكُونَ ذَلِكَ حَتَّىٰ أَلْقَىٰ مُحَمَّدًا ﷺ، مَنْ بَاعَ طَعَامًا بِذَهَبٍ، أَوْ فِضَّةٍ فَقَدْ وَجَبَ فِيهِ خُمُسُ اللهِ وَسِهَامُ الْمُسْلِمِينَ[١].

٣٣٩١١ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا ابن عَوْنٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الدُّرَيْكِ، عَنِ ابن مُحَيْرِيزٍ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: إِنَّ قَوْمًا يُرِيدُونَ أَنْ يَسْتَزِلُّونِي، عَنْ دِينِي، أَمَا واللهِ إِنِّي لأَرْجُو أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا عَلَيْهِ، مَا كَانَ مِنْ شَيْءٍ بِذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ فَفِيهِ خُمُسُ اللهِ وَسِهَامُ الْمُسْلِمِينَ[٢].

٣٣٩١٢ - حَدَّثَنا فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَأْكُلُونَ مِنَ الغَنَائِمِ إِذَا أَصَابُوهَا مِنَ الجَزَائِرِ وَالْبَقَرِ وَيَعْلِفُونَ دَوَابَّهُمْ، وَلاَ يَبِيعُونَ، فَإِنْ بِيعَ رَدُّوهُ إِلَى المَقَاسِمِ[٣].

٣٣٩١٣ - حَدَّثَنا أَبُو دَاوُد الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ قَالَ: سَمِعْته يَقُولُ: دُلِّيَ لِي جِرَابٌ مِنْ شَحْمٍ يَوْمَ خَيْبَرَ قَالَ: ٤٣٩/١٢ فَالْتَزَمْته وَقُلْت: هٰذا لِي، لاَ أُعْطِي أَحَدًا مِنْهُ شَيْئًا قَالَ فَالْتَفَتَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ يَتَبَسَّمُ فَاسْتَحْيَيْت[٤].

٣٣٩١٤ - حَدَّثَنا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: كُنَّا نَغْزُو فَنُصِيبُ الطَّعَامَ وَالثِّمَارَ وَالْعَسَلَ وَالْعَلَفَ فَنُصِيبُ مِنْهُ مِنْ غَيْرِ قِسْمَةٍ.

٣٣٩١٥ - حَدَّثَنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانُوا يَأْكُلُونَ مِنَ الطَّعَامِ فِي أَرْضِ الحَرْبِ وَيَعْتَلِفُونَ قَبْلَ أَنْ يُخَمِّسُوا.

٣٣٩١٦ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ:

---

(١) إسناده لا بأس به.

(٢) إسناده لا بأس به.

(٣) في إسناده الحسن البصري، وهو كثير الإرسال، ولم يذكر عمن روىٰ من الصحابة ﷺ.

(٤) أخرجه البخاري (٦/ ٢٩٤)، ومسلم: (١٢/ ١٤٦).

كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذَا ٱفْتَتَحُوا المَدِينَةَ، أَوْ [الْقصر][1] أَكَلُوا مِنَ السَّوِيقِ وَالدَّقِيقِ وَالسَّمْنِ وَالْعَسَلِ[2].

٣٣٩١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ فِي القَوْمِ يَكُونُونَ غُزَاةً، فيَكُونُونَ فِي السَّرِيَّةِ فَيُصِيبُونَ أَنْحَاءَ السَّمْنِ وَالْعَسَلِ وَالطَّعَامِ قَالَ: يَأْكُلُونَ وَمَا بَقِيَ رَدُّوهُ إِلَىٰ إِمَامِهِمْ. ١٢/٤٤٠

٣٣٩١٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانُوا يُرَخِّصُونَ فِي الطَّعَامِ وَالْعَلَفِ مَا لَمْ يَعْتَقِدُوا مَالًا.

٣٣٩١٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيّ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي العَالِيَةِ، عَنْ غُلَامٍ لِسَلْمَانَ، يُقَالَ لَهُ سُوَيْد وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ خَيْرًا قَالَ: لَمَّا ٱفْتَتَحَ النَّاسُ المَدَائِنَ وَخَرَجُوا فِي طَلَبِ العَدُوِّ أَصَبْتُ سَلَّةً، فَقَالَ: لِي سَلْمَانُ: هَلْ عِنْدَكَ [من] طَعَام؟ قَالَ: قُلْت: سَلَّةٌ أَصَبْتهَا قَالَ: هَاتِهَا فَإِنْ كَانَ مَالًا دَفَعْنَاهُ إِلَىٰ هٰؤلاء، وَإِنْ كَانَ طَعَامًا أَكَلْنَاهُ[3].

٣٣٩٢٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عُقْبَةُ قَالَ: سَمِعْت عَبْدَ اللهِ بْنَ بُرَيْدَةَ سُئِلَ، عَنِ الطَّعَامِ يُصَابُ فِي أَرْضِ العَدُوِّ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ بَاعَ مِنْهُ بِدِرْهَم رَدَّهُ وَإِلاَّ كَانَ غُلُولًا.

٣٣٩٢١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ وَخَالِدِ بْنِ الدُّرَيْكِ وَغَيْرِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ فِي الرَّجُلِ يُصِيبُ الطَّعَامَ وَالْعَلَفَ فِي أَرْضِ الرُّومِ فَقَالُوا: يَأْكُلُ وَيَطْعَمُ وَيَعْلِفُ، فَإِنْ بَاعَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ بِذَهَبٍ وَفِضَّةٍ رَدَّهُ إِلَىٰ غَنَائِمِ المُسْلِمِينَ.

٣٣٩٢٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: لاَ

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [القفر].

(٢) أنظر التعليق قبل التعليقين السابقين.

(٣) إسناده ضعيف. أبو جعفر الرازى ليس بالقوي- خاصة في الربيع بن أنس.

بَأْسَ بِالطَّعَامِ وَالْعَلَفِ يُوجَدُ فِي أَرْضِ العَدُوِّ أَنْ يَأْكُلُوا مِنْهُ، وَأَنْ يَعْلِفُوا دَوَابَّهُمْ، فَمَا بِيعَ مِنْهُ فَهُوَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ. ١٢/٤٤١

٣٣٩٢٣ - حَدَّثَنَا عَائِذُ بْنُ [حُبَيْبٍ][1]، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: إِذَا خَرَجَتْ السَّرِيَّةُ فَأَصَابُوا غَنِيمَةً مِنْ بَقَرٍ، أَوْ غَنَمٍ فَلَهُمْ أَنْ يَأْكُلُوا بِقَدْرٍ، وَلاَ يُسْرِفُوا، فَإِنْ انْتَهَىٰ بِهِ إِلَى الْعَسْكَرِ كَانَ بَيْنَهُمْ.

٣٣٩٢٤ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: كُنَّا نُصِيبُ فِي مَغَازِينَا الْفَاكِهَةَ وَالْعَسَلَ فَنَأْكُلُهُ، وَلاَ نَرْفَعُهُ[2].

١٢٩- فِي الطَّعَامِ يَكُونُ فِيهِ خُمُسٌ

٣٣٩٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: لَيْسَ فِي الطَّعَامِ خُمُسٌ، إِنَّمَا الْخُمُسُ فِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ

٣٣٩٢٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنِ ابن عَوْنٍ قَالَ قُلْت لِلْحَسَنِ: إِنَّا نُصِيبُ فِي بِلاَدِ الْعَدُوِّ الْعَسَلَ وَالسَّمْنَ وَالْجُبْنَ أَفَنُخَمِّسُ قَالَ: قَدْ كُنَّا نُصِيبُهُ فَنَأْكُلُهُ.

١٣٠- مَنْ قَالَ: يَأْكُلُونَ مِنْ الطَّعَامِ، وَلاَ يَحْمِلُونَ، وَمَنْ رَخَّصَ فِيهِ

٣٣٩٢٧ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ -شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ ١٢/٤٤٢ وَاسِطَ- أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ لَمْ يَرَ بَأْسًا أَنْ يَأْكُلَ الرجل الطَّعَامَ فِي أَرْضِ الشِّرْكِ حَتَّىٰ يَدْخُلَ أَهْلَهُ[3].

٣٣٩٢٨ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، وَأَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّهُمَا قَالاَ فِي الْقَوْمِ يُصِيبُونَ الْغَنِيمَةَ: يَأْكُلُونَ، وَلاَ يَحْمِلُونَ.

٣٣٩٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الإِفْرِيقِيِّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع بالخاء المعجمة خطأ، انظر ترجمته من «التهذيب».

(٢) أخرجه البخاري: (٦/ ٢٩٤).

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام الشيخ الواسطي.

قَالَ: سَأَلْتُ الْقَاسِمَ وَسَالِمًا، عَنِ الرَّجُلِ يُصِيبُ الطَّعَامَ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ فَيُصِيبُ مِنْهُ وَيَكْسِبُ مِنْهُ الدَّرَاهِمَ فَقَالاَ: يَجْعَلُهُ فِي طَعَامٍ يَأْكُلُهُ، وَلاَ يَكْسِبُ مِنْهُ عُقْدَةَ مَالٍ.

١٣١- فِي الْعَبْدِ يَأْسِرُهُ [الْعَدُوُّ ثُمَّ يَظْهَرُ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ][١]

٣٣٩٣٠ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ، أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ كَتَبَ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي عَبْدٍ أَسَرَهُ الْمُشْرِكُونَ، ثُمَّ ظَهَرَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ بَعْدَ ذَلِكَ قَالَ: صَاحِبُهُ أَحَقُّ بِهِ مَا لَمْ يُقْسَمْ فَإِذَا قُسِمَ مَضَىٰ[٢]. ١٢/٤٤٣

٣٣٩٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: مَا أَحْرَزَ الْمُشْرِكُونَ مِنْ أَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ فَغَزَوْهُمْ بَعْدُ وَظَهَرُوا عَلَيْهِمْ فَوَجَدَ رَجُلٌ مَالَهُ بِعَيْنِهِ قَبْلَ أَنْ تُقْسَمَ السِّهَامُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ، وَإِنْ كَانَ قُسِمَ فَلاَ شَيْءَ لَهُ[٣].

٣٣٩٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: هُوَ لِلْمُسْلِمِينَ عَامَّةً؛ لأَنَّهُ كَانَ لَهُمْ مَالاً[٤].

٣٣٩٣٣ - حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَلِيًّا كَانَ يَقُولُ فِيمَا أَحْرَزَ الْعَدُوُّ مِنْ أَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ، أَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ أَمْوَالِهِمْ قَالَ: وَكَانَ الْحَسَنُ يَقْضِي بِذَلِكَ[٥].

٣٣٩٣٤ - حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ زُهْرَةَ بْنِ يَزِيدَ الْمُرَادِيِّ، أَنَّ أَمَةً لِرَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبَقَتْ وَلَحِقَتْ بِالْعَدُوِّ فَغَنِمَهَا الْمُسْلِمُونَ

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، و(د)، والمطبوع: [يأسره المسلمون ثم يظهر عليه العدو] خطأ.

(٢) إسناده مرسل. رجاء بن حيوة لم يدرك ذلك.

(٣) في إسناده عنعنة قتادة وهو مدلس.

(٤) إسناده مرسل. قتادة لم يدرك عليًا ﷺ.

(٥) إسناده مرسل. سليمان بن طرخان لم يدرك عليًا ﷺ.

فَعَرَفَهَا أَهْلُهَا، فَكَتَبَ فِيهَا أَبُو عُبَيْدَةَ إِلَىٰ عُمَرَ فَكَتَبَ عُمَرُ: إِنْ كَانَتِ الأَمَةُ لَمْ ١٢/ ٤٤٤ تُخَمَّسْ وَلَمْ تُقْسَمْ فَهِيَ رَدٌّ عَلَىٰ أَهْلِهَا، وَإِنْ كَانَتْ قَدْ خُمِّسَتْ وَقُسِمَتْ فَأَمْضِهَا لِسَبِيلِهَا[١].

٣٣٩٣٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ، أَنَّ عَبْدًا لَهُ أَبَقَ وَذَهَبَ لَهُ بِفَرَسٍ فَدَخَلَ أَرْضَ العَدُوِّ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ، فَرُدَّ أَحَدُهُمَا عَلَيْهِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَرُدَّ الآخَرُ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ[٢].

٣٣٩٣٦ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ فِيمَا أَحْرَزَ العَدُو قَالَ: صَاحِبُهُ أَحَقُّ بِهِ مَا لَمْ يُقْسَمْ، فَإِذَا قُسِمَ فَلاَ شَيْءَ[٣].

٣٣٩٣٧ - حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الرُّكَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: [حُسر][٤] لِي فَرَسٌ فَأَخَذَهُ العَدُوُّ قَالَ: فَظَهَرَ عَلَيْهِ المُسْلِمُونَ قَالَ: فَوَجَدْته فِي مَرْبِطِ سَعْدٍ قَالَ: فَقُلْت: فَرَسِي قَالَ: قال: بَيِّنَتك، قُلْت أَنَا أَدْعُوهُ فَيُحَمْحِمَ قَالَ: ١٢/ ٤٤٥ إِنْ أَجَابَك فَلاَ أُرِيدُ مِنْك بَيِّنَةً[٥].

٣٣٩٣٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابن سِيرِينَ، أَنَّ أَمَةً أَحْرَزَهَا العَدُوُّ فَاشْتَرَاهَا رَجُلٌ فَخَاصَمَهُ سَيِّدُهَا إِلَىٰ شُرَيْحٍ، فَقَالَ: المُسْلِمُ أَحَقُّ مَنْ رَدَّ عَلَىٰ أَخِيهِ بِالثَّمَنِ، فَقَالَ: إِنَّهَا وَلَدَتْ مِنْ سَيِّدِهَا قَالَ: أَعْتَقَهَا قَضَاءُ الأَمِيرِ، فَإِنْ كَانَتْ كَذَا وَكَذَا، وَإِنْ كَانَتْ كَذَا وَكَذَا قَالَ: يَقُولُ رَجُلٌ: لهو أَعْلَمَ بِالْقَضَاءِ مِنْ زَيْدِ بْنِ خَلْدَةَ.

٣٣٩٣٩ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، وَعَنْ يُونُسَ، عَنِ

---

(١) في إسناده زهرة بن يزيد، ولم أقف على ترجمة له.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوى، وعنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [حس].

(٥) في إسناده شريك النخعي، وكان في حفظه لين.

الحَسَنِ، قَالاَ: مَا أَحْرَزَ العَدُوُّ مِنْ مَالِ المُسْلِمِينَ فَعَرَفَهُ صَاحِبُهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ، وَإِنْ قُسِمَ فَقَدْ مَضَىٰ[(١)].

٣٣٩٤٠ - حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: مَا أَصَابَ المُسْلِمُونَ مِمَّا أَصَابَهُ العَدُوُّ قَبْلَ ذَلِكَ، فَإِنْ أَصَابَهُ صَاحِبُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْسَمَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ، وَإِنْ قُسِمَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ بِالثَّمَنِ. ١٢/٤٤٦

٣٣٩٤١ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خِلاَسٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: مَا أَحْرَزَ العَدُوُّ فَهُوَ جَائِزٌ[(٢)].

٣٣٩٤٢ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: مَا ظَهَرَ عَلَيْهِ المُشْرِكُونَ مِنْ مَتَاعِ المُسْلِمِينَ، ثُمَّ ظَهَرَ عَلَيْهِ المُسْلِمُونَ، إِنْ قُسِمَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ بِالثَّمَنِ، وَإِنْ كَانَ لَمْ يُقْسَمْ رُدَّ عَلَيْهِ.

٣٣٩٤٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ قَالَ: أَصَابَ المُسْلِمُونَ نَاقَةً لِرَجُلٍ مِنَ المُسْلِمِينَ، فَاشْتَرَاهَا رَجُلٌ مِنَ العَدُوِّ فَخَاصَمَهُ صَاحِبُهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَقَامَ البَيِّنَةَ، فَقَضَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَدْفَعَ إِلَيْهِ الثَّمَنَ الذِي ٱشْتَرَاهَا بِهِ مِنَ العَدُوِّ وَإِلاَّ خَلَّىٰ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا[(٣)].

١٣٢- مَا يُكْرَهُ أَنْ يُحْمَلَ إِلَى [أرض] العَدُوِّ فَيَتَقوى بِهِ

٣٣٩٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: لاَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَحْمِلَ إِلَىٰ عَدُوِّ المُسْلِمِينَ طَعَامًا، وَلاَ سِلاَحًا يُقَوِّيهِمْ بِهِ عَلَى المُسْلِمِينَ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ فَاسِقٌ. ١٢/٤٤٧

---

(١) أخرجه ابن حزم في «المحلى» (٧/٣٥١) من طريق هشيم، أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٥/١٩٣-١٩٦) من وجهين: معمر، عن رجل عن الحسن، وسفيان، عن مغيرة عن إبراهيم.

(٢) إسناده مرسل. خلاس لم يسمع من علي ﷺ وقيل: إنه كان يروي من صحيفة الحارث الأعور.

(٣) إسناده مرسل. تميم بن طرفة من التابعين.

٣٣٩٤٥ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنا ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ كَرِهَ حَمْلَ السِّلاَحِ إِلَى العَدُو، وَقَالَ: قُلت لَهُ: تُحْمَلُ الخَيْلُ إِلَيْهِمْ؟ قَالَ: فَأَبَىٰ ذَلِكَ، وَقَالَ: أَمَّا مَا يُقَوِّيهِمْ لِلْقِتَالِ فَلاَ، وَأَمَّا غَيْرُهُ فَلاَ بَأْسَ، وَقَالَهُ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ.

٣٣٩٤٦ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: نَهَىٰ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ أَنْ يُحْمَلَ الخَيْلُ إِلَىٰ أَرْضِ الهِنْدِ.

٣٣٩٤٧ - حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُحْمَلَ السِّلاَحُ وَالْكُرَاعُ إِلَىٰ أَرْضِ العَدُوِّ لِلتِّجَارَةِ.

٣٣٩٤٨ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُحْمَلَ إِلَىٰ عَدُوِّ المُسْلِمِينَ سِلاَحٌ أَوْ مَنْفَعَةٌ

٣٣٩٤٩ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ أَنَّهُمَا كَرِهَا بَيْعَ السِّلاَحِ فِي الفِتْنَةِ.

٣٣٩٥٠ - حَدَّثَنا يَعْلَىٰ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ أَنَّهُمَا كَرِهَا بَيْعَ السِّلاَحِ فِي الفِتْنَةِ.

٣٣٩٥١ - حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: لاَ يُبْعَثُ إِلَىٰ أَهْلِ الحَرْبِ شَيْءٌ مِنَ السِّلاَحِ وَالْكُرَاعِ، وَلاَ [مَا] يُسْتَعَانُ بِهِ عَلَى السِّلاَحِ وَالْكُرَاعِ. ١٢/٤٤٨

٣٣٩٥٢ - حَدَّثَنا شَاذَانُ قَالَ: حَدَّثَنا أَبَانُ العَطَّارُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: كَانَ يُكْرَهُ بَيْعُ السِّلاَحِ فِي القِتَالِ.

١٣٣- فِي الغَزْوِ مَعَ أَئِمَّةِ الجَوْرِ

٣٣٩٥٣ - حَدَّثَنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ عَبْدِاللهِ يَغْزُونَ زَمَانَ الحَجَّاجِ: عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ يَزِيدَ، وَأَبُو سِنَانٍ، وَأَبُو جُحَيْفَةَ.

٣٣٩٥٤ - حَدَّثَنا عَبْدَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتهمْ يَذْكُرُونَ، أَنَّ عَبْدَالرَّحْمَن بْنَ يَزِيدَ كَانَ يَغْزُو الخَوَارِجَ فِي زَمَانِ الحَجَّاجِ يُقَاتِلُهُمْ.

٣٣٩٥٥ - حَدَّثَنا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ غَزَا فِي زَمَانِ الحَجَّاجِ.

٣٣٩٥٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا مُثَنَّىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي [جَمْرَةَ][١] قَالَ: سَأَلْتُ ابن عَبَّاسٍ، عَنِ الغَزْوِ مَعَ الأُمَرَاءِ وَقَدْ أَحْدَثُوا، فَقَالَ: تُقَاتِلُ عَلَىٰ نَصِيبِك مِنَ الآخِرَةِ، وَيُقَاتِلُونَ عَلَىٰ نَصِيبِهِمْ مِنَ الدُّنْيَا[٢].

٣٣٩٥٧ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ اليَشْكُرِيِّ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قُلْت لَهُ: أَغْزُو أَهْلَ الضَّلاَلَةِ مَعَ السُّلْطَانِ؟ قَالَ: ٱغْزُ فَإِنَّمَا عَلَيْك مَا حُمِّلْت وَعَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا[٣]. ١٢/٤٤٩

٣٣٩٥٨ - حَدَّثَنا غُنْدَرٌ، عَنِ الفَزَارِيِّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ سُئِلا عَنِ الغَزْوِ مَعَ أَئِمَّةِ السُّوءِ فَقَالاَ: : لَك شَرَفُهُ وَأَجْرُهُ وَفَضْلُهُ وَعَلَيْهِم إِثْمُهُمْ.

٣٣٩٥٩ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَن بْن يَزِيدَ النَّخَعِيِّ قَالَ: قُلْت لأَبِي: يَا أَبَةِ، فِي إِمَارَةِ الحَجَّاجِ أَتَغْزُو؟ قَالَ: يَا بُنَيَّ، لَقَدْ أَدْرَكْت أَقْوَامًا أَشَدَّ بُغْضًا مِنْكُمْ لِلْحَجَّاجِ، وَكَانُوا لاَ يَدَعُونَ الجِهَادَ عَلَىٰ حَالٍ، وَلَوْ كَانَ رَأْيُ النَّاسِ فِي الجِهَادِ مِثْلَ رَأْيِك مَا [أَدىٰ][٤] الإِتَاوَةَ، يَعْنِي الخَرَاجَ.

٣٣٩٦٠ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنِ المُغِيرَةِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: ذُكِرَ لَهُ، أَنَّ أَقْوَامًا يَقُولُونَ: لاَ جِهَادَ، فَقَالَ: هٰذا شَيْءٌ عَرَضَ بِهِ الشَّيْطَانُ.

---

(١) وقع في (أ)، و(د)، والمطبوع: [حمزة] ومهملة في (أ) والصواب ما أثبتناه، ٱنظر ترجمة أبي جمرة نصر بن عمران من «التهذيب».

(٢) إسناده صحيح.

(٣) في إسناده سليمان بن قيس اليشكري، قال البخاري: مات في حياة جابر بن عبد الله، ولم يعرف لأحد منه سماع إلا أن يكون عمروبن دينار.

(٤) كذا في (أ)، و(د)، وفي (م)، والمطبوع: [أري].

٣٣٩٦١ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا الرَّبِيعُ بْنُ الصُّبَيْحِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابن عُمَرَ، عَنِ الغَزْوِ مَعَ أَئِمَّةِ الجَوْرِ وَقَدْ أَحْدَثُوا، فَقَالَ: اغْزُوا[١]. ١٢/ ٤٥٠

٣٣٩٦٢ - حَدَّثَنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ لَيْثٍ قَالَ: كَانَ مُجَاهِدٌ يَغْزُو مَعَ بَنِي مَرْوَانَ، وَكَانَ عَطَاءٌ لاَ يَرَىٰ به بَأْسًا.

٣٣٩٦٣ - حَدَّثَنا الأَعْمَشُ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ: خَرَجَ عَلَى النَّاسِ بَعْثٌ زَمَنَ الحَجَّاجِ فَخَرَجَ فِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ يَزِيدَ.

١٣٤- مَنْ كَرِهَ ذَلِكَ

٣٣٩٦٤ - حَدَّثَنا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [عن حسن][٢]، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: كَانَ يُكْرَهُ الجِهَادُ مَعَ هٰؤلاء، يَعْنِي السُّلْطَانَ الجَائِرَ.

٣٣٩٦٥ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: خَرَجَ عَلَى النَّاسِ بَعْثٌ زَمَنَ الحَجَّاجِ فَخَرَجَ فِيهِ إبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ، فَقَالَ: إبْرَاهِيمُ [التيميُّ][٣]: إلَىٰ مَنْ تَدْعُوهُمْ إلَى الحَجَّاجِ.

١٣٥- فِي أَمَانِ المَرْأَةِ وَالْمَمْلُوكِ

٣٣٩٦٦ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الحَجَّاجِ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَن بْنِ [مسلَمَةَ][٤]، أَنَّ رَجُلًا أَمَنَ قَوْمًا وَهُوَ مَعَ عَمْرِو بْنِ العَاصِ وَخَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ، وَأَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الجَرَّاحِ، فَقَالَ: عَمْرٌو وَخَالِدٌ: لاَ نُجِيرُ مَنْ أَجَارَ، فَقَالَ: أَبُو عُبَيْدَةَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «يُجِيرُ عَلَى المُسْلِمِينَ ١٢/ ٤٥١

(١) إسناده ضعيف. فيه الربيع بن صبيح، وهو ضعيف الحفظ.

(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٣) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع: [النخعي].

(٤) وقع في الأصول، والمطبوع: [سلمة]، والصواب ما أثبتناه، أنظر الإسناد التالي، وانظر ترجمة عبد الرحمن بن مسلمة من «الجرح»: (٥/ ٢٨٦).

بَعْضُهُمْ»(١).

٣٣٩٦٧ - حَدَّثَنا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَن بْنِ [مسلَمَةَ](٢)، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «يُجِيرُ عَلَى النَّاسِ بَعْضُهُمْ»(٣).

٣٣٩٦٨ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ [عن حجاج](٤)، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُجِيرُ عَلَى المُسْلِمِينَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ»(٥).

٣٣٩٦٩ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدَ، عَنْ أَبِي مُرَّةَ مَوْلَىٰ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ ابنةِ أَبِي طَالِبٍ [قَالَتْ]: لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ فَرَّ إِلَيَّ رَجُلاَنِ مِنْ أَحْمَائِي فَأَجَرْتُهُمَا، أَوْ كَلِمَةً تُشْبِهُهَا فَدَخَلَ عَلَيَّ أَخِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: لأَقْتُلَنَّهُمَا قَالَت: فَأَغْلَقْت البَابَ عَلَيْهِمَا، ثُمَّ جِئْت رَسُولَ اللهِ ﷺ بِأَعْلَىٰ مَكَّةَ، فَقَالَ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا بِأُمِّ هَانِئٍ، مَا جَاءَ بِك قَالَ: قُلْت: يَا نَبِيَّ اللهِ، فَرَّ إِلَيَّ رَجُلاَنِ مِنْ أَحْمَائِي فَدَخَلَ عَلَيَّ أَخِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَزَعَمَ أَنَّهُ قَاتِلُهُمَا، فَقَالَ: «لاَ، قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ وَأَمَّنَّا مَنْ أَمَّنْتِ»(٦). ١٢/٤٥٢

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. حجاج بن أرطاة ليس بالقوى، ويدلس، وعبد الرحمن بن مسلمة قال أبو حاتم: صالح الحديث، وذكره البخاري في الضعفاء.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [سلمة] خطأ، أنظر ترجمته من «الجرح»: (٥/ ٢٨٦).

(٣) أنظر التعليق على الإسناد السابق.

(٤) سقطت من المطبوع، والأصول، وهي ثابتة عند الطبراني (٨/ ٢٣٢)، من طريق «المصنف»، ولابد منها.

(٥) إسناده ضعيف. حجاج بن أرطاة ليس بالقوي، والقاسم مختلف فيه.

(٦) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، ومتكلم فيه.

٣٣٩٧٠ - حَدَّثَنا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ [ابن إِسْحَاقَ][(١)]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدَ، عَنْ أَبِي مُرَّةَ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ قَالَ حَدَّثَتْنِي قَالَتْ: فَرَّ إِلَيَّ رَجُلاَنِ مِنْ أَحْمَائِي يَوْمَ الفَتْحِ، فَأَجَرْتُهُمَا فَدَخَلَ عَلَيَّ أَخِي، فَقَالَ: لأَقْتُلَنَّهُمَا، فَأَغْلَقْت عَلَيْهِمَا، ثُمَّ أَتَيْت النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَرْحَبًا وَأَهْلًا يا أُمَّ هَانِئٍ، مَا جَاءَ بِك» فَأَخْبَرَتْهُ، فَقَالَ: «قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ وَأَمَّنَّا مَنْ أَمَّنْتِ»، قَالَتْ: فَجِئْت فَمَنَعْتُهُمَا[(٢)].

٣٣٩٧١ - حَدَّثَنا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنْ كَانَتْ المَرْأَةُ لتأجر عَلَى [القوم.[(٣)]

٣٣٩٧٢- حدثنا ابن عيينة عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: إن كانت المرأة لتأجر علىٰ][(٤)] المُسْلِمِينَ[(٥)].

٣٣٩٧٣ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، [عَنْ عَاصِمِ الأَحْوَلِ][(٦)]، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ زَيْدٍ الرَّقَاشِيِّ وَقَدْ كَانَ غَزَا عَلَىٰ عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ سَبْعَ غَزَوَاتٍ قَالَ: ١٢/٤٥٣ بَعَثَ عُمَرُ جَيْشًا فَكُنْت فِي ذَلِكَ الجَيْشِ، فَحَاصَرْنَا أَهْلَ سرتاح، فَلَمَّا رَأَيْنَا أَنَّا سَنَفْتَحُهَا مِنْ يَوْمِنَا ذَلِكَ قُلْنَا: نَرْجِعُ فَنَقِيلُ، ثُمَّ نَخْرُجُ فَنَفْتَحُهَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا تَخَلَّفَ عَبْدٌ مِنْ عَبِيدِ المُسْلِمِينَ فَرَاطَنَهُمْ فَرَاطَنُوهُ، فَكَتَبَ لَهُمْ كِتَابًا فِي صَحِيفَةٍ، ثُمَّ شَدَّهُ فِي سَهْمٍ فَرَمَىٰ بِهِ إِلَيْهِمْ فَخَرَجُوا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ العَشِيِّ وَجَدْنَاهُمْ قَدْ خَرَجُوا، قُلْنَا

- لكن أخرجه البخاري: (٦/ ٣١٥)، ومسلم: (٥/ ٣٢٥) من حديث أبي النضر عن أبي مرة- بمعناه.

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [أبي إسحاق] خطأ، اْنظر ترجمة محمد بن إسحاق من «التهذيب».

(٢) اْنظر التعليق على الإسناد السابق.

(٣) اْنظر الإسناد التالي.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م) سقطت من (د)، والمطبوع.

(٥) إسناده صحيح.

(٦) سقط من الأصول، واستدركه في المطبوع من عند عبد الرزاق (٥/ ٢٢٢)، وانظر ترجمة عاصم بن سليمان الأحول من «التهذيب».

لَهُمْ: مَا لَكُمْ قَالَ: أَمَّنْتُمُونَا، قُلْنَا: مَا فَعَلْنَا، إِنَّمَا الذِي أَمَّنَكُمْ عَبْدٌ لاَ يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ فَارْجِعُوا حَتَّىٰ نَكْتُبَ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، فَقَالُوا: مَا نَعْرِفُ عَبْدَكُمْ مِنْ حُرِّكُمْ، مَا نَحْنُ بِرَاجِعِينَ، إِنْ شِئْتُمْ فَاقْتُلُونَا وَإِنْ شِئْتُمْ قِفُوا لَنَا قَالَ: فَكَتَبْنَا إِلَىٰ عُمَرَ فَكَتَبَ عُمَرُ، أَنَّ عَبْدَ المُسْلِمِينَ مِنَ المُسْلِمِينَ، ذِمَّتُهُ ذِمَّتُهُمْ قَالَ: فَأَجَازَ عُمَرُ أَمَانَهُ(١).

٣٣٩٧٤ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: أَمَانُ المَرْأَةِ وَالْمَمْلُوكِ جَائِزٌ.

٣٣٩٧٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زر بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عُمَرَ قَالَ: إِنْ كَانَتْ المَرْأَةُ لَتُؤْجَرُ عَلَى المُسْلِمِينَ فَيَجُوزُ أَمَانُهَا(٢).

٣٣٩٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: ذِمَّةُ المُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَىٰ بِهَا أَدْنَاهُمْ(٣). ١٢/٤٥٤

٣٣٩٧٧ - حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ العَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُجِيرُ عَلَى المُسْلِمِينَ بَعْضُهُمْ»، أَوْ قَالَ: «رَجُلٌ مِنْهُمْ»(٤).

٣٣٩٧٨ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ذِمَّةُ المُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَىٰ بِهَا أَدْنَاهُمْ(٥).

٣٣٩٧٩ - حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ

---

(١) إسناده لا بأس به.

(٢) في إسناده عاصم بن أبي النجود وهو سيئ الحفظ للحديث.

(٣) إسناده صحيح. وقد روى في الصحيحين بهذا الإسناد مرفوعًا.

(٤) إسناده ضعيف. فيه إبهام هذا الرجل.

(٥) إسناده صحيح.

شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُجِيرُ عَلَى المُسْلِمِينَ أَدْنَاهُمْ»[١].

١٣٦- فِي الأَمَانِ مَا هُوَ وَكَيْفَ هُوَ

٣٣٩٨٠ - حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّام [عنِ حصين][٢]، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ قَالَ كَتَبَ عُمَرُ إِلَىٰ أَهْلِ الكُوفَةِ، أَنَّهُ ذُكِرَ لِي، أَنَّ [مطرس][٣] بِلِسَانِ الفَارِسِيَّةِ الأَمَنَةُ، فَإِنْ قُلْتُمُوهَا لِمَنْ لاَ يَفْقَهُ لِسَانَكُمْ فَهُوَ آمِنٌ[٤].

٣٣٩٨١ - حَدَّثَنَا رَيْحَانُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَرْزُوقُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: ١٢/ ٤٥٥ حَدَّثَنِي أَبُو فَرْقَدٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ يَوْمَ فَتَحْنَا سُوقَ الأَهْوَازِ، فَسَعَىٰ رَجُلٌ مِنَ المُشْرِكِينَ وَسَعَىٰ رَجُلاَنِ مِنَ المُسْلِمِينَ خَلْفَهُ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَسْعَىٰ وَيَسْعَيَانِ إِذْ قَالَ لَهُ أَحَدُهُمَا: مترس، فَأَخَذَاهُ فَجَاءَا بِهِ، وَأَبُو مُوسَىٰ يَضْرِبُ أَعْنَاقَ الأُسَارَىٰ حَتَّى ٱنْتَهَى الأَمْرُ إِلَى الرَّجُلِ، فَقَالَ: أَحَدُهُمَا: إِنَّ هٰذَا قَدْ جُعِلَ لَهُ الأَمَانُ، فَقَالَ: أَبُو مُوسَىٰ: وَكَيْفَ جُعِلَ لَهُ الأَمَانُ؟ قَالَ: إِنَّهُ كَانَ يَسْعَىٰ ذَاهِبًا فِي الأَرْضِ فَقُلْت لَهُ: مترس، فَقَامَ، فَقَالَ: أَبُو مُوسَىٰ: وَمَا مترس؟ قَالَ: لاَ تَخَفْ قَالَ: هٰذَا أَمَانٌ، خَلِّيَا سَبِيلَهُ، فَخَلَّيَا سَبِيلَ الرَّجُلِ[٥].

٣٣٩٨٢ - حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: حَاصَرْنَا تُسْتَرَ فَنَزَلَ الهُرْمُزَانُ عَلَىٰ حُكْمِ عُمَرَ، فَبَعَثَ بِهِ أَبُو مُوسَىٰ مَعِي، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَىٰ عُمَرَ سَكَتَ الهُرْمُزَانُ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ، فَقَالَ: عُمَرُ: تَكَلَّمْ، فَقَالَ: كَلاَمُ حَيٍّ، أَوْ كَلاَمُ مَيِّتٍ قَالَ، فَتَكَلَّمْ فَلاَ بَأْسَ، فَقَالَ: إِنَّا وَإِيَّاكُمْ مَعْشَرَ العَرَبِ مَا خَلَّىٰ اللهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ [كُنَّا نَقْتُلُكُمْ] وَنُقْصِيكُمْ، فَإِذَا كَانَ اللهُ مَعَكُمْ لَمْ يَكُنْ لَنَا بِكُمْ يَدَانِ قَالَ،

---

(١) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس ومتكلم فيه.

(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٣) وقع في «الأصول»: [مطرق] وما في المطبوع أقرب لما في الأثر التالي.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) في إسناده مرزوق بن عمرو، وأبو فرقد بيض لهما ابن حاتم في «الجرح»: (٨/ ٢٦٥)، و(٩/ ٤٢٥) ولا أعلم لهما توثيقًا يعتد به.

٤٥٦/١٢ فَقَالَ: عُمَرُ: مَا تَقُولُ يَا أَنَسُ قَالَ قُلْت يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، تَرَكْت خَلْفِي شَوْكَةً شَدِيدَةً وَعَدَدًا كَثِيرًا، إنْ قَتَلْته أَيِسَ الْقَوْمُ مِنَ الْحَيَاةِ، وَكَانَ أَشَدَّ لِشَوْكَتِهِمْ، وَإِنْ ٱسْتَحْيَيْته طَمِعَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: يَا أَنَسُ: أَسْتَحْيِي قَاتِلَ الْبَرَاءِ بْنِ مَالِكٍ وَمَجْزَأَة بْنِ ثَوْرٍ، فَلَمَّا خَشِيت أَنْ يَبْسُطَ عَلَيْهِ قُلْت لَهُ، لَيْسَ لَك إلَىٰ قَتْلِهِ سَبِيلٌ، فَقَالَ: عُمَرُ: لِمَ أَعْطَاك، أَصَبْت مِنْهُ، قُلْت: مَا فَعَلْت، وَلَكِنَّك قُلْت لَهُ، تَكَلَّمْ فَلاَ بَأْسَ، فَقَالَ: لَتَجِيئَنَّ بِمَنْ يَشْهَدُ معك، أَوْ لأَبْدَأَنَّ بِعُقُوبَتِك قَالَ، فَخَرَجْت مِنْ عَنْدِهِ فَإِذَا بِالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ قَدْ حَفِظَ مَا حَفِظْت، فَشَهِدَ عَنْدَهُ فَتَرَكَهُ، [وَأَسْلَمَ الْهُرْمُزَانُ وَفُرِضَ لَهُ][1].

٣٣٩٨٣ - [2]حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: أَتَانَا كِتَابُ عُمَرَ وَنَحْنُ بِخَانَقِينَ: إذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: لاَ تَدْخُلْ فَقَدْ أَمَّنَهُ، وَإِذَا قَالَ: لاَ تَخَفْ فَقَدْ أَمَّنَهُ، وَإِذَا قَالَ: مطرس فَقَدْ أَمَّنَهُ قَالَ: اللهُ يَعْلَمُ الأَلْسِنَةَ[3].

٣٣٩٨٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا [أُسَامَةَ، بنْ زَيْدٍ][4]، عَنْ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: أَيُّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَشَارَ إلَىٰ رَجُلٍ مِنَ ٤٥٧/١٢ الْعَدُوِّ لَئِنْ نَزَلْت لأَقْتُلَنَّكَ، فَنَزَلَ وَهُوَ يَرَىٰ، أَنَّهُ أَمَانٌ فَقَدْ أَمَّنَهُ[5].

---

(١) إسناده صحيح. حميد الطويل كان يدلس عن أنس ﷺ لكن قيل: إن مادلس أخذه من ثابت البناني وهو ثقة.

(٢) كذا في المطبوع، والأصول سقط ٱسم شيخ المصنف، وهو عند سعيد بن منصور: (٢/ ٢٧١) عن أبي معاوية، وعند عبد الرزاق (٥/ ٢١٩) عن الثوري كلاهما عن الأعمش به- وسيأتي الإسناد في الباب التالي عن وكيع عن الأعمش، ولكن بذكر شيء آخر من الكتاب.

(٣) وقع في الأصول: [الآمنة] وما أثبتناه هو المتماشي مع السياق، والموافق لما عند سعيد بن منصور: (٢/ ٢٧١)، وعبد الرزاق (٥/ ٢١٩).
- والأثر إسناده صحيح. ٱنظر التعليق السابق.

(٤) وقع في الأصول، والمطبوع: [أبو أسامة عن زيد] وهو خطأ تكرر قبل ذلك، وأسامة بن زيد الليثى يروي عن أبان، ويروي عنه وكيع، أبو أسامة حماد بن أسامة لا يروي عمن يعرف بزيد، ولا يروي عنه وكيع.

(٥) إسناده ضعيف. فيه أسامة بن زيد الليثى وليس بالقوى.

٣٣٩٨٥ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا مُوسَىٰ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ كُرَيْزٍ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ إِلَىٰ أُمَرَاءِ الأَجْنَادِ: أَيُّمَا رَجُلٍ مِنَ المُسْلِمِينَ أَشَارَ إِلَىٰ رَجُلٍ مِنْ العَدُوِّ: لَئِنْ نَزَلْت لأَقْتُلَنَّكَ فَنَزَلَ وَهُوَ يَرىٰ، أَنَّهُ أَمَانٌ فَقَدْ أَمَّنَهُ[١].

١٣٧- مَنْ كَرِهَ أَنْ يُعْطى فِي الأَمَانِ ذِمَّةَ اللهِ

٣٣٩٨٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا عَلَىٰ جَيْشٍ، أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ، فَقَالَ: «إِذَا حَاصَرْتُمْ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكُمْ عَلَىٰ أَنْ تَجْعَلُوا لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَلاَ تَجْعَلُوا لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ، وَلاَ ذِمَّةَ رَسُولِهِ ولكن اَجْعَلُوا لَهُمْ ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ آبَائِكُمْ، فَإِنَّكُمْ إِنْ تَخْفِرُوا ذِمَمَكُمْ وَذِمَمَ آبَائِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تَخْفِرُوا ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ [»، قَالَ: سُفْيَانُ قَالَ عَلْقَمَةُ: فَحَدَّثْت بِحَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ مُقَاتِلَ بْنَ حَيَّانٍ، فَقَالَ: مُقَاتِلُ بْنُ حَيَّانٍ: حَدَّثَنا مُسْلِمُ بْنُ [هيصم][٢] العَبْدِيُّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ المُقَرِّنِ المُزَنِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ[٣].

٣٣٩٨٧ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: أَتَانَا ١٢/٤٥٨ كِتَابُ عُمَرَ وَنَحْنُ بِخَانِقِينَ: إِذَا حَاصَرْتُمْ قَصْرًا فَأَرَادُوكُمْ عَلَىٰ أَنْ يَنْزِلُوا عَلَىٰ حُكْمِ اللهِ فَلاَ تُنْزِلُوهُمْ، فَإِنَّكُمْ لاَ تَدْرُونَ تُصِيبُونَ فِيهِمْ [حُكْمَ الله] أَمْ لاَ، ولكن أَنْزِلُوهُمْ عَلَىٰ حُكْمِكُمْ، ثُمَّ اَقْضُوا فِيهِمْ بَعْدُ مَا شِئْتُمْ[٤].

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. موسى بن عبيدة الربذي ليس حديثه بشيء.

(٢) وقع في «الأصول»: [جهضم] وصوبه في المطبوع من عند مسلم- إذ أخرجه من طريق «المصنف»: (١٢/ ٥٩).

(٣) أخرجه مسلم: (١٢/ ٥٥-٥٩) بأطول من ذلك.

(٤) إسناده صحيح.

١٣٨- الْغَدْرُ فِي الأَمَانِ

٣٣٩٨٨ - حَدَّثَنا وَكِيعُ بْنُ الجَرَّاحِ قَالَ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنْ [أَبِي الفَيْضِ][١]، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: كَانَ بَيْنَ مُعَاوِيَةَ وَبَيْنَ قَوْمِهِ مِنَ الرُّومِ عَهْدٌ، فَخَرَجَ مُعَاوِيَةُ يَسِيرُ فِي أَرْضِهِمْ كَيْ يَنْفَضوا فَيُغِيرَ عَلَيْهِمْ، فَإِذَا رَجُلٌ يُنَادِي فِي نَاحِيَةِ العَسْكَرِ: وَفَاءٌ لاَ غَدْرٌ، وَفَاءٌ لاَ غَدْرٌ، فَإِذَا هُوَ عَمْرُو بْنُ [عَبسَةَ][٢] قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **«مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمِهِ عَهْدٌ فَلاَ [يشد عقدةً][٣]، وَلاَ يَحِلَّهَا حَتَّىٰ يَمْضِيَ أَمَدُهَا، أَوْ يَنْبِذَ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ»**[٤].

٣٣٩٨٩ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، وَأَبُو أُسَامَةَ، قَالاَ: حَدَّثَنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«إِذَا جَمَعَ اللهُ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ يَوْمَ القِيَامَةِ رَفَعَ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءً فَقِيلَ: هٰذِهِ غَدْرَةُ فُلاَنِ بْنِ فُلاَنٍ»**[٥]. ٤٥٩/١٢

٣٣٩٩٠ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ القِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ»**[٦].

٣٣٩٩١ - حَدَّثَنا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ القِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ يُقَالَ: هٰذِهِ غَدْرَةُ فُلاَنِ بْنِ فُلاَنٍ»**[٧].

٣٣٩٩٢ - حَدَّثَنا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ

---

(١) كذا في (أ)، و(د)، وفي (م): [أبي القبيصر]، وفي المطبوع: [أبي القيص]، والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمة أبي الفيض موسى بن أيوب من «التهذيب».

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [عنبسة] خطأ، انظر ترجمته من «التهذيب».

(٣) كذا في الأصول وفي المطبوع: [ينبذ عهده].

(٤) إسناده مرسل. سليم بن عامر لم يدرك عمروبن عبسة ﷺ كما قال أبو حاتم.

(٥) أخرجه البخاري: (٦/ ٣٢٧)، ومسلم: (١٢/ ٦٢-٦٣).

(٦) أخرجه مسلم: (١٢/ ٦٣).

(٧) أخرجه البخاري: (٦/ ٣٢٧)، ومسلم: (١٢/ ٦٤).

عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ(١).

٣٣٩٩٣ - حَدَّثَنا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «**لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ القِيَامَةِ وَغَدْرَتُهُ عِنْدَ آسْتِهِ**»(٢).

٣٣٩٩٤ - حَدَّثَنا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنْ خُلَيْدِ بْنِ جَعْفَرَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ القِيَامَةِ**»(٣).

٣٣٩٩٥ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ حَدَّثَنا مِسْعَرٌ قَالَ: سَمِعْت قَتَادَةَ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿(كُلُّ) خَتَّارٍ كَفُورٍ﴾ قَالَ: الذِي يَغْدِرُ بِعَهْدِهِ.

٣٣٩٩٦ - (٤)حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يُعْرَفُ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ**»(٥).

١٣٩- مَا قَالُوا فِي أَمَانِ الصِّبْيَانِ

٣٣٩٩٧ - حَدَّثَنا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ [بْنِ](٦) المُهَاجِرِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَاوَدَ الحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ عَلَى الأَمَانِ وَهُمَا صَغِيرَانِ قَالَ: وَقَالَ سُفْيَانُ: وَأَمَانُ الصَّغِيرِ لاَ يَجُوزُ(٧).

---

(١) أنظر تخريج الحديث السابق.

(٢) إسناده ضعيف. فيه على بن زيد بن جدعان وهو ضعيف.

(٣) أخرجه مسلم: (١٢/ ٦٥).

(٤) كذا في المطبوع، والأصول: سقط آسم شيخ المصنف ولعله [عفان] كما في الإسناد قبل السابق.

(٥) أخرجه مسلم: (١٢/ ٦٥).

(٦) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [عن] خطأ، أنظر ترجمة إبراهيم بن المهاجر من «التهذيب».

(٧) إسناده مرسل. مجاهد لم يدرك ذلك، وفيه أيضًا ابن المهاجر وليس بالقوي.

١٤٠- رَفْعُ الصَّوْتِ فِي الحَرْبِ

١٢/٤٦٠ ٣٣٩٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الإِفْرِيقِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تَمَنَّوْا لِقَاءَ العَدُوِّ وَسَلُوا اللهَ العَافِيَةَ، فَإِنْ لَقِيتُمُوهُمْ فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللهَ فَإِنْ أَجْلَبُوا، أَوْ صَيَّحُوا فَعَلَيْكُمْ بِالصَّمْتِ»[١].

٣٣٩٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: وَجَبَ الإِنْصَاتُ وَالذِّكْرُ عِنْدَ [الزَّحْفِ][٢] قَالَ: ثُمَّ تَلاَ ﴿فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا﴾ قَالَ: قُلْت: وَيُجْهَرُ بِالذِّكْرِ؟ قَالَ: قَالَ: نَعَمْ.

٣٤٠٠٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَكْرَهُونَ [رَفْعَ][٣] الصَّوْتِ عِنْدَ ثَلاَثٍ: عَنْدَ القِتَالِ، وَعِنْدَ الجَنَائِزِ، وَعِنْدَ الذِّكْرِ[٤].

٣٤٠٠١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي العَلاَءِ، [عَنْ][٥] سَعِيدِ ١٢/٤٦٢ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّهُ كَرِهَ رَفْعَ الصَّوْتِ عِنْدَ القِتَالِ، وَعِنْدَ قِرَاءَةِ القُرْآنِ، وَعِنْدَ الجَنَائِزِ.

٣٤٠٠٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ المَدِينَةِ، عَنْ كَاتِبِ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ: كَتَبَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أَوْفَىٰ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لاَ تَمَنَّوْا لِقَاءَ العَدُوِّ وَسَلُوا اللهَ العَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَإِنْ أَجْلَبُوا وَصَيَّحُوا فَعَلَيْكُمْ بِالصَّمْتِ»[٦].

٣٤٠٠٣ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ،

---

(١) إسناده ضعيف، فيه عبد الرحمن بن زياد الإفريقي، وهو ضعيف، ليس بشيء.
(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [الرجمن] خطأ.
(٣) ليست في الأصول، وزادها في المطبوع من «فضائل القرآن».
(٤) في إسناده عنعنة قتادة وهو مدلس.
(٥) كذا في الأصول، وهو المتماشي مع السياق، وفي المطبوع: [وعن].
(٦) إسناده ضعيف. فيه إبهام الرجل المدني.

عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَصَوْتُ أَبِي طَلْحَةَ فِي الجَيْشِ خَيْرٌ مِنْ فِئَةٍ»[١].

١٤١- مَا يُدْعَى بِهِ عِنْدَ لِقَاءِ العَدُوِّ

٣٤٠٠٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا لَقِيَ العَدُوَّ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضُدِي وَنَصِيرِي، بِك أَحُولُ وَبِك أَصُولُ وَبِك أُقَاتِلُ»[٢].

٣٤٠٠٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، [قال:] سَمِعْت ابن أَبِي أَوْفَىٰ يَقُولُ: دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الأَحْزَابِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ ١٢/٤٦٣ الكِتَابِ سَرِيعَ الحِسَابِ هَازِمَ الأَحْزَابِ ٱهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ»[٣].

١٤٢- الرَّجُلُ يَدْخُلُ بِأَمَانٍ فَيُقْتَلُ

٣٤٠٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُبَارَكٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ مُسْلِمٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الهِنْدِ قَدِمَ بِأَمَانٍ إِلَىٰ عَدَنَ فَقَتَلَهُ رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ بِأَخِيهِ فَكَتَبَ فِي ذَلِكَ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ فَكَتَبَ أَنْ لاَ تَقْتُلَهُ وَخُذْ مِنْهُ الدِّيَةَ فَابْعَثْ بِهَا إِلَىٰ وَرَثَتِهِ، وَأَمَرَ بِهِ فَسُجِنَ

٣٤٠٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ حَبِيبٍ المُعَلِّمِ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ المُشْرِكِينَ حَجَّ، فَلَمَّا رَجَعَ صَادِرًا لَقِيَهُ رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ فَقَتَلَهُ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُؤَدىٰ دِيَتُهُ إِلَىٰ أَهْلِهِ[٤].

٣٤٠٠٨ - حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ المُشْرِكِينَ قَتَلَ رَجُلًا مِنَ المُسْلِمِينَ، ثُمَّ دَخَلَ بِأَمَانٍ فَقَتَلَهُ أَخُوهُ، فَقَضَىٰ عَلَيْهِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ بِالدِّيَةِ وَجَعَلَهَا عَلَيْهِ فِي مَالِهِ وَحَبَسَهُ فِي السِّجْنِ، وَبَعَثَ بِدِيَتِهِ ١٢/٤٦٤

---

(١) إسناده ضعيف. فيه على بن زيد بن جدعان وهو ضعيف.

(٢) إسناده مرسل. أبو مجلز من التابعين.

(٣) أخرجه البخاري: (٧/ ٤٦٩)، ومسلم: (١٢/ ٦٩).

(٤) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

إِلَىٰ وَرَثَتِهِ مِنْ أَهْلِ الحَرْبِ.

١٤٣- الرَّجُلُ يُسْلِمُ وَهُوَ فِي دَارِ الحَرْبِ فَيَقْتُلُهُ الرَّجُلُ [وهو ثمّ][1].

٣٤٠٠٩ - حَدَّثَنا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، وَعَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إبْرَاهِيمَ: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾، قَالاَ: الرَّجُلُ يُسْلِمُ فِي دَارِ الحَرْبِ فَيَقْتُلُهُ الرَّجُلُ لَيْسَ عَلَيْهِ الدِّيَةُ وَعَلَيْهِ الكَفَّارَةُ.

٣٤٠١٠ - حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ إدْرِيسَ، عَنْ عِيسَىٰ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ قَالَ: مِنْ أَهْلِ العَهْدِ وَلَيْسَ بِمُؤَمَّنٍ.

٣٤٠١١ - حَدَّثَنا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي يَحْيَىٰ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ هُوَ الرَّجُلُ يَكُونُ مُعَاهِدًا، أَوْ يَكُونُ قَوْمُهُ أَهْلَ عَهْدٍ فَيُسْلِمُ إِلَيْهِمْ دِيَتَهُ وَيَعْتِقُ الذي أَصَابَهُ رَقَبَةً[2].

٣٤٠١٢ - حَدَّثَنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ: ﴿فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ الرَّجُلُ يُقْتَلُ وَقَوْمُهُ مُشْرِكُونَ، لَيْسَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَهْدٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ، فَإِنْ قَتَلَ مُسْلِمٌ مِنْ قَوْمٍ مُشْرِكِينَ وَبَيْنَهُمْ وبَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَهْدٌ فَعَلَيْهِ رَقَبَةٌ مُؤْمِنَةٌ: وَتُؤَدىٰ دِيَتُهُ إِلَىٰ قَوْمِهِ الذين بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ١٢/٤٦٥ عَهْدٌ فَيَكُونُ مِيرَاثُهُ لِلْمُسْلِمِينَ، وَيَكُونُ عَقْلُهُ عَلَيْهِمْ لِقَوْمِهِ المُشْرِكِينَ الذين بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَهْدٌ فَيَرِثُ المُسْلِمُونَ مِيرَاثَهُ وَيَكُونُ عَقْلُهُ لِقَوْمِهِ لأَنَّهُمْ يَعْقِلُونَ عَنْهُ.

---

(١) كذا في (أ)، و(د)، وفي (م): [وهو نائم] ولم تتضح لمحقق المطبوع.

(٢) إسناده ضعيف. فيه عطاء بن السائب وكل من روى عنه بخلاف شعبة، والثوري فقد روى عنه بعد اختلاطه.

١٤٤- بَابُ مَنْ أَسْلَمَ عَلَى شَيْءٍ فَهُوَ لَهُ[١]

٣٤٠١٣ - حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَىٰ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنْ مُنِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ قَالَ: قَدِمْت عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَسْلَمْت وَقُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، اجْعَلْ لِقَوْمِي مَا أَسْلَمُوا عَلَيْهِ قَالَ: فَفَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ[٢].

٣٤٠١٤ - حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ عَبْدِ اللهِ البَجَلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَان بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ صَخْرِ بْنِ العَيْلَةِ قَالَ: أَخَذْت عَمَّةَ المُغِيرَةِ فَقَدِمْت بِهَا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَجَاءَ المُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فَسَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَمَّتَهُ وَأَخْبَرَ أَنَّهَا ١٢/٤٦٦ عِنْدِي، فَدَعَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فقال: «يَا صَخْرُ، إِنَّ القَوْمَ إِذَا أَسْلَمُوا أَحْرَزُوا أَمْوَالَهُمْ»، قَالَ: فدفعناها إِلَيْهِ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَعْطَانِي مَاءً لِبَنِي سُلَيْمٍ فَأَسْلَمُوا فَأَتَوْا نَبِيَّ اللهِ ﷺ فَسَأَلُوهُ المَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا صَخْرُ، إِنَّ القَوْمَ إِذَا أَسْلَمُوا أَحْرَزُوا أَمْوَالَهُمْ وَدِمَاءَهُمْ فَادْفَعْهُ إِلَيْهِمْ فَدَفَعْتُهُ»[٣].

٣٤٠١٥ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ قَالَ: سَأَلْتُ عُبَيْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ عَمَّنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ السَّوَادِ، فَقَالَ: مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ السَّوَادِ مِمَّنْ لَهُ ذِمَّةٌ فَلَهُ أَرْضُهُ وَمَالُهُ، وَمَنْ أَسْلَمَ مِمَّنْ لاَ ذِمَّةَ لَهُ، وَإِنَّمَا أُخِذَ عَنْوَةً فَأَرْضُهُ لِلْمُسْلِمِينَ قَالَ عُبَيْدُ اللهِ: هٰذا فِي كِتَابِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ.

٣٤٠١٦ - حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: أَيُّمَا مَدِينَةٌ فُتِحَتْ عَنْوَةً فَأَسْلَمَ أَهْلُهَا فَهُمْ أَحْرَارٌ. وَأَمْوَالُهُمْ لِلْمُسْلِمِينَ.

---

(١) هذا العنوان ليس في الأصول، وأثبته في المطبوع لمناسبة الأحاديث التي تحته، ومخالفتها للعنوان السابق فتركته.

(٢) إسناده ضعيف. الحارث ليس بالقوى، ومنير بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٨/ ٤١٠)، وأبو ه لا أدري من هو .

(٣) إسناده ضعيف. عثمان بن أبي حازم لم يوثقه إلا ابن حبان، ولم يروعنه غير أبان، وأبان متكلم فيه، وتوثيق ابن حبان للمجاهيل معروف.

٣٤٠١٧ - حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ المِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ هَانِئِ بْنِ [يَزِيدَ][١] ذَكَرَ، أَنَّهُ وَفَدَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي قَوْمِهِ، وَأَنَّهُ لَمَّا حَضَرَ خُرُوجَ القَوْمِ إِلَىٰ بِلاَدِهِمْ أَعْطَىٰ كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَرْضًا فِي بِلاَدِهِ حَيْثُ أَحَبَّ[٢]. ١٢/٤٦٧

٣٤٠١٨ - حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: مَنْ أَسْلَمَ أَحْرَزَ لَهُ إِسْلاَمُهُ نَفْسَهُ وَمَالَهُ إِلَّا الأَرْضَ لأَنَّهُ أَسْلَمَ وَهُوَ فِي غَيْرِ مَنَعَةٍ.

٣٤٠١٩ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ غَالِبٍ العَبْدِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي نُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَوْ جَدِّ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ قَوْمِي أَسْلَمُوا عَلَىٰ أَنْ جَعَلْت لَهُمْ كَذَا وَكَذَا قَالَ: «**إِنْ شِئْت رَجَعْت فِيهِ وَتَرْكُهُ أَفْضَلُ**»[٣].

٣٤٠٢٠ - حَدَّثَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ [الْبَهْرَانِيِّ][٤]، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: أَمَّا مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ فَلَهُ مَا أَسْلَمَ عَلَيْهِ مِنْ أَهْلٍ أَوْ مَالٍ، وَأَمَّا أَرْضُهُ فَهِيَ كَائِنَةٌ فِيمَا أَفَاءَ اللهُ عَلَى المُسْلِمِينَ.

٣٤٠٢١ - حَدَّثَنا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ وَالزُّهْرِيِّ، قَالاَ: مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَكُونَ لِلرَّجُلِ مَا أَسْلَمَ عَلَيْهِ.

١٤٥- قَبُولُ هَدَايَا المُشْرِكِينَ

٣٤٠٢٢ - حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنْ عَلِيٍّ

---

(١) وقع في الأصول: [شريح] خطأ، فهو المقدام بن شريح بن هانئ بن يزيد، انظر ترجمته، وترجمة جده من «التهذيب».

(٢) في إسناده المقدام بن شريح بن هانئ، وهو يروي عن أبيه، ولم أر له رواية عن جده، ولا أدري أسمع منه أم لا.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه إبهام الرجل النميري وأبيه.

(٤) كذا في (أ)، و(د)، وفي (م): [النهراني]، وفي المطبوع: [البهرالى]، والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمته من «التهذيب».

بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَهْدَى الأُكَيْدِرُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ جَرَّةً مِنْ مَنٍّ فَجَعَلَ يَقْسِمُهَا بَيْنَنَا[١]. ٤٦٨/١٢

٣٤٠٢٣ - حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أُكَيْدِرَ دُومَةَ أَهْدَىٰ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثَوْبَ حَرِيرٍ، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا، فَقَالَ: «شَقِّقْهُ خُمُرًا بَيْنَ النِّسْوَةِ»[٢].

٣٤٠٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: ثُمَّ إِنَّ الأُمَرَاءَ بَعْدُ قَبِلُوا هَدَايَاهُمْ.

٣٤٠٢٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن عَوْنٍ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّ عِيَاضَ بْنَ حِمَارٍ أَهْدَىٰ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ هَدِيَّةً، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا عِيَاضُ، هَلْ كُنْت أَسْلَمْت؟» فَقَالَ: لاَ، فَرَدَّهَا عَلَيْهِ، وَقَالَ: «إِنَّا لاَ نَقْبَلُ زَبَدَ المُشْرِكِينَ»، قَالَ ابن عَوْنٍ: قُلْت لِلْحَسَنِ: مَا الزَّبَدُ؟ قَالَ: الرِّفْدُ[٣].

٣٤٠٢٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، أَنَّ دِحْيَةَ الكَلْبِيَّ أَهْدَىٰ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ جُبَّةً وَخُفَّيْنِ فَقَبِلَهُمَا وَلَبِسَهُمَا حَتَّىٰ خَرَقَهُمَا، وَيُقْسِمُ الشَّعْبِيُّ: مَا يُدْرَىٰ [ذَكِيٌّ هُمَا] أَمْ لاَ[٤]. ٤٦٩/١٢

٣٤٠٢٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ المُقَوْقِسَ أَهْدَىٰ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ هَدِيَّةً فَقَبِلَهَا[٥].

١٤٦- سَهْمُ ذَوِي القُرْبَىٰ لِمَنْ هُوَ

٣٤٠٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف.

(٢) إسناده مرسل. عروة بن الزبير من التابعين.

(٣) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

(٤) إسناده مرسل. عامر الشعبي من التابعين، وفيه أيضًا جابر الجعفي وهو كذاب.

(٥) إسناده مرسل. سعد بن إبراهيم من صغار التابعين، وفيه أيضًا موسى بن عبيدة وليس بشيء.

الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَهْمَ ذَوِي الْقُرْبَىٰ عَلَىٰ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ(١).

٣٤٠٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْبَرِيدِ قَالَ: حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ قَالَ: سَمِعْت عَلِيًّا يَقُولُ: قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، إنْ رَأَيْت أَنْ تُوَلِّيَنَا حَقَّنَا مِنَ الْخُمُسِ فِي كِتَابِ اللهِ فَاقْسِمْهُ حَيَاتَك كَيْ لاَ يُنَازِعَنِّيهِ أَحَدٌ بَعْدَك قَالَ: فَفَعَلَ ذَلِكَ قَالَ: فَوَلاَنِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَسَمْته حَيَاةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ وَلاَنِيهِ أَبُو بَكْرٍ فَقَسَمْته حَيَاةَ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ وَلاَنِيهِ عُمَرُ فَقَسَمْته حَيَاةَ عُمَرَ، حَتَّىٰ كَانَتْ آخِرُ سَنَةٍ مِنْ سِنِي عُمَرَ، [فَإِنه أَتَاهُ] مَالٌ كَثِيرٌ فَعَزَلَ حَقَّنَا، ثُمَّ أَرْسَلَ إلَيَّ، فَقَالَ: هٰذا حَقُّكُمْ فَخُذْهُ فَاقْسِمْهُ حَيْثُ كُنْت تَقْسِمُهُ، فَقُلْت: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، بِنَا عَنْهُ الْعَامَ غِنًى، وَبِالْمُسْلِمِينَ إلَيْهِ حَاجَةٌ فَرُدَّهُ عَلَيْهِمْ تِلْكَ السَّنَةَ، ثُمَّ لَمْ يَدْعُنَا إلَيْهِ أَحَدٌ بَعْدَ عُمَرَ حَتَّىٰ قُمْت مَقَامِي هٰذا، فَلَقِيت الْعَبَّاسَ بَعْدَمَا خَرَجْت مِنْ عِنْدِ عُمَرَ، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ، لَقَدْ حَرَمْتَنَا الْغَدَاةَ شَيْئًا لاَ يُرَدُّ عَلَيْنَا أَبَدًا إلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَكَانَ رَجُلًا دَاهِيًا(٢).

٣٤٠٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ، أَنَّ نَجْدَةَ كَتَبَ إلَى ابن عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ سَهْمِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ لِمَنْ هُوَ فَكَتَبَ؟ كَتَبْت تَسْأَلُنِي، عَنْ سَهْمِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ لِمَنْ هُوَ؟ فَهُوَ لَنَا قَالَ: إنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ دَعَانَا إلَىٰ أَنْ نَنْكِحَ مِنْهُ أَيِّمَنَا وَنَخْدُمَ مِنْهُ عَائِلَنَا وَنَقْضِيَ مِنْهُ عَنْ غَارِمِنَا، فَأَبَيْنَا ذَلِكَ إلَّا أَنْ يُسَلِّمَهُ لَنَا جَمِيعًا فَأَبَىٰ أَنْ يَفْعَلَ فَتَرَكْنَاهُ عَلَيْهِ(٣).

٣٤٠٣١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ

(١) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، ومتكلم فيه أيضًا.

(٢) إسناده ضعيف. الحسن بن ميمون الخندفي ليس بالقوي، وقال البخاري: لا يتابع على حديثه.

(٣) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق، وهو مدلس ومتكلم فيه أيضًا.

بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الحَنَفِيَّةِ قَالَ: ٱخْتَلَفَ النَّاسُ بَعْدَ وَفَاةِ [رسول الله] ﷺ فِي هَذَيْنِ السَّهْمَيْنِ: سَهْمٌ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَسَهْمٌ لِذَوِي القُرْبَىٰ، فَقَالَتْ طَائِفَةٌ: سَهْمُ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِلْخَلِيفَةِ مِنْ بَعْدِهِ، وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: سَهْمٌ لِذَوِي القُرْبَىٰ لِقَرَابَةِ الخَلِيفَةِ، فَأَجْمَعُوا عَلَىٰ أَنْ يَجْعَلُوا هَذَيْنِ السَّهْمَيْنِ فِي الكُرَاعِ، وَفِي العِدَّةِ فِي سَبِيلِ اللهِ.

٣٤٠٣٢ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ لَمَّا [قَامَ] بَعَثَ بِهَذَيْنِ السَّهْمَيْنِ: سَهْمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَسَهْمِ ذَوِي القُرْبَىٰ، يَعْنِي لِبَنِي هَاشِمٍ.

٣٤٠٣٣ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنِ الحَسَنِ، عَنِ السُّدِّيِّ ﴿وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ قَالَ: هُمْ بَنُو عَبْدِ المُطَّلِبِ.

٣٤٠٣٤ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ سَعِيدِ المَقْبُرِيِّ قَالَ: كَتَبَ نَجْدَةُ إِلَى ابن عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ سَهْمِ ذَوِي القُرْبَىٰ فَكَتَبَ إِلَيْهِ ابن عَبَّاسٍ: إِنَّا كُنَّا نَزْعُمُ أَنَّا نَحْنُ هُمْ، فَأَبَىٰ ذَلِكَ عَلَيْنَا قَوْمُنَا[1]. ١٢/ ٤٧٢

٣٤٠٣٥ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ فِي هَٰذِهِ الآيَةِ ﴿لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ قَالَ: لَمْ يُعْطِ أَهْلَ البَيْتِ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الخُمُسَ [أبو بكر][2] وَلاَ عُمَرُ، وَلاَ غَيْرُهُمَا، فَكَانُوا يَرَوْنَ، أَنَّ ذَلِكَ إِلَى الإِمَامِ يَضَعُهُ فِي سَبِيلِ اللهِ وَفِي الفُقَرَاءِ حَيْثُ أَرَادَهُ اللهُ[3].

١٤٧- الرَّجُلُ يَغْزُو وَوَالِدَاهُ حَيَّانِ أَلَهُ ذَلِكَ؟

٣٤٠٣٦ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه أبو معشر نجيح بن عبد الرحمن وهو ضعيف

(٢) زيادة من (أ)، و(م) سقطت من (د)، والمطبوع.

(٣) إسناده مرسل. الحسن لم يدرك أبا بكر أوعمر- رضي الله عنهما- وفيه أيضًا أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث.

عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أُبَايِعُك عَلَى الجِهَادِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**هَلْ لَك وَالِدَانِ**، قَالَ: نَعَمْ قَالَ: **ٱنْطَلِقْ فَجَاهِدْ فِيهِمَا مُجَاهِدًا حَسَنًا**»(١).

٣٤٠٣٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ وَسُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي العَبَّاسِ المَكِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الجِهَادِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَحَيٌّ وَالِدَاك**، قَالَ: نَعَمْ قَالَ: **فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ**»(٢). ١٢/ ٤٧٣

٣٤٠٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ كُرَيْبٍ قَالَ: جَاءَتْ ٱمْرَأَةٌ إِلَى ابن عَبَّاسٍ وَابْنُهَا يُرِيدُ الغَزْوَ وَأُمُّهُ تَكْرَهُ لَهُ، فَقَالَ لَهُ ابن عَبَّاسٍ: **أَطِعْ وَالِدَتَك وَاجْلِسْ عِنْدَهَا**(٣).

٣٤٠٣٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَىٰ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابن عَبَّاسٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَرَدْت أَنْ أَغْزُوَ، وَإِنَّ أَبَوِيَّ يَمْنَعَانِي قَالَ: **أَطِعْ أَبَوَيْك وَاجْلِسْ فَإِنَّ الرُّومَ سَتَجِدُ مَنْ يَغْزُوهَا غَيْرَك**(٤).

٣٤٠٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ طَلْحَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ السُّلَمِيِّ قَالَ: جِئْت رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقُلْت، يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أُرِيدُ الجِهَادَ مَعَك فِي سَبِيلِ اللهِ أَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجهَ اللهِ قَالَ: «**حَيَّةٌ أُمُّك** قُلْت: نَعَمْ قَالَ: **الزَمْهَا**، قُلْت: مَا أَرَىٰ فِيهِمْ رَسُولَ اللهِ ﷺ غِنًى، **فَأَعَدْت** عَلَيْهِ مِرَارًا، فَقَالَ: **الزَمْ رِجْلَيْهَا فَثَمَّ الجَنَّةُ**»(٥).

---

(١) إسناده ضعيف. عطاء بن السائب كان قد ٱختلط، ورواية ابن فضيل عنه كثيرة التخاليط والغرائب.

(٢) أخرجه البخاري: (٦/ ١٦٢)، ومسلم: (١٦/ ١٥٦).

(٣) إسناده صحيح.

(٤) في إسناده عنعنة قتادة، وهو يدلس، لكن يشهد له ما قبله.

(٥) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، ومتكلم فيه أيضًا، وقد أخطا في هذا الإسناد في قوله عن أبيه- كما ذكر ابن حجر في ترجمة طلحة بن معاوية من «الإصابة».

٣٤٠٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلَيْنِ تَرَكَا أَبَاهُمَا شَيْخًا كَبِيرًا وَغَزَوَا، فَبَلَغَ ذَٰلِكَ عُمَرَ فَرَدَّهُمَا إِلَىٰ أَبِيهِمَا، وَقَالَ: لاَ تُفَارِقَاهُ حَتَّىٰ يَمُوتَ[١].

٣٤٠٤٢ - حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ سَأَلَ رَجُلٌ عُبَيْدَ بْنَ ١٢/ ٤٧٤ عُمَيْرٍ: أَيَغْزُو الرَّجُلُ وَأَبَوَاهُ كَارِهَانِ، أَوْ أَحَدُهُمَا؟ قَالَ: لاَ.

٣٤٠٤٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، [عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُقْبَةَ][٢]، عَنْ سَالِمٍ، أَوْ عَبْدِ اللهِ بْنِ [عُتبةَ][٣]: أَرَادَ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ الغَزْوَ فَأَتَتْ أُمُّهُ عُمَرَ فَأَمَرَهُ أَنْ يُقِيمَ، فَلَمَّا وُلِّيَ عُثْمَان أَرَادَ الغَزْوَ فَأَتَتْ أُمُّهُ عُثْمَانَ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُقِيمَ، فَقَالَ: إِنَّ عُمَرَ لَمْ يُجْبِرْنِي أَوَ يَعْزِمْ عَلَيَّ، فَقَالَ: لَكِنِّي أُجْبِرُك[٤].

٣٤٠٤٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ مَعَنْ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَن قَالَ: غَزَا رَجُلٌ نَحْوَ الشَّامِ، يُقَالَ لَهُ شَيْبَانُ، وَلَهُ أَبٌ شَيْخٌ كَبِيرٌ، فَقَالَ: أَبُوهُ فِي ذَٰلِكَ شَعْرًا:

أَشَيْبَانُ مَا يُدْرِيك أَنَّ رُبَّ لَيْلَةٍ ... [غبقْتُك فِيهَا وَالغَبوقُ][٥] حَبِيبُ
أَأَمْهَلْتنِي حَتَّىٰ إِذَا مَا تَرَكْتَنِي ... أَرى الشَّخْصَ كَالشَّخْصَيْنِ وَهُوَ قَرِيبُ
أَشَيْبَانُ [أرْبَاب الجُيُوشُ تَجِدُهُمْ][٦] ... يُقَاسُونَ أَيَّامًا بِهِنَّ خُطُوبُ

قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ فَرَدَّهُ[٧].

---

(١) إسناده مرسل. عروة بن الزبير لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) سقطت من الأصول، واستدركها في المطبوع من «سنن سعيد بن منصور»: (٢/ ١٦٤).

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [عيينة]، وفي «سنن سعيد»: (٢/ ١٦٤): [عبدالله].

(٤) في إسناده شك ابن عقبة، وسالم بن عبد الله لم يدرك جده، ولم يسمع من عثمان ﷺ.

(٥) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [عنقتك فيها والعنوق]، والغبوق الشرب بالعشى، وخص بعضهم به اللبن- أنظر مادة «غبق» من «اللسان».

(٦) كذا في (أ)، و(م) وفي (د)، والمطبوع: [إن بات الجيوش تحدهم].

(٧) إسناده مرسل. معن لم يدرك عمر ﷺ.

١٢/٤٧٥ ٣٤٠٤٥ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: إِذَا أَذِنَتْ لَكَ أُمُّكَ فِي الجِهَادِ وَأَنْتَ تَعْلَمُ، أَنَّ هَوَاهَا عِنْدَكَ فِي الجُلُوسِ: فَاجْلِسْ.

٣٤٠٤٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا مِسْعَرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الجِهَادِ، فَقَالَ: «لَكَ حَوْبَةٌ» قَالَ: نَعَمْ قَالَ: «ٱجْلِسْ عِنْدَهَا»(١).

١٤٨- الْعَبْدُ يُقَاتِلُ عَلَى فَرَسِ مَوْلَاهُ

٣٤٠٤٧ - حَدَّثَنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: إِذَا قَاتَلَ العَبْدُ عَلَىٰ فَرَسِ مَوْلَاهُ فَقُسِمَ لِلْمُسْلِمِينَ قُسِمَ لِفَرَسِ مَوْلَاهُ كَمَا يُقْسَمُ لِخَيْلِ المُسْلِمِينَ فَكَانَ لِمَوْلَاهُ، وَيُقْسَمُ لِلْعَبْدِ كَمَا يُقْسَمُ لِرَجُلٍ مِنَ المُسْلِمِينَ.

١٤٩- فِي أَهْلِ الذِّمَّةِ وَالنُّزُولِ عَلَيْهِمْ

٣٤٠٤٨ - حَدَّثَنا حَفْصٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، أَنَّ عُمَرَ جَعَلَ عَلَىٰ أَهْلِ السَّوَادِ ضِيَافَةً ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لِابْنِ السَّبِيلِ(٢).

٣٤٠٤٩ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ٱشْتَرَطَ عَلَىٰ أَهْلِ السَّوَادِ ضِيَافَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ١٢/٤٧٦ فَكَانَ أَحَدُهُمْ يَقُولُ: سِيَّاهُ سِيَّاهُ، يَعْنِي لَيْلَةً(٣).

٣٤٠٥٠ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ: أَنَّ عُمَرَ ٱشْتَرَطَ ضِيَافَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، وَأَنْ يُصْلِحُوا القَنَاطِرَ، وَإِنْ قُتِلَ رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ بِأَرْضِهِمْ فَعَلَيْهِمْ دِيَتُهُ(٤).

٣٤٠٥١ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ

(١) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده مرسل. ابن أبي ليلى لم يسمع من عمر ﷺ على الصحيح.

(٤) في إسناده عنعنة قتادة وهو مدلس.

بْنِ مُضَرِّبٍ العَبْدِيِّ، عَنْ عُمَرَ: أَنَّهُ ٱشْتَرَطَ عَلَىٰ أَهْلِ الذِّمَّةِ ضِيَافَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ حَبَسَهُمْ مَطَرٌ، أَوْ مَرَضٌ فَيَوْمَيْنِ، فَإِنْ أَقَامُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَلَمْ يَكلفوا إِلَّا مَا يُطِيقُونَهُ[(١)].

٣٤٠٥٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فَمَا بَعْدَهَا فَهُوَ صَدَقَةٌ»[(٢)].

٣٤٠٥٣ - حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ ابن عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الخُزَاعِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ١٢/ ٤٧٧ ضَيْفَهُ جَائِزَتُهُ يَوْمًا وَلَيْلَةً، وَلاَ يَحِلُّ لِضَيْفٍ أَنْ يَثْوِيَ عِنْدَ صَاحِبِهِ حَتَّىٰ يُحْرِجَهُ، الضِّيَافَةُ ثَلَاثٌ، وَمَا أَنْفَقَ عَلَيْهِ بَعْدَ ثَلَاثٍ فَهُوَ صَدَقَةٌ»[(٣)].

٣٤٠٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن سَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، أَنَّ مِمَّا أَخَذَ عُمَرُ عَلَىٰ أَهْلِ الذِّمَّةِ ضِيَافَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ[(٤)].

٣٤٠٥٥ - حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي ابن سُرَاقَةَ، أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الجَرَّاحِ كَتَبَ لأَهْلِ دَيْرِ طَبَايَا: عَلَيْكُمْ إِنْزَالُ الضَّيْفِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَأَنَّ ذِمَّتَنَا بَرِيئَةٌ مِنْ مَعَرَّةِ الجَيْشِ[(٥)].

٣٤٠٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، وَمَا وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ[(٦)].

٣٤٠٥٧ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: نَزَلَ ابن عُمَرَ بِقَوْمٍ،

---

(١) في إسناده عنعنة قتادة وهو مدلس، ورواية إسرائيل عنه بعد ٱختلاطه.

(٢) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عمرو بن علقمة وليس بالقوى خاصة في أبي سلمة.

(٣) أخرجه البخاري: (١٠/ ٥٤٨)، ومسلم: (٢/ ٢٧).

(٤) في إسناده إبهام الرجل الأنصاري.

(٥) في إسناده عثمان بن عبد الله بن سراقة، ولا أظنه أدرك أبا عبيدة ﷺ فإنه قديم الوفاة.

(٦) إسناده صحيح.

فَلَمَّا مَضَىٰ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ قَالَ: يَا نَافِعُ، أَنفِقْ عَلَيْنَا فَإِنَّهُ لاَ حَاجَةَ لَنَا أَنْ يُتَصَدَّقَ عَلَيْنَا[١]. ١٢/٤٧٨

٣٤٠٥٨ - حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الوَاحِدِ بْنِ أَيْمَنَ قَالَ: كَانَ الحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ يَنْزِلُ عَلَيْنَا، فَإِذَا أَنْفَقْنَا عَلَيْهِ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ أَبَىٰ أَنْ يَأْخُذَ مِنَّا.

٣٤٠٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: لِلْمُسَافِرِ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ عَلَىٰ مَنْ مَرَّ بِهِ، فَمَا جَازَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ[٢].

٣٤٠٦٠ - حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قَالَ: حَقُّ الضَّيْفِ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا جَازَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ

٣٤٠٦١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الجَوْنِيِّ قَالَ: سَمِعْت جُنْدُبًا البَجَلِيَّ يَقُولُ: كُنَّا نُصِيبُ مِنْ طَعَامِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ نُشَارِكَهُمْ فِي بُيُوتِهِمْ، وَنَأْخُذُ العِلْجَ فَيَدُلُّنَا مِنَ القَرْيَةِ إِلَى القَرْيَةِ[٣].

٣٤٠٦٢ - حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ وَقَاءَ الأَسَدِيِّ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ قَالَ: كُنَّا مَعَ سَلْمَانَ الفَارِسِيِّ فِي غَزَاةٍ إِمَّا فِي جَلُولاَءَ، وَإِمَّا فِي نَهَاوَنْدَ قَالَ: فَمَرَّ رَجُلٌ وَقَدْ جَنَىٰ فَاكِهَةً قَالَ: فَجَعَلَ يَقْسِمُهَا بَيْنَ أَصْحَابِهِ، فَمَرَّ سَلْمَانُ فَسَبَّهُ، فَرَدَّ عَلَىٰ سَلْمَانَ وَهُوَ لاَ يَعْرِفُهُ قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: هٰذَا سَلْمَانُ، فَرَجَعَ إِلَىٰ سَلْمَانَ يَعْتَذِرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: مَا يَحِلُّ لأَهْلِ الذِّمَّةِ يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، فَقَالَ: ثَلاَثٌ: مِنْ عَمَاك إِلَىٰ هُدَاك، وَمِنْ فَقْرِك إِلَىٰ غِنَاك، وَإِذَا صَحِبْت الصَّاحِبَ مِنْهُمْ تَأْكُلُ مِنْ طَعَامِهِ وَيَأْكُلُ مِنْ طَعَامِك وَتَرْكَبُ دَابَّتَهُ، وَلاَ تَصْرِفُهُ عَنْ وَجْهٍ يُرِيدُهُ[٤]. ١٢/٤٧٩

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده ضعيف. فيه وقاء بن إياس الأسدي وهو ضعيف.

١٥٠- الْخَيْلُ وَمَا ذُكِرَ فِيهَا مِنْ الْخَيْرِ

٣٤٠٦٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ»**[١].

٣٤٠٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَمُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ البَارِقِيِّ رَفَعَهُ قَالَ: الخَيْرُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِي الخَيْلِ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ الأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ، وَزَادَ ابن إِدْرِيسَ فِي حَدِيثِهِ: وَالإِبِلُ [عِزٌّ][٢] أَهْلِهَا، وَالْغَنَمُ بَرَكَةٌ[٣].

٣٤٠٦٥ - حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ ابن أَبِي السَّفَرِ، عَنْ عُرْوَةَ البَارِقِيِّ ١٢/ ٤٨٠ قَالَ سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ: **«الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ الأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ»**[٤].

٣٤٠٦٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ [بْنِ][٥] عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: رَأَيْت النَّبِيَّ ﷺ يَلْوِي نَاصِيَةَ فَرَسِهِ [علىٰ إِصْبَعِهِ] وَيَقُولُ: **«الْخَيْرُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِي الخَيْلِ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ الأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ»**[٦].

٣٤٠٦٧ - حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنْ عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ بَهْرَامَ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ،

---

(١) أخرجه البخاري: (٦/ ٦٤)، ومسلم: (١٣/ ٢٤).

(٢) كذا في (أ)، و(م) وهو ما عند ابن ماجه (٢٣٠٥) من طريق ابن إدريس، وسقط الأثر من (د)، وفي المطبوع: [عير].

(٣) أخرجه البخاري: (٦/ ٦٤)، ومسلم: (١٣/ ٢٥-٢٦) ولم يذكرا الزيادة.

(٤) أنظر السابق.

(٥) وقع في الأصول: (عن)، والصواب ما أثبتناه فكذا أخرجوه من طريق «المصنف»، وغيره، أنظر «تحفة الأشراف»: (٢/ ٤٣٤).

(٦) أخرجه مسلم: (١٣/ ٢٥).

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الخَيلَ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيها الخَيْرِ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ الأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ»(١).

٣٤٠٦٨ - حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْبَرَكَةُ فِي نَوَاصِي الخَيْلِ»(٢).

١٢/٤٨١ ٣٤٠٦٩ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا ابن عَوْنٍ، عَنْ سَعِيدٍ البَزَّارِ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ وَأَهْلُهَا مُعَانُونَ عَلَيْهَا»(٣).

٣٤٠٧٠ - حَدَّثَنا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ شَبِيبِ بْنِ غَرْقَدَةَ، عَنْ عُرْوَةَ البَارِقِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْخَيْرُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِي الخَيْلِ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ»(٤).

٣٤٠٧١ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: مَنْ ٱرْتَبَطَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللهِ كَانَ رَوْثُهُ وَبَوْلُهُ وَعَلَفُهُ وَكَذَا وَكَذَا فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ(٥).

٣٤٠٧٢ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ بَهْرَام عَن شَهْرِ بْن حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ ٱرْتَبَطَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللهِ فَأَنْفَقَ عَلَيْهِ ٱحْتِسَابًا كَانَ شِبَعُهُ وَجُوعُهُ، ظَمَؤُهُ وَرِيُّهُ، وَرَوْثُهُ وَبَوْلُهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَمَنْ ٱرْتَبَطَ فَرَسًا رِيَاءً وَسُمْعَةً كَانَ ذَٰلِكَ خُسْرَانًا فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ»(٦). ١٢/٤٨٢

٣٤٠٧٣ - حَدَّثَنا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ الرُّكَيْنِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو

---

(١) إسناده ضعيف. فيه شهر بن حوشب، وقد جرحه الأئمة في حفظه وعدالته جرحًا مفسرًا.

(٢) أخرجه البخاري: (٦/ ٦٤)، ومسلم: (١٣/ ٢٤).

(٣) إسناده مرسل. مكحول من صغار التابعين.

(٤) تقدم بنحوه قريبًا.

(٥) إسناده ضعيف جدًا. فيه الحارث الأعور وهو كذاب.

(٦) إسناده ضعيف. شهر بن حوشب قد جرحه الأئمة في حفظه وعدالته جرحًا مفسرًا.

الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ ثَلاَثَةٌ: فَرَسٌ يَرْتَبِطُهُ الرَّجُلُ فِي سَبِيلِ اللهِ فَثَمَنُهُ أَجْرٌ، وَرُكُوبُهُ أجر وَعَارِيَتُهُ [أَجْرٌ][1] وَعَلَفُهُ أَجْرٌ، وَفَرَسٌ يُغَالِقُ عَلَيْهِ الرَّجُلُ وَيُرَاهِنُ عَلَيْهِ فَثَمَنُهُ وِزْرٌ، وَعَلَفُهُ وِزْرٌ، وَرُكُوبُهُ وِزْرٌ، وَفَرَسٌ لِلْبِطْنَةِ فَعَسَىٰ أَنْ يَكُونَ سَدَادًا مِنَ الفَقْرِ إِنْ شَاءَ اللهُ»[2].

٣٤٠٧٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا المَسْعُودِيُّ، عَنْ مُزَاحِمِ بْنِ زُفَرَ التَّيْمِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ خَبَّابٍ قَالَ: الخَيْلُ ثَلاَثَةٌ: فَرَسٌ لله، وَفَرَسٌ لَك، وَفَرَسٌ لِلشَّيْطَانِ، فَأَمَّا الفَرَسُ الذِي لله فَالْفَرَسُ الذِي يُغْزَىٰ عَلَيْهِ، وَأَمَّا الفَرَسُ الذِي لَك فَالْفَرَسُ الذِي يَسْتَبْطِنُهُ الرَّجُلُ، وَأَمَّا الفَرَسُ الذِي لِلشَّيْطَانِ فَمَا قُومِرَ عَلَيْهِ وَرُوهِنَ[3].

٣٤٠٧٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم﴾ قَالَ: الحُصُونُ قَالَ: ﴿وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ﴾ ١٢/ ٤٨٣ قَالَ: الإِنَاثُ.

٣٤٠٧٦ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ»[4].

١٥١- فِي النَّهْيِ عَنْ تَقْلِيدِ الإِبِلِ الأَوْتَار

٣٤٠٧٧ - حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فَأَرْسَلَ رَسُولًا: «لاَ يَبْقَىٰ فِي، عَنَقِ بَعِيرٍ قِلاَدَةٌ مِنْ وَتَرٍ إِلَّا قُطِعَتْ»[5].

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) إسناده صحيح إن كان هذا الأنصاري صحابي.

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام من روى عنه مزاحم.

(٤) أخرجه مسلم: (٧/ ٩٤) مطولاً.

(٥) أخرجه البخاري: (٦/ ١٦٤)، ومسلم: (١٤/ ١٣٤-١٣٥).

٣٤٠٧٨ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا ابن عَوْنٍ، عَنْ سَعِيدٍ البَزَّارِ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قَلِّدُوهَا، وَلاَ تُقَلِّدُوهَا الأَوْتَارَ، يَعْنِي الخَيْلَ»[١]. ١٢/٤٨٤

٣٤٠٧٩ - حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي القَاسِمُ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَلِّدُوهَا، وَلاَ تُقَلِّدُوهَا الأَوْتَارَ، يَعْنِي الخَيْلَ، وَلاَ تُقَلِّدُوهَا الأَوْتَارَ[٢].

١٥٢- الرَّجُلُ يَحْمِلُ عَلَى الشَّيْءِ فِي سَبِيلِ اللهِ مَتَى يَطِيبُ لِصَاحِبِهِ

٣٤٠٨٠ - حَدَّثَنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الهَدِيرِ قَالَ: كَانَ عُمَرُ إِذَا حَمَلَ عَلَىٰ فَرَسٍ، أَوْ بَعِيرٍ فِي سَبِيلِ اللهِ قَالَ: إِذَا جَاوَزْت وَادِيَ القُرىٰ، أَوْ مِثْلَهَا مِنْ طَرِيقِ مِصْرَ فَاصْنَعْ بِهَا مَا بَدَا لَكَ[٣].

٣٤٠٨١ - حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابن عُمَرَ إِذَا حَمَلَ عَلَىٰ بَعِيرٍ فِي سَبِيلِ اللهِ ٱشْتَرَطَ عَلَىٰ صَاحِبِهِ أَنْ لاَ يُهْلِكَهُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ وَادِيَ القُرىٰ، أَوْ حَذَاهُ مِنْ طَرِيقِ مِصْرَ، فَإِذَا خَلَفَ ذٰلِكَ فَهُوَ كَهَيْئَةِ مَالِهِ يَصْنَعُ مَا شَاءَ[٤].

٣٤٠٨٢ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ وَسُئِلَ، عَنِ الرَّجُلِ يُعْطَى الشَّيْءُ فِي سَبِيلِ اللهِ كَيْفَ يَصْنَعُ بِمَا بَقِيَ عِنْدَهُ قَالَ: إِذْ بَلَغَ رَأْسَ مَغْزَاهُ فَهُوَ كَهَيْئَةِ مَالِهِ، يَصْنَعُ فِيهِ مَا يَصْنَعُ بِمَالِهِ. ١٢/٤٨٥

٣٤٠٨٣ - حَدَّثَنا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ [عَمْرٍو] مَوْلَىٰ غُفْرَةَ قَالَ: أَرَدْت

---

(١) إسناده مرسل. مكحول من صغار التابعين.

(٢) إسناده ضعيف. فيه عبد الرحمن بن يزيد بن تميم- الذي كان يخطئ فيه أبو أسامة ويحسبه ابن جابر كما قال أبو داود وغيره، وابن تميم ضعيف.

(٣) في إسناده أبو معاوية محمد بن خازم، وكان يضطرب في حديثه عن غير الإعمش.

(٤) إسناده صحيح.

الغَزْوَ [فتزوجت][(١)] بِمَا فِي يَدِي، وَبَعَثَ إِلَيَّ رَجُلٌ مَعُونَةً بِستِّينَ دِينَارًا فِي سَبِيلِ اللهِ قَالَ: فَأَتَيْت سَعِيدَ بْنَ المُسَيَّبِ فَذَكَرْت ذَلِكَ لَهُ، وَقُلْت: أَدَعُ لأَهْلِي بِقَدْرِ مَا أَنْفَقْت قَالَ: لاَ ولكن إِذَا بَلَغْت رَأْسَ المَغْزىٰ فَهُوَ كَهَيْئَةِ مَالِكِ، ثُمَّ أَتَيْت القَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ فَذَكَرْت ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: لِي مِثْلَ قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ.

٣٤٠٨٤ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ فِي الرَّجُلِ يُعْطَى الشَّيْءَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَيَفْضُلُ مَعَهُ الشَّيْءُ قَالَ: مَا فَضَلَ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ لَهُ.

٣٤٠٨٥ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا شَرِيكٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ وَعَطَاءٍ فِي الرَّجُلِ يُعْطَى الشَّيْءَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَيَفْضُلُ مِنْهُ الشَّيْءُ فَقَالاَ: : هُوَ لَهُ. ٤٨٦/١٢

١٥٣- مَنْ قَالَ: يُجْعَلُ فِي مِثْلِهِ

٣٤٠٨٦ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرِ بْنِ زِيدَ[(٢)] قَالَ: يَجْعَلُهُ فِي مِثْلِهِ.

٣٤٠٨٧ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ قَالَ: سَمِعْت شَيْخًا بِالْمُصَلَّىٰ يَقُولُ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِذَا أَرَدْت الجِهَادَ فَلاَ تَسْأَلِ النَّاسَ، فَإِذَا أُعْطِيت شَيْئًا فَاجْعَلْهُ فِي مِثْلِهِ[(٣)].

٣٤٠٨٨ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ فِي الرَّجُلِ يُعْطَى الشَّيْءَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَيَفْضُلُ مِنْهُ الشَّيْءُ قَالَ: يَجْعَلُهُ فِي مِثْلِهِ.

٣٤٠٨٩ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي

---

(١) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع تبعًا لـ «سنن سعيد بن منصور» (٢/١٤٨): [فتجهزت].

(٢) وقع في الأصول، والمطبوع: [يزيد] وعمرو بن دينار يروي عن جابر بن زيد لا ابن يزيد، وهو ممن يكثر المصنف من نقل أقواله، ولا يعرف هذا لمن يسمى جابر بن يزيد.

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام هذا الشيخ.

الرَّجُلِ يُعْطَى الشَّيْءَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَيَفْضُلُ مَعَهُ الشَّيْءُ قَالَ: يَجْعَلُهُ فِي مِثْلِهِ.

٣٤٠٩٠ - حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: يُمْضِيهِ فِي تِلْكَ السَّبِيلِ.

١٥٤- الدَّابَّةُ تَكُونُ [حَبِسًا فتعتل][١]، هَلْ تُبَاعُ؟

٣٤٠٩١ - حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ وَاصِلِ بْنِ أَبِي [جَمِيْلٍ أَبِي بَكْرٍ][٢]، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ فِي الدَّابَّةِ الحَبِيسِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ [فتعتل] وَتَزِيدُ عَلَىٰ، ثُمَّنِهَا، فَقَالَ: مَا زَادَ فَهُوَ حَبِيسٌ مَعَهَا. ١٢/٤٨٧

١٥٥- الْحَبِيسُ تُنْتِجُ، مَا سَبِيلُ نِتَاجِهِ؟

٣٤٠٩٢ - حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: إِنْ حُبِسَتْ نَاقَةٌ فِي سَبِيلِ اللهِ فَوَلَدُهَا بِمَنْزِلِهَا.

١٥٦- الْفَارِسُ مَتَى يُكْتَبُ فَارِسًا؟

٣٤٠٩٣ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَىٰ فِي الإِمَامِ إِذَا أَدْرَبَ قَالَ: يَكْتُبُ الفَارِسَ فَارِسًا، وَالرَّاجِلَ رَاجِلًا.

١٥٧- تَسْخِيرُ العِلْجِ

٣٤٠٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ أَبِي حَرَّةَ قَالَ: سُئِلَ الحَسَنُ، عَنِ القَوْمِ يَكُونُونَ فِي الغَزْوِ فَيَأْخُذُونَ العِلْجَ فَيُسَخِّرُونَهُ يَدُلُّهُمْ عَلَىٰ عَوْرَةِ العَدُوِّ، فَقَالَ: الحَسَنُ: قَدْ كَانَ يُفْعَلُ ذَلِكَ.

٣٤٠٩٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الجَوْنِيِّ قَالَ:

---

(١) كذا في الأصول، والمطبوع: [حبيسا فتفتل].

(٢) وقع في الأصول، والمطبوع: [جميل عن أبي بكر] ولكن في المطبوع بالحاء المهملة، وإنما هو رجل واحد كنيته أبو بكر يروي عن مجاهد ويروي عنه الأوزاعي، انظر ترجمته من «التهذيب».

سَمِعْت جُنْدُبًا البَجَلِيَّ يَقُولُ: كُنَّا نَأْخُذُ العِلْجَ فَيَدُلُّنَا مِنَ القَرْيَةِ إِلَى القَرْيَةِ[١]. ١٢/٤٨٨

١٥٨- الْحَرَائِرُ يُسْبَيْنَ، ثُمَّ يُشْتَرَيْنَ

٣٤٠٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ [أَبِي حرةَ][٢]، عَنِ الحَسَنِ فِي رَجُلٍ سُبِيَتْ ٱمْرَأَتُهُ فَافْتَدَاهَا زَوْجُهَا مِنَ العَدُوِّ تكُونُ أَمَتَهُ؟ قَالَ: لاَ.

٣٤٠٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْت لِعَطَاءٍ: نِسَاءٌ حَرَائِرُ أَصَابَهُنَّ العَدُوُّ فَابْتَاعَهُنَّ رَجُلٌ، أَيُصِيبُهُنَّ؟ قَالَ: لاَ، [وَلاَ][٣] يَسْتَرِقُّهُنَّ، ولكن يُعْطِيهِنَّ أَنْفُسَهُنَّ بِالَّذِي أَخَذَهُنَّ بِهِ، وَلاَ يُرَدُّ عَلَيْهِنَّ.

١٥٩- أَهْلُ الذِّمَّةِ يُسْبَوْنَ، ثُمَّ يَظْهَرُ عَلَيْهِمُ المُسْلِمُونَ

٣٤٠٩٨ - حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ مُسَاوِرٍ الوَرَّاقِ قَالَ: سَأَلْتُ الشَّعْبِيَّ، عَنْ ٱمْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ سَبَاهَا العَدُوُّ، ثُمَّ ظَهَرَ عَلَيْهَا المُسْلِمُونَ فَوَقَعَتْ فِي سَهْمِ رَجُلٍ مِنْهُمْ قَالَ: تُرَدُّ إِلَىٰ [أَهْل عهدها][٤].

٣٤٠٩٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي أَهْلِ الذِّمَّةِ يَسْبِيهِمْ العَدُوُّ، ثُمَّ يَظْهَرُ عَلَيْهِمُ المُسْلِمُونَ قَالَ: لاَ يُسْتَرَقُّوا.

٣٤١٠٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: ١٢/٤٨٩ أَهْلُ الذِّمَّةِ لاَ يُبَاعُونَ.

٣٤١٠١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: الأَحْرَارُ لاَ يُبَاعُونَ.

٣٤١٠٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن عَوْنٍ، عَنْ غَاضِرَةَ العَنْبَرِيِّ قَالَ:

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [أبي مرة] خطأ، ٱنظر ترجمة أبي حرة واصل بن عبدالرحمن من «التهذيب».

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [أهلها].

أَتَيْنَا عُمَرَ قَالَ ابن عَوْنٍ: إمَا قَالَ فِي نِسَاءٍ، وَإِمَا قَالَ فِي إمَائِكُنَّ مُبَاعِينَ فِي الجَاهِلِيَّةِ، فَأَمَرَ بِأَوْلاَدِهِمْ أَنْ يَقُومُوا عَلَىٰ آبَائِهِمْ، وَأَنْ لاَ يُسْتَرَقُّوا[١].

١٦٠- الْحُرُّ يَشْتَرِيهِ الرَّجُلُ

٣٤١٠٣ - حَدَّثَنا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ، إذَا أَسَرَ العَدُوُّ رَجُلًا مِنَ المُسْلِمِينَ فَاشْتَرَاهُ تَاجِرٌ سَعَىٰ لِلتَّاجِرِ حَتَّىٰ يُؤَدِّيَ إلَيْهِ مَا ٱشْتَرَاهُ بِهِ، وَإِذَا أَسَرُوا مَمْلُوكًا لِلْمُسْلِمِينَ فَاشْتَرَاهُ تَاجِرٌ، ثُمَّ وَجَدَهُ مَوْلاَهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ بِثُمَّنِهِ، وَإِذَا ٱشْتَرَوْا رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ سَعَىٰ لِلتَّاجِرِ حَتَّىٰ يُؤَدِّيَ إلَيْهِ ثَمَنَهُ.

٣٤١٠٤ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ فِي الحُرِّ يَسْبِيهِ العَدُوُّ، ثُمَّ يَشْتَرِيهِ المُسْلِمُ مِثْلَ قَوْلِهِ فِي النِّسَاءِ، وَقَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ مِثْلَ ذَلِكَ، يَعْنِي يُعْطِيهِمْ أَنْفُسَهُمْ بِالثَّمَنِ الذِي أَخَذَهُمْ بِهِ. ١٢/٤٩٠

٣٤١٠٥ - حَدَّثَنا غُنْدَرٌ، عَنْ أَبِي مُعَاذٍ، عَنْ أَبِي حَرِيزٍ، أَنَّهُ سَمِعَ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: مَا كَانَ مِنْ أُسَارىٰ فِي أَيْدِي التُّجَّارِ فَإِنَّ الحُرَّ لاَ يُبَاعُ فَارْدُدْ إلَى التَّاجِرِ رَأْسَ مَاله.

١٦١- مَا ذُكِرَ فِي الغُلُولِ

٣٤١٠٦ - حَدَّثَنا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنِ [ابن عَمْرٍو][٢]، وَقَالَ: كَانَ عَلَىٰ ثَقَلِ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ، يُقَالَ لَهُ: كِرْكِرَةُ، فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هُوَ فِي النَّارِ»، فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ فَوَجَدُوا عَلَيْهِ عَبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا[٣].

---

(١) في إسناده غاضرة العنبري، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٧/٥٦)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) وقع في الأصول والمطبوع [ابن عمر] خطأ، والصواب ما أثبتناه- كما في «تحفة الأشراف»: (٦/٢٩٢).

(٣) أخرجه البخاري: (٦/٢١٦).

٣٤١٠٧ - حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ١٢/٤٩١ يَحْيَىٰ بْنِ حِبَّانَ، عَنْ أَبِي عَمْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الجُهَنِيَّ يُحدِّثُ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ المُسْلِمِينَ تُوُفِّيَ بِخَيْبَرَ وَأَنَّهُ ذُكِرَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَمْرُهُ، فَقَالَ: «صَلُّوا عَلَىٰ صَاحِبِكُمْ»، فَتَغَيَّرَتْ وُجُوهُ القَوْمِ لِذَلِكَ، فَلَمَّا رَأَىٰ ذَلِكَ قَالَ: «إِنَّهُ غَلَّ فِي سَبِيلِ اللهِ» فَفَتَّشْنَا مَتَاعَهُ فَوَجَدْنَا خَرَزًا مِنْ خَرَزِ اليَهُودِ مَا يُسَاوِي دِرْهَمَيْنِ[١].

٣٤١٠٨ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ بْنِ حِبَّانَ، عَنْ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ[٢].

٣٤١٠٩ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا الحَكَمُ بْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ [أَبِي المَخِيسِ][٣] اليَشْكُرِيِّ قَالَ: سَمِعْت أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اسْتُشْهِدَ مَوْلَاك فُلَانٌ قَالَ: «كَلَّا إِنِّي رَأَيْت عَلَيْهِ عَبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا»[٤].

٣٤١١٠ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ خَطِيبًا فَذَكَرَ الغُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ لاَ أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ ١٢/٤٩٢ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لاَ أَمْلِكُ لَك شَيْئًا، قَدْ بَلَّغْتُك، وَلاَ أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لاَ أَمْلِكُ لَك شَيْئًا، قَدْ بَلَّغْتُك، وَلاَ أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ القِيَامَةِ وَعَلَىٰ رَقَبَتِهِ صَامِتٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لاَ أَمْلِكُ لَك شَيْئًا، قَدْ بَلَّغْتُك، وَلاَ أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ نَفْسٌ لَهَا صِيَاحٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ

---

(١) في إسناده ضعيف. فيه أبو عمرة مولى زيد بن خالد ولم يوثقه إلا ابن حبان كعادته في توثيق المجاهيل.

(٢) انظر التعليق على الأثر السابق.

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [أبي اليحلس] خطأ، انظر ترجمته من «الكنى» للبخاري ص: (٧٤).

(٤) إسناده ضعيف. الحكم بن عطية فيه لين، وأبو المخيس لا يدرى من هو كما قال الذهبي.

اللهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ بَلَّغْتُكَ»[١].

٣٤١١١ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا عَلَىٰ سَرِيَّةٍ، أَوْ جَيْشٍ قَالَ: «لاَ تَغُلُّوا»[٢].

٣٤١١٢ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ [أَبَا حُمَيْدٍ][٣] السَّاعِدِيَّ صَاحِبَ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَخَا بَنِي سَاعِدَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ ابن اللُّتْبِيَّةِ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لاَ يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ إِلَّا جَاءَ اللهَ يَحْمِلُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَلاَ أَعْرِفَنَّ أَحَدًا جَاءَ اللهَ يَحْمِلُ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقَرَةً لَهَا خُوَارٌ، أَوْ شَاةً تَيْعَرُ»، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّىٰ إِنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ بَيَاضِ إِبْطَيْهِ، ثُمَّ [قال: «اللهم هل بلغت»][٤]. قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: بَصَرَ عَيْنِي وَسَمِعَ أُذُنِي[٥]. ١٢/٤٩٣

٣٤١١٣ - حَدَّثَنا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوٍ مِنْهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «عُفْرَةَ إِبْطَيْهِ»[٦].

٣٤١١٤ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ عَمِيرَةَ الكِنْدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ عَمِلَ لَنَا مِنْكُمْ عَلَىٰ عَمَلٍ فَكَتَمَنَا مِنْهُ مِخْيَطًا فَمَا فَوْقَهُ فَهُوَ غُلٌّ يَأْتِي بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ، قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ أَسْوَدُ كَأَنِّي أَرَاهُ، فَقَالَ: اقْبَلْ عَنِّي عَمَلَكَ

---

(١) أخرجه البخاري: (٦/ ٢١٤- ٢١٥)، ومسلم: (١٢/ ٢٩٩- ٣٠٠).
(٢) أخرجه مسلم: (١٢/ ٥٥-٥٩) مطولاً.
(٣) وقع في الأصول. [أبا سعيد] والصواب ما أثبتناه كما سيأتي في آخر متن الحديث، والحديث التالي.
(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.
(٥) أخرجه البخاري: (١٣/ ٢٠١)، ومسلم: (١٢/ ٣٠٢- ٣٠٣).
(٦) أنظر السابق.

يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: مَا ذَاكَ، قَالَ: سَمِعْتُكَ تَقُولُ الذِي قُلْت: قَالَ: وَأَنَا أَقُولُهُ الآنَ: مَنْ ٱسْتَعْمَلْنَاهُ عَلَىٰ عَمَلٍ فَلْيَجِئْنَا بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ، فَمَا أُوتِيَ مِنْهُ أَخَذَ، وَمَا نُهِيَ عَنْهُ ٱنْتَهَىٰ»[1].

٣٤١١٥ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ [عَمِيرَةَ][2] الكِنْدِيِّ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ فَذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا، أَنَّهُ قَالَ: ١٢/ ٤٩٤ «فَإِنَّهُ غُلُولٌ يَأْتِي بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ»[3].

٣٤١١٦ - حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنِ الحَسَنِ فِي قَوْلِهِ ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ * عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ قَالَ: كَانَ يُؤْتِيهِمْ الغَنَائِمَ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الغُلُولِ.

٣٤١١٧ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ، عَنْ سَالِمٍ مَوْلَى ابن مُطِيعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَهْدَىٰ رِفَاعَةُ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ غُلَامًا، فَخَرَجَ بِدَمْعِهِ إِلَىٰ خَيْبَرَ، فَنَزَلَ بَيْنَ العَصْرِ وَالْمَغْرِبِ فَأَتَى الغُلَامَ سَهْمٌ غَائِرٌ فَقَتَلَهُ فَقُلْنَا: هَنِيئًا لَكَ الجَنَّةُ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ شَمْلَتَهُ لَتُحْرَقُ عَلَيْهِ الآنَ فِي النَّارِ غَلَّهَا مِنْ المُسْلِمِينَ»، فَقَالَ: رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَصَبْت يَوْمَئِذٍ شِرَاكَيْنِ، فَقَالَ: «يُقَادُ مِنْك مِثْلُهُمَا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ»[4].

١٦٢- الرَّجُلُ يَغُلُّ وَيَتَفَرَّقُ الجَيْشَ

٣٤١١٨ - حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ الحَسَنِ فِي الرَّجُلِ يَغُلُّ وَيَتَفَرَّقُ الجَيْشَ قَالَ: يَتَصَدَّقُ بِهِ عَنْ ذَلِكَ ١٢/ ٤٩٥ الجَيْشِ.

---

(١) أخرجه مسلم: (١٢/ ٣٠٦-٣٠٧).

(٢) وقع في الأصول: [عمارة] والصواب ما أثبتناه. كما في الإسناد السابق، وانظر ترجمته من «التهذيب».

(٣) أنظر التعليق على الحديث السابق.

(٤) أخرجه البخاري: (٧/ ٥٥٧- ٥٥٨)، ومسلم: (٢/ ١٦٩).

١٦٣- الرَّجُلُ يُوجَدُ عِنْدَهُ الغُلُولُ

٣٤١١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنِ المُثَنَّىٰ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: إِذَا وُجِدَ الغُلُولُ عِنْدَ الرَّجُلِ أُخِذَ وَجُلِدَ مِائَةً، وَحُلِقَ رَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ، وَأُخِذَ مَا كَانَ فِي رَحْلِهِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا الحَيَوَانَ، وَأُحْرِقَ رَحْلُهُ وَلَمْ يَأْخُذْ سَهْمًا فِي المُسْلِمِينَ أَبَدًا قَالَ: وَبَلَغَنِي، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانَا يَفْعَلَانِهِ[(١)].

٣٤١٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ فِي الغُلُولِ يُوجَدُ عِنْدَ الرَّجُلِ قَالَ: يُحْرَقُ رَحْلُهُ.

٣٤١٢١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هُرَيْمٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَالِمٍ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُنَا يَقُولُونَ: عُقُوبَةُ صَاحِبِ الغُلُولِ أَنْ يُحْرَقَ فُسْطَاطُهُ وَمَتَاعُهُ.

٣٤١٢٢ - حَدَّثَنَا دَاوُد بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدٍ، [بنْ][(٢)] زَائِدَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ وَجَدْتُمُوهُ قَدْ غَلَّ فَحَرِّقُوا مَتَاعَهُ»[(٣)]. ١٢/٤٩٦

١٦٤- الرَّجُلُ يَكْتُبُ إِلَى أَهْلِ الكِتَابِ كَيْفَ يَكْتُبُ؟

٣٤١٢٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمَّارٍ الدُّهْنِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، أَنَّهُ كَتَبَ إِلَىٰ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ: السَّلَامُ عَلَيْكَ[(٤)].

٣٤١٢٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ: سَأَلْتُ إِبْرَاهِيمَ وَمُجَاهِدًا كَيْفَ يُكْتَبُ إِلَىٰ أَهْلِ الذِّمَّةِ قَالَ مُجَاهِدٌ: يُكْتَبُ السَّلَامُ عَلَىٰ مَنْ اتَّبَعَ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه إبهام من أبلغ عمرو بن شعيب.

(٢) وقع في الأصول، والمطبوع: [عن]، والصواب ما أثبتناه- كما مر في «الحدود»، باب في الرجل يؤخذ وقد غل- وانظر ترجمته من «التهذيب».

(٣) إسناده ضعيف جدًا. عبد العزيز بن محمد الدراوردي ليس بالقوي، وصالح بن محمد ضعيف.

(٤) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث عنه عمار.

الْهُدَىٰ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: سَلاَمٌ عَلَيْك.

٣٤١٢٥ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ سَمِعْته يَقُولُ: كَتَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَىٰ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ: «أَسْلَمْ أَنْتَ» فَلَمْ يَفْرُغْ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ كِتَابِهِ حَتَّىٰ أَتَاهُ كِتَابٌ مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ يُقْرَأُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ السَّلاَمُ فِيهِ، فَرَدَّ النَّبِيُّ ﷺ السَّلاَمَ فِي أَسْفَلِ كِتَابِهِ[(١)]. ٤٩٧/١٢

٣٤١٢٦ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: كَتَبَ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ مِنَ الحِيرَةِ إِلَىٰ [مرازبة][(٢)] فَارِسَ: بسم الله الرَّحْمَن الرحيم مِنْ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ إِلَىٰ مَرَازِبَةِ فَارِسَ، سَلاَمٌ عَلَىٰ مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَىٰ[(٣)].

١٦٥- بَابُ السِّبَاقِ وَالرِّهَانِ

٣٤١٢٧ - حَدَّثَنا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكٍ قَالَ: سَمِعْت عِيَاضًا الأَشْعَرِيَّ قَالَ: شَهِدْت اليَرْمُوكَ قَالَ: فَقَالَ: أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ: مَنْ يُرَاهِنُنِي؟ قَالَ: فَقَالَ شَابٌّ: أَنَا إِنْ لَمْ تَغْضَبْ قَالَ: فَسَبَقَهُ قَالَ: فَرَأَيْت عَقِيصَتَيْ أَبِي عُبَيْدَةَ تَنْقُزَانِ [وَجهه][(٤)] خَلْفَهُ عَلَىٰ فَرَسٍ [عريٍّ][(٥)].

٣٤١٢٨ - حَدَّثَنا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: كَانُوا يَتَرَاهَنُونَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَأَوَّلُ مَنْ أَعْطَىٰ فِيهِ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ[(٦)]. ٤٩٨/١٢

٣٤١٢٩ - حَدَّثَنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ لِعَلْقَمَةَ

---

(١) إسناده مرسل. أبو بردة من التابعين.

(٢) وقع في المطبوع: [مرازبة] خطأ، والصواب ما أثبتناه- كما في الأصول- جمع مرزبان.

(٣) إسناده مرسل. عامر الشعبي لم يدرك خالدًا ﷺ.

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [وهو].

(٥) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [عربي].

- والأثر في إسناده سماك بن حرب وهو مضطرب الحديث.

(٦) إسناده مرسل. الزهري من صغار التابعين ولم يدرك عمر ﷺ.

بِرْذَوْنٌ يُرَاهِنُ عَلَيْهِ.

٣٤١٣٠ - حَدَّثَنا حَفْصٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ عَلْقَمَةَ سَابَقَ رَجُلًا فَسَبَقَهُ فَامْتَلَحَ لِجَامَهُ.

٣٤١٣١ - حَدَّثَنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: لاَ بَأْسَ بِرِهَانِ الخَيْلِ إِذَا كَانَ فِيهَا فَرَسٌ مُحَلِّلٌ، إِنْ سَبَقَ كَانَ لَهُ السَّبْقُ وَإِنْ لَمْ يَسْبِقْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ شَيْءٌ.

٣٤١٣٢ - حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ أَدْخَلَ فَرَسًا بَيْنَ فَرَسَيْنِ وَقَدْ أَمِنَ أَنْ يَسْبِقَ فَهُوَ قِمَارٌ، وَمَنْ أَدْخَلَ فَرَسًا بَيْنَ فَرَسَيْنِ وَهُوَ لاَ يَأْمَنُ أَنْ يَسْبِقَ فَلَيْسَ بِقِمَارٍ**»[١].

٣٤١٣٣ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ حُصَيْنٍ العِجْلِيِّ، أَنَّ حُذَيْفَةَ سَبَقَ النَّاسَ عَلَىٰ فَرَسٍ لَهُ أَشْهَبَ قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَىٰ قَدَمَيْهِ، مَا يَمَسُّ الأَرْضَ فَرَحًا بِهِ، يَقْطُرُ عَرَقًا، وَفَرَسُهُ عَلَىٰ مَعْلَفِهِ وَهُوَ جَالِسٌ يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَالنَّاسُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِ يُهَنِّئُونَهُ[٢]. ١٢/٤٩٩

٣٤١٣٤ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ أَبِي سَلاَمَةَ، أَنَّ حُذَيْفَةَ سَبَقَ النَّاسَ عَلَىٰ بِرْذَوْنٍ لَهُ[٣].

٣٤١٣٥ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ أَجْرى الخَيْلَ وَسَبَقَ[٤].

٣٤١٣٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ بُرْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ:

---

(١) إسناده ضعيف. فيه سفيان بن حسين وهو ضعيف في الزهري.

(٢) في إسناده عبد الله بن حصين. أبو سلامة، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٥/ ٤٠)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٣) انظر التعليق السابق.

(٤) إسناده مرسل. عامر الشعبي لم يدرك عمر ﷺ، وفيه أيضًا جابر الجعفي وهو كذاب.

كَانُوا يَسْبِقُونَ عَلَى الخَيْلِ وَالرِّكَابِ وَعَلَىٰ أَقْدَامِهِمْ.

٣٤١٣٧ - حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: ضَمَّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الخَيْلَ، فَكَانَ يُرْسِلُ التي أُضْمِرَتْ مِنَ الحَفْيَاءِ إِلَىٰ ثَنِيَّةِ الوَدَاعِ، وَالَّتِي لَمْ تُضْمَرْ مِنْ ثَنِيَّةِ الوَدَاعِ إِلَىٰ مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ[1].

٣٤١٣٨ - حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ [الزُّبَيْرِ][2] بْنِ خِرِّيتٍ، عَنْ أَبِي لَبِيدٍ قَالَ: أَرْسَلْت الخَيْلَ وَالْحَكَمُ بْنُ أَيُّوبَ عَلَى البَصْرَةِ قَالَ: فَخَرَجْنَا نَنْظُرُ إِلَيْهَا، فَقُلْنَا: لَوْ مِلْنَا إِلَىٰ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَمِلْنَا إِلَيْهِ وَهُوَ فِي قَصْرِهِ بِالزَّاوِيَةِ، فَقُلْنَا لَهُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ، أَكَانُوا يَتَرَاهَنُونَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: نَعَمْ والله لَرَاهَنَ، يَعْنِي: رَسُولَ اللهِ ﷺ- عَلَىٰ فَرَسٍ، يُقَالَ لَهُ: سَبْحَةُ، فَجَاءَتْ سَابِقَةً، فَهَشَّ لِذَلِكَ[3].

١٢/ ٥٠٠

٣٤١٣٩ - حَدَّثَنا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرٍ قَالَ: رَأَىٰ رَجُلَانِ ظَبْيًا وَهُمَا مُحْرِمَانِ فَتَوَاخَيَا فِيهِ وَتَرَاهَنَا، فَرَمَاهُ بِعَصا فَكَسَرَهُ، فَأَتَيَا عُمَرَ وَإِلَىٰ جَنْبِهِ ابن عَوْفٍ، فَقَالَ: لِعَبْدِ الرَّحْمَن: مَا تَقُولُ؟ قَالَ: هٰذا قِمَارٌ وَلَوْ كَانَ سَبَقًا[4].

٣٤١٤٠ - حَدَّثَنا حَفْصٌ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَجْرى الخَيْلَ وَجَعَلَ بَيْنَهَا سَبَقًا: أَوَاقِيَّ مِنْ وَرِقٍ، وَأَجْرى الإِبِلَ وَلَمْ يَذْكُرْ السَّبَقَ[5].

١٦٦- فِي النِّصَالِ

٣٤١٤١ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ [التيمي][6]، عَن

---

(١) أخرجه البخاري: (٦/ ٨٣)، ومسلم: (١٣/ ٢١).

(٢) وقع في الأصول: [أبي الزبير]، والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمته من «التهذيب»، وليس هنالك أبو الزبير بن الخريت.

(٣) إسناده ضعيف. فيه سعيد بن زيد بن درهم وليس بالقوي.

(٤) إسناده مرسل. بكر بن عبد الله المزنى لم يدرك عمر ﷺ.

(٥) إسناده مرسل. أبو جعفر الباقر من صغار التابعين.

(٦) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

١٢/٥٠١ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيت حُذَيْفَةَ بْنَ اليَمَانِ بِالْمَدَائِنِ يَشْتَدُّ بَيْنَ هَدَفَيْنِ فِي قَمِيصٍ[١].

٣٤١٤٢ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ أَبِي نَافِعٍ مَوْلَىٰ أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ سَبَقَ إِلَّا فِي خُفٍّ، أَوْ حَافِرٍ، أَوْ نَصْلٍ»[٢].

٣٤١٤٣ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَن أَبِي الفَوَارِسِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لاَ سَبَقَ إِلَّا فِي خُفٍّ، أَوْ حَافِرٍ[٣].

٣٤١٤٤ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا الأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: رَأَيت ابن عُمَرَ يَشْتَدُّ بَيْنَ الهَدَفَيْنِ فِي قَمِيصٍ، وَيَقُولُ: أَنَا بِهَا أَنَا بِهَا، يَعْنِي: إِذَا أَصَابَ، ثُمَّ يَرْجِعُ [مُتَنَكِّبًا قَوْسَهُ][٤] حَتَّىٰ يَمُرَّ فِي السُّوقِ[٥].

٣٤١٤٥ - حَدَّثَنا ابن أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَأَلْته، عَنِ السَّبَقِ فِي النِّصَالِ، فَلَمْ يَرَ بِهِ بَأْسًا.

٣٤١٤٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: سَأَلْتُ عَمْرو بْنَ دِينَارٍ، عَنِ السَّبَقِ، فَقَالَ: كُلْ وَأَطْعِمْنِي.

٣٤١٤٧ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَ ١٢/٥٠٢ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ تَحْضُرُ المَلاَئِكَةُ شَيْئًا مِنْ لَهْوِكُمْ إِلَّا الرِّهَانَ وَالنِّصَالَ»[٦].

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) في إسناده نافع بن أبي نافع وثقه ابن معين، وهو قد يوثق الرجل إذا روى عنه ثقة ولم يعرف بحرج، وهى طريقة لا تكفي لبيان حال الراوي، وهذا قد تفرد عنه ابن أبي ذئب على الصحيح، وقال ابن المدينى عنه: مجهول.

(٣) في إسناده أبو الفوارس ولم أقف على ترجمة له.

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [متكئًا نفسه].

(٥) إسناده صحيح.

(٦) إسناده مرسل. مجاهد من التابعين، وفيه أيضًا الليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

١٦٧- بَابُ الشِّعَارِ

٣٤١٤٨ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ مُزَيْنَةَ، أَوْ جُهَيْنَةَ قَالَ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ قَوْمًا يَقُولُونَ فِي شِعَارِهِمْ: يَا حَرَامُ، فَقَالَ: «يَا حَلاَلُ»[١].

٣٤١٤٩ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا عِكْرِمَةُ [بنْ][٢] عَمَّارٍ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ أَبِي بَكْرٍ هَوَازِنَ، فَكَانَ شِعَارُنَا: أَمِتْ أَمِتْ[٣].

٣٤١٥٠ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا أَبُو الْعُمَيْسِ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ شِعَارُنَا مَعَ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ: أَمِتْ أَمِتْ[٤].

٣٤١٥١ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ شِعَارُ المُسْلِمِينَ يَوْمَ مُسَيْلِمَةَ: يَا أَصْحَابَ سُورَةِ البَقَرَةِ[٥].

٣٤١٥٢ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: ثنا مَالِكٌ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّف اليَامِيِّ قَالَ: لَمَّا انْهَزَمَ المُسْلِمُونَ يَوْمَ حُنَيْنٍ نُودُوا: يَا أَصْحَابَ سُورَةِ البَقَرَةِ، فَرَجَعُوا وَلَهُمْ ١٢/٥٠٣ حَنِينٌ، يَعْنِي بُكَاءً[٦].

٣٤١٥٣ - حَدَّثَنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنا غَالِبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، [أَبوْ][٧] صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنا الزُّبَيْرُ بْنُ صُرَاخٍ قَالَ: قَالَ لَنَا مُصْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَنَحْنُ مُصَافِّي المُخْتَارِ: لِيَكُنْ شِعَارُكُمْ حم لاَ يُنْصَرُونَ فَإِنَّهُ كَانَ شِعَارَ النَّبِيِّ ﷺ[٨].

---

(١) في إسناده عنعنة ابن إسحاق، وهو مدلس.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [عن] خطأ، انظر ترجمة عكرمة بن عمار من «التهذيب».

(٣) أخرجه مسلم مطولاً بسنده، وأوله ولم يذكر الشعار.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده مرسل. عروة بن الزبير لم يدرك يوم مسيلمة.

(٦) إسناده مرسل، طلحة بن مصرف من التابعين.

(٧) وقع في الأصول، والمطبوع: [أو]، والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمته من «التهذيب».

(٨) إسناده مرسل. مصعب بن الزبير من التابعين.

٣٤١٥٤ - حَدَّثَنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كَانَ شِعَارُ الأَنْصَارِ: عَبْدَ اللهِ، وَشِعَارُ المُهَاجِرِينَ: عَبْدَ الرَّحْمَن[١].

٣٤١٥٥ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الأَجْلَحِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ تَلْقَوْنَ العَدُوَّ غَدًا، فَإِنَّ شِعَارَكُمْ حم [أي][٢]: لاَ يُنْصَرُونَ[٣]».

٣٤١٥٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاق، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ١٢/٥٠٤ بَعَثَ طَلْحَةَ بِسَرِيَّةٍ هِيَ عَشْرَةٌ، فَقَالَ: «شِعَارُكُمْ يَا عَشْرُ»[٤].

٣٤١٥٧ - حَدَّثَنا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْت المُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «شِعَارُ المُسْلِمِينَ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَى الصِّرَاطِ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ»[٥].

٣٤١٥٨ - حَدَّثَنا يَزِيدُ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: كَانَ شِعَارُ المُهَاجِرِينَ: عَبْدَ اللهِ، وَشِعَارُ الأَنْصَارِ: عَبْدَ الرَّحْمَن[٦].

---

(١) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي، وعنعنة قتادة وهو مدلس.

(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٣) إسناده ضعيف. فيه الأجلح بن عبد الله وهو ضعيف.

(٤) إسناده مرسل. أبو إسحاق السبيعي من التابعين.

(٥) إسناده ضعيف جدًا. عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي ليس بشيء، والنعمان بن سعد لم يرو عنه غير الواسطي، ولم يوثقه إلا ابن حبان كعادته في توثيق المجاهيل.

(٦) إسناده ضعيف. فيه الحجاج بن أرطاة وليس بالقوى، وعنعنة قتادة وهو مدلس، مع الاختلاف في سماع الحسن من سمرة ﷺ.

١٦٨- [الأكتناء][1] فِي الحَرْبِ

٣٤١٥٩ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الحُصَيْنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي عُقْبَةَ وَكَانَ مَوْلَىٰ مِنْ أَهْلِ فَارِسَ قَالَ: شَهِدْت مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ فَضَرَبْت رَجُلًا مِنَ المُشْرِكِينَ فَقُلْت: خُذْهَا مِنِّي وَأَنَا الغُلَامُ الفَارِسِيُّ، فَبَلَغَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «هَلاَ قُلْت: خُذْهَا مِنِّي وَأَنَا الغُلَامُ الأَنْصَارِيُّ»[2].

٣٤١٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ١٢/ ٥٠٥ قَيْسُ بْنُ [بشر][3] التَّغْلِبِيُّ قَالَ: كَانَ أَبِي جَلِيسَ أَبِي الدَّرْدَاءِ بِدِمَشْقَ، وَكَانَ بِدِمَشْقَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، يُقَالَ لَهُ: ابن الحَنْظَلِيَّةَ مِنْ الأَنْصَارِ، فَمَرَّ بِنَا ذَاتَ يَوْمٍ وَنَحْنُ عِنْدَ أَبِي الدَّرْدَاءِ، فَقَالَ: أَبُو الدَّرْدَاءِ: كَلِمَةٌ تَنْفَعُنَا، وَلاَ تَضُرُّكَ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَرِيَّةً فَقَدِمَتْ، فَأَتَىٰ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَجَلَسَ فِي المَجْلِسِ الذِي فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: لِرَجُلٍ إِلَىٰ جَنْبِهِ: لَوْ رَأَيْتَنَا حِينَ لَقِينَا العَدُوَّ وَحَمَلَ فُلاَنٌ فَطَعَنَ، فَقَالَ: خُذْهَا وَأَنَا الغُلَامُ الغِفَارِيُّ، فَقَالَ: مَا أُرَاهُ إِلَّا قَدْ أَبْطَلَ أَجْرَهُ، فَقَالَ: مَا أَرىٰ بِذَلِكَ بَأْسًا قَالَ: فَتَنَازَعُوا فِي ذَلِكَ وَاخْتَلَفُوا حَتَّىٰ سَمِعَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللهِ، لاَ بَأْسَ أَنْ يُؤْجَرَ، أَوْ يُحْمَدَ» فَرَأَيْت أَبَا الدَّرْدَاءِ سُرَّ بِذَلِكَ حَتَّىٰ يَرْتَفِعَ حَتَّىٰ أَرىٰ، أَنَّهُ سَيَبْرُكُ عَلَىٰ رُكْبَتَيْهِ وَيَقُولُ: أَنْتَ سَمِعْته مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ[4].

٣٤١٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الحَارِثِ،

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع. [الأنساء].

(٢) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، وعبد الرحمن بن أبي عقبة لم يوثقه إلا ابن حبان كعادته في التساهل.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [بشير] خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) إسناده ضعيف. هشام بن سعد ليس بالقوي، وبشر بن قيس التغلبي لم يوثقه إلا ابن حبان، وتساهله معروف.

١٢/٥٠٦ أَوْ غَيْرِهِ قَالَ: كُنْت لاَ تَشَاءُ أَنْ تَسْمَعَ يَوْمَ القَادِسِيَّةِ أَنَا الغُلاَمُ النَّخعِيُّ إِلَّا سَمِعْته.

٣٤١٦٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: كَانَ عَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرِبَ يَمُرُّ عَلَيْنَا يَوْمَ القَادِسِيَّةِ وَنَحْنُ صُفُوفٌ فَيَقُولُ: يَا مَعْشَرَ العَرَبِ، كُونُوا أَسَدًا أَشَدَّاء غُنَاء شَأْنَهُ، فَإِنَّمَا الفَارِسِيُّ تَيْسٌ بَعْدَ أَنْ يُلْقِىٰ نَيْزَكَهُ[١].

٣٤١٦٣ - حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ حُنَيْنٍ: «أَنَا النَّبِيُّ لاَ كَذِبْ * أَنَا ابن عَبْدِ المُطَّلِبْ»[٢].

١٦٩- السِّبَاقُ عَلَى الإِبِلِ

٣٤١٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَتْ نَاقَةٌ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ تُسَمَّى العَضْبَاءَ، فَكَانَتْ لاَ تُسْبَقُ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَىٰ قَعُودٍ لَهُ فَسَبَقَهَا، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى المُسْلِمِينَ، فَلَمَّا رَأَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا فِي وُجُوهِهِمْ
١٢/٥٠٧ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ ﷺ، سُبِقَتْ العَضْبَاءُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: حُقَّ عَلَىٰ اللهِ أَنْ لاَ يَرْفَعَ فِي الدُّنْيَا شَيْئًا إِلَّا وَضَعَهُ»[٣].

٣٤١٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِ مِنْهُ[٤].

٣٤١٦٦ - حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَجرى الإِبِلَ، وَلَمْ يَذْكُرْ السَّبَقَ[٥].

٣٤١٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْت عَلِيَّ بْنَ

---

(١) إسناده صحيح.
(٢) أخرجه البخاري: (٦/ ٨٨)، ومسلم: (١٢/ ١٧٠).
(٣) أخرجه البخاري: (٦/ ٨٦).
(٤) أنظر السابق.
(٥) إسناده مرسل. أبو جعفر الباقر من صغار التابعين.

الْحُسَيْنِ يَقُولُ: بَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَقَالَتْ الأَنْصَارُ: السِّبَاقُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «[السباق][1] إنْ شِئْتُمْ»[2].

١٧٠- السِّبَاقُ عَلَى الأَقْدَامِ

٣٤١٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَعَالَي حَتَّىٰ أُسَابِقَك قَالَتْ: فَسَابَقْتُهُ فَسَبَقْتُهُ، وَخَرَجْتُ مَعَهُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي سَفَرٍ آخَرَ، فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا، فَقَالَ: «تَعَالَىٰ حَتَّىٰ أُسَابِقَك» قَالَتْ: فَسَبَقَنِي، فَضَرَبَ بَيْنَ كَتِفِي، [وَ] قَالَ: هَٰذِه بِتِلْكَ»[3]. ١٢/٥٠٨

٣٤١٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: خَرَجْت مَعَ أَبِي إِلَى الجَبَّانِ، فَقَالَ: [لي] تَعَالَىٰ يَا بُنَيَّ حَتَّىٰ أُسَابِقَك قَالَ: فَسَابَقْته فَسَبَقَنِي.

٣٤١٧٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَابَقَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فَسَبَقْتُهُ قَالَ حَمَّادٌ: الحَصَىٰ[4].

٣٤١٧١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ بُرْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: كَانُوا يَسْبِقُونَ عَلَىٰ أَقْدَامِهِمْ.

١٧١- السَّبْقُ بِالدَّحْوِ بِالْحِجَارَةِ

٣٤١٧٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنَا ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَزِيدَ الهُذَلِيِّ قَالَ: قُلْت لِسَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ: مَا تَقُولُ فِي السَّبْقِ بِالدَّحْوِ بِالْحِجَارَةِ قَالَ: لاَ بَأْسَ بِهِ. ١٢/٥٠٩

---

(١) زيادة من (أ)، و(م).

(٢) إسناده مرسل. علي بن الحسين من صغار التابعين.

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام من روى عن أبي سلمة.

(٤) إسناده ضعيف. فيه على بن زيد بن جدعان وهو ضعيف.

١٧٢- مَنْ كَرِهَ أَنْ يَقُولَ: أُسَابِقُك عَلَى أَنْ تَسْبِقَنِي

٣٤١٧٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنَا نَافِعُ بْنُ [عُمَرَ]، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ فِي الرَّجُلِ يَقُولُ: أُسَابِقُك عَلَىٰ أَنْ تَزِيدَ عَلَيَّ: فَكَرِهَهُ.

٣٤١٧٤ - حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَقُولَ: أُسَابِقُك عَلَىٰ أَنْ تَسْبِقَنِي.

٣٤١٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمْ لِصَاحِبِهِ: أَسْبِقُك عَلَىٰ أَنْ تَسْبِقَنِي، فَإِنْ سَبَقْتُك فَهُوَ لِي، وَإِلاَ كَانَ عَلَيْك وَهُوَ القِمَارُ.

١٧٣- الْعَبْدُ يَخْرُجُ قَبْلَ سَيِّدِهِ مِنْ دَارِ الحَرْبِ

٣٤١٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الأَعْسَمِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَىٰ فِي العَبْدِ وَسَيِّدِهِ قَضِيَّتَيْنِ: قَضَىٰ فِي العَبْدِ إِذَا خَرَجَ مِنْ دَارِ الحَرْبِ قَبْلَ سَيِّدِهِ [فَهُوَ حُرٌّ][1] فَإِنْ خَرَجَ سَيِّدُهُ بَعْدَهُ لَمْ يُرَدَّ عَلَيْهِ، وَإِنْ خَرَجَ السَّيِّدُ قَبْلَ العَبْدِ مِنْ دَارِ الحَرْبِ، ثُمَّ خَرَجَ العَبْدُ بَعْدَهُ رُدَّ عَلَىٰ سَيِّدِهِ[2]. ١٢/٥١٠

٣٤١٧٧ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ الحَجَّاجِ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتِقُ مَنْ أَتَاهُ مِنَ العَبْدِ قَبْلَ مَوَالِيهِمْ إِذَا أَسْلَمُوا، وَقَدْ أَعْتَقَ يَوْمَ الطَّائِفِ رَجُلَيْنِ[3].

٣٤١٧٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا جَاءَ مِنَ العَدُوِّ مُسْلِمًا قَبْلَ مَالِهِ، ثُمَّ جَاءَ مَالُهُ بَعْدَهُ كَانَ أَحَقَّ بِهِ، وَإِنْ جَاءَ مَالُهُ قَبْلَهُ كَانَ حُرًّا.

---

(١) زيادة في المطبوع من كتاب الأقضية، وسقط من الأصول.

(٢) إسناده ضعيف. فيه الحجاج بن أرطاة، وليس بالقوى، وأبو سعيد الأعسم ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٩/ ٣٧٦) ولم يذكر له صحبة، ولم يذكر فيه شيئًا.

(٣) إسناده ضعيف. فيه حجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

١٧٤- الرَّجُلُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي العَدُوِّ وَلَيْسَ لَهُ [ثم] ثَمَنٌ

٣٤١٧٩ - حَدَّثَنا عِيسَىٰ بْنُ يُونُس، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: كَانَ المُسْلِمُونَ لاَ يَرَوْنَ بَأْسًا بِمَا خَرَجَ بِهِ مِنْ أَرْضِ العَدُوِّ وَمِمَّا لَا ثَمَنَ لَهُ هُنَاكَ.

٣٤١٨٠ - حَدَّثَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَنْعُمٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ: سَمِعْت القَاسِمَ وَسَالِمًا يَقُولاَنِ: مَا قَطَعْتُمْ مِنْ شَجَرِ أَرْضِ العَدُوِّ فَعُمِلَتْ وَتَدًا، أَوْ هِرَاوَةً، أَوْ مِرْزَبَّةً، أَوْ لَوْحًا، أَوْ قَدَحًا، أَوْ بَابًا فَلاَ بَأْسَ بِهِ، وَمَا [وَجَدْ له] مِنْ ذَلِكَ مَعْمُولًا فَأَدِّهِ إِلَى المَغْنَمِ.

٣٤١٨١ - حَدَّثَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الشُّعَيْثِيِّ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: مَا قَطَعْتُمْ مِنْ أَرْضِ العَدُوِّ فَعُمِلَتْ مِنْهُ قَدَحًا، ١٢/ ٥١١ أَوْ وَتَدًا، أَوْ هِرَاوَةً، أَوْ مِرْزَبَّةً فَلاَ بَأْسَ بِهِ، وَمَا وَجَدْته مِنْ ذَلِكَ مَعْمُولًا فَأَدهُ إِلَى المَغَانِمِ.

١٧٥- فِي الرَّايَاتِ السُّودِ

٣٤١٨٢ - حَدَّثَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ حَسَّانَ قَالَ: قَدِمْت المَدِينَةَ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى المِنْبَرِ وَبِلاَلٌ قَائِمٌ بَيْنَ يَدَيْهِ مُتَقَلِّدًا سَيْفًا، وَإِذَا رَايَاتٌ سُودٌ فَقُلْت: مَنْ هٰذا قَالُوا: عَمْرُو بْنُ العَاصِ قَدِمَ مِنْ غَزَاةٍ[(١)].

٣٤١٨٣ - حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ قَالَتْ: كَانَتْ رَايَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَوْدَاءَ مِنْ مِرْطٍ لِعَائِشَةَ مُرَحَّلٍ[(٢)].

٣٤١٨٤ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الفَضْلِ، عَنِ الحَسَنِ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه عاصم بن بهدلة كان في حفظه لين، وقيل: إنه لم يدرك الحارث بن حسان ﷺ.

(٢) إسناده مرسل. عمرة بنت عبد الرحمن من التابعيات، وفيه أيضًا عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس.

٥١٢/١٢ قَالَ: كَانَتْ رَايَةُ النَّبِيِّ ﷺ سَوْدَاءَ تُسَمَّى العُقَابَ[١].

٣٤١٨٥ - حَدَّثَنَا ابن أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ حُرَيْثِ بْنِ مَخْشٍ، أَنَّ رَايَةَ عَلِيٍّ كَانَتْ يَوْمَ الجَمَلِ سَوْدَاءَ، وَكَانَتْ رَايَةُ [الزبير و][٢] طَلْحَةَ [الجَمْلُ][٣].

٣٤١٨٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَشْيَاخُنَا، أَنَّ رَايَةَ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ كَانَتْ يَوْمَ دِمَشْقَ سَوْدَاءَ.

٣٤١٨٧ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: لَقِيت خَالِي وَمَعَهُ الرَّايَةُ، فَقُلْت لَهُ: أَيْنَ تُرِيدُ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَىٰ رَجُلٍ تَزَوَّجَ ٱمْرَأَةَ أَبِيهِ مِنْ بَعْدِهِ أَنْ أَقْتُلَهُ، أَوْ أَضْرِبَ، عُنُقَهُ[٤].

١٧٦- فِي عَقْدِ اللِّوَاءِ وَاتِّخَاذِهِ

٣٤١٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ المُهَاجِرِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَقَدَ لِعَمْرِو بْنِ العَاصِ[٥].

٣٤١٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لِخَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ: ٱئْتِنِي بِرُمْحِك، فَعَقَدَ لَهُ لِوَاءً ثُمَّ قَالَ لَهُ: سِرْ فَإِنَّ اللهَ مَعَكَ[٦]. ٥١٣/١٢

٣٤١٩٠ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ المُهَاجِرِ، عَنْ

---

(١) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

(٢) زيادة من (أ)، و(م).

(٣) في إسناده حريث بن مخش بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٣/ ٢٦٢)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) إسناده ضعيف. فيه إسماعيل بن عبد الرحمن السدي وهو ضعيف.

(٥) إسناده منقطع. إبراهيم النخعي لم يسمع من أحد من الصحابة ﷺ- كما قال ابن المديني.

(٦) إسناده مرسل. حبيب بن أبي ثابت لم يدرك أبا بكر ﷺ.

إبْرَاهِيمَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَقَدَ لِعَمْرِو بْنِ العَاصِ لِوَاءً فِي غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلاَسِلِ[(١)].

٣٤١٩١ - حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ ابن إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ قَالَتْ: كَانَ لِوَاءُ رَسُولِ اللهِ ﷺ[(٢)].

١٧٧- فِي حَمْلِ الرءوسِ

٣٤١٩٢ - حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ [أبي عُقَيل][(٣)] قَالَ: حَدَّثَنا أَبُو نَضْرَةَ قَالَ: لَقِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ العَدُوَّ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: لأَصْحَابِهِ: «مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ بِرَأْسٍ فَلَهُ عَلَىٰ اللهِ مَا تَمَنَّىٰ»[(٤)].

٣٤١٩٣ - حَدَّثَنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَىٰ رَجُلٍ تَزَوَّجَ ٱمْرَأَةَ أَبِيهِ فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ ١٢/ ٥١٤ بِرَأْسِهِ[(٥)].

٣٤١٩٤ - حَدَّثَنا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: ٱشْتَرَكْنَا يَوْمَ بَدْرٍ أَنَا وَسَعْدٌ وَعَمَّارٌ فَجَاءَ سَعْدٌ بِرَأْسَيْنِ[(٦)].

٣٤١٩٥ - حَدَّثَنا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُنَيْدَةَ بْنِ خَالِدٍ الخُزَاعِيِّ قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ رَأْسٍ أُهْدِيَ فِي الإِسْلاَمِ رَأْسُ ابن الحَمَقِ أُهْدِيَ إِلَىٰ مُعَاوِيَةَ[(٧)].

---

(١) إسناده مرسل. إبراهيم من صغار التابعين، وفيه أيضًا شريك النخعي، وابن المهاجر وليسا بالقويين.

(٢) كذا في الأصول وزاد في المطبوع من عنده: [أبيض].

- والحديث إسناده مرسل. عمرة بنت عبد الرحمن من التابعيات.

(٣) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع: [ابن عقبة]، وهما واحد، ٱنظر ترجمة أبي عقيل بشير بن عقبة من «التهذيب».

(٤) إسناده مرسل. أبو نضرة المنذر بن مالك من التابعين.

(٥) إسناده ضعيف. فيه أشعث بن سوار وهو ضعيف الحديث.

(٦) إسناده مرسل. أبو إسحاق السبيعي لم يدرك أبا عبيدة ﷺ.

(٧) إسناده ضعيف. فيه شريك النخعي وهو سيئ الحفظ، وعنعنة أبي إسحاق وهو مدلس، وهنيدة ليس له توثيق يعتد به إلا أنه ٱختلف في صحبته.

٣٤١٩٦ - حَدَّثَنا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ المِصْرِيِّ قَالَ: بَعَثَ أَبُو بَكْرٍ، -أَوْ عُمَرُ، شَكَّ الأَوْزَاعِيُّ- عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الجُهَنِيَّ وَمَسْلَمَةَ بْنَ مَخْلَدٍ الأَنْصَارِيَّ إِلَىٰ مِصْرَ قَالَ: فَفَتَحَ لَهُمْ قَالَ: فَبَعَثُوا بِرَأْسِ يَنَّاق البِطْرِيقِ، فَلَمَّا رَآهُ أَنْكَرَ ذٰلِكَ، فَقَالَ: إِنَّهُمْ يَصْنَعُونَ بِنَا مِثْلَ هٰذا، فَقَالَ: اَسْتِنَانٌ بِفَارِسَ وَالرُّومِ؟ لاَ يُحْمَلُ إِلَيْنَا رَأْسٌ، إِنَّمَا يَكْفِينَا مِنْ ذٰلِكَ الكِتَابُ وَالْخَبَرُ[١]. ٥١٥/١٢

١٧٨- أَيُّ يَوْمٍ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُسَافَرَ فِيهِ وَأَيُّ سَاعَةٍ

٣٤١٩٧ - حَدَّثَنا ابن مُبَارَكٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَلَّمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «يُسَافِرُ إِلَّا يَوْمَ خَمِيسٍ»[٢].

٣٤١٩٨ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ مَهْدِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ وَاصِلٍ مَوْلَىٰ أَبِي عُيَيْنَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «كَانَ يُسَافِرُ يَوْمَ الخَمِيسِ»[٣].

٣٤١٩٩ - حَدَّثَنا هُشَيْمٌ، عَنْ يَعْلَىٰ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ [حديد][٤]، عَنْ صَخْرٍ الغَامِدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا»، قَالَ: وَكَانَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً، أَوْ جَيْشًا بَعَثَهُمْ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ، قَالَ: وَكَانَ صَخْرٌ رَجُلًا تَاجِرًا فَكَانَ يَبْعَثُ بِتِجَارَتِهِ أَوَّلَ النَّهَارِ فَكَثُرَ مَالُهُ[٥].

٥١٦/١٢ ٣٤٢٠٠ - حَدَّثَنا شَرِيكٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا»[٦].

---

(١) إسناده مرسل. يزيد لم يدرك أحدًا من هؤلاء ﷺ، وفيه أيضًا قرة بن عبد الرحمن، وهو منكر الحديث.

(٢) أخرجه البخاري: (٦/ ١٣٢).

(٣) إسناده منقطع. واصل يروى عن التابعين.

(٤) كذا في (أ)، وفي (م)، (د)، والمطبوع: [حدير] خطأ، انظر ترجمته من «التهذيب».

(٥) إسناده ضعيف. عمارة بن حديد مجهول- كما قال أبو حاتم.

(٦) إسناده مرسل. ابن المسيب من التابعين، وفيه أيضًا علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف،

٣٤٢٠١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، «قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا»(١).

١٧٩- مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا خَرَجَ مُسَافِرًا

٣٤٢٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ فِي سَفَرٍ قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةُ فِي الأَهْلِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِك مِنْ [الضُّبْنَةِ](٢) فِي السَّفَرِ وَالْكَآبَةِ فِي الْمُنْقَلَبِ، اللَّهُمَّ اقْبِضْ لَنَا الأَرْضَ وَهَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ»(٣).

٣٤٢٠٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَرَادَ رَجُلٌ سَفَرًا فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَوْصِنِي قَالَ: «أُوصِيك بِتَقْوَى اللهِ وَالتَّكْبِيرِ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ»(٤).

٥١٧/١٢

٣٤٢٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَرْجِسَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مُسَافِرًا يَتَعَوَّذُ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ وَالْحَوْرِ بَعْدَ الكَوْرِ وَمِنْ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ وَمِنْ سُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الأَهْلِ وَالْمَالِ(٥).

٣٤٢٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنِ ابن عَجْلَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي

وشريك النخعي ليس بالقوى.

(١) إسناده ضعيف جدًا. عبد الرحمن بن إسحاق الواسطى ليس بشيء، والنعمان بن سعد لم يوثقه إلا ابن حبان كعادته في توثيق المجاهيل، ولم يرو عنه غير الواسطى.

(٢) وقعت في الأصول: [المصيبة] ومرت في الدعاء ووقع في المطبوع كما أثبتناه، وكذا عند أحمد: (١/ ٢٥٦) من طريق «المصنف»، والضبنة ما تحت يدك من مال وعيال ومن تلزمك نفقته- أنظر مادة «ضبن» من «لسان العرب».

(٣) إسناده ضعيف. سماك بن حرب مضطرب الحديث خاصة عن عكرمة.

(٤) إسناده ضعيف. فيه أسامة بن زيد الليثى وهو ضعيف.

(٥) أخرجه مسلم: (٩/ ١٥٩).

عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى ابن مَسْعُودٍ، فَقَالَ: إِنِّي أُرِيدُ سَفَرًا فَأَوْصِنِي قَالَ: إِذَا تَوَجَّهْت فَقُلْ: بِسْمِ اللهِ حَسْبِي اللهُ تَوَكَّلْت عَلَىٰ اللهِ، فَإِنَّك إِذَا قُلْت: بِسْمِ اللهِ قَالَ المَلَكُ: هُدِيت، وَإِذَا قُلْت حَسْبِي اللهُ قَالَ المَلَكُ: حُفِظْت، وَإِذَا قُلْت: تَوَكَّلْت عَلَىٰ اللهِ قَالَ المَلَكُ: كُفِيت[١].

٣٤٢٠٦ - حَدَّثَنا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانُوا يَقُولُونَ فِي السَّفَرِ: اللَّهُمَّ بَلاَغًا يُبْلَغُ خَيْرُ مَغْفِرَةٍ مِنْك وَرِضْوَانًا، بِيَدِك الخَيْرُ، إِنَّك عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةُ عَلَى الأَهْلِ، اللَّهُمَّ ٱطْوِ لَنَا الأَرْضَ وَهَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِك مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ وَكَآبَةِ المُنْقَلَبِ وَسُوءِ المَنْظَرِ فِي الأَهْلِ وَالْمَالِ.

١٨٠- الرَّاجِعُ مِنْ سَفَرِهِ مَا يَقُولُ

٥١٨/١٢

٣٤٢٠٧ - حَدَّثَنا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ الرُّجُوعَ مِنْ سَفَرِهِ قَالَ: «آيِبُونَ تَائِبُونَ [عابدون][٢] لِرَبِّنَا حَامِدُونَ»، فَإِذَا دَخَلَ عَلَىٰ أَهْلِهِ قَالَ: تَوْبًا تَوْبًا لِرَبِّنَا أَوْبًا، لاَ يُغَادِرُ عَلَيْنَا حَوْبًا»[٣].

٣٤٢٠٨ - حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، [عَنِ البَرَاءِ][٤] قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَفَلَ مِنْ سَفَرٍ قَالَ: «آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ»[٥].

---

(١) إسناده مرسل. عون بن عبد الله بن عتبة لم يسمع من عم أبيه ابن مسعود- كما قال بذلك جماعة.

(٢) زيادة من الأصول. سقطت من المطبوع.

(٣) إسناده ضعيف. سماك بن حرب مضطرب الحديث خاصة عن عكرمة.

(٤) سقطت من الأصول، واستدركها في المطبوع من كتاب الدعاء فهي ثابتة في: الرجل إذا رجع من سفره ما يدعو به بنفس الإسناد.

(٥) هذا الحديث أخرجه الترمذي: (٣٤٤٠) عن شعبة عن أبي إسحاق عن الربيع بن البراء عن أبيه وقال: روى الثوري هذا الحديث عن أبي إسحاق، عن البراء، ولم يذكر الربيع، ورواية شعبة أصح أ. هـ قلت: ويشهد له الأحاديث التالية.

٣٤٢٠٩ - حَدَّثَنا ابن نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَثَنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا رَجَعَ مِنَ الجَيْشِ، أَوْ السَّرَايَا، أَوْ الحَجِّ، أَوْ العُمْرَةِ كُلَّمَا أَوْفَىٰ عَلَىٰ ثَنِيَّةٍ، أَوْ فَدْفَدٍ كَبَّرَ ثَلاَثًا، ثُمَّ قَالَ: «لاَ إِله إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ صَدَقَ اللهُ وَعْدَهُ، آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ»[١].

٣٤٢١٠ - حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَثَنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا قَفَلَ مِنَ الجُيُوشِ، أَوْ السَّرَايَا، أَوْ الحَجِّ، أَوْ العُمْرَةِ...ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ[٢].

٥١٩/١٢

٣٤٢١١ - حَدَّثَنا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ يَظْهَرُ المَدِينَةَ، أَوْ الحَرَّةَ قَالَ قال: رَسُولُ اللهِ ﷺ: «آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ إِنْ شَاءَ اللهُ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ»[٣].

٣٤٢١٢ - حَدَّثَنا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا العَوَّامُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ قَالَ: كَانُوا إِذَا قَفَلُوا قَالُوا: آيِبُونَ تَائِبُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ.

٣٤٢١٣ - حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ البَرَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا رَجَعَ مِنْ سَفَرِهِ قَالَ: «آيِبُونَ تَائِبُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ»[٤].

١٨١- مَنْ كَرِهَ لِلرَّجُلِ أَنْ يُسَافِرَ وَحْدَهُ

٣٤٢١٤ - حَدَّثَنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ [نَهَىٰ][٥] ٥٢٠/١٢

---

(١) أخرجه البخاري (٦/ ٢٢٢)، ومسلم: (٩/ ١٦٠).

(٢) أنظر التعليق علىٰ الحديث السابق.

(٣) أخرجه البخاري: (٦/ ٢٢٣)، ومسلم: (٩/ ١٦١).

(٤) تقدم قريبًا جدًا التعليق على هذا الحديث بإسناده هذا.

(٥) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُسَافِرَ الرَّجُلُ وَحْدَهُ(١).

٣٤٢١٥ - حَدَّثَنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ عُمَرَ نَهَىٰ أَنْ يُسَافِرَ الرَّجُلَانِ(٢).

٣٤٢١٦ - حَدَّثَنا إِسْحَاقُ الأَزْرَقُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُسَافِرَ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ إِلَّا الثَّلَاثَةَ فَمَا زَادَ.

٣٤٢١٧ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي [بريدة](٣)، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، عَنِ الرَّجُلِ يُسَافِرُ وَحْدَهُ قَالَ: «شَيْطَانٌ»، قِيلَ: فَالاثْنَانِ قَالَ: «شَيْطَانَانِ»، قِيلَ، فَالثَّلَاثَةُ قَالَ: صَحَابَةٌ»(٤).

٣٤٢١٨ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَسْلُكَ الرَّجُلُ [القفرَ](٥) وَحْدَهُ(٦).

٣٤٢١٩ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الوَحْدَةِ مَا سَارَ رَاكِبٌ وَحْدَهُ بِلَيْلٍ أَبَدًا»(٧). ١٢/ ٥٢١

٣٤٢٢٠ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنِ ابن جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ:

---

(١) إسناده مرسل. ومراسيل عطاء من أضعف المراسيل.

(٢) إسناده مرسل. عطاء لم يدرك عمر ﷺ، وفيه أيضًا حجاج بن أرطاة وليس بالقوي.

(٣)كذا في المطبوع، والأصول، والذي في «التاريخ الكبير» (٢/ ٣٧٦) و«الجرح» (٣/ ١٦٩): [يزيد].

(٤) إسناده مرسل. مجاهد من التابعين، وحجاج هذا بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٣/ ١٦٩)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [العقر] خطأ. والقفر- الخلاء من الأرض- انظر مادة قفر من «اللسان».

(٦) إسناده مرسل. عكرمة من التابعين، وفيه أيضًا عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو مجمع على ضعفه.

(٧) أخرجه البخاري: (٦/ ١٦٠).

نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُسَافِرَ الرَّجُلُ وَحْدَهُ، وَأَنْ يَبِيتَ فِي بَيْتٍ وَحْدَهُ[١].

٣٤٢٢١ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: لاَ تَبِيتَنَّ فِي بَيْتٍ وَحْدَك، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ أَشَدُّ مَا يَكُونُ بِك وُلُوعًا.

١٨٢- مَنْ رَخَّصَ فِي ذَلِكَ

٣٤٢٢٢ - حَدَّثَنا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ خَوَّاتَ بْنَ جُبَيْرٍ إِلَىٰ بَنِي قُرَيْظَةَ عَلَىٰ فَرَسٍ لَهُ، يُقَالَ لَهُ: جُنَاحٌ[٢].

٣٤٢٢٣ - حَدَّثَنا ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ عِنْدَ مُجَاهِدٍ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْوَاحِدُ شَيْطَانٌ، وَالاِثْنَانِ شَيْطَانَانِ»، فَقَالَ: مُجَاهِدٌ: قَدْ بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ دِحْيَةَ وَحْدَهُ، وَبَعَثَ عَبْدَ اللهِ وَخَبَّابًا سَرِيَّةً، ولكن قَالَ عُمَرُ: كُونُوا فِي أَسْفَارِكُمْ ثَلاَثَةً فَإِنْ مَاتَ وَاحِدٌ وَلِيَهُ اثْنَانِ، الوَاحِدُ شَيْطَانٌ ١٢/٥٢٢ وَالاِثْنَانِ شَيْطَانَانِ[٣].

١٨٣- فِي المُسَافِرِ يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا

٣٤٢٢٤ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ [ليلًا][٤] يَتَخَوَّنَهُمْ، أَوْ يَطْلُبَ عَثَرَاتِهِمْ[٥].

٣٤٢٢٥ - حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَىٰ، عَنْ إِسْحَاقَ [بْنِ][٦]

---

(١) إسناده مرسل. ومراسيل عطاء من أضعف المراسيل.

(٢) إسناده مرسل. عكرمة من التابعين لم يشهد ذلك.

(٣) إسناده مرسل. مجاهد من التابعين، ولم يدرك عمر ﷺ.

(٤) كذا في الأصول: وجعلها في المطبوع: (لئلا).

(٥) أخرجه البخاري: (٣/ ٧٢٥)، ومسلم: (١٣/ ١٠٧).

(٦) وقع في الأصول: [عن]، والصواب ما أثبتناه كما عند مسلم: (١٣/ ١٠٥) من طريق «المصنف»، وانظر ترجمته من «التهذيب».

عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ لاَ يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا، وَكَانَ يَأْتِيهِمْ غَدْوَةً، أَوْ عَشِيَّةً[١].

٣٤٢٢٦ - حَدَّثَنا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ نُبَيْحًا العَنَزِيَّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلْتُمْ لَيْلًا فَلاَ يَأْتِ أَحَدٌ أَهْلَهُ طُرُوقًا»، قَالَ جَابِرٌ: فَوَاللهِ لَقَدْ طَرَقْنَاهُنَّ بَعْدُ[٢].

٣٤٢٢٧ - حَدَّثَنا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ حُمَيْدٍ الأَعْرَجِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ رَوَاحَةَ قَالَ: كُنْت فِي غَزَاةٍ فَاسْتَأْذَنْت فَتَعَجَّلْت فَانْتَهَيْت إِلَى البَابِ، فَإِذَا المِصْبَاحُ يَتَأَجَّجُ وَإِذَا أَنَا بِشَيْءٍ أَبْيَضَ [نائم][٣] فَاخْتَرَطْت سَيْفِي، ثُمَّ حَرَّكْتها، فَقَالَتْ: إِلَيْك إِلَيْك فُلاَنَةُ كَانَتْ، عِنْدِي مَشَّطَتْنِي، فَأَتَيْت النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْته فَنَهَىٰ أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا[٤]. ١٢/٥٢٣

٣٤٢٢٨ - حَدَّثَنا ابن نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: أَقْبَلَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ مِنْ غَزْوَةِ سَرْغٍ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ الجُرُفَ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، لاَ تَطْرُقُوا النِّسَاءَ، وَلاَ تُغِيرُوهُنَّ، ثُمَّ بَعَثَ رَاكِبًا إِلَى المَدِينَةِ بِأَنَّ النَّاسَ دَاخِلُونَ بِالْغَدَاةِ[٥].

٣٤٢٢٩ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا طَالَتْ غَيْبَةُ أَحَدِكُمْ، عَنْ أَهْلِهِ

---

(١) أخرجه البخاري: (٣/ ٧٢٥)، ومسلم: (١٣/ ١٠٥).

(٢) في إسناده نبيح العنزى جعله ابن المديني من المجهولين، ووثقه أبو زرعة، وهو قد يوثق الرجل إذا روى عنه ثقة ولم يعرف بجرح، وهي طريقة لا تكفي لبيان الراوي.

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [قائم].

(٤) إسناده مرسل. أبو سلمة بن عبد الرحمن من التابعين لم يدرك عبد الله بن رواحة الذي توفى في حياة النبي ﷺ.

(٥) إسناده صحيح.

فَلاَ يَطْرُقَنَّ أَهْلَهُ لَيْلًا»[1]. ١٢/ ٥٢٤

١٨٤- في الغَزْوِ بِالنِّسَاءِ

٣٤٢٣٠ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الأَنْصَارِيَّةِ قَالَتْ: غَزَوْت مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ أَخْلُفُهُمْ فِي رِحَالِهِمْ فَأَصْنَعُ لَهُمْ الطَّعَامَ وَأُدَاوِي لَهُمْ الجَرْحَىٰ وَأَقُومُ عَلَى المَرْضَىٰ[2].

٣٤٢٣١ - حَدَّثَنا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ قَالَ: حَدَّثَنا رَافِعُ بْنُ سَلَمَةَ الأَشْجَعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي حَشْرَجُ بْنُ زِيَادٍ الأَشْجَعِيُّ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ أَبِيهِ، أَنَّهَا غَزَتْ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ خَيْبَرَ سَادِسَةَ سِتِّ نِسْوَةٍ فَبَلَغَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَبَعَثَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: «بِأَمْرِ مَنْ خَرَجْتُنَّ؟» وَرَأَيْنَا فِيهِ الغَضَبَ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، خَرَجْنَا وَمَعَنَا دَوَاءٌ نُدَاوِي بِهِ وَنُنَاوِلُ السِّهَامَ وَنَسْقِي السَّوِيقَ وَنَغزِلُ الشَّعْرَ نُعِينُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَقَالَ: لَنَا: «أَقِمْنَ»، فَلَمَّا فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ خَيْبَرَ قَسَمَ لَنَا كَمَا قَسَمَ لِلرِّجَالِ[3].

٣٤٢٣٢ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ ١٢/ ٥٢٥ الزُّهْرِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ قَالَ: كَتَبَ نَجْدَةُ إِلَى ابن عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ، عَنِ النِّسَاءِ: هَلْ كُنَّ يَحْضُرْنَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الحَرْبَ، وَهَلْ كَانَ يَضْرِبُ لَهُنَّ بِسَهْم قَالَ يَزِيدُ: كَتَبْت كِتَابَ ابن عَبَّاسٍ إِلَىٰ نَجْدَةَ: قَدْ كُنَّ يَحْضُرْنَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَمَّا أَنْ يَضْرِبَ لَهُنَّ بِسَهْمٍ فَلاَ، وَقَدْ كَانَ يَرْضَخُ لَهُنَّ[4].

٣٤٢٣٣ - حَدَّثَنا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَسَنٍ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ [عَمْرٍو][5] القُرَشِيُّ، أَنَّ أُمَّ كَبْشَةَ آمْرَأَةً مِنْ بَنِي عُذْرَةَ- عُذْرَةَ

---

(١) أخرجه البخاري: (٩/ ٢٥١)، ومسلم: (١٣/ ١٠٦).

(٢) أخرجه مسلم: (١٢/ ٢٦٧).

(٣) إسناده ضعيف. فيه حشرج بن زياد وهو مجهول كما قال ابن القطان، وغيره.

(٤) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق، وهو ضعيف، ومتكلم فيه أيضا.

(٥) وقع في الأصول: [عمر]، والصواب ما عدله في المطبوع وكذا عند الطبراني: (٢٥/ ٤٣١) من طريق «المصنف»، وانظر ترجمة سعيد بن عمرو بن سعيد من «التهذيب».

قُضَاعَةَ- قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، ٱئْذَنْ لِي أَنْ أَخْرَجَ فِي جَيْشِ كَذَا وَكَذَا قَالَ: «لاَ» [قالت]: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي لَسْت أُرِيدُ أَنْ أُقَاتِلَ، إِنَّمَا أُرِيدُ أَنْ أُدَاوِيَ الْجَرِيحَ وَالْمَرِيضَ، أَوْ أَسْقِيَ الْمَرِيضَ، فَقَالَ: لَوْلاَ أَنْ تَكُونَ سُنَّةً وَيُقَالُ: فُلاَنَةُ خَرَجَتْ، لأذِنْت لَك ولكن ٱجْلِسِي»[1]. ١٢/٥٢٦

٣٤٢٣٤ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ صَفِيَّةَ كَانَتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الخَنْدَقِ[2].

٣٤٢٣٥ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنِ العَوَّامِ بْنِ [مراجم][3]، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَيْحَانَ قَالَ: [شَهِدت][4] تُسْتَرَ مَعَ أَبِي مُوسَىٰ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ، أَوْ خَمْسٌ مِنْهُنَّ أُمُّ مَجْزَأَةَ بْنِ ثَوْرٍ[5].

٣٤٢٣٦ - حَدَّثَنا خَالِدُ بْنُ حَرْمَلَةَ العَبْدِيُّ، عَنِ المُؤْثَرَة بِنْتِ [زيد][6] أُخْتِ أَبِي نَضْرَةَ، أَنَّ أَبَا نَضْرَةَ غَزَا بِامْرَأَتِهِ زَيْنَبَ إِلَىٰ خُرَاسَانَ.

٣٤٢٣٧ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا الوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جُمَيْعٍ قَالَ حَدَّثَتْنِي جَدَّتِي، وَ[عَبْدُ الرحمن][7] بْنُ خَلاَدٍ الأَنْصارِيُّ، عَنْ أُمِّ وَرَقَةَ بِنْتِ نَوْفَلٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا غَزَا بَدْرًا قَالَتْ: قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، ٱئْذَنْ لِي فِي أَنْ أَغْزُوَ مَعَك أُدَاوِي ١٢/٥٢٧

---

(١) إسناده مرسل. سعيد بن عمرو بن سعيد القرشي من التابعين، ولم يشهد ذلك.

(٢) إسناده مرسل. عكرمة من التابعين.

(٣) وقع في الأصول، والمطبوع: [مزاحم]، والصواب ما أثبتناه- كما في «التاريخ»: (٧/ ٦٦)، و«الجرح»: (٧/ ٢٢).

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وسقطت من (د)، وفي المطبوع: [شهد].

(٥) في إسناده خالد بن سيحان، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٣/ ٣٣٥)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٦) كذا في الأصول، وغيرها في المطبوع من «الطبقات» (٧/ ١٥١): [أربك]، ولم أقف على ترجمة لها.

(٧) كذا وقع في الأصول وغيره في المطبوع: [عبد الله] خطأ، ٱنظر ترجمة عبد الرحمن بن خلاد من «التهذيب».

جَرْحَاكُمْ وَأُمَرِّضُ مَرْضَاكُمْ، لَعَلَّ اللهَ يَرْزُقُنِي شَهَادَةً قَالَ: «قَرِّي فِي بَيْتِك، فَإِنَّ اللهَ يَرْزُقُك الشَّهَادَةَ» قَالَ: فَكَانَتْ تُسَمَّى الشَّهِيدَةَ[١].

٣٤٢٣٨ - حَدَّثَنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ تَخْرُجَ النِّسَاءُ إِلَىٰ شَيْءٍ مِنْ هٰذِهِ الفُرُوجِ، يَعْنِي الثُّغُورَ.

١٨٥- فِي القَوْمِ يُحَاصِرُونَ القَوْمَ فَيَطْلُبُونَ الأَمَانَ فَيَقُولُ القَوْمُ: نَعَمْ، وَيَأْبَى عَلَيْهِمْ بَعْضُهُمْ

٣٤٢٣٩ - حَدَّثَنا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجَاءُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُغِيرَةُ بْنُ حَبِيبٍ خَتَنُ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابن عَبْدِ اللهِ قُلْت: [قال][٢] نَدْخُلُ أَرْضَ الشِّرْكِ فَنُحَاصِرُ الحِصْنَ فَيُقَاتِلُونَنَا قِتَالًا شَدِيدًا فَيَسْأَلُونَنَا الأَمَانَ وَيَأْبَىٰ ذَلِكَ الأَمِيرُ، فَمَا تَرَىٰ فِي قِتَالِهِمْ؟ فَقَالَ: لَيْسَ إِلَيْكُمْ، ذَاكَ إِلَى الأَمِيرِ.

٥٢٨/١٢

٣٤٢٤٠ - حَدَّثَنا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ سَمِعْت عَمْرَو بْنَ أَبِي قَيْسٍ يَذْكُرُ، عَنْ مُطَرِّفَ قَالَ: [سَأَلْت] الحَكَمَ، قُلْت: المَلِكُ مِنْ مُلُوكِ خُرَاسَانَ يُصَالِحُ مِنَ السَّبْيِ عَلَىٰ رُءُوسٍ مَعْلُومَةٍ قَالَ: مَا كَانَ مِنْ صُلْحٍ فَلاَ بَأْسَ.

١٨٦- فِي المَكْرِ وَالْخُدْعَةِ فِي الحَرْبِ

٣٤٢٤١ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ ذِي حَدَّانٍ عَمَّنْ سَمِعَ عَلِيًّا يَقُولُ: إِنَّ اللهَ سَمَّى الحَرْبَ عَلَىٰ لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ خُدْعَةً[٣].

---

(١) إسناده ضعيف، عبد الرحمن بن خلاد مجهول الحال- كما قال ابن القطان، وجدة الوليد قال ابن حجر: هي ليلى بنت مالك، ولا تعرف.

(٢) كذا وقع في الأصول وفي المطبوع: [قلت].

(٣) إسناده ضعيف. سعيد بن ذى حدان مجهول كما قال ابن المدينى، ويروي عن مبهم.

٣٤٢٤٢ - حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ ذِي حَدَّانٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: إِنَّ اللهَ قَضَىٰ عَلَىٰ لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ، أَنَّ الحَرْبَ خَدْعَةٌ، وَأَنِّي مُحَارِبٌ أَتَكَلَّمُ فِي الحَرْبِ قَالَ: ولكن إذَا قُلْت: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَوَاللهِ لأَنْ أَخِرَّ مِنْ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُولَ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ[1].

١٢/٥٢٩ ٣٤٢٤٣ - حَدَّثَنا ابن مُبَارَكٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ غَزْوَةً وَرَىٰ بِغَيْرِهَا[2].

٣٤٢٤٤ - حَدَّثَنا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ يُخْرِجُ نَاسًا مِنْ النَّارِ بَعْدَ أَنْ صَارُوا حُمَمًا**.قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **الحَرْبُ خَدْعَةٌ**»[3].

٣٤٢٤٥ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا الأَعْمَشُ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ سُوَيْد بْنِ غَفَلَةَ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: إِذَا حَدَّثْتُكُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ فَإِنَّ الحَرْبَ خَدْعَةٌ، وَإِذَا حَدَّثْتُكُمْ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَلأَنْ أَخِرَّ مِنَ السَّمَاءِ [أَحَبُّ] إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ[4].

٣٤٢٤٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ ١٢/٥٣٠ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْحَرْبُ خَدْعَةٌ**»[5].

٣٤٢٤٧ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ عَمْرَو بْنَ العَاصِ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلاَسِلِ فَأَصَابَهُمْ بَرْدٌ شَدِيدٌ، فَقَالَ: لاَ يُوقِدَنَّ رَجُلٌ نَارًا، ثُمَّ قَاتَلَ القَوْمَ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ شَكَوْا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَانَ فِي أَصْحَابِي قِلَّةٌ، وَخَشِيتُ أَنْ يَرى القَوْمُ قِلَّتَهُمْ،

---

(١) أنظر التعليق السابق.

(٢) أخرجه البخاري: (٦/ ١٣٢)، ومسلم: (١٧/ ١٥٠).

(٣) أخرجه البخاري: (٦/ ١٨٣)، ومسلم: (١٢/ ٦٧).

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده مرسل. عروة بن الزبير من التابعين.

وَنَهَيْتُهُمْ أَنْ يَتَّبِعُوا العَدُوَّ مَخَافَةَ أَنْ يَكُونَ لَهُمْ كَمِينٌ مِنْ وَرَاءِ الجَبَلِ قَالَ: فَأَعْجَبَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ[١].

٣٤٢٤٨ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا المُنْذِرُ بْنُ ثَعْلَبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ لأَبِي بَكْرٍ، لِمَ لَمْ يَدَعْ عَمْرٌو النَّاسَ أَنْ يُوقِدُوا نَارًا، أَلَا تَرَىٰ إِلَىٰ هٰذا الذِي مَنَعَ النَّاسَ مَنَافِعَهُمْ قَالَ: فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ: دَعْهُ [فإنما][٢]، وَلَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْنَا لِعِلْمِهِ بِالْحَرْبِ[٣].

٣٤٢٤٩ - حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: مَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ بِالْمُشْرِكِينَ فَكَانَ أَوَّلَ مكر بِهِمْ فِيهِ[٤].

٣٤٢٥٠ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ أَبْجَرَ قَالَ: ١٢/٥٣١ قَالَ رَجُلٌ، يُقَالَ لَهُ صُبَيْحٌ: كُنَّا مَعَاشِرَ الفَطْحِ مَعَ عَلِيٍّ قَالَ: وَكَانَ عَلِيٌّ رَجُلًا مُجَرِّبًا قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ: الحَرْبُ خَدْعَةٌ قَالَ: فَيَنْتَهِي إِلَى الصَّخْرَةِ قَالَ: فَيَقُولُ: اللهُ أَكْبَرُ، صَدَقَ اللهُ وَرَسُولُهُ، صَخْرَةً قَالَ: فَنَرىٰ نَحْنُ، أَنَّهُ شَيْءٌ قِيلَ لَهُ قَالَ: فَيَنْتَهِي إِلَىٰ دِجْلَةَ فَيَقُولُ: دجلة [صدق][٥]، اللهُ أَكْبَرُ، صَدَقَ اللهُ وَرَسُولُهُ، فَنَرىٰ نَحْنُ، أَنَّهُ شَيْءٌ قِيلَ لَهُ[٦].

٣٤٢٥١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: الحَرْبُ خَدْعَةٌ.

---

(١) إسناده مرسل. قيس بن أبي حازم من التابعين.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [قائمًا].

(٣) إسناده مرسل. عبد الله بن بريدة لم يدرك أبا بكر أوعمر رضي الله عنهما.

(٤) إسناده مرسل. عامر الشعبي من التابعين.

(٥) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٦) في إسناده صبيح، ولم أقف على ترجمة له، وجعله ابن عبد الله الذي ذكر في «الجرح» (٤/ ٤٤٩)، ولم يذكر في حاله شيئًا، وذكر أنه يروي عن علي ﷺ، لكن لم يذكر في الرواة عنه غير سماك.

١٨٧- مَا قَالُوا فِي عَقْرِ الْخَيْلِ

٣٤٢٥٢ - حَدَّثَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ إدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي الذِي أَرْضَعَنِي مِنْ بَنِي قُرَّةَ قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ جَعْفَرٍ يَوْمَ مُؤْتَةَ نَزَلَ عَنْ فَرَسٍ لَهُ شَقْرَاءَ [فعقرْهَا][١]، ثُمَّ مَضَىٰ فَقَاتَلَ حَتَّىٰ قُتِلَ[٢]. ١٢/٥٣٢

٣٤٢٥٣ - حَدَّثَنا يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي [غُنْيَةَ][٣]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، أَوْ غَيْرِهِ قَالَ: بَعَثَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى الشَّامِ، فَقَالَ: لاَ تَعْقِرُوا دَابَّةً حَسَرْتُمُوهَا[٤].

٣٤٢٥٤ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا مَعْقِلُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ العَبْسِيُّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: الْحَسِيرُ لاَ تُعْقَرُ.

٣٤٢٥٥ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا الهُذَلِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: كَانَتْ السَّرَايَا إِذَا بُعِثَتْ قِيلَ لَهَا: لاَ تَعْقِرُوا حَسِيرًا.

٣٤٢٥٦ - حَدَّثَنا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيٍّ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: لاَ تَعْقِرُوا دَابَّةً وَإِنْ حُسِرَتْ[٥].

١٨٨- فِي الرَّجُلِ يُخَلِّي عَنْ دَابَّتِهِ فَيَأْخُذُهَا الرَّجُلُ

٣٤٢٥٧ - حَدَّثَنا وَكِيعُ بْنُ الجَرَّاحِ قَالَ: حَدَّثَنا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [فعرقبها].

(٢) إسناده ضعيف. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس ومتكلم فيه أيضًا.

(٣) كذا في (أ)، وفي (م)، و(د)، والمطبوع: [عتبة] خطأ، أنظر ترجمة يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية من «التهذيب».

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده مرسل. عبادة لم يدرك أبا بكر ﷺ.

عُبَيْدِ اللهِ بْنِ حُمَيْدٍ [بن][1] عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحِمْيَرِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ ١٢/٥٣٣ اللهِ ﷺ: «مَنْ وَجَدَ دَابَّةً بِمَهْلَكَةٍ فَهِيَ لِمَنْ أَحْيَاهَا»[2].

٣٤٢٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ، عَنِ الحَسَنِ فِي الرَّجُلِ يَتْرُكُ الدَّابَّةَ فِي أَرْضِ القَفْرِ قَالَ: هِيَ لِمَنْ أَحْيَاهَا.

٣٤٢٥٩ - حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَامِرٍ فِي رَجُلٍ سَيَّبَ دَابَّتَهُ فَأَخَذَهَا رَجُلٌ قَالَ: فَجَاءَ صَاحِبُهَا فَخَاصَمَهُ إِلَىٰ عَامِرٍ، فَقَالَ: هٰذا أَمْرٌ قَدْ قُضِيَ فِيهِ قَبْلَ اليَوْمِ، إِنْ كَانَ سَيَّبَهَا فِي جَوْفِ مَفَازَةٍ فَهُوَ أَحَقُّ بِدَابَّتِهِ، وَإِنْ كَانَ سَيَّبَهَا فِي كَلأٍ وَأَمْنٍ فَلاَ حَقَّ لَهُ فِيهَا.

١٨٩- فِي تَشْيِيعِ الغُزَاةِ وَتَلَقِّيهِمْ

٣٤٢٦٠ - حَدَّثَنَا ابن أَبِي بُكَيْر قَالَ حدثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي الفَيْضِ قَالَ سَمِعْت سَعِيدَ بْنَ [جُبَيْرٍ][3] الرُّعَيْنِيَّ، عَنْ أَبِيهِ [أَحسب]، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ شَيَّعَ جَيْشًا فَمَشَىٰ مَعَهُمْ، فَقَالَ: الحَمْدُ لله الذِي اغْبَرَّتْ أَقْدَامُنَا فِي سَبِيلِ اللهِ قَالَ، فَقَالَ: رَجُلٌ: إِنَّمَا شَيَّعْنَاهُمْ، فَقَالَ: جَهَّزْنَاهُمْ وَشَيَّعْنَاهُمْ [وَدَعَوْنَا لَهُمْ][4]. ١٢/٥٣٤

٣٤٢٦١ - حَدَّثَنَا ابن أَبِي [غُنْيَةَ][5]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، أَوْ غَيْرِهِ قَالَ: بَعَثَ أَبُو بَكْرٍ جَيْشًا إِلَى الشَّامِ فَخَرَجَ يُشَيِّعُهُمْ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ[6].

---

(١) وقع في الأصول، والمطبوع: [عن] وإنما هو رجل واحد يروي عن الشعبي، ولا يروي عن جده، ويروي عنه الدستوائي، انظر ترجمته من «التهذيب».

(٢) إسناده مرسل. عامر الشعبي من التابعين.

(٣) كذا في المطبوع، والأصول، والذي في «التاريخ الكبير»: (٣/ ٤٦٢)، و«الجرح»: (٤/ ١٠): [جابر].

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [دعوناهم] والأثر في إسناده سعيد، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٤/ ١٠)، وأبو ه لم أقف على ترجمة له.

(٥) كذا في (أ)، وفي (م)، و(د)، والمطبوع: [عتبة] خطأ، انظر ترجمة يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية من «التهذيب».

(٦) إسناده صحيح.

٣٤٢٦٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الأَجْلَحِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: أَتَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقِيلَ لَهُ: قَدْ قَدِمَ جَعْفَرٌ، فَقَالَ: «مَا أَدْرِي بِأَيِّهِمَا أَفْرَحُ بِقُدُومِ جَعْفَرٍ، أَوْ بِفَتْحِ خَيْبَرَ، ثُمَّ تَلَقَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَالْتَزَمَهُ وَقَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ»[١].

٣٤٢٦٣ - حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا [حَنَشُ][٢] بْنُ الحَارِثِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا وَجَّهَنَا عُمَرُ إِلَى الكُوفَةِ مَشَىٰ مَعَنَا سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ فَوَدَّعَنَا وَدَعَا لَنَا، ثُمَّ قَعَدَ يَنْفُضُ رِجْلَيْهِ مِنَ الغُبَارِ، ثُمَّ رَجَعَ[٣].

٣٤٢٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ حُدِّثْت، عَنِ ابن عُيَيْنَةَ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: شَيَّعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا وَلَمْ يَتَلَقَّهُ[٤].

٣٤٢٦٥ - حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ بَيَانٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ قَرَظَةَ قَالَ: شَيَّعَنَا عُمَرُ إِلَىٰ مِرَارٍ.

١٩٠- مَا جَاءَ فِي الفِرَارِ مِنْ الزَّحْفِ

١٢/٥٣٥ ٣٤٢٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ فِي سَرِيَّةٍ مِنْ سَرَايَا رَسُولِ اللهِ ﷺ فَحَاصَ النَّاسُ حَيْصَةً فَكُنْت فِيمَنْ حَاصَ قَالَ فَقُلْنَا حِينَ فَرَرْنَا مِنَ الزَّحْفِ: كَيْفَ نَصْنَعُ وَقَدْ [فَرَرْنَا مِنْ الزَّحْفِ][٥] وَبُؤْنَا بِالْغَضَبِ؟ فَقُلْنَا: نَدْخُلُ المَدِينَةَ فَنَبِيتُ بِهَا فَلاَ يَرَانَا أَحَدٌ قَالَ: فَلَمَّا دَخَلْنَا قُلْنَا: لَوْ عَرَضْنَا أَنْفُسَنَا عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَإِنْ كَانَتْ لَنَا تَوْبَةٌ أَقَمْنَا، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ ذَهَبْنَا قَالَ: فَجَلَسْنَا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَبْلَ صَلاَةِ الغَدَاةِ، فَلَمَّا خَرَجَ قُمْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ،

---

(١) إسناده مرسل. الشعبي من التابعين، وفيه أيضًا أجلح بن عبد الله وهو ضعيف.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [حلس] خطأ، أنظر ترجمة حنش بن الحارث من «التهذيب».

(٣) في إسناده الحارث بن لقيط، ولم يوثقه إلا ابن حبان، والعجلي وتساهلهما معروف.

(٤) إسناده مرسل. مجاهد من التابعين، وفيه أيضًا إبهام الرواى عن ابن عيينة.

(٥) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

نَحنُ الفَرَّارُونَ قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا، فقَالَ: «بَلْ أَنْتُمْ العَكَّارُونَ» قَالَ: فَدَنَوْنَا فَقَبَّلْنَا يَدَهُ وَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ أَرَدْنَا أَنْ نَفْعَلَ، وَأَنْ نَفْعَلَ قَالَ: «أَنَا فِئَةُ المُسْلِمِينَ»[(١)].

٣٤٢٦٧ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا ابن عَوْنٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: لَمَّا بَلَغَ عُمَرَ [فعلُ][(٢)] أَبِي عُبَيْدٍ الثَّقَفِيِّ قَالَ: إنْ كُنْت لَهُ لَفِئَةً لَوْ ٱنحَازَ إِلَيَّ[(٣)].

٣٤٢٦٨ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: أَنَا فِئَةُ كُلِّ مُسْلِمٍ[(٤)].

١٢/٥٣٦

٣٤٢٦٩ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إبْرَاهِيمَ قَالَ: بَلَغَ عُمَرَ أَنَّ قَوْمًا صَبَرُوا بِأَذْرَبِيجَانَ حَتَّىٰ قُتِلُوا، فَقَالَ: عُمَرُ: لَوْ ٱنحَازُوا إِلَيَّ لَكُنْت لَهُمْ فِئَةً[(٥)].

٣٤٢٧٠ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ ابن أَبِي [نجيح][(٦)]، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: «مَنْ فَرَّ مِنْ ثَلاَثَةٍ فَلَمْ يَفِرَّ، وَمَنْ فَرَّ مِنْ ٱثْنَيْنِ فَقَدْ فَرَّ -يَعْنِي: مِنْ الزَّحْفِ[(٧)].

٣٤٢٧١ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ المُغِيرَةِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ [جوين][(٨)] الحَضْرَمِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: الفِرَارُ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف الحديث.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [قتل].

(٣) إسناده مرسل. ابن سيرين لم يدرك عمر ﷺ.

(٤) إسناده مرسل. مجاهد لم يدرك عمر ﷺ.

(٥) إسناده مرسل. إبراهيم لم يدرك عمر ﷺ.

(٦) وقع في الأصول والمطبوع: [ذئب] وابن أبي ذئب لا يروي عن عطاء، ولا يروي عنه الحسن بن صالح، وابن أبي نجيح يروي عن عطاء ، وكذا أخرجه الطبراني: (١١/ ٧٦) من طريق الحسن بن صالح عن ابن أبي نجيح به.

(٧) إسناده لا بأس به.

(٨) وقع في الأصول، والمطبوع: [جرير]، والصواب ما أثبتناه، ٱنظر ترجمته من «التاريخ الكبير» (٧/ ٣٠٧)، و«الجرح»: (٨/ ٢٠٧).

مِنْ الزَّحْفِ مِنْ الكَبَائِرِ[١].

٣٤٢٧٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ طَيْسَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ [النَّهْدَيّ][٢]، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: الفِرَارُ مِنْ الزَّحْفِ مِنْ الكَبَائِرِ[٣].

٥٣٧/١٢ ٣٤٢٧٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ أَبِي البَخْتَرِيِّ، أَنَّهُ رَأَىٰ رَجُلًا قَدْ وَلَّىٰ، فَقَالَ لَهُ: حَرُّ النَّارِ أَشَدُّ مِنْ حَرِّ السَّيْفِ.

٣٤٢٧٤ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ: حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ أَبُو عُبَيْدَ وَهُزِمَ أَصْحَابُهُ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: أَنَا فِئَتُكُمْ[٤].

٣٤٢٧٥ - حَدَّثَنَا هَوْذَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الحَسَنِ ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥ﴾ قَالَ: نَزَلَتْ فِي أَهْلِ بَدْرٍ.

٣٤٢٧٦ - حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ أَبِي لَيْلَىٰ، أَنَّ رَجُلَيْنِ فَرَّا يَوْمَ مَسْكَنٍ مِنْ مَغْزى الكُوفَةِ، فَأَتَيَا عُمَرَ فَعَيَّرَهُمَا وَأَخَذَهُمَا بِلِسَانِهِ أَخْذًا شَدِيدًا، وَقَالَ: فَرَرْتُمَا، وَأَرَادَ أَنْ يَصْرِفَهُمَا إِلَىٰ مَغْزى البَصْرَةِ فَقَالاَ: : يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، لاَ بَلْ رُدَّنَا إِلَى المَغْزى الذِي فَرَرْنَا مِنْهُ حَتَّىٰ تَكُونَ تَوْبَتُنَا مِنْ قِبَلِهِ[٥].

١٩١- فِي الغَزْوِ بِالْغِلْمَانِ وَمَنْ لَمْ يُجِزْهُمْ والْحُكْمُ فِيهِمْ

٥٣٨/١٢ ٣٤٢٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رُدِدْت أَنَا وَأَبُو بَكْرِ

---

(١) في إسناده مالك بن جوين، بيض له أبي حاتم في «الجرح»: (٨/٢٠٧)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) وقع في الأصول: [البهدرى]، والصواب ما عدله في المطبوع، آنظر ترجمته، وضبط نسبته من «تهذيب التهذيب».

(٣) في إسناده عكرمة بن عمار، وفيه لين.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) في إسناده عطاء بن السائب، وقد روى عنه حماد بن سلمة في آختلاطه.

بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَن بْنِ الحَارِثِ، عَنْ يَوْمِ الجَمَلِ، ٱسْتَصْغَرَنَا[١].

٣٤٢٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: عَرَضَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي القِتَالِ [يوم أحد][٢] وَأَنَا ابن أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً فَاسْتَصْغَرَنِي فَرَدَّنِي، ثُمَّ عَرَضَنِي يَوْمَ الخَنْدَقِ وَأَنَا ابن خَمْسَ عَشْرَةَ فَأَجَازَنِي قَالَ نَافِعٌ: حَدَّثْت ذَلِكَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ وَهُوَ خَلِيفَةٌ، فَقَالَ: إِنَّ هٰذَا لَحَدٌّ بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، فَكَتَبَ إِلَىٰ عُمَّالِهِ، أَنَّ مَنْ بَلَغَ خَمْسَ عَشْرَةَ فَافْرِضُوا لَهُ فِي المُقَاتِلَةِ، وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَافْرِضُوا لَهُ فِي القِتَالِ[٣].

٣٤٢٧٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْت عَطِيَّةَ القُرَظِيَّ يَقُولُ عُرِضْنَا عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ قُرَيْظَةَ فَكَانَ مَنْ أَنْبَتَ قُتِلَ، وَمَنْ لَمْ يُنْبِتْ لَمْ يُقْتَلْ، فَكُنْت مِمَّنْ لَمْ يُنْبِتْ فَلَمْ يَقْتُلْنِي[٤][٥]. ٥٣٩/١٢

٣٤٢٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ قَالَ: عُرِضْت أَنَا وَابْنُ عُمَرَ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ فَاسْتَصْغَرَنَا وَشَهِدْنَا أُحُدًا[٦].

١٩٢- فِي إِنْزَاءِ الحُمُرِ عَلَى الخَيْلِ

٣٤٢٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) زيادة من (أ)، و(م)، سقطت من المطبوع و(د)، ولكن سقطت كلمة: أحد، منهما واستدركناها من عند مسلم: (١٣/ ١٩) حيث أخرجها من طريق «المصنف».

(٣) أخرجه البخاري: (٧/ ٤٥٣)، ومسلم (١٣/ ١٩).

(٤) مضى الحديث عندنا في أبواب قتل الولدان، وأخرجه سعيد في «السنن» (٢/ ٣٧٢) من طريق هشيم عن عبد الملك بن عمير.

(٥) في إسناده عبد الملك بن عمير، وكان مضطرب الحديث جدًا.

(٦) أخرجه البخاري: (٧/ ٣٣٩) من حديث شعبة عن أبي إسحاق- لكن لم يذكر [شهدنا أحدًا].

بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ أَبِي الصَّعْبَةِ، عَنْ أَبِي أَفْلَحَ الهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ [زُرَيْرٍ] الغَافِقِيِّ، [عَنْ عَلِيٍّ]: قَالَ: أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ بَغْلَةٌ بَيْضَاءُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، لَوْ شِئْنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ هٰذِه فَعَلْنَا قَالَ: «فَكَيْفَ؟» قُلْنَا: نَحْمِلُ الحُمُرَ عَلَى الخَيْلِ العِرَابِ فَتَأْتِي بِهَا قَالَ: «إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَٰلِكَ الذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ»[1].

٣٤٢٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُسَيْلٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: أُهْدِيت لِرَسُولِ اللهِ ﷺ بَغْلَةٌ بَيْضَاءُ، فَقَالَ: دِحْيَةُ الكَلْبِيُّ: لَوْ شِئْنَا يَا رَسُولَ اللهِ أَنْ نَتَّخِذَ مِثْلَهَا قَالَ: «فَكَيْفَ» قَالَ: نَحْمِلُ الحُمُرَ عَلَى الخَيْلِ العِرَابِ فَتَأْتِي بِهَا قَالَ: «إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَٰلِكَ الذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ»[2]. ١٢/٥٤٠

٣٤٢٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ: كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ فَقُرِئَ عَلَيْنَا كِتَابُهُ: أَيُّمَا رَجُلٍ حَمَلَ حِمَارًا عَلَىٰ عَرَبَةٍ مِنَ الخَيْلِ فَامْحُوا مِنْ عَطَائِهِ عَشْرَةَ دَنَانِيرَ.

٣٤٢٨٤ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي جَهْضَمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نُنْزِيَ حِمَارًا عَلَىٰ فَرَسٍ[3].

٣٤٢٨٥ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حُسَيْلٍ قَالَ سَمِعْت الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: قَالَ دِحْيَةُ الكَلْبِيُّ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَّا نُنْزِي حِمَارًا عَلَىٰ فَرَسٍ، فَتُنْتِجُ مُهْرَةً نَرْكَبُهَا؟ قَالَ: «إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَٰلِكَ الذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ». ١٢/٥٤١

١٩٣- فِي إِمَامِ السَّرِيَّةِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْصِيَةِ مَنْ قَالَ: لاَ طَاعَةَ لَهُ

٣٤٢٨٦ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَرِيَّةً وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس، وأبو أفلح لم يوثقه إلا ابن حبان والعجلى، وتساهلهما معروف.

(٢) إسناده مرسل. عامر الشعبي من التابعين.

(٣) في إسناده عبد الله بن عبيد الله بن عباس، وقد وثقه أبو زرعة، والنسائي.

رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْمَعُوا لَهُ وَيُطِيعُوا قَالَ: فَأَغْضَبُوهُ فِي شَيْءٍ، فَقَالَ: ٱجْمَعُوا لِي حَطَبًا، فَجَمَعُوا لَهُ حَطَبًا قَالَ: أَوْقِدُوا نَارًا، فَأَوْقَدُوا نَارًا قَالَ: أَلَمْ يَأْمُرْكُمْ أَنْ تَسْمَعُوا لِي وَتُطِيعُوا قَالُوا: بَلَىٰ قَالَ: فَادْخُلُوهَا قَالَ: فَنَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَقَالُوا: إِنَّمَا فَرَرْنَا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ النَّارِ قَالَ: فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ سَكَنَ غَضَبُهُ وَطُفِئَتْ النَّارُ قَالَ: فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «**لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي المَعْرُوفِ**»[١].

٣٤٢٨٧ - حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنا عُبَيْدُ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى المَرْءِ المُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَمَنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلاَ سَمْعَ لَهُ وَلاَ طَاعَةَ**»[٢]. ١٢/٥٤٢

٣٤٢٨٨ - حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عُمَرَ بْنِ الحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ عَلْقَمَةَ بْنَ مُحْرِزٍ عَلَىٰ بَعْثٍ أَنَا فِيهِمْ، فَلَمَّا ٱنْتَهَىٰ إِلَىٰ رَأْسِ عُرَانَةَ، أَوْ كَانَ بِبَعْضِ الطَّرِيقِ ٱسْتَأْذَنَتْهُ طَائِفَةٌ مِنَ الجَيْشِ فَأَذِنَ لَهُمْ وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ عَبْدَ اللهِ بْنَ حُذَافَةَ بْنِ قَيْسٍ السَّهْمِيَّ، فَكُنْت فِيمَنْ غَزَا مَعَهُ، فَلَمَّا كَانَ بِبَعْضِ الطَّرِيقِ أَوْقَدَ القَوْمُ نَارًا لِيَصْطَلُوا، أَوْ لِيَصْنَعُوا عَلَيْهَا صَنِيعًا، وَقَالَ عَبْدُ اللهِ وَكَانَتْ فِيهِ دُعَابَةٌ: أَلَيْسَ عَلَيْكُم السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ؟ قَالُوا: بَلَىٰ قَالَ: فَمَا أَنَا آمُرُكُم بِشَيْءٍ إِلَّا صَنَعْتُمُوهُ؟ قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: فَإِنِّي أَعْزِمُ عَلَيْكُمْ إِلَّا تَوَاثَبْتُمْ فِي هٰذِهِ النَّارِ، فَقَامَ نَاسٌ فَتَحَجَّزُوا، فَلَمَّا ظَنَّ أَنَّهُمْ وَاثِبُونَ قَالَ: أَمْسِكُوا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّمَا أَمْزَحُ مَعَكُمْ، فَلَمَّا قَدِمْنَا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «**مَنْ أَمَرَكُمْ مِنْهُمْ بِمَعْصِيَةٍ فَلاَ تُطِيعُوهُ**»[٣].

٣٤٢٨٩ - حَدَّثَنا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ،

---

(١) أخرجه البخاري: (٧/ ٦٥٥)، ومسلم: (١٢/ ٣١٤).

(٢) أخرجه البخاري: (٦/ ١٣٥)، ومسلم: (١٢، ٣١٣-٣١٤).

(٣) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عمروبن علقمة، وليس بالقوي.

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ طَاعَةَ لِبَشَرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ»[١].

٣٤٢٩٠ - حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: لاَ طَاعَةَ لِبَشَرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ[٢]. ١٢/٥٤٣

٣٤٢٩١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الأَعْلَىٰ، عَنْ سُوَيْد بْنِ غَفَلَةَ قَالَ: قَالَ لِي عُمَرُ: يَا أَبَا أُمَيَّةَ، إِنِّي لاَ أَدْرِي لَعَلِّي أَنْ لاَ أَلْقَاك بَعْدَ عَامِي هٰذا، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ [وَإِنْ أُمِّرَ] عَلَيْك عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مُجْدَعٌ، إِنْ ضَرَبَك فَاصْبِرْ، وَإِنْ حَرَمَك فَاصْبِرْ، وَإِنْ أَرَادَ أَمْرًا يَنْتَقِصُ دِينَك فَقُلْ: سَمْعٌ وَطَاعَةٌ، دَمِي دُونَ دِينِي، فَلاَ تُفَارِقْ الجَمَاعَةَ[٣].

٣٤٢٩٢ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عُثْمَانَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِي صَادِقٍ الأَزْدِيِّ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ نَاجِدٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: إِنَّ قُرَيْشًا هُمْ أَئِمَّةُ العَرَبِ، أَبْرَارُهَا أَئِمَّةُ أَبْرَارِهَا، وَفُجَّارُهَا أَئِمَّةُ فُجَّارِهَا وَلِكُلٍّ حَقٌّ فَأَعْطُوا كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ مَا لَمْ يُخَيَّرْ أَحَدُكُمْ بَيْنَ إِسْلاَمِهِ وَضَرْبِ، عَنْقِهِ، فَإِذَا خُيِّرَ أَحَدُكُمْ بَيْنَ إِسْلاَمِهِ وَضَرْبِ، عَنْقِهِ فَلْيَمُدَّ عَنْقَهُ، ثَكِلَتْهُ أُمُّهُ فَإِنَّهُ لاَ دُنْيَا لَهُ، وَلاَ آخِرَةَ بَعْدَ إِسْلاَمِهِ[٤].

٣٤٢٩٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ قَالَ: قَالَ عِتْرِيسُ بْنُ عُرْقُوبٍ، أَوْ مُعَضِّدٌ شَكَّ الأَعْمَشُ قَالَ: مَا أُبَالِي أَطَعْت رَجُلًا فِي مَعْصِيَةِ اللهِ، أَوْ سَجَدْت لِهٰذِه الشَّجَرَةِ. ١٢/٥٤٤

٣٤٢٩٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ قَالَ: نَزَلَ مُعَضِّدٌ إِلَىٰ جُبِّ شَجَرَةٍ، فَقَالَ: مَا أُبَالِي أَطَعْت رَجُلًا فِي مَعْصِيَةِ اللهِ، أَوْ سَجَدْت

---

(١) تقدم في أول أحاديث الباب مطولاً.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) في إسناده ربيعة بن ناجد، ولم يوثقه إلا ابن حبان، والعجلى، وهو كما قال الذهبى: لا يكاد يعرف.

لهٰذِه الشَّجَرَةِ مِنْ دُونِ اللهِ.

٣٤٢٩٥ - حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي [مِرَايَةَ][١]، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لاَ طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ»[٢].

٣٤٢٩٦ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا سَلاَمُ بْنُ مِسْكِينٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: كَانَ عُمَرُ إِذَا ٱسْتَعْمَلَ رَجُلًا كَتَبَ فِي عَهْدِهِ: ٱسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا مَا عَدَلَ فِيكُمْ قَالَ، فَلَمَّا ٱسْتَعْمَلَ حُذَيْفَةَ كَتَبَ فِي عَهْدِهِ أَنْ ٱسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا وَأَعْطُوهُ مَا سَأَلَكُمْ قَالَ: فَقَدِمَ حُذَيْفَةُ المَدَائِنَ عَلَىٰ حِمَارٍ عَلَىٰ إِكَافٍ بِيَدِهِ رَغِيفٌ عِرْقِة قَالَ وَكِيعٌ: قَالَ مَالِكٌ، عَنْ طَلْحَةَ: سَادِلَ رِجْلَيْهِ مِنْ جَانِبٍ قَالَ سَلاَمٌ: فَلَمَّا قَرَأَ عَلَيْهِمْ عَهْدَهُ قَالَوا: سَلْنَا قَالَ: أَسْأَلُكُمْ طَعَامًا آكُلُهُ وَعَلَفًا لِحِمَارِي هٰذا قَالَ: فَأَقَامَ فِيهِمْ مَا شَاءَ ١٢/٥٤٥ اللهُ، ثُمَّ كَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ أَنْ أَقْدِمْ، فَخَرَجَ، فَلَمَّا بَلَغَ عُمَرَ قُدُومُهُ كَمَنَ لَهُ فِي مَكَان حَيْثُ يَرَاهُ، فَلَمَّا رَآهُ عَلَى الحَالَ الذي خَرَجَ مِنْ عَنْدِهِ عَلَيْهَا أَتَاهُ عُمَرُ فَالْتَزَمَهُ، وَقَالَ: أَنْتَ أَخِي وَأَنَا أَخُوك[٣].

٣٤٢٩٧ - حَدَّثَنا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنا مُبَارَكٌ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لاَ طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الخَالِقِ»[٤].

[تَمَّ كِتَابُ السِّيَرِ، والحمْدُ للهِ وصَلواتهُ على سيِّدنا محمَّدٍ وآلِهِ، والسَّلامِ][٥]. ١٢/٥٤٦

---

(١) وقع في المطبوع بالباء الموحدة ومهملة النقط في الأصول، وما أثبتناه هو المتماشي مع ترجمته من «الجرح» ٥/ ١١٨، وغيره.

(٢) في إسناده أبو مراية عبد الله بن عمرو، بيض ابن أبي حاتم في «الجرح»، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٣) إسناده مرسل. ابن سيرين لم يدركهما رضي الله عنهما.

(٤) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

(٥) ما بين المعقوفين ثابت في الأصول الثلاثة.



كتاب فتوح الأمصار



[كتاب فتوح الأمصار](١)

١- حَدِيثُ اليَمَامَةِ وَمَنْ شَهِدَهَا

٣٤٢٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَنَّ حَبِيبَ بْنَ زَيْدٍ قَتَلَهُ مُسَيْلِمَةُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ اليَمَامَةِ خَرَجَ أَخُوهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ [وَأُمُّهُ]، وَكَانَتْ أُمُّهُ نَذَرَتْ أَنْ لاَ يُصِيبَهَا [عقل](٢) حَتَّىٰ يُقْتَلَ مُسَيْلِمَةُ فَخَرَجَا فِي النَّاسِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ: جَعَلْته مِنْ شَأْنِي فَحَمَلْت عَلَيْهِ [فَطَعَنْته] بِالرُّمْحِ، فَمَشَىٰ إِلَيَّ فِي الرُّمْحِ قَالَ: وَنَادَانِي رَجُلٌ مِنَ النَّاسِ أَنْ أَخِّرْ الرُّمْحَ قَالَ: فَلَمْ يَفْهَمْ قَالَ فَنَادَاهُ أَنْ أَلْقِ الرُّمْحَ مِنْ يَدِك قَالَ: فَأَلْقَى الرُّمْحَ مِنْ يَدِهِ، وَغَلَبَ مُسَيْلِمَةَ(٣).

٣٤٢٩٩- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ، ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَنَسٍ ١٢/٥٤٧ قَالَ: أَتَيْت عَلَىٰ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ يَوْمَ اليَمَامَةِ وَهُوَ [يَتَحَنَّطُ](٤) فَقُلْت: أَيْ عَمِّ، أَلاَ تَرَىٰ مَا لَقِيَ النَّاسُ، فَقَالَ: الآنَ يَا ابن أَخِي(٥).

---

(١) وقع في المطبوع: [كتاب التاريخ]، وقد مر تمام كتاب «السير»، وسيأتي كتاب «التاريخ» بعده فوضعت هٰذا العنوان من عندي لمناسبة ما تحته من الأبواب.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع عدله من «الإصابة»: (غسل).

(٣) إسناده مرسل، أبو بكر بن محمد بن عمرو لم يدرك عبد الله بن زيد -رضي الله عنه- كما قال المزي.

(٤) كذا صوبه في المطبوع- كما أخرجه البخاري: (٦/ ٦٠)، وفي (د): [متخمط] وهي في (أ)، و (م) محتملة لما في (د)، و لعل صوابها: (متحنط) فهو الأقرب لما في البخاري، وغيره.

(٥) أخرجه البخاري: (٦/ ٦٠).

٣٤٣٠٠- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الوَلِيدِ المُزَنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: أَتَيْت عَلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَخْرَمَةَ صَرِيعًا يَوْمَ اليَمَامَةِ، فَوَقَفْت عَلَيْهِ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ، هَلْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ؟ قُلْت: نَعَمْ قَالَ: فَاجْعَلْ لِي فِي هٰذا المِجَنِّ مَاءً لَعَلِّي أُفْطِرُ عَلَيْهِ قَالَ: فَأَتَيْت الحَوْضَ وَهُوَ مَمْلُوءٌ دَمًا، فَضَرَبْته بِحَجَفَةٍ مَعِي، ثُمَّ اغْتَرَفْت مِنْهُ فَأَتَيْته فَوَجَدْته قَدْ قَضَىٰ[1].

٣٤٣٠١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ، ثُمَامَةَ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ، كُنْت بَيْنَ يَدَيْ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ وَبَيْنِ البَرَاءِ يَوْمَ اليَمَامَةِ قَالَ فَبَعَثَ خَالِدٌ الخَيْلَ فَجَاءُوا مُنْهَزِمِينَ[2]، وَجَعَلَ البَرَاءُ يَرْعَدُ فَجَعَلْت أُلْحِدُهُ إِلَى الأَرْضِ وَهُوَ يَقُولُ: [إني أجِدُنِي][3] أَفْطُرُ قَالَ: ثُمَّ بَعَثَ خَالِدٌ الخَيْلَ فَجَاءُوا مُنْهَزِمِينَ قَالَ، فَنَظَرَ خَالِدٌ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ [بلد][4] إِلَى الأَرْضِ، وَكَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ إِذَا أَرَادَ الأَمْرَ، ثُمَّ قَالَ: يَا بَرَاءُ، وَحَّدْ فِي نَفْسِه قَالَ: فَقَالَ: الآنَ؟ قَالَ: فَقَالَ: نَعَمْ الآنَ قَالَ: فَرَكِبَ البَرَاءُ فَرَسَهُ فَجَعَلَ يَضْرِبُهَا بِالسَّوْطِ، وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهَا، تَمْضَغُ [ثَدْيَيْهَا][5] فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، وَقَالَ: يَا أَهْلَ المَدِينَةِ، إِنَّهُ لاَ مَدِينَةَ لَكُمْ وَإِنَّمَا هُوَ اللهُ وَحْدَهُ وَالْجَنَّةُ، ثُمَّ حَمَلَ وَحَمَلَ النَّاسُ مَعَهُ، فَانْهَزَمَ أَهْلُ اليَمَامَةِ حَتَّىٰ أَتَىٰ حِصْنَهُمْ فَلَقِيَهُ مُحَكِّمُ اليَمَامَةِ، [فقال: يا براء][6] فَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ فَاتَّقَاهُ البَرَاءُ بِالْجُحْفَةِ، فَأَصَابَ الجُحْفَةَ، ثُمَّ ضَرَبَهُ البَرَاءُ فَصَرَعَهُ، فَأَخَذَ سَيْفَ مُحَكِّمِ اليَمَامَةِ

١٢/٥٤٨

---

(١) في إسناده أبو بكر بن عمرو بن عتبة، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٩/ ٣٤١)، ولا أعلم له توثيقاً يعتد به.

(٢) سقط ما بين الرقمين من م.

(٣) كذا في الأصول، في المطبوع [أي أجدني].

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع. وبلد - أي لصق بالأرض- انظر مادة «بلد» من اللسان.

(٥) كذا في (م)، و المطبوع، وفي (د): [يديها]، ومهملة في (أ).

(٦) زيادة من (أ)، (م).

فَضرَبَهُ بِهِ حَتَّى ٱنْقَطَعَ، فَقَالَ: قَبَّحَ اللهُ مَا بَقِيَ مِنْك، وَرَمَىٰ [بِهِ] وَعَادَ إِلَىٰ سَيْفِهِ(١).

٣٤٣٠٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: كَانَ الزُّبَيْرُ يَتْبَعُ القَتْلَىٰ يَوْمَ اليَمَامَةِ، فَإِذَا رَأَىٰ رَجُلاً بِهِ رَمَقٌ أَجْهَزَ عَلَيْهِ قَالَ: فَانْتَهَىٰ إِلَىٰ رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ مَعَ القَتْلَىٰ، فَأَهْوىٰ إِلَيْهِ بِالسَّيْفِ، فَلَمَّا وَجَدَ مَسَّ السَّيْفِ وَثَبَ يَسْعَىٰ، وَسَعَى الزُّبَيْرُ خَلْفَهُ وَهُوَ يَقُولُ: أَنَا ابن صَفِيَّةَ المُهَاجِرِ. قَالَ: فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ، ١٢/٥٤٩ فَقَالَ: كَيْفَ تَرىٰ شَدَّ أَخِيك الكَافِرِ؟ قَالَ: فَحَاصَرَهُ حَتَّىٰ نَجَا(٢).

٣٤٣٠٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الهَادِ قَالَ: أُصِيبَ سَالِمٌ مَوْلَىٰ أَبِي حُذَيْفَةَ يَوْمَ اليَمَامَةِ(٣).

٣٤٣٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ شِعَارُ [الْمُسْلِمِين] يَوْمَ مُسَيْلِمَةَ، يَا أَصْحَابَ سُورَةِ البَقَرَةِ(٤).

٣٤٣٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَتْ فِي بَنِي سُلَيْمٍ رِدَّةٌ فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ، فَجَمَعَ مِنْهُمْ أُنَاسًا فِي حَظِيرَةٍ حَرَّقَهَا عَلَيْهِمْ بِالنَّارِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرُ، فَأَتَىٰ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: ٱنْزِعْ رَجُلاً يُعَذِّبُ بِعَذَابِ اللهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: واللهِ لاَ أَشِيمُ سَيْفًا سَلَّهُ اللهُ عَلَىٰ عَدُوِّهِ حَتَّىٰ يَكُونَ اللهُ هُوَ يَشِيمُهُ، وَأَمَرَهُ فَمَضَىٰ مِنْ وَجْهِهِ ذَلِكَ إِلَىٰ مُسَيْلِمَةَ(٥). ١٢/٥٥٠

٣٤٣٠٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ [وَجد النَّاسَ يَوْمَ اليَمَامَةِ ماتوا](٦) عَلَىٰ نَهْرٍ فَجَعَلُوا أَسَافِلَ أَقْبِيَتِهِمْ فِي [حجزهم]، ثُمَّ قَطَعُوا إِلَيْهِمْ فَتَرَامَوْا فَوَلَّى المُسْلِمُونَ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده مرسل، محمد بن سيرين لم يدرك هذا.

(٣) في إسناده عبيد بن أبي الجعد، ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتساهله معروف.

(٤) إسناده مرسل، عروة بن الزبير والد هشام لم يدرك هذا، ولد بعده بمدة.

(٥) انظر التعليق السابق.

(٦) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [وجه الناس يوم اليمامة فأتوا].

مُدْبِرِينَ، فَنكَسَ خَالِدٌ سَاعَةً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَأَنَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ البَرَاءِ، وَكَانَ خَالِدٌ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ نَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ سَاعَةً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ يُفَرِّقُ [بصري][1] لَهُ رَأْيَهُ، فَأَخَذَت البَرَاءَ فَجَعَلْت أُلْحِدُهُ إِلَى الأَرْضِ، فَقَالَ: يَا ابن أَخِي، إِنِّي لاَ أَفْطُرُ، ثُمَّ قَالَ: يَا بَرَاءُ قُمْ، فَقَالَ: البَرَاءُ: الآنَ؟ قَالَ: نَعَمْ الآنَ، فَرَكِبَ البَرَاءُ فَرَسًا لَهُ أُنْثَىٰ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ مَا إِلَى المَدِينَةِ سَبِيلٌ، إِنَّمَا هِيَ الجَنَّةُ فَحَضَّهُمْ سَاعَةً، ثُمَّ مَضَغَ فَرَسَهُ مَضَغَاتٍ، فَكَأَنِّي ١٢/٥٥١ أَرَاهَا تَمْضُغُ ثَدْيَيْهَا، ثُمَّ كَبَسَ وَكَبَسَ النَّاسُ قَالَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: فَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ فِي مَدِينَتِهِمْ ثُلْمَةٌ، فَوَضَعَ مُحَكَّمُ اليَمَامَةِ رِجْلَيْهِ عَلَيْهَا، وَكَانَ عَظِيمًا جَسِيمًا فَجَعَلَ يَرْتَجِزُ: أَنَا مُحَكَّمُ اليَمَامَةِ، أَنَا مَدَارُ الحِلَّةِ، وَأَنَا وَأَنَا قَالَ: وَكَانَ رَجُلُهُمْ، فَلَمَّا أَمْكَنَهُ مِنَ الضَّرْبِ ضَرَبَهُ وَاتَّقَاهُ البَرَاءُ بِجُحْفَتِهِ، ثُمَّ ضَرَبَ البَرَاءُ سَاقَهُ فَقَتَلَهُ، وَمَعَ مُحَكَّمِ اليَمَامَةِ صَفِيحَةٌ عَرِيضَةٌ، فَأَلْقَىٰ سَيْفَهُ وَأَخَذَ صَفِيحَةَ مُحَكَّمٍ، فَحَمَلَ، فَضَرَبَ بِهَا حَتَّى انْكَسَرَتْ فَقَالَ: قَبَّحَ اللهُ مَا بَيْنِي وَبَيْنَك وَأَخَذَ سَيْفَهُ[2].

٣٤٣٠٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا [مِسْعَرٌ][3]، عَنْ أَبِي عَوْنٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَمِّهِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمَّا أَتَاهُ فَتْحُ اليَمَامَةِ سَجَدَ[4].

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) وقع في الأصول: [سعيد]، وليس في الرواة عن أبي عون سعيد، وعدله في المطبوع تبعاً لما مر سابقاً في «الجهاد» قلت: وهو في باب ما قالوا في الفتح يبشر به، وأيضاً في صلاة التطوع- في سجدة الشكر كذلك.

(٤) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث أبا عون.

٢- قُدُومُ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ الحِيرَةَ وَصَنِيعُهُ

٣٤٣٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُجَالِدٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَامِرٌ قَالَ: ١٢/٥٥٢ كَتَبَ خَالِدٌ إِلَىٰ مَرَازِبَةِ فَارِسَ، وَهُوَ بِالْحِيرَةِ، وَدَفَعَهُ إِلَىٰ [بني][1] بَقِيلَةَ قَالَ عَامِرٌ: وَأَنَا قَرَأْته عِنْدَ [بني] بَقِيلَةَ: بسم الله الرَّحْمَن الرحيم مِنْ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ إِلَىٰ مَرَازِبَةِ فَارِسَ، سَلاَمٌ عَلَىٰ مَنْ ٱتَّبَعَ الهُدىٰ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكُمْ اللهَ الذِي لاَ إِلٰه إِلاَّ هُوَ، أَمَّا بَعْدُ، أَحْمَدُ اللهَ الذِي [قبض حرمتكم][2]، وَفَرَّقَ كَلِمَتَكُمْ، وَوَهَنَ بَأْسَكُمْ، وَسَلَبَ مُلْكَكُمْ، فَإِذَا جَاءَكُمْ كِتَابِي هٰذا فَابْعَثُوا إِلَيَّ بِالرَّهْنِ، وَاعْتَقِدُوا مِنِّي الذِّمَّةَ، وَأَجِيبُوا إِلَيَّ الجِزْيَةَ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا، فَوَاللهِ الذِي لاَ إِلٰه إِلاَّ هُوَ، لأَسِيرَنَّ إِلَيْكُمْ بِقَوْمٍ يُحِبُّونَ المَوْتَ كَحُبِّكُمْ الحَيَاةَ، وَالسَّلاَمُ عَلَىٰ مَنْ ٱتَّبَعَ الهُدىٰ[3].

٣٤٣٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ القُرَشِيِّ، عَنْ عَامِرٍ الشَّعْبِيِّ قَالَ: كَتَبَ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ زَمَنَ الحِيرَةِ إِلَىٰ مَرَازِبَةِ فَارِسَ: بسم الله الرَّحْمَن الرحيم. مِنْ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ إِلَىٰ مَرَازِبَةِ فَارِسَ، سَلاَمٌ عَلَىٰ مَنْ ٱتَّبَعَ الهُدىٰ، أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكُمْ اللهَ الذِي لاَ إِلٰه إِلاَّ هُوَ، الحَمْدُ للهِ الذِي [قبض حرمتكم]، وَفَرَّقَ جَمْعَكُمْ، وَخَالَفَ بَيْنَ كَلِمَتِكُمْ، فَإِذَا جَاءَكُمْ كِتَابِي هٰذا، فَاعْتَقِدُوا مِنِّي الذِّمَّةَ، وَأَجِيبُوا إِلَيَّ الجِزْيَةَ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا ١٢/٥٥٣ أَتَيْتُكُمْ بِقَوْمٍ يُحِبُّونَ المَوْتَ حُبَّكُمْ الحَيَاةَ[4].

٣٤٣١٠- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ أَبِي السَّفَرِ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ إِلَى الحِيرَةِ نَزَلَ عَلَىٰ بَنِي المَرَازِبَةِ قَالَ: فَأُتِيَ بِالسُّمِّ،

---

(١) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع: [ابن].

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع، [فض خدمتكم].

(٣) إسناده مرسل، عامر الشعبي لم يدرك خالدًا -رضي الله عنه، وفيه أيضاً مجالد بن سعيد، وهو ضعيف، فلو صحت الوجادة يبقىٰ ضعف مجالد.

(٤) إسناده مرسل. ٱنظر التعليق السابق.

فَأَخَذَهُ، فَجَعَلَهُ فِي رَاحَتِهِ، وَقَالَ: بِسْمِ اللهِ، فَاقْتَحَمَهُ، فَلَمْ يَضُرَّهُ بِإِذْنِ اللهِ شَيْئًا[١].

٣٤٣١١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَسَدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَالَحَنَا أَهْلُ الحِيرَةِ عَلَىٰ أَلْفِ دِرْهَمٍ، وَرَحْلٍ قَالَ: قُلْت: يَا أَبَهْ، مَا كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِالرَّحْلِ؟ قَالَ: لَمْ يَكُنْ لِصَاحِبٍ لَنَا رَحْلٌ[٢].

٣٤٣١٢- حَدَّثَنَا [هشيم، عَنْ][٣] حُصَيْنٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ هَاهُنَا إذا هُوَ بِمَشْيَخَةٍ لأَهْلِ فَارِسَ عَلَيْهِمْ رَجُلٌ، يُقَالَ لَهُ هزارمرد قَالَ: فَذَكَرُوا مِنْ [عظم خلقه][٤]، وَشَجَاعَتِهِ قَالَ: فَقَتَلَهُ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ، ثُمَّ دَعَا بِغَدَائِهِ فَتَغَدىٰ، وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَىٰ جُثَّتِهِ، يَعْنِي: جَسَدَهُ[٥]. ١٢/ ٥٥٤

٣٤٣١٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، أَنَّ خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ كَتَبَ: بسم الله الرَّحْمَن الرحيم. مِنْ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ إِلَىٰ رُسْتُمَ، وَمِهْرَانَ، وَمَلأ فَارِسَ، سَلاَمٌ عَلَىٰ مَنْ اتَّبَعَ الهُدىٰ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكُمْ اللهَ الذِي لاَ إِلٰه إِلاَّ هُوَ، أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَعْرِضُ عَلَيْكُمْ الإِسْلاَمَ، فَإِنْ أَقْرَرْتُمْ بِهِ، فَلَكُمْ مَا لأَهْلِ الإِسْلاَمِ، وَعَلَيْكُمْ مَا عَلَىٰ أَهْلِ الإِسْلاَمِ، وَإِنْ أَبَيْتُمْ، فَإِنِّي أَعْرِضُ عَلَيْكُمْ الجِزْيَةَ، فَإِنْ أَقْرَرْتُمْ بِالْجِزْيَةِ، فَلَكُمْ مَا لأَهْلِ الجِزْيَةِ، وَعَلَيْكُمْ مَا عَلَىٰ أَهْلِ الجِزْيَةِ، وَإِنْ أَبَيْتُمْ، فَإِنَّ عِنْدِي رِجَالاً تحب القِتَالَ كَمَا تُحِبُّ فَارِسٌ الخَمْرَ[٦].

٣٤٣١٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْت خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ يُحَدِّثُ بِالْحِيرَةِ، عَنْ يَوْمِ مُؤْتَةٍ[٧].

---

(١) إسناده مرسل. أبو السفر لم يدرك خالدًا ﷺ.

(٢) في إسناده قيس العبدي والد الأسود، ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتساهله معروف.

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [هشام بن] خطأ، آنظر ترجمة هشيم من «التهذيب».

(٤) كذا في (أ)، و (م)، وفي (د)، والمطبوع: [عظيم عمله].

(٥) إسناده مرسل، حصين بن عبد الرحمن لم يدرك خالدا ﷺ.

(٦) في إسناده عاصم بن بهدلة، وكان في حفظه لين.

(٧) إسناده صحيح.

٣- فِي قِتَالِ أَبِي عُبَيْدٍ مِهْرَانَ وَكَيْفَ كَانَ أَمْرُهُ

٣٤٣١٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ [قال:] سَمِعْت أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ يَقُولُ: كَانَ مِهْرَانُ أَوَّلَ السَّنَةِ، وَكَانَتْ القَادِسِيَّةُ فِي [آخِرِ السَّنَةِ](1)، فَجَاءَ رُسْتُمُ، فَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ مِهْرَانُ يَعْمَلُ عَمَلَ الصِّبْيَانِ. ١٢/٥٥٥

٣٤٣١٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: كَانَ أَبُو عُبَيْدِ بْنِ مَسْعُودٍ عَبَرَ الفُرَاتَ [إِلَىٰ] [مِهْرَانَ]، فَقَطَعُوا [الْجِسْرَ] خَلْفَهُ، فَقَتَلُوهُ هُوَ وَأَصْحَابَهُ قَالَ: فَأَوْصَىٰ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَالَ: فَرَثَاهُ أَبُو مِحْجَنٍ الثَّقَفِيُّ، فَقَالَ:

أَمْسَىٰ أَبُو خَيْرٍ خَلاَءً بُيُوتُهُ
بِمَا كَانَ يَغْشَاهُ الجِيَاعُ الأَرَامِلُ
[و] أَمْسَىٰ [بنو](2) عَمْرٍو لَدى الجِسْرِ مِنْهُمْ
إِلَىٰ جَانِبِ الأَبْيَاتِ [حزم وَنَائِلُ](3)
مَا زِلْت حَتَّىٰ كُنْت آخِرَ رَائِحٍ
وَقُتِّلَ جَوْلِي الصَّالِحُونَ الأَمَاثِلُ
وَقَدْ كُنْت فِي [فخر](4) خِيَارِهِمْ لَدًا
الْقَتْلِ يَدْمِي نَحْرَهَا، وَالشَّوَاكِلُ(5)

٣٤٣١٧- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: عَبَرَ أَبُو عُبَيْدِ بْنُ مَسْعُودٍ يَوْمَ مِهْرَانَ فِي أُنَاسٍ فَقَطَعَ بِهِمْ [الْجِسْرَ]، فَأُصِيبُوا قَالَ: قَالَ قَيْسٌ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ مِهْرَانَ قَالَ أُنَاسٌ فِيهِمْ خَالِدُ بْنُ عُرْفُطَةَ لِجَرِيرٍ: يَا جَرِيرُ، لاَ وَالله لاَ نَرِيمُ عَنْ عَرْصَتِنَا هٰذِه، فَقَالَ: أَعْبُرْ يَا جَرِيرُ بِنَا إِلَيْهِمْ. فَقُلْت: أَتُرِيدُونَ أَنْ تَفْعَلُوا بِنَا مَا ١٢/٥٥٦

---

(١) سقطت من الأصول واستدركها في المطبوع من الأموال وسيأتي في الأوائل بإثباتها.

(٢) كذا في (أ)، و (م)، وفي المطبوع، و (د): [أبو].

(٣) كذا في «الأصول»، وفي «المطبوع»: [حرم ونابل].

(٤) كذا في «الأصول»، وفي «المطبوع» بياض ثم : [نحر].

(٥) إسناد صحيح.

فَعَلُوا بِأَبِي عُبَيْدٍ، إِنَّا قَوْمٌ لَسْنَا [بسباح][1] أَنْ نَبْرَحَ، أَوْ أَنْ نَرِيمَ العَرْصَةَ حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ، فَعَبَرَهُ المُشْرِكُونَ، فَأُصِيبَ يَوْمَئِذٍ مِهْرَانُ، وَهُمْ عِنْدَ النَّخِيلَةِ[2].

٣٤٣١٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: قَالَ لِي جَرِيرٌ: ٱنْطَلِقْ بِنَا إِلَىٰ مِهْرَانَ، فَانْطَلَقْت مَعَهُ حَيْثُ أَقْبَلُوا، فَقَالَ لِي: لَقَدْ رَأَيْتنِي فِيمَا هَاهُنَا فِي مِثْلِ حَرِيقِ[3] النَّارِ، يَطْعَنُونِي مِنْ كُلِّ جَانِبٍ بِنَيَازِكِهِمْ، فَلَمَّا رَأَيْت الهَلَكَةَ جَعَلْت أَقُولُ: يَا فَرَسِي أَلاَ يَا جَرِيرُ، فَسَمِعُوا صَوْتِي، فَجَاءَتْ قَيْسٌ، مَا يَرُدُّهُمْ [شيء] حَتَّىٰ يُخَلِّصُونِي، قُلْت: قَدْ عَبَرْت شَهْرًا مَا أَرْفَعُ لِي [جنبًا] مِنْ أَثَرِ النَّيَازِكِ قَالَ: قَالَ قَيْسٌ: لَقَدْ رَأَيْتنَا نَخُوضُ دِجْلَةَ، وَإِنَّ أَبْوَابَ المَدَائِنِ لَمُغَلَّقَةٌ[4].

٣٤٣١٩- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ: حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ أَبُو عُبَيْدٍ وَهُزِمَ أَصْحَابُهُ قَالَ[5] [قال] عُمَرُ: أَنَا فِئَتُكُمْ.

٣٤٣٢٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن عَوْنٍ، عَنِ ابن سِيرِينَ قَالَ: لَمَّا بَلَغَ عُمَرُ قَتْلَ أَبِي عُبَيْدٍ الثَّقَفِيِّ قَالَ: إِنْ كُنْت لَهُ فِئَةً لَوْ ٱنْحَازَ إِلَيَّ[6]. ١٢/٥٥٧

٣٤٣٢١- حَدَّثَنَا مَحْبُوبٌ القَوَارِيرِيُّ، عَنْ حَنَشِ بْنِ الحَارِثِ النَّخَعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَشْيَاخُ النَّخَعِيِّ، أَنَّ جَرِيرًا لَمَّا قَتَلَ مِهْرَانَ نَصَبَ، أَوْ رَفَعَ رَأْسَهُ عَلَىٰ رُمْحٍ[7].

٣٤٣٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّهُ مَرَّ بِرَجُلٍ يَوْمَ أَبِي عُبَيْدٍ وَقَدْ قُطِعَتْ يَدَاهُ وَرِجْلاَهُ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ

---

(١) كذا في «الأصول» وفي «المطبوع»: [لساح].

(٢) إسناده صحيح.

(٣) كذا في «الأصول»، وفي «المطبوع»: [حبا].

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده صحيح.

(٦) إسناده مرسل، ابن سيرين لم يدرك عمر- رضي الله عنه.

(٧) إسناده ضعيف، فيه إبهام أشياخ النخعي.

عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا﴾، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ مَرَّ عَلَيْهِ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: ٱمْرُؤٌ مِنَ الأَنْصَارِ.

٤- فِي أَمْرِ القَادِسِيَّةِ وَجَلُولاَءَ

٣٤٣٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: شَهِدْت القَادِسِيَّةَ وَكَانَ سَعْدٌ عَلَى النَّاسِ، وَجَاءَ رُسْتُمُ، فَجَعَلَ عَمْرو بْنَ مَعْدِي كَرِبَ الزُّبَيْدِيَّ يَمُرُّ عَلَى الصُّفُوفِ، وَيَقُولُ: يَا مَعْشَرَ المُهَاجِرِينَ، كُونُوا أُسُودًا أَشِدَّاءَ [غناء] شَأْنِهِ، ١٢/٥٥٨ إِنَّمَا الفَارِسِيُّ تَيْسٌ بَعْدَ أَنْ يُلْقِي نَيْزَكَهُ قَالَ: وَكَانَ مَعَهُمْ أساور لاَ تَسْقُطُ لَهُ نُشَّابَةٌ، فَقُلْنَا لَهُ: يَا أَبَا ثَوْرٍ، ٱتَّقِ ذَاكَ. قَالَ: فَإِنَّا لَنَقُولُ ذَاكَ إِذْ رَمَانَا فَأَصَابَ فَرَسَهُ، فَحَمَلَ عَمْرٌو عَلَيْهِ فَاعْتَنَقَهُ، ثُمَّ ذَبَحَهُ، فَأَخَذَ سَلَبَهُ سِوَارَيْ ذَهَبٍ كَانَا عَلَيْهِ، وَمِنْطَقَةً، وَقَبَاءَ دِيبَاجٍ، وَفَرَّ رَجُلٌ مِنْ ثَقِيفٍ، فَخَلاَ بِالْمُشْرِكِينَ، فَأَخْبَرَهُمْ، فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ فِي هٰذَا الجَانِبِ، وَأَشَارَ إِلَىٰ بَجِيلَةَ قَالَ: فَرَمَوْا إِلَيْنَا سِتَّةَ عَشَرَ فِيلاً عَلَيْهَا المُقَاتِلَةُ، وَإِلَىٰ سَائِرِ النَّاسِ فِيلَيْنِ قَالَ: وَكَانَ سَعْدٌ يَقُولُ يَوْمَئِذٍ: بينا بجيلة قَالَ قَيْسٌ: وَكُنَّا رُبْعُ النَّاسِ يَوْمَ القَادِسِيَّةِ، فَأَعْطَانَا عُمَرُ رُبْعَ السَّوَادِ، فَأَخَذْنَاهُ ثَلاَثَ سِنِينَ، فَوَفَدَ بَعْدَ ذَلِكَ جَرِيرٌ إِلَىٰ عُمَرَ، وَمَعَهُ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، فَقَالَ: عُمَرُ: أَلاَ تُخْبِرَانِي عَنْ مَنْزِلَيْكُمْ هَذَيْنِ، وَمَعَ ذَلِكَ إِنِّي لأَسْلُكُهَا، وَإِنِّي لأَتَبَيَّنُ فِي وُجُوهِهَا أَيَّ المَنْزِلَيْنِ خَيْرٌ قَالَ: فَقَالَ جَرِيرٌ: أَنَا أُخْبِرُكَ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، أَمَّا أَحَدُ المَنْزِلَيْنِ فَأَدْنَىٰ نَخْلَةً مِنَ السَّوَادِ إِلَىٰ أَرْضِ العَرَبِ، وَأَمَّا المَنْزِلُ الآخَرُ فَأَرْضُ فَارِسَ وعيها وَحَرُّهَا وَبَقُّهَا، يَعْنِي: المَدَائِنَ- قَالَ: فَكَذَّبَنِي عَمَّارٌ، فَقَالَ: كَذَبْت قَالَ: فَقَالَ: عُمَرُ: أَنْتَ ١٢/٥٥٩ أَكْذَبُ قَالَ: ثم قَالَ: أَلاَ تُخْبِرُونَ عَنْ أَمِيرِكم هٰذا أَمجَزِئ هُوَ؟ قَالُوا: لاَ واللهِ مَا هُوَ بِمَجَزِئ [ولا كاف][1]، وَلاَ عَالِمٍ بِالسِّيَاسَةِ فَعَزَلَهُ وَبَعَثَ المُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ[2].

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) إسناده صحيح.

٣٤٣٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: كَانَ سَعْدٌ قَدْ ٱشْتَكَىٰ قُرْحَةً فِي رِجْلِهِ يَوْمَئِذٍ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَى القِتَالِ قَالَ: فَكَانَتْ مِنَ النَّاسِ ٱنْكِشَافَةٌ قَالَ: فَقَالَتْ ٱمْرَأَةُ سَعْدٍ وَكَانَتْ قَبْلَهُ تَحْتَ المُثَنَّىٰ بْنِ حَارِثَةَ الشَّيْبَانِيِّ: لاَ مُثَنَّىٰ لِلْخَيْلِ، فَلَطَمَهَا سَعْدٌ، فَقَالَتْ: جُبْنًا وَغَيْرَةً قَالَ: ثُمَّ هَزَمْنَاهُمْ(١).

٣٤٣٢٥- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، أَنَّ ٱمْرَأَةَ سَعْدٍ كَانَ يُقَالَ لَهَا سَلْمَىٰ بِنْتُ خَصَفَةَ ٱمْرَأَةُ رَجُلٍ مِنْ بَنِي شَيْبَانَ، يُقَالَ لَهُ المُثَنَّىٰ بْنُ الحَارِثَةِ، وَأَنَّهَا ذَكَرَتْ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ مُثَنَّىٰ فَلَطَمَهَا سَعْدٌ، فَقَالَتْ: جُبْنٌ وَغَيْرَةٌ(٢).

٣٤٣٢٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أُتِيَ سَعْدٌ بِأَبِي مِحْجَنٍ يَوْمَ القَادِسِيَّةِ، وَقَدْ شَرِبَ الخَمْرَ، فَأَمَرَ بِهِ إِلى القَيْدَ قَالَ: وَكَانَ بِسَعْدٍ جِرَاحَةٌ، فَلَمْ يَخْرُجْ يَوْمَئِذٍ إِلَى النَّاسِ قَالَ: وصَعِدُوا بِهِ فَوْقَ العُذَيْبِ لِيَنْظُرَ إِلَى النَّاسِ قَالَ: وَاسْتَعْمَلَ عَلَى الخَيْلِ خَالِدَ بْنَ عُرْفُطَةَ، فَلَمَّا التَقَى النَّاسُ قَالَ أَبُو مِحْجَنٍ: ١٢/٥٦٠

كَفَىٰ حُزْنًا أَنْ تُرْدى الخَيْلُ بِالْقَنَا وَأُتْرَكُ مَشْدُودًا عَلَيَّ وَثَاقِيَا

فَقَالَ: لابْنَةِ خَصَفَةَ ٱمْرَأَةِ سَعْدٍ: أَطْلِقِينِي وَلَك عَلَيَّ إِنْ سَلَّمَنِي اللهُ أَنْ أَرْجِعَ حَتَّىٰ أَضَعَ رِجْلِي فِي القَيْدِ، وَإِنْ قُتِلْت ٱسْتَرَحْتُمْ قَالَ: فَحَلَّتْهُ حِينَ التَقَى النَّاسُ قَالَ: فَوَثَبَ عَلَىٰ فَرَسٍ لِسَعْدٍ، يُقَالَ لَهَا: البَلْقَاءُ قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ رُمْحًا، ثُمَّ خَرَجَ، فَجَعَلَ لاَ يَحْمِلُ عَلَىٰ نَاحِيَةٍ مِنْ العَدُوِّ إِلاَّ هَزَمَهُمْ قَالَ: وَجَعَلَ النَّاسُ يَقُولُونَ: هٰذا مَلَكٌ، لِمَا يَرَوْنَهُ يَصْنَعُ. قَالَ: وَجَعَلَ سَعْدٌ يَقُولُ: الضَّبْرُ ضَبْرُ البَلْقَاءِ وَالطَّعْنُ طَعْنُ أَبِي مِحْجَنٍ، وَأَبُو مِحْجَنٍ فِي القَيْدِ قَالَ، فَلَمَّا هَزَمَ العَدُوَّ رَجَعَ أَبُو مِحْجَنٍ حَتَّىٰ وَضَعَ رِجْلَيْهِ فِي القَيْدِ، فَأَخْبَرَتْ بِنْتُ خَصَفَةَ سَعْدًا بِالَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِهِ قَالَ: فَقَالَ: سَعْدٌ: واللهِ لاَ أَضْرِبُ اليَوْمَ رَجُلاً أَبْلَىٰ اللهُ المُسْلِمِينَ عَلَىٰ يَدَيْهِ مَا أَبْلاَهُمْ قَالَ:

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده صحيح.

فَخَلَّىٰ سَبِيلَهُ قَالَ: فَقَالَ: أَبُو مِحْجَنٍ: قَدْ كُنْت أَشْرَبُهَا حَيْثُ كَانَ يُقَامُ عَلَيَّ الحَدُّ فَأَطْهُرُ مِنْهَا، فَأَمَّا إِذَا [بَهْرَجْتَنِي][١] فَلاَ وَالله لاَ أَشْرَبُهَا أَبَدًا[٢]. ١٢/ ٥٦١

٣٤٣٢٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: جَاءَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ حِينَ نَزَلَ القَادِسِيَّةَ، وَمَعَهُ النَّاسُ قَالَ: فَمَا أَدْرِي لَعَلَّنَا أَنْ لاَ نَزِيدَ عَلَىٰ سَبْعَةِ آلاَفٍ، أَوْ ثَمَانِيَةِ آلاَفٍ بَيْنَ ذَلِكَ، وَالْمُشْرِكُونَ [ستون][٣] أَلْفًا، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، مَعَهُمْ الفُيُولُ قَالَ: فَلَمَّا نَزَلُوا قَالُوا لَنَا: ٱرْجِعُوا، فَإِنَّا لاَ نَرىٰ لَكُمْ عَدَدًا، وَلاَ نَرىٰ لَكُمْ قُوَّةً، وَلاَ سِلاَحًا، فَارْجِعُوا قَالَ: قُلْنَا: مَا نَحْنُ بِرَاجِعِينَ قَالَ: وَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ بِنَبْلِنَا وَيَقُولُونَ: دُوكْ يُشَبِّهُونَهَا بِالْمَغَازِلِ قَالَ: فَلَمَّا أَبَيْنَا عَلَيْهِمْ قَالُوا: ٱبْعَثُوا إِلَيْنَا رَجُلاً عَاقِلاً يُخْبِرُنَا بِالَّذِي جَاءَ بِكُمْ مِنْ بِلاَدِكُمْ، فَإِنَّا لاَ نَرىٰ لَكُمْ عَدَدًا، [وَلاَ] عُدَّةً قَالَ: فَقَالَ: المُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: أَنَا قَالَ: فَعَبَرَ إِلَيْهِمْ قَالَ فَجَلَسَ مَعَ رُسْتُمَ عَلَى السَّرِيرِ قَالَ فَنَخَرَ وَنَخَرُوا حِينَ جَلَس مَعَهُ عَلَى السَّرِيرِ قَالَ: قَالَ المُغِيرَةُ: [والله] مَا زَادَنِي فِي مَجْلِسِي هٰذا، وَلاَ نَقَصَ صَاحِبُكُمْ قَالَ: فَقَالَ: أَخْبِرُونِي مَا جَاءَ بِكُمْ مِنْ بِلاَدِكُمْ، فَإِنِّي لاَ أَرىٰ لَكُمْ عَدَدًا، ١٢/ ٥٦٢ وَلاَ عُدَّةً قَالَ: فَقَالَ: كُنَّا قَوْمًا فِي شَقَاءٍ وَضَلاَلَةٍ فَبَعَثَ اللهُ فِينَا نَبِيًّنا فَهَدَانَا اللهُ عَلَىٰ يَدَيْهِ وَرَزَقَنَا عَلَىٰ يَدَيْهِ، فَكَانَ فِيمَا رَزَقَنَا حَبَّةٌ زَعَمُوا أَنَّهَا تَنْبُت بِهٰذِه الأَرْضِ، فَلَمَّا أَكَلْنَا مِنْهَا وَأَطْعَمْنَا مِنْهَا أَهْلِينَا قَالُوا: لاَ خَيْرَ لَنَا حَتَّىٰ تَنْزِلُوا هٰذِه البِلاَدَ فَنَأْكُلُ هٰذِه الحَبَّةَ قَالَ: فَقَالَ رُسْتُمُ: إِذًا نَقْتُلُكُم. قَالَ: فَإِنْ قَتَلْتُمُونَا دَخَلْنَا الجَنَّةَ، وَإِنْ قَتَلْنَاكُمْ دَخَلْتُمْ النَّارَ، وَ إِلاَ أَعْطَيْتُمْ الجِزْيَةَ قَالَ: فَلَمَا قَالَ: أَعْطَيْتُمْ الجِزْيَةَ قَالَ: صَاحُو وَنَخَرُوا وَقَالُوا: لاَ صُلْحَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ قَالَ: فَقَالَ المُغِيرَةُ: أَتَعْبُرُونَ إِلَيْنَا، أَوْ نَعْبُرُ إِلَيْكُمْ؟ قَالَ: فَقَالَ رُسْتُمُ: بَلْ نَعْبُرُ إِلَيْكُمْ [مذلاً][٤] قَالَ فَاسْتَأْخَرَ مِنْهُ المُسْلِمُونَ

(١) قال ابن الأثير في «النهاية»: أي أهدرتني بإسقاط الحد عنىٰ.
(٢) في إسناده أبو معاوية محمد بن خازم، وكان يضطرب في حديثه عن غير الأعمش.
(٣) من تاريخ الطبري وفي الأصل، و(م): سون، مع علامة الحك على الكلمة.
(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

حَتَّىٰ عَبَرَ مِنْهُمْ مَنْ عَبَرَ قَالَ: فَحَمَلَ عَلَيْهِمُ المُسْلِمُونَ فَقَتَلُوهُمْ وَهَزَمُوهُمْ. قَالَ حُصَيْنٌ: كَانَ مَلِكُهُمْ رُسْتُمُ مِنْ أَهْلِ أَذْرَبِيجَانَ قَالَ حُصَيْنٌ: وَسَمِعْت شَيْخًا مِنَّا، يُقَالَ لَهُ عُبَيْدُ بْنُ جَحْشٍ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتنَا نَمْشِي عَلَىٰ ظُهُورِ الرِّجَالِ، نَعْبُرُ الخَنْدَقَ عَلَىٰ ظُهُورِ الرِّجَالِ، مَا مَسَّهُمْ سِلاَحٌ، قَدْ قَتَلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا قَالَ: وَوَجَدْنَا جِرَابًا فِيهِ كَافُورٌ قَالَ: فَحَسِبْنَاهُ مِلْحًا لاَ نَشُكُّ فِيهِ أَنَّهُ مِلْحٌ قَالَ: فَطَبَخْنَا لَحْمًا فَطَرَحْنَا مِنْهُ فِيهِ، فَلَمَّا لَمْ نَجِدْ لَهُ طَعْمًا فَمَرَّ بِنَا عِبَادِيٌّ مَعَهُ قَمِيصٌ قَالَ: فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ المُعْرِبِينَ، لاَ تُفْسِدُوا طَعَامَكُمْ، فَإِنَّ مِلْحَ هٰذِهِ الأَرْضِ لاَ خَيْرَ فِيهِ، هَلْ لَكُمْ أَنْ أُعْطِيَكُمْ [فِيهِ] هٰذَا القَمِيصَ قَالَ: فَأَعْطَانَا بِهِ قَمِيصًا، فَأَعْطَيْنَاهُ صَاحِبًا لَنَا فَلَبِسَهُ، قَالَ: فَجَعَلْنَا نُطِيفُ بِهِ، وَنُعْجَبُ قَالَ: فَإِذَا ثَمَنُ القَمِيصِ حِينَ عَرَفْنَا الثِّيَابَ دِرْهَمَانِ قَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتنِي أَشَرْت إِلَىٰ رَجُلٍ، وَإِنَّ عَلَيْهِ لَسِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ، وَإِنَّ سِلاَحَهُ تَحْتُ فِي قَبْرٍ مِنْ تِلْكَ القُبُورِ، وَأَشَرْت إِلَيْهِ فَخَرَجَ إِلَيْنَا قَالَ: فَمَا [كلمنا ولا][1] كَلَّمْنَاهُ حَتَّىٰ ضَرَبْنَا، عُنُقَهُ، فَهَزَمْنَاهُمْ حَتَّىٰ بَلَغُوا الفُرَاتَ قَالَ: فَرَكِبْنَا فَطَلَبْنَاهُمْ فَانْهَزَمُوا حَتَّى ٱنْتَهَوْا إِلَى المَدَائِنِ قَالَ: فَنَزَلْنَا كَوْثًا قَالَ: وَمُسَلَّحَةٌ لِلْمُشْرِكِينَ بِدَيْرِ المِسْلاَحِ فَأَتَتْهُمْ خَيْلُ المُسْلِمِينَ فَتُقَاتِلُهُمْ، فَانْهَزَمَتْ مُسَلَّحَةُ المُشْرِكِينَ حَتَّىٰ لَحِقُوا بِالْمَدَائِنِ، وَسَارَ المُسْلِمُونَ حَتَّىٰ نَزَلُوا عَلَىٰ شَاطِئِ دِجْلَةَ، وَعَبَرَ طَائِفَةٌ مِنَ المُسْلِمِينَ مِنْ كَلِوَاذِيٍّ مِنْ أَسْفَلَ مِنَ المَدَائِنِ فَحَصَرُوهُمْ حَتَّىٰ مَا يَجِدُوا طَعَامًا إِلاَّ كِلاَبَهُمْ، وَسَنَانِيرَهُمْ قَالَ: فَتَحَمَّلُوا فِي لَيْلَةٍ حَتَّىٰ أَتَوْا جَلُولاَءَ قَالَ: فَسَارَ إِلَيْهِمْ سَعْدٌ بِالنَّاسِ وَعَلَىٰ مُقَدِّمَتِهِ هَاشِمُ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: وَهِيَ الوَقْعَةُ الَّتِي كَانَتْ قَالَ: فَأَهْلَكَهُمُ اللهُ وَانْطَلَقَ فَلَهُمْ إِلَىٰ نَهَاوَنْدَ قَالَ: وَقَالَ أَبُو وَائِلٍ: إِنَّ المُشْرِكِينَ لَمَّا ٱنْهَزَمُوا مِنْ جَلُولاَءَ أَتَوْا نَهَاوَنْد قَالَ: فَاسْتَعْمَلَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ عَلَىٰ أَهْلِ الكُوفَةِ حُذَيْفَةَ بْنَ اليَمَانِ، وَعَلَىٰ أَهْلِ البَصْرَةِ مُجَاشِعَ بْنَ مَسْعُودِ السُّلَّمِيِّ

١٢/٥٦٣ ١٢/٥٦٤

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

قَالَ: فَأَتَىٰ عَمْرَو بْنَ مَعْدِي كَرِبَ، فَقَالَ لَهُ: أَعْطِنِي فَرَس [مثلي][١] وَسِلاَحَ مِثْلِي قَالَ: نَعَمْ، أُعْطِيك مِنْ مَالِي قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرِبَ: والله لَقَدْ هَاجَيْنَاكُمْ وَقَاتَلْنَاكُمْ فَمَا أَجْبَنَاكُمْ، وَسَأَلْنَاكُمْ فَمَا أجبناكم قَالَ حُصَيْنٌ: وَكَانَ النُّعْمَانُ بْنُ مُقَرِّنٍ عَلَىٰ كَسْكَرَ قَالَ: فَكَتَبَ إِلَىٰ عُمَرَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ مَثَلِي وَمثلَ كَسْكَرَ كَمَثَلِ رَجُلٍ شَابٍّ عِنْدَ مُومِسَةٍ تُلَوَّنُ لَهُ وَتُعَطَّرُ، وَإِنِّي أَنْشُدُكَ بالله لِمَا عَزَلْتَنِي، عَنْ كَسْكَرَ، وَبَعَثْتَنِي فِي جَيْشٍ مِنْ جُيُوشِ الْمُسْلِمِينَ. قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيْهِ: سِرْ إِلَى النَّاسِ بِنَهَاوَنْد [فَأَنْتَ] عَلَيْهِمْ قَالَ: فَسَارَ إِلَيْهِمْ [قال:] فَالْتَقَوْا، فَكَانَ [أَوَّلَ ١٢/٥٦٥ قَتِيلٍ] قَالَ: وَأَخَذَ سُوَيْد بْنُ مُقَرِّنٍ الرَّايَةَ، فَفَتَحَ اللهُ لَهُمْ، وَأَهْلَكَ اللهُ الْمُشْرِكِينَ، فَلَمْ يَقُمْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ بَعْدُ يَوْمَئِذٍ قَالَ: وَكَانَ أَهْلُ [كُلِّ][٢] مِصْرٍ يَسِيرُونَ إِلَىٰ عَدُوِّهِمْ فِي بِلاَدِهِمْ قَالَ حُصَيْنٌ: لَمَّا هُزِمَ الْمُشْرِكُونَ مِنَ الْمَدَائِنِ لَحِقَهُمْ بِجَلُولاَءَ، ثُمَّ رَجَعَ وَبَعَثَ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ، فَسَارَ حَتَّىٰ نَزَلَ الْمَدَائِنَ قَالَ: وَأَرَادَ أَنْ يَنْزِلَهَا بِالنَّاسِ، فَاجْتَوَاهَا النَّاسُ وَكَرِهُوهَا، فَبَلَغَ عُمَرُ، أَنَّ النَّاسَ كَرِهُوهَا فَسَأَلَ: هَلْ يُصْلَحُ بِهَا الإِبِلُ؟ قَالَوا: لاَ، لأَنَّ بِهَا الْبَعُوضَ قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: فَإِنَّ الْعَرَبَ لاَ تُصْلَحُ بِأَرْضٍ لاَ يُصْلَحُ بِهَا الإِبِلُ قَالَ: فَارْجِعُوا قَالَ: فَلَقِيَ سَعْدٌ عِبَادِيًّا قَالَ: فَقَالَ: أَنَا أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ أَرْضٍ ارْتَفَعَتْ مِنَ الْبَقَّةِ وَتَطَأْطَأَتْ مِنَ السَّبْخَةِ، وَتَوَسَّطَتْ الرِّيفَ، وَطَعَنَتْ فِي أَنْفِ التُّرْبَةِ قَالَ: أَرْضٌ بَيْنَ الْحِيرَةِ وَالْفُرَاتِ[٣].

٣٤٣٢٨- حَدَّثَنَا ابن أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ إِلَىٰ سَعْدٍ يَوْمَ الْقَادِسِيَّةِ: إِنِّي قَدْ بَعَثْت إِلَيْك أَهْلَ الْحِجَازِ وَأَهْلَ الْيَمَنِ، فَمَنْ أَدْرَكَ مِنْهُمْ الْقِتَالَ قَبْلَ أَنْ يَتَفَقَّوا فَأَسْهِمْ لَهُمْ[٤]. ١٢/٥٦٦

---

(١) زيادة من (أ)، و (م).

(٢) سقطت من الأصول، والسياق يقتضيها.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده ضعيف، فيه مجالد بن سعيد، وهو ضعيف.

٣٤٣٢٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ [أُبَيٍّ][١] قَالَ: قَالَ رَجُلٌ يَوْمَ الْقَادِسِيَّةِ: اللَّهُمَّ إِنَّ جرية سَوْدَاءَ بذية فَزَوِّجْنِي الْيَوْمَ مِنَ الْحُورِ الْعِيْنِ، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَقُتِلَ قَالَ: فَمَرُّوا عَلَيْهِ وَهُوَ مُعَانِقٌ رَجُلٍ عَظِيمٍ.

٣٤٣٣٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: مَرُّوا عَلَىٰ رَجُلٍ يَوْمَ الْقَادِسِيَّةِ، وَقَدْ قُطِعَتْ يَدَاهُ وَرِجْلاَهُ وَهُوَ يُفْحَصُ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّـٰلِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُو۟لَـٰٓئِكَ رَفِيقًا﴾ قَالَ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ يَا عَبْدَ اللهِ؟ قَالَ: أَنَا ٱمْرُؤٌ مِنَ الأَنْصَارِ.

٣٤٣٣١- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: أَمَرَنِي عُمَرُ أَنْ أُنَادِيَ بِالْقَادِسِيَّةِ: لاَ يُنْبَذُ فِي دُبَّاءٍ، وَلاَ حَنْتَمٍ، وَلاَ مُزَفَّتٍ[٢]. ١٢/٥٦٧

٣٤٣٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ [عن .....][٣]، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: جَاءَنَا كِتَابُ أَبِي بَكْرٍ بِالْقَادِسِيَّةِ، وَكَتَبَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الأَرْقَمِ[٤].

٣٤٣٣٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ الْعَبْدِيِّ، عَنْ شِبْرِ بْنِ عَلْقَمَةَ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْقَادِسِيَّةِ قَامَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ فَارِسَ فَدَعَا إِلَى الْمُبَارَزَةِ فَذَكَرَ مِنْ عَظْمِهِ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ قَصِيرٌ، يُقَالَ لَهُ شِبْرُ بْنُ عَلْقَمَةَ قَالَ: فَقَالَ لَهُ لِلْفَارِسِيِّ هَكَذَا، -يَعْنِي ٱحْتَمَلَهُ-، ثُمَّ ضَرَبَ بِهِ الأَرْضَ فَصَرَعَهُ قَالَ: فَأَخَذَ شِبْرٌ خِنْجَرًا كَانَ مَعَ الفَارِسِيِّ، فَقَالَ بِهِ فِي [بَطْنِهِ] هَكَذَا، -يَعْنِي: فَحَصْحَصَهُ- قَالَ: ثُمَّ ٱنْقَلَبَ عَلَيْهِ فَقَتَلَهُ، ثُمَّ جَاءَ بِسَلْبِهِ إِلَىٰ سَعْدٍ فَقُوِّمَ بِاثْنَيْ أَلْفًا فَنَفَلَهُ سَعْدٌ إياه[٥].

---

(١) كذا في المطبوع، و (د)، وفي (أ)، و (م): [أبي.......].

(٢) إسناد صحيح.

(٣) زيادة من (أ)، و (م) سقطت من (د)، و المطبوع.

(٤) في إسناده من روىٰ عن شقيق فقد سقط، وأبو معاوية لا يدركه.

(٥) في إسناده شبر بن علقمة، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» (٤/٣٨٩)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

٣٤٣٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ شِبْرِ بْنِ عَلْقَمَةَ قَالَ: بَارَزْت رَجُلاً يَوْمَ القَادِسِيَّةِ مِنَ الأَعَاجِمِ فَقَتَلْته وَأَخَذْت سَلَبَهُ فَأَتَيْت بِهِ سَعْدًا، فَخَطَبَ سَعْدٌ أَصْحَابَهُ، ثُمَّ قَالَ: هٰذا سَلَبُ شِبْرٍ وَهُوَ خَيْرٌ مِنْ ٱثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، وَإِنَّا قَدْ نَفَلْنَاهُ إِيَّاهُ[(١)]. ١٢/٥٦٨

٣٤٣٣٥- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَمَّنْ شَهِدَ القَادِسِيَّةَ قَالَ: بَيْنَا رَجُلٌ يَغْتَسِلُ إِذْ فَحَصَ لَهُ المَاءُ وَالتُّرَابُ عَنْ لَبِنَةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَتَىٰ سَعْدًا فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: ٱجْعَلْهَا فِي غَنَائِمِ المُسْلِمِينَ[(٢)].

٣٤٣٣٦- حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَنْ حُصَيْنٍ عَمَّنْ أَدْرَكَ ذَاكَ، أَنَّ رَجُلاً ٱشْتَرَىٰ جَارِيَةً مِنْ المَغْنَمِ قَالَ: فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّهَا قَدْ أَخلَصَتْ لَهُ أَخْرَجَتْ حُلِيًّا كَثِيرًا كَانَ مَعَهَا قَالَ: فَقَالَ: الرَّجُلُ: مَا أَدْرِي مَا هٰذا، حَتَّىٰ أَتَىٰ سَعْدًا [فأتاه] فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: ٱجْعَلْهُ فِي غَنَائِمِ المُسْلِمِينَ[(٣)].

٣٤٣٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ: بَاعَ سَعْدٌ طَسْتًا بِأَلْفِ دِرْهَمٍ مِنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الحِيرَةِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ عُمَرَ بَلَغَهُ هٰذا، عَنْك فَوَجَدَ عَلَيْك. قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ يَطْلُبُ إِلَى النَّصْرَانِيِّ حَتَّىٰ رَدَّ عَلَيْهِ الطَّسْتَ وَأَخَذَ الأَلْفَ[(٤)].

٣٤٣٣٨- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الصَّبَّاغُ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: حَدَّثَنَا [أَشْيَاخُ] الحَيِّ قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: لَقَدْ أَتَىٰ عَلَىٰ نَهرِ القَادِسِيَّةِ ثَلاَثُ سَاعَاتٍ مِنْ النَّهَارِ مَا تَجْرِي إِلاَّ بِالدَّمِ مِمَّا قَتَلْنَا مِنَ المُشْرِكِينَ[(٥)]. ١٢/٥٦٩

---

(١) ٱنظر التعليق السابق.

(٢) إسناده ضعيف، فيه إبهام من حدث حصينًا.

(٣) إسناده ضعيف، فيه إبهام من أدرك ذاك.

(٤) في إسناده الأسود بن مخرمة، ولم أقف علىٰ ترجمة له.

(٥) في إسناده إبهام أشياخ الحي.

٣٤٣٣٩- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَنَشُ بْنُ الحَارِثِ قَالَ: سَمِعْت أَبِي يَذْكُرُ قَالَ: قَدِمْنَا مِنَ اليَمَنِ، نَزَلْنَا المَدِينَةَ فَخَرَجَ عَلَيْنَا عُمَرُ فَطَافَ فِي النَّخَعِ وَنَظَرَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ النَّخَعِ، إِنِّي أَرى الشَّرَفَ فِيكُمْ مُتَرَبِّعًا فَعَلَيْكُمْ بِالْعِرَاقِ وَجُمُوعِ فَارِسَ، فَقُلْنَا: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ لاَ بَلْ الشَّامُ نُرِيدُ الهِجْرَةَ إِلَيْهَا قَالَ: لاَ بَلْ العِرَاقُ، فَإِنِّي قَدْ رَضِيتهَا لَكُمْ قَالَ: حَتَّىٰ قَالَ بَعْضُنَا: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَالَ: فَلاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ، عَلَيْكُمْ بِالْعِرَاقِ قَالَ: فِيهَا جُمُوعُ العَجَمِ وَنَحْنُ أَلْفَانِ وَخَمْسُمِائَةٍ قَالَ: فَأَتَيْنَا القَادِسِيَّةَ فَقُتِلَ مِنَ النَّخْعِ وَاحِدٌ، وَكَذَا وَكَذَا رَجُلاً مِنْ سَائِرِ النَّاسِ ثَمَانُونَ، فَقَالَ عُمَرُ: مَا شَأْنُ النَّخْعِ أُصِيبُوا مِنْ بَيْنِ سَائِرِ النَّاسِ، أَفَرَّ النَّاسُ عَنْهُمْ؟ قَالُوا: لاَ بَلْ وُلُّوا أَعْظَمَ الأَمْرِ وَحْدَهُمْ[١].

٣٤٣٤٠- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ حَنَشِ بْنِ [الحَارِثِ]، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَرَّتْ النَّخْعُ بِعُمَرَ فَأَتَاهُمْ فَتَصَفَّحَهُمْ وَهُمْ أَلْفَانِ وَخَمْسُمِائَةٍ، وَعَلَيْهِمْ رَجُلٌ، يُقَالُ لَهُ أَرْطَاةُ، فَقَالَ: إِنِّي لأرى الشَّرَفَ فِيكُمْ مُتَرَبِّعًا سِيرُوا إِلَىٰ إِخْوَانِكُمْ مِنْ أَهْلِ العِرَاقِ، فَقَالُوا: بَلْ نَسِيرُ إِلَى الشَّامِ قَالَ: سِيرُوا إِلَى العِرَاقِ، فَقَالُوا: لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ، فَقَالَ: سِيرُوا إِلَى العِرَاقِ، فَلَمَّا قَدِمُوا العِرَاقَ جَعَلُوا يَسْحَبُونَ المُهْرَ فَيَذْبَحُونَهُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِمْ: أَصْلِحُوا فَإِنَّ فِي الأَمْرِ مَعْقِلاً، أَوْ نَفَسًا، وَسَمِعْت أَبَا بَكْرِ بْنَ عَيَّاشٍ يَقُولُ: كَانَتْ بَنُو أَسَدٍ يَوْمَ القَادِسِيَّةِ أَرْبَعمِائَةٍ، وَكَانَتْ بَجِيلَةُ ثَلاَثَةَ آلاَفٍ، وَكَانَتْ النَّخْعُ أَلْفَيْنِ وَثَلاَثَمِائَةٍ، وَكَانَتْ كِنْدَةُ نَحْوَ النَّخَعِ، وَكَانُوا كُلُّهُمْ عَشَرَةَ آلاَفٍ، وَلَمْ يَكُنْ فِي القَوْمِ أَحَدٌ أَقَلَّ مِنْ مُضَرَ سَمِعْت أَبَا بَكْرٍ، أَنَّ عُمَرَ فَضَّلَهُمْ فَأَعْطَىٰ بَعْضَهُمْ أَلْفَيْنِ، وَبَعْضَهُمْ سِتَّمِائَةٍ، وَذَكَرَ أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ قَالَ: أَهْلُ القَادِسِيَّةِ[٢].

١٢/ ٥٧٠

---

(١) في إسناده الحارث بن لقيط النخعي، ولم يوثقه إلا ابن حبان، والعجلي، وتساهلهما معروف.

(٢) أنظر التعليق السابق، وأقوال أبي بكر بن عياش الثلاثة مرسلة فهو من أتباع التابعين.

٣٤٣٤١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ [مِسْعَرٍ][(١)]، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ إِلَىٰ سَعْدٍ، وَغَيْرِهِ مِنْ أُمَرَاءِ الكُوفَةِ: أَمَّا بَعْدُ، فَقَدْ جَاءَنِي مَا بَيْنَ العُذَيْبِ وَحُلْوَانَ، وَفِي ذَلِكُمْ مَا يَكْفِيكُمْ إِنْ ٱتَّقَيْتُمْ وَأَصْلَحْتُمْ قَالَ: وَكَتَبَ: ٱجْعَلُوا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ العَدُوِّ مَفَازَةً[(٢)].

٣٤٣٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عَوْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: مَرَّ عَلَىٰ رَجُلٍ يَوْمَ القَادِسِيَّةِ وَقَدْ ٱنْتَثَرَ بَطْنُهُ، -أَوْ قَصَبُهُ- قَالَ لِبَعْضِ مَنْ مَرَّ ١٢/ ٥٧١ عَلَيْهِ: ضُمَّ إِلَيَّ [مِنْهُ] أَدْنُو قِيدَ رُمْحٍ، أَوْ رُمْحَيْنِ فِي سَبِيلِ اللهِ قَالَ: فَمَرَّ عَلَيْهِ وَقَدْ فَعَلَ[(٣)].

٣٤٣٤٣- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: رَأَيْت أَصْحَابَ عُبَيْدٍ يَشْرَبُونَ نَبِيذَ القَادِسِيَّةِ وَفِيهِمْ عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ.

٣٤٣٤٤- حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، [عَنْ حَسَنٍ]، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ قَالَ: ٱشْتَرَىٰ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ أَرْضًا مِنْ نَشَاسْتَجُ بَنِي طَلْحَةَ، هٰذا الذِي عِنْدَ السَّيْلَحِينِ، فَأَتَىٰ عُمَرُ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: إِنِّي ٱشْتَرَيْت أَرْضًا مُعْجِبَةً، فَقَالَ عُمَرُ: مِمَّنْ ٱشْتَرَيْتَهَا أَمِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ؟ قَالَ: أَشْتَرَيْتهَا مِنْ أَهْلِ القَادِسِيَّةِ؟ قَالَ طلحة: وَكَيْفَ أَشْتَرَيْتهَا مِنْ أَهْلِ القَادِسِيَّةِ كُلِّهِمْ؟ قَالَ: إِنَّك لَمْ تَصْنَعْ شَيْئًا، إِنَّمَا هِيَ فَيْءٌ[(٤)]. ١٢/ ٥٧٢

٣٤٣٤٥- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ لَيْثٍ عَمَّنْ يَذْكُرُ أَنَّ أَهْلَ القَادِسِيَّةِ رَغُمُوا الأَعَاجِمَ حَتَّىٰ قَاتَلُوا ثَلاَثَةَ أَيَّام

٣٤٣٤٦- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ

---

(١) وقع في الأصول: [سعد]، والذي ذكر في ترجمة أبي بكر بن عمرو: [مسعر] كما في المطبوع، وليس في شيوخ أبي أسامة من يعرف بسعد هكذا بإطلاق.

(٢) في إسناد أبو بكر بن عمرو الثقفي، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٩/ ٣٤١)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٣) إسناده مرسل، عون بن عبد الله روايته عن عم أبيه عبد الله بن مسعود مرسلة.

(٤) إسناده ضعيف، فيه إبهام من حدث مطرفًا.

رَبِيعِ بْنِ عُمَيْلَةَ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: ٱخْتَلَفَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ وَرَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ فَتَفَاخَرَا، فَقَالَ: الكُوفِيُّ: نَحْنُ أَصْحَابُ يَوْمِ القَادِسِيَّةِ وَيَوْمِ كَذَا وَكَذَا وَقَالَ الشَّامِيُّ: نَحْنُ أَصْحَابُ يَوْمِ اليَرْمُوكِ وَيَوْمِ كَذَا وَيَوْمِ كَذَا، فَقَالَ: حُذَيْفَةُ: كِلاَكُمَا لَمْ يَشْهَدْهُ اللهُ، هَلَكَ عَادٌ وَثَمُودٌ، وَلَمْ يُؤَامِرْ اللهُ فِيهِمَا إِذَ أَهْلَكَهُمَا، وَمَا مِنْ قَرْيَةٍ أَحْرىٰ أَنْ تَدْفَعَ عَظِيمَةً عَنْهَا، يَعْنِي الكُوفَةَ(١).

٣٤٣٤٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ [رَيَاحٍ](٢)، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُمْ أَصَابُوا قَبْرًا بِالْمَدَائِنِ، فَوَجَدُوا فِيهِ رَجُلاً عَلَيْهِ ثِيَابٌ مَنْسُوجَةٌ بِالذَّهَبِ، وَوَجَدُوا مَعَهُ مَالاً، فَأَتَوْا بِهِ عَمَّارَ بْنُ يَاسِرٍ فَكَتَبَ فِيهِ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ: أَنْ أَعْطِهِمْ وَلاَ تَنْزِعْهُ(٣).

٣٤٣٤٨- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، أَنَّ عُمَرَ ٱسْتَعْمَلَ السَّائِبَ بْنَ الأَقْرَعِ عَلَى المَدَائِنِ، فَبَيْنَمَا هُوَ فِي مَجْلِسِهِ إِذْ أُتِيَ [بِتِمْثَالٍ](٤) مِنْ صُفْرٍ كَأَنَّهُ رَجُلٌ قَائِلَ بِيَدَيْهِ هَكَذَا وَبَسَطَ يَدَيْهِ وَقَبَضَ بَعْضَ أَصَابِعِهِ، فَقَالَ: هٰذَا إِلي، هٰذَا مِمَا أَفَاءَ اللهُ عَلَيَّ، فَكَتَبَ فِيهِ إِلَىٰ عُمَرَ، فَقَالَ: عُمَرُ أَنْتَ عَامِلٌ مِنْ عُمَّالِ المُسْلِمِينَ، فَاجْعَلْهُ فِي بَيْتِ مَالِ المُسْلِمِينَ(٥). ١٢/٥٧٣

٣٤٣٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ حُمَيْدٍ: أَنَّ عَمَّارًا أَصَابَ مَغْنَمًا فَقَسَّمَ بَعْضَهُ وَكَتَبَ [يعتذر](٦) إِلَىٰ عُمَرَ

---

(١) إسناده لا بأس به.

(٢) كذا ذكر ابن أبي حاتم أباه ثم ترجم له في «الجرح»: (٣/ ٥١١)، وأهمل النقط في (أ)، وفي (د)، المطبوع: بالباء الموحدة خطأ.

(٣) في إسناده جرير بن رياح، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٢/ ٥٠٣)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) كذا في (أ)، و (م)، وفي (د)، و المطبوع: [بمال].

(٥) إسناده مرسل، أبو عون محمد بن عبيد الله الثقفي لم يدرك عمر رضي الله عنه.

(٦) زيادة من (أ)، و(م).

يُشَاوِرُهُ قَالَ: [تبايع][١] النَّاسِ إِلَىٰ قُدُومِ الرَّاكِبِ[٢].

٣٤٣٥٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ شِبْلِ بْنِ عَوْفٍ. كَانَ مِنْ أَهْلِ القَادِسِيَّةِ وَكَانَ يُصَفِّرُ لِحْيَتَهُ.

٣٤٣٥١- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ مِلْحَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ نزوَانَ قَالَ: كَانَ سَلْمَانُ أَمِيرَ المَدَائِنِ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الجُمُعَةِ قَالَ: [يَا زيدُ قُمْ][٣] فَذَكِّرْ قَوْمَك[٤].

٣٤٣٥٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنا أَبُو هِلاَلٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: ١٢/ ٥٧٤ كَانَ عَلَى ابن أُمِّ مَكْتُومٍ يَوْمَ القَادِسِيَّةِ دِرْعٌ سَابغٌ[٥].

٣٤٣٥٣- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: ٱخْتَلَفْت أَنَا وَسَعْدٌ بِالْقَادِسِيَّةِ فِي المَسْحِ عَلَى الخُفَّيْنِ[٦][٧].

٣٤٣٥٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: فَرَّ رَجُلٌ مِنَ القَادِسِيَّةِ، أَوْ مِهْرَانَ، أَوْ بَعْضِ تِلْكَ المُشَاهَدِ فَأَتَىٰ عُمَرَ، فَقَالَ: إِنِّي قَدْ هَلَكْت فَرَرْت، فَقَالَ عُمَرُ: كَلَّا أَنَا فِئَتُك[٨].

٣٤٣٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ الأَسَدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الوَلِيدُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: أَدْرَكْت أَلْفَيْنِ مِنْ بَنِي أَسَدٍ قَدْ شَهِدُوا القَادِسِيَّةَ فِي أَلْفَيْنِ أَلْفَيْنِ، وَكَانَت رَايَاتهمَ فِي يَدِ سِمَاكٍ صَاحِبِ المَسْجِدِ.

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [مانع].

(٢) في إسناده النعمان بن حميد البكري، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٨/ ٤٤٦)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [يزيد قم].

(٤) في إسناده ملحان هٰذا، ولم أقف علىٰ ترجمة له.

(٥) في إسناده أبو هلال الراسبىٰ، وليس بالقوي.

(٦) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ١/ ١٩٥ في حديث طويل.

(٧) إسناده صحيح.

(٨) إسناده مرسل، إبراهيم النخعي لم يدرك عمر ﷺ.

٣٤٣٥٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ قَالَ: سَأَلَ صُبَيْحٌ أَبَا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ وَأَنَا أَسْمَعُ، فَقَالَ لَهُ: هَلْ أَدْرَكْتَ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَسْلَمْت عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَدَّيْت إِلَيْهِ ثَلاثَ صَدَقَاتٍ وَلَمْ [أَلْقَهُ، وَغَزَوْت عَلَىٰ] عَهْدِ عُمَرَ غَزَوَاتٍ، شَهِدْت فَتْحَ [الْقَادِسِيَّةِ] وَجلُولاءَ وَتُسْتَرَ وَنَهاوَنْد وَالْيَرْمُوكَ وَأَذْرَبِيْجَانَ وَمِهْرَانَ وَرُسْتُمَ، فَكُنَّا نَأْكُلُ السَّمْنَ وَنَتْرُكُ الوَدَكَ، فَسَأَلْته، عَنِ الظُّرُوفِ ١٢/ ٥٧٥ فَقَالَ: لَمْ نَكُنْ نَسْأَلُ، عَنْهَا، يَعْنِي طَعَامَ الْمُشْرِكِينَ.

٣٤٣٥٧- حَدَّثَنَا عَائِذُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: ضُرِبَ يَوْمُ الْقَادِسِيَّةِ لِلْعَبِيدِ بِسِهَامِهِمْ كَمَا ضُرِبَ لِلأَحْرَارِ.

٣٤٣٥٨- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ مَيْمُونٍ قَالَ: لَمَّا جَاءَ وَفْدُ الْقَادِسِيَّةِ حَبَسَهُمْ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ لَمْ يَأْذَنْ لَهُمْ، ثُمَّ أَذَّنَ لَهُمْ قَالَ: يَقُولُونَ: التَقَيْنَا فَهَزَمْنَا، بَلْ اللهُ الذِي هَزَمَ وَفَتَحَ[1].

٣٤٣٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا الصَّلْتُ بْنُ بَهْرَامَ حَدَّثَنَا [جُمَيعُ][2] بْنُ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: شَهِدْت جَلُولاءَ فَابْتَعْت مِنَ الغَنَائِمِ بِأَرْبَعِينَ أَلْفًا، فَقَدِمْت بِهَا عَلَىٰ عُمَرَ، فَقَالَ: مَا هٰذا قُلْت: ٱبْتَعْت مِنَ الغَنَائِمِ بِأَرْبَعِينَ أَلْفًا، فَقَالَ: يَا صَفِيَّةُ، ٱحْفَظِي بِمَا قَدِمَ بِهِ عَبْدُ اللهِ، عَزَمْت عَلَيْك أَنْ تُخْرِجِي مِنْهُ شَيْئًا قَالَتْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ طَيِّبٍ؟ قَالَ: ذَاكَ لَك قَالَ: فَقَالَ: [لِعَبْدِ اللهِ][3] بْنِ عُمَرَ: أَرَأَيْت لَوْ ٱنْطُلِقَ بِي إِلَى النَّارِ أَكُنْت مُفْتَدِيَّ قُلْت: نَعَمْ وَلَوْ بِكُلِّ شَيْءٍ أَقْدِرُ عَلَيْهِ قَالَ: فَإِنِّي كَأَنِّي شَاهِدُك يَوْمَ جَلُولاءَ وَأَنْت ١٢/ ٥٧٦ تُبَايِعُ [الناس] وَيَقُولُونَ: هٰذا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ صَاحِبُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَابْنُ أَمِيرِ

---

(١) إسناده مرسل، ميمون بن مهران لم يدرك عمر ﷺ.

(٢) وقع في الأصول: [حميد] وليس في الرواة حميد بن عمير، وعدله في المطبوع من «الأموال»: (ص: ٢٥٩)، وانظر ترجمته من «الجرح»: (٢/ ٥٣٢).

(٣) وقع في الأصول: [عبد الله] وما أثبتناه هو المتماشي مع السياق.

الْمُؤْمِنِينَ وَأَكْرَمُ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، كَذَلِكَ قَالَ: فَإِنْ يُرَخِّصُوا عَلَيْك بِمِائَة أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَنْ يَغْلُوا عَلَيْك بِدِرْهَم، وَإِنِّي [مخاصم][١]، وَسَأُعْطِيك مِنَ الرِّبْحِ أَفْضَلَ مَا يَرْبَحُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، أُعْطِيك رِبْحَ الدِّرْهَمِ دِرْهَمًا قَالَ: فَخَلَّ عَلَيَّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ، ثُمَّ دَعَا التُّجَّارَ فَبَاعَهُ بِأَرْبَعِمِائَةِ أَلْفٍ، فَأَعْطَانِي ثَمَانِينَ أَلْفًا، وَبَعَثَ بِثَلَاثِمائَةِ أَلْفٍ وَعِشْرِينَ أَلْفًا إِلَىٰ سَعْدٍ، فَقَالَ: ٱقْسِمْ هٰذا المَالَ بَيْنَ الذِينَ شَهِدُوا الوَقْعَةَ، فَإِنْ كَانَ مَاتَ فِيهِمْ أَحَدٌ فَابْعَثْ بِنَصِيبِهِ إِلَىٰ وَرَثَتِهِ[٢].

٣٤٣٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو المُوَرِّعِ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ، لَمَّا فَتَحَ سَعْدٌ جَلُولاَءَ أَصَابَ المُسْلِمُونَ [ثَلاَثِينَ][٣] أَلْفَ أَلْفٍ، قَسَمَ لِلْفَارِسِ ثَلاَثَةَ آلاَفِ مِثْقال قَالَ: وَلِلرَّاجِلِ أَلْفَ مِثْقال[٤].

٣٤٣٦١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عن أَبِيهِ قَالَ: أُتِيَ [عُمَرُ][٥] بِغَنَائِمَ مِنْ غَنَائِمِ جَلُولاَءَ فِيهَا ذَهَبٌ وَفِضَّةٌ، فَجَعَلَ يَقْسِمُهَا بَيْنَ النَّاسِ، فَجَاءَ ابن لَهُ، يُقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَن، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، ٱكْسُنِي خَاتَمًا، فَقَالَ: ٱذْهَبْ إِلَىٰ أُمِّك تَسْقِيك شَرْبَةً [مِنْ] سَوِيقٍ قَالَ: فَوَ اللهِ مَا أَعْطَاهُ شَيْئًا[٦]. ١٢/٥٧٧

٣٤٣٦٢- [حَدَّثَنَا] مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: [حَدَّثَنَا هِشَامُ] بْنُ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عن [أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْت] عَبْدَ اللهِ بْنَ الأَرْقَم صَاحِبَ بَيْتِ مَالِ المُسْلِمِينَ يَقُولُ لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ عِنْدَنَا حِلْيَةٌ مِنْ حِلْيَةِ جَلُولاَءَ وَآنِيَةُ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ [فَرَأ] فِيهَا رَأْيَك، فَقَالَ: إِذَا رَأَيْتَنِي فَارِغًا فَأْتِنِي، فَجَاءَ يَوْمًا،

---

(١) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع: [قاسم].

(٢) في إسناده جميع بن عمير، قال: أبو حاتم صالح الحديث أي يكتب حديثه للاعتبار.

(٣) سقطت من الأصول، وزادها في المطبوع من كتاب الجهاد.

(٤) إسناده ضعيف، فيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف.

(٥) وقع في الأصول: [ابن عمر] وهو مناف لما يأتي بعد.

(٦) في إسناده هشام بن سعد وليس بالقوي.

فَقَالَ: إِنِّي أَرَاكَ اليَوْمَ فَارِغًا يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ قَالَ: ٱبْسُطْ لِي نَطْعًا فِي الجِسْرِ، فَبَسَطَ لَهُ نَطْعًا، ثُمَّ أُتِيَ بِذَلِكَ المَالِ فَصُبَّ عَلَيْهِ فَجَاءَ فَوَقَفَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ ذَكَرْتَ هٰذَا المَالَ فَقُلْتَ: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ﴾، وَقُلْتَ: ﴿لِّكَيْلَا تَأْسَوْاْ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُواْ بِمَآ ءَاتَىٰكُمْ﴾ اللَّهُمَّ إِنَّا لاَ نَسْتَطِيعُ إِلاَّ أَنْ نَفْرَحَ بِمَا زَيَّنْتَ لَنَا، اللَّهُمَّ [فَاجْعَلْنِي] أُنْفِقُهُ فِي حَقٍّ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ[1]. ١٢/٥٧٨

٣٤٣٦٣- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ إِسْحَاقَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ [جَعْوَنَةَ][2] العَامِرِيِّ قَالَ: أَصَبْتُ قَبَاءً مَنْسُوجًا بِالذَّهَبِ مِنْ دِيبَاجٍ يَوْمَ جَلُولاَءَ فَأَرَدْتُ بَيْعَهُ فَأَلْقَيْتُه عَلَىٰ مَنْكِبِي، فَمَرَرْتُ بِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: تَبِيعُ القَبَاءَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ بِكَمْ قُلْتُ: بِثَلاَثُ مِئَةِ دِرْهَمٍ قَالَ: إِنَّ ثَوْبَكَ لاَ يُسَوىٰ ذَلِكَ، وَإِنْ شِئْتَ أَخَذْتُ، قُلْتُ: قَدْ شِئْتُ قَالَ: فَأَخَذَهُ[3].

٣٤٣٦٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَسَدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا حِبَّانُ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ: قَالَ أُتِيَ عُمَرُ مِنْ جَلُولاَءَ بِسِتَّةِ أَلْفِ أَلْفٍ، فَفَرَضَ العَطَاءَ[4].

٣٤٣٦٥- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ [عُبَيْدٍ][5] قَالَ: حَدَّثَنَا الحَكَمُ بْنُ الأَعْرَجِ قَالَ: سَأَلْتُ ابن عُمَرَ، عَنِ المَسْحِ عَلَى الخُفَّيْنِ، فقَالَ: ٱخْتَلَفْتُ أَنَا وَسَعْدٌ فِي ذَلِكَ وَنَحْنُ بِجَلُولاَءَ[6].

---

(١) كذا في إسناده أيضًا هشام بن سعد وليس بالقوي.

(٢) وقع في الأصول [معاوية]، وصوبه في المطبوع من «الجرح»: (٤/ ١٥٥). فراجعه.

(٣) في إسناده سمرة بن جعونة، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٤/ ١٥٥)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) إسناده مرسل، الشعبي لم يدرك عمر ﷺ، وفيه أيضًا مجالد بن سعيد وهو ضعيف.

(٥) وقع في الأصول، و المطبوع: [عبيد الله]، والصواب ما أثبتناه، ٱنظر ترجمة يونس بن عبيد العبدي من «التهذيب».

(٦) إسناده لا بأس به.

٥٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ وِقَاءِ بْنِ إِيَاسٍ الأَسَدِيِّ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ سَلْمَانَ فِي غَزَاةٍ إِمَّا فِي جَلُولاَءَ وَإِمَّا فِي نَهَاوَنْد قَالَ: فَمَرَّ رَجُلٌ وَقَدْ جَنَىٰ فَاكِهَةً، فَجَعَلَ يَقْسِمُهَا بَيْنَ أَصْحَابِهِ، فَمَرَّ سَلْمَانُ فَسَبَّهُ، فَرَدَّ عَلَىٰ سَلْمَانَ وَهُوَ لاَ يَعْرِفُهُ قَالَ: فَقِيلَ: هٰذَا سَلْمَانُ. قَالَ: فَرَجَعَ إِلَىٰ سَلْمَانَ يَعْتَذِرُ إِلَيْهِ قَالَ: فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: مَا يَحِلُّ لَنَا مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ؟ قَالَ: ثَلاَثٌ: مِنْ عَمَاك إِلَىٰ هُدَاك، وَمِنْ فَقْرِك إِلَىٰ غِنَاك، وَإِذَا صَحِبْت الصَّاحِبَ مِنْهُمْ تَأْكُلُ مِنْ طَعَامِهِ وَيَأْكُلُ مِنْ طَعَامِك وَيَرْكَبُ دَابَّتَك [فِي أَنْ لاَ تَصْرِفَهُ]، عَنْ وَجْهٍ يُرِيدُهُ[1]. ١٢/٥٧٩ ١٢/٥٨٠

٥- فِي تَوْجِيهِ النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ إِلَىٰ نَهَاوَنْد

٣٤٣٦٧- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرو قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ الجَرْمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّهُ أَبْطَأَ عَلَىٰ عُمَرَ خَبَرَ نَهَاوَنْد وَابْنَ مُقَرِّنٍ، وَأَنَّهُ كَانَ يَسْتَنْصِرُ، وَأَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَرَوْنَ مِنَ ٱسْتِنْصَارِهِ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ ذِكْرٌ [إلا][2] نَهَاوَنْد، وَابْنِ مُقَرِّنٍ قَالَ فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: مَا بَلَغَكُمْ، عَنْ نَهَاوَنْد، وَابْنِ مُقَرِّنٍ قَالُوا: وَمَا ذَاكَ قَالَ: لاَ شَيْءَ قَالَ، فَنَمَت إِلَىٰ عُمَرَ قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: مَا ذِكْرُك نَهَاوَنْدَ وَابْنَ مُقَرِّنٍ، فَإِنْ جِئْت بِخَبَرٍ فَأَخْبِرْنَا قَالَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، أَنَا فُلاَنُ بْنُ فُلاَنٍ [الْفلاني]، خَرَجْت بِأَهْلِي وَمَالِي مُهَاجِرًا إِلَىٰ اللهِ وَرَسُولِهِ حَتَّىٰ نَزَلْنَا مَوْضِعَ كَذَا وَكَذَا، فَلَمَّا ٱرْتَحَلْنَا إِذَا رَجُلٌ عَلَىٰ جَمَلٍ أَحْمَرَ لَمْ أَرَ مِثْلَهُ، فَقُلْنَا: مَنْ أَيْنَ أَقْبَلْت؟ قَالَ: مِنْ العِرَاقِ، قُلْنَا: فَمَا خَبَرُ النَّاسِ؟ قَالَ: التَقَوْا فَهَزَمَ اللهُ العَدُوَّ وَقُتِلَ ابن مُقَرِّنٍ، وَلاَ أَدْرِي والله مَا نَهَاوَنْدُ، وَلاَ ابن مُقَرِّنٍ، قال: أَتَدْرِي أَيَّ يَوْمٍ ذَاكَ مِنَ الجُمُعَةِ؟ قَالَ: لاَ والله مَا أَدْرِي قَالَ: لَكِنِّي أَدْرِي، فَعَدَّ مَنَازِلَهُ قَالَ: ٱرْتَحَلْنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا فَنَزَلْنَا مَوْضِعَ كَذَا وَكَذَا فَعَدَّ مَنَازِلَهُ قَالَ: ذَاكَ يَوْمُ ١٣/٥

---

(١) إسناده ضعيف، فيه وقاء بن إياس ليس بالقوي

(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

كَذَا وَكَذَا مِنَ الجُمُعَةِ، وَلَعَلَّكَ أَنْ تَكُونَ لَقِيت بَرِيدًا مِنْ بَرْدِ الجِنِّ، فَإِنَّ لَهُمْ بَرْدًا قَالَ: فَمَضَىٰ مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ جَاءَ الخَبَرُ بِأَنَّهُمْ التَقَوْا فِي ذَلِكَ اليَوْمِ(١).

٣٤٣٦٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَبْطَأَ عَلَىٰ عُمَرَ خَبَرَ نَهَاوَنْد وَخَبَرَ النُّعْمَانِ فَجَعَلَ يَسْتَنْصِرُ(٢).

٣٤٣٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ مُدْرِكِ بْنِ عَوْفٍ الأَحْمَسِيِّ قَالَ: بَيْنَا أَنَا عِنْدَ عُمَرَ إِذْ آتَاهُ رَسُولُ النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ، فَسَأَلَهُ عُمَرُ، عَنِ النَّاسِ قَالَ فَذَكَرُوا عِنْدَ عُمَرَ مَنْ أُصِيبَ يَوْمَ نَهَاوَنْدَ، فَقَالُوا: قُتِلَ فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ وَآخَرُونَ لاَ نَعْرِفُهُمْ، فَقَالَ: عُمَرُ: لكن اللهَ يَعْرِفُهُمْ قَالُوا: وَرَجُلٌ ٱشْتَرَىٰ نَفْسَهُ -يَعْنُونَ عَوْفَ بْنَ أَبِي حَيَّةَ أَبَا شُبَيْلٍ الأَحْمَسِيَّ- فَقَالَ مُدْرِكُ بْنُ عَوْفٍ: ذَاكَ والله خَالِي يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، يَزْعُمُ النَّاسُ أَنَّهُ أَلْقَىٰ بِيَدَيْهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ، فَقَالَ: عُمَرُ: كَذَبَ أُولَئِكَ، وَلَكِنَّهُ مِنَ الذِينَ ٱشْتَرَوْا الآخِرَةَ بِالدُّنْيَا قَالَ إِسْمَاعِيلُ: وَكَانَ أُصِيبَ وَهُوَ صَائِمٌ فَاحْتَمَلَ وَبِهِ رَمَقٌ فَأَبَىٰ أَنْ يَشْرَبَ حَتَّىٰ مَاتَ(٣). ٦/١٣

٣٤٣٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: أَتَيْت عُمَرَ بِنَعْيِ النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَىٰ رَأْسِهِ وَجَعَلَ يَبْكِي(٤).

٣٤٣٧١- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالَ: جَلَسْت إِلَىٰ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، قَالَ: إِنِّي لأَذْكُرُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ حِينَ نَعَى النُّعْمَانَ بْنَ

---

(١) في إسناده كليب بن شهاب، وثقه أبو زرعة، وهو قد يوثق الرجل إذا روىٰ عنه ثقة ولم يعرف بجرح، وهىٰ طريقة لا تكفي لبيان حال الرجل، وقال النسائي: لا نعلم روىٰ عنه إلا ابنه، وابن مهاجر، وابن مهاجر ليس بالقوي.

(٢) أنظر التعليق السابق.

(٣) في إسناده مدرك بن عوف، قيل: له صحبته، وقيل: لا صحبه له.

(٤) إسناده ضعيف، فيه علىٰ بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

مُقَرَّنٍ[١].

٣٤٣٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ بِشْرِ بْنِ شَغَافٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ حِينَ [فُتِحَتْ] نَهَاوَنْد أَصَابَ الْمُسْلِمُونَ سَبَايَا [مِنْ سَبَايَا الْيَهُودِ] قَالَ: وَأَقْبَلَ رَأْسُ الْجَالُوتِ يُفَادِي سَبَايَا [الْيَهُودِ] قَالَ: وَأَصَابَ [رَجُلٌ] مِنَ الْمُسْلِمِينَ جَارِيَةً [كَيْسَرَةً][٢] صَبِيحَة قَالَ: فَأَتَانِي، فَقَالَ: لَكَ أَنْ تَمْشِيَ مَعِي إِلَىٰ هٰذَا الْإِنْسَانِ عَسَىٰ أَنْ يُثْمِنَ لِي بِهٰذِهِ الْجَارِيَةِ قَالَ: فَانْطَلَقْت مَعَهُ فَدَخَلَ عَلَىٰ شَيْخٍ مُسْتَكْبِرٍ لَهُ تُرْجُمَانٌ، فَقَالَ: لِتُرْجُمَانِهِ: سَلْ هٰذِهِ الْجَارِيَةَ هَلْ وَقَعَ عَلَيْهَا هٰذَا الْعَرَبِيُّ؟ قَالَ: وَرَأَيْته غَار حِينَ رَأَىٰ حُسْنَهَا قَالَ: فَرَاطَنَهَا بِلِسَانِهِ فَفَهِمْت الَّذِي قَالَ، فَقُلْت لَهُ: [أَثمت][٣] بِمَا فِي كِتَابِك بِسُؤَالِك هٰذِهِ الْجَارِيَةَ عَلَىٰ مَا وَرَاءَ ثِيَابِهَا، فَقَالَ لِي: كَذَبْت مَا يُدْرِيك مَا فِي كِتَابِي؟ قُلْت: أَنَا أَعْلَمُ بِكِتَابِك مِنْك قَالَ: أَنْتَ أَعْلَمُ بِكِتَابِي مِنِّي! قُلْت: أَنَا أَعْلَمُ بِكِتَابِك مِنْك قَالَ: مَنْ هٰذَا؟ قَالُوا: عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: فَانْصَرَفْت ذَلِكَ الْيَوْمَ قَالَ: فَبَعَثَ إِلَيَّ رَسُولاً يَعْزِمُهُ لَيَأْتِيَنِي قَالَ: وَبَعَثَ إِلَيَّ بِدَابَّةٍ قَالَ: فَانْطَلَقْت إِلَيْهِ لَعَمْرُ اللهِ احْتِسَابًا رَجَاءَ أَنْ يُسْلِمَ، فَحَبَسَنِي عِنْدَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَقْرَأُ عَلَيْهِ التَّوْرَاةَ وَيَبْكِي قَالَ: وَقُلْت لَهُ: [إِنَّهُ والله لَهُوَ النَّبِيُّ الَّذِي تَجِدُونَهُ فِي كِتَابِكُمْ قَالَ: فَقَالَ: لِي] كَيْفَ أَصْنَعُ بِالْيَهُودِ قَالَ: قُلْت لَهُ: إِنَّ الْيَهُودَ لَنْ يُغْنُوا، عَنْك مِنَ اللهِ شَيْئًا قَالَ: فَغَلَبَ عَلَيْهِ الشَّقَاءُ وَأَبَىٰ أَنْ يُسْلِمَ[٤].

٧/١٣

٣٤٣٧٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [يسرة].

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [أبحت].

(٤) في إسناده بشر بن شغاف، وقد وثقه ابن معين ولا أدري أسمع من ابن سلام ﷺ أم لا.

شَاوَرَ الهُرْمُزَانِ فِي فَارِسَ وَأَصْبَهَانَ وأذَرْبَيْجَانَ، فَقَالَ: أَصْبَهَانُ الرَّأْسِ وَفَارِسُ وأذَرْبَيْجَانَ الجَنَاحَانِ، فَإِنْ قَطَعْت أَحَدَ الجَنَاحَيْنِ مَالَ الرَّأْسُ بِالْجَنَاحِ الآخَرِ، وَإِنْ قَطَعْت الرَّأْسَ وَقَعَ الجَنَاحَانِ، فَابْدَأْ بِالرَّأْسِ، فَدَخَلَ المَسْجِدَ، فَإِذَا هُوَ بِالنُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ يُصَلِّي، فَقَعَدَ إِلَىٰ جَانِبِهِ، فَلَمَّا قَضَىٰ صَلاَتَهُ قَالَ: مَا أَرَانِي إِلاَّ مُسْتَعْمِلُك قَالَ، أَمَّا جَابِيًا فَلاَ، ولكن غَازِيًا قَالَ: فَإِنَّك غَازٍ، فَوَجَّهَهُ وَكَتَبَ إِلَىٰ أَهْلِ الكُوفَةِ أَنْ يَمُدُّوهُ قَالَ: وَمَعَهُ الزُّبَيْرُ بْنُ العَوَّامِ وَعَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرِبَ وَحُذَيْفَةُ وَابْنُ عُمَرَ وَالأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ قَالَ: فَأَرْسَلَ النُّعْمَانُ المُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ إِلَىٰ مَلِكِهِمْ وَهُوَ يُقَالُ لَهُ: ذُو الجَنَاحَيْنِ، فَقَطَعَ إِلَيْهِمْ نَهرَهُمْ فَقِيلَ لِذِي الجَنَاحَيْنِ: إِنَّ رَسُولَ العَرَبِ هَاهُنَا، فَشَاوَرَ أَصْحَابَهُ، فَقَالَ: مَا تَرَوْنَ أَقْعُدُ لَهُ فِي بَهْجَةِ المُلْكِ وَهَيْئَةِ المُلْكِ، أَوْ فِي هَيْئَةِ الحَرْبِ قَالُوا: لاَ، بَلْ أَقْعُدْ لَهُ فِي بَهْجَةِ المُلْكِ، فَقَعَدَ عَلَىٰ سَرِيرِهِ، وَوَضَعَ التَّاجَ عَلَىٰ رَأْسِهِ، وَقَعَدَ أَبْنَاءُ المُلُوكِ سِمَاطَيْنِ، عَلَيْهِمْ القِرَطَةُ وَأَسَاوِرُ الذَّهَبِ وَالدِّيبَاجِ قَالَ: فَأَذِنَ لِلْمُغِيرَةِ فَأَخَذَ [بِضَبْعِيهِ][1] رَجُلاَنِ وَمَعَهُ رُمْحُهُ وَسَيْفُهُ قَالَ: فَجَعَلَ يَطْعَنُ بِرُمْحِهِ فِي بُسُطِهِمْ يَخْرِقُهَا لِيَتَطَيَّرُوا حَتَّىٰ قَامَ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ: فَجَعَلَ يُكَلِّمُهُ وَالتُّرْجُمَانُ يُتَرْجِمُ بَيْنَهُمَا: إِنَّكُمْ مَعْشَرَ العَرَبِ أَصَابَكُمْ جُوعٌ وَجُهْدٌ فَجِئْتُمْ، فَإِنْ شِئْتُمْ مُرْنَاكُمْ وَرَجَعْتُمْ قَالَ: فَتَكَلَّمَ المُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّا مَعْشَرَ العَرَبِ كُنَّا أَذِلَّةً يَطَئُونَا وَلاَ نَطَأُهُمْ، وَنَأْكُلُ الكِلاَبَ وَالْجِيفَةَ، وَأَنَّ اللهَ ٱبْتَعَثَ مِنَّا نَبِيًّا فِي شَرَفٍ مِنَّا، أَوْسَطَنَا حَسَبًا وَأَصْدَقَنَا حَدِيثًا قَالَ: فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَا بَعَثَهُ بِهِ، فَأَخْبَرَنَا بِأَشْيَاءَ وَجَدْنَاهَا كَمَا قَالَ، وَأَنَّهُ وَعَدَنَا فِيمَا وَعَدَنَا أَنَا سَنَمْلِكُ مَا هَاهُنَا وَنَغْلِبُ [عليه] وإِنِّي أَرىٰ هَاهُنَا بَزَّةً وَهَيْئَةً مَا مِنْ خَلْفِي بِتَارِكِهَا حَتَّىٰ يُصِيبَهَا قَالَ: فَقَالَتْ لِي نَفْسِي: لَوْ جَمَعْت جَرَامِيزَك فَوَثَبْت فَقَعَدْت مَعَ العِلْجِ عَلَىٰ سَرِيرِهِ حَتَّىٰ يَتَطَيَّرَ قَالَ: فَوَثَبْت وَثْبَةً، فَإِذَا أَنَا مَعَهُ عَلَىٰ

(١) كذا في الأصول أي بعضديه، أنظر مادة (ضبع)، من «لسان العرب»، ووقع في المطبوع: [بضبعه].

سَرِيرِهِ، فَجَعَلُوا يَطَئُونِي بِأَرْجُلِهِمْ وَيَجُرُّونِي بِأَيْدِيهِمْ، فَقُلْت: إنَّا لاَ نَفْعَلُ هٰذا بِرُسُلِكُمْ، فَإِنْ كُنْت عَجَزْت، واسْتَحْمَقْت فَلاَ تُؤَاخِذُونِي، فَإِنَّ الرُّسُلَ لاَ يُفْعَلُ بِهِمْ هٰذا، فَقَالَ: المَلِكُ: إنْ شِئْتم قَطَعْنَا إلَيْكُم وَإِنْ شِئْتُمْ قَطَعْتُمْ إلَيْنَا، فَقُلْت: لاَ بَلْ نَحْنُ نَقْطَعُ إلَيْكُمْ. قَالَ: فَقَطعنا إلَيْهِمْ فَسَلْسَلُوا كُلَّ خَمْسَةٍ وَسَبْعَةٍ وَسِتَّةٍ وَعَشَرَةٍ فِي سِلْسِلَةٍ حَتَّىٰ لاَ يَفِرُّوا، فَعَبَرْنَا إلَيْهِمْ فَصَافَفْنَاهُمْ فَرَشَقُونَا حَتَّىٰ أَسْرَعُوا فِينَا، فَقَالَ: المُغِيرَةُ لِلنُّعْمَانِ: إنَّهُ قَدْ أَسْرَعَ فِي النَّاسِ قَدْ خَرَجُوا قَدْ أَسْرَعَ فِيهِمْ، فَلَوْ حَمَلْت قَالَ النُّعْمَانُ: إنَّك لَذُو مَنَاقِبَ وَقَدْ شَهِدْت مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ [......][1] ولكن شَهِدْت رَسُولِ اللهِ ﷺ فَكَانَ إذَا لَمْ يُقَاتِلْ أَوَّلَ النَّهَارِ ٱنْتَظَرَ حَتَّىٰ تَزُولَ الشَّمْسُ ١٣/١٠ وَتَهُبَّ الرِّيَاحُ وَينْزِلَ النَّصْرَ، ثُمَّ قَالَ: إنِّي هَازٌّ لِوَائِي ثَلاَثَ هَزَّاتٍ، فَأَمَّا أَوَّلُ هَزَّةٍ فَلْيَقْضِ الرَّجُلُ حَاجَتَهُ وَلْيَتَوَضَّأْ، وَأَمَّا الثَّانِيَةُ يَنْظُرْ الرَّجُلُ إلَىٰ شِسْعِهِ وَزمَّ مِنْ سِلاَحِهِ، فَإِذَا هَزَزْت الثَّالِثَةَ فَاحْمِلُوا، وَلاَ يَلْوِيَنَّ أَحَدٌ عَلَىٰ أَحَدٍ، وَإِنْ قُتِلَ النُّعْمَانُ فَلاَ يَلْوِيَنَّ عَلَيْهِ أَحَدٌ، وَإِنِّي دَاعِي اللهَ بِدَعْوَةٍ فَأَقْسَمْت عَلَىٰ كُلِّ ٱمْرِئٍ [منكم] لَمَا أَمَّنَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ ٱرْزُقْ النُّعْمَانَ اليَوْمَ الشَّهَادَةَ فِي نَصْرٍ وَفَتْحٍ عَلَيْهِمْ قَالَ: فَأَمَّنَ القَوْمُ فَهَزَّ ثَلاَثَ هَزَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: سَلْ دِرْعَهُ، ثُمَّ حَمَلَ وَحَمَلَ النَّاسُ قَالَ: وَكَانَ أَوَّلَ صَرِيعٍ. قَالَ [معقل][2]: فَأَتَيْت عَلَيْهِ فَذَكَرْت عَزْمَتَهُ فَلَمْ أَلْوِ عَلَيْهِ وَأَعْلِمْت عِلْمًا حَتَّىٰ أَعْرِفَ مَكَانَهُ قَالَ: فَجَعَلْنَا إذَا قَتَلْنَا الرَّجُلَ شَغَلَ عَنَّا أَصْحَابَهُ به قَالَ: وَوَقَعَ ذُو الجَنَاحَيْنِ عَنْ بَغْلَةٍ لَهُ شَهْبَاءَ فَانْشَقَّ بَطْنُهُ، فَفَتَحَ اللهُ عَلَى المُسْلِمِينَ، فَأَتَيْت مَكَانَ النُّعْمَانِ وَبِهِ رَمَقٌ، فَأَتَيْته بِإِدَاوَةٍ فَغَسَلْت عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ: مَنْ هٰذا؟ ١٣/١١ فَقُلْت: مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ، فقَالَ: مَا فَعَلَ النَّاسُ؟ قُلْت: فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِمْ قَالَ: للهِ الحَمْدُ، ٱكْتُبُوا ذَلِكَ إلَىٰ عُمَرَ، وَفَاضَتْ نَفْسُهُ، وَاجْتَمَعَ النَّاسُ إلَى الأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: فَأَرْسَلُوا إلَىٰ [أُمِّ وَلَدِهِ][3]: هَلْ عَهِدَ إلَيْك النُّعْمَانُ عَهْدًا أَمْ عِنْدَكَ كِتَابٌ

(١) بياض في الأصول. (٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٣) وقع في الأصول: [ابن أم ولده]، وعدله في المطبوع من «مجمع الزوائد»، وهو

قَالَتْ: سَقَطَ فِيهِ كِتَابٌ، فَأَخْرَجُوهُ فَإِذَا فِيهِ: إِنْ قُتِلَ النُّعْمَانُ فَفُلاَنٌ، وَإِنْ قُتِلَ فُلاَنٌ فَفُلاَنٌ، [قَالَ حَمَّادٌ][1] قَالَ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ: فَحَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ قَالَ: ذَهَبْت بِالْبِشَارَةِ إِلَىٰ عُمَرَ، فَقَالَ: مَا فَعَلَ النُّعْمَانُ؟ قُلْت: قُتِلَ. قَالَ: مَا فَعَلَ فُلاَنٌ؟ قُلْت: قُتِلَ. قَالَ: مَا فَعَلَ فُلاَنٌ؟ قُلْت: قُتِلَ، [وفي ذلك يسترجع]، قُلْت: وَآخَرُونَ لاَ نَعْلَمُهُمْ قَالَ: لاَ نَعْلَمُهُمْ لكن الله يَعْلَمُهُمْ[2].

٣٤٣٧٤- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: لَمَّا حَمَلَ النُّعْمَانُ قَالَ: والله مَا وَطِئْنَا كَتِفَيْهِ حَتَّىٰ ضُرِبَ فِي الْقَوْمِ[3].

٣٤٣٧٥- حَدَّثَنَا شَاذَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: شَاوَرَ عُمَرُ الْهُرْمُزَانَ، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوًا مِنْ حَدِيثِ عَفَّانَ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: فَأَتَاهُمْ النُّعْمَانُ بِنَهَاوَنْد وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ نَهْرٌ فَسَرَحَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فَعَبَرَ إِلَيْهِمْ النَّهْرَ، وَمَلِكُهُمْ يَوْمَئِذٍ ذُو الْجَنَاحَيْنِ[4]. ١٢/١٣

٣٤٣٧٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ نَصْرٍ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ، [أن][5] عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلاَمٍ وَقَعَ لَهُ فِي سَهْمِهِ عَجُوزٌ يَهُودِيَّةٌ، فَمَرَّ بِرَأْسِ الْجَالُوتِ، فَقَالَ: يَا رَأْسَ الْجَالُوتِ، تَشْتَرِي مِنِّي هٰذِه الْجَارِيَةَ؟ فَكَلَّمَهَا فَإِذَا هِيَ عَلَىٰ دِينِهِ قَالَ: بِكَمْ؟ قَالَ: بِأَرْبَعَةِ آلاَفٍ قَالَ: لاَ حَاجَةَ لِي فِيهَا، فَحَلَفَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلاَمٍ لاَ يُنْقِصُهُ، فَسَارَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلاَمٍ بِشَيْءٍ فَقَرَأَ هٰذِه الآيَةَ: ﴿وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَـٰرَىٰ تُفَـٰدُوهُمْ﴾ الآيَةَ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلاَمٍ:

الصواب، لأن في الأصول كلها بعد ذلك: [قالت] وليس: [قال].

(١) زادها في المطبوع، وليست في الأصول.

(٢) إسناده صحيح إلىٰ قول علي بن زيد، فإن علي بن زيد هو ابن جدعان، وهو ضعيف.

(٣) إسناده مرسل، محمد بن سيرين لم يدرك هٰذا.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) كذا في (أ)، و (م)، وفي (د)، و المطبوع، [عن].

أَنْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ لَتَشْتَرِيَنَّهَا، أَوْ لَتَخْرُجَنَّ مِنْ دِينِك قَالَ: قَدْ أَخَذْتها قَالَ: فَهَبْ لِي مَا شِئْت قَالَ: فَأَخَذَ مِنْهُ أَلْفَيْنِ وَرَدَّ عَلَيْهِ أَلْفَيْنِ(١).

٣٤٣٧٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي دَاوُد بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَوْدِيُّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحِمْيَرِيِّ، أَنَّ رَجُلاً كَانَ، يُقَالَ لَهُ [حُمَحمَةُ](٢) مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، خَرَجَ إِلَىٰ أَصْبَهَانَ غَازِيًا فِي خِلاَفَةِ ١٣/١٣ عُمَرَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ [حُمَحمَةَ] يَزْعُمُ أَنَّهُ يُحِبُّ لِقَاءَك، فَإِنْ كَانَ [حُمَحمَةُ] صَادِقًا فَاعْزِمْ لَهُ بِصِدْقِهِ، وَإِنْ كَانَ كَاذِبًا فَاعْزِمْ لَهُ عَلَيْهِ وَإِنْ كَرِهَ، اللَّهُمَّ لاَ تَرُدُّ [حُمَحمَةَ] مِنْ سَفَرِهِ هٰذا قَالَ، فَأَخَذَهُ المَوْتُ، فَمَاتَ بِأَصْبَهَانَ قَالَ: فَقَامَ أَبُو مُوسَىٰ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلاَ إِنَّا واللهِ مَا سَمِعْنَا فِيمَا سَمِعْنَا مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ [وَمَا بَلَغَ] عِلْمُنَا إِلاَّ، أَنَّ حُمَحمَةَ شَهِيدٌ(٣).

٣٤٣٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عَلْقَمَةَ قَالَ: حَاصَرْنَا مَدِينَةَ نَهَاوَنْد، فَأَعْطَيْت مُعَضِّدًا ثَوْبًا لِي فَاعْتَجَرَ بِهِ، فَأَصَابَه حَجَرٌ فِي رَأْسِهِ فَجَعَلَ يَمْسَحُهُ وَيَنْظُرُ إِلَيَّ وَيَقُولُ: إِنَّهَا لِصَغِيرَةٍ، وَإِنَّ اللهَ لَيُبَارِكُ فِي الصَّغِيرَةِ.

٣٤٣٧٩- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ [أَبِي الصَّلْتِ](٤)، وَأَبِي مُدَافِعٍ، [قَالاَ](٥): كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ وَنَحْنُ مَعَ النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ: إِذَا لَقِيتُمْ العَدُوَّ فَلاَ تَفِرُّوا، وَإِذَا غَنِمْتُمْ فَلاَ ١٤/١٣ تَغْلُوا، فَلَمَّا لَقِينَا العَدُو، وَقَالَ النُّعْمَانُ لِلنَّاسِ: لاَ تُوَاقِعُوهُمْ، -وَذَلِكَ يَوْمَ

(١) إسناده ضعيف، أسباط، وإسماعيل السدي ليسا بالقويين

(٢) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع [حممة].

(٣) إسناده مرسل، حميد الحميري يروي عن التابعين ومتأخري الوفاة من الصحابة، ولا يدرك خلافة عمر ﷺ.

(٤) وقع في الأصول: [الصلت]، وغيره في المطبوع من «المجمع»، قلت: وهو الموافق لما في «المقتنى»: (١/ ٣٢١).

(٥) وقع في الأصول، والمطبوع: [قال] خطأ.

الجُمُعَةِ- حَتَّىٰ يَصْعَدَ أَمِيرُ المُؤْمِنِينَ المِنْبَرَ يَسْتَنْصِرُ قَالَ: ثُمَّ وَاقَعْنَاهُمْ فَانْقَضَّ النُّعْمَانُ، وَقَالَ: سَجُّونِي ثَوْبًا وَأَقْبِلُوا عَلَىٰ عَدُوِّكُمْ، وَلاَ أَهْوَلَنَّكُمْ قَالَ: فَفَتَحَ اللهُ عَلَيْنَا قَالَ: وَأَتَىٰ عُمَرَ الخَبَرُ، أَنَّهُ أُصِيبَ النُّعْمَانُ وَفُلاَنٌ وَفُلاَنٌ، وَرِجَالٌ لاَ نَعْرِفُهُمْ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ قَالَ: لٰكِن اللهَ يَعْرِفُهُمْ[1].

٣٤٣٨٠- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: سَمِعْت أَبَا إِسْحَاقَ يَقُولُ: سَمِعْت أَبَا مَالِكٍ وَأَبَا مُسَافِعٍ مِنْ مُزَيْنَةَ يُحَدِّثَانِ، أَنَّ كِتَابَ عُمَرَ أَتَاهُمْ مَعَ النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ بِنَهَاوَنْد: أَمَّا بَعْدُ فَصَلُّوا الصَّلاَةَ لِوَقْتِهَا، وَإِذَا لَقِيتُمْ العَدُوَّ فَلاَ تَفِرُّوا، وَإِذَا ظَفَرْتُمْ فَلاَ تَغْلُوا[2].

٣٤٣٨١- حَدَّثَنَا[3] عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ إِلَى النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ: اَسْتَبْشِرْ وَاسْتَعَنْ فِي حَرْبِك بِطُلَيْحَةَ وَعَمْرِو بْنِ مَعْدِي كَرِبَ، وَلاَ تُوَلِّيهِمَا مِنَ الأَمْرِ شَيْئًا فَإِنَّ كُلَّ صَانِعٍ هُوَ أَعْلَمُ بِصِنَاعَتِهِ[4].

٣٤٣٨٢- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النُّعْمَانُ بْنُ مُقَرِّنٍ عَلَىٰ جُنْدِ أَهْلِ الكُوفَةِ، وَأَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ عَلَىٰ جُنْدِ أَهْلِ البَصْرَةِ[5] ١٣/١٥

٦- فِي بَلَنْجَرَ

٣٤٣٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ بَلَنْجَرَ [فَحَرَّجَ] عَلَيْنَا أَنْ نَحْمِلَ عَلَىٰ دَوَابِّ الغَنِيمَةِ، وَرَخَّصَ لَنَا

---

(١) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس، ولا أدري حال أبي الصلت، وأبي مدافع.

(٢) في إسناده أبو مسافع هٰذا جهله ابن المديني كما في «الميزان»، ولا أدري من أبو مالك هٰذا.

(٣) سقط شيخ المصنف من المطبوع، و الأصول، وهو عند البيهقي: (١٥/ ٨٩) كتاب أدب القاضي من طريق الحميدي عن سفيان بن عيينة حدثنا عبد الملك -به.

(٤) إسناده مرسل، عبد الملك لم يدرك عمر رضي الله عنه.

(٥) إسناده صحيح.

فِي الغِرْبَالِ وَالْحَبْلِ وَالْمُنْخُلِ(١).

٣٤٣٨٤- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ ابن الأَصْبَهَانِيِّ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ صَحَارٍ قَالَ: غَزَوْنَا بَلَنْجَرَ فَجَرِحَ أَخِي فَحَمَلْته خَلْفِي فَرَآنِي حُذَيْفَةُ، فَقَالَ: مَنْ هٰذا؟ فَقُلْت: أَخِي جُرِحَ فَرَجَعَ، قَابِلاً نَفْتَحُهَا إنْ شَاءَ اللهُ، فَقَالَ: حُذَيْفَةُ: لاَ والله لاَ يَفْتَحُهَا [الله](٢) عَلَيَّ أَبَدًا، وَلاَ القُسْطَنْطِينِيَّة، وَلاَ الدَّيْلَمَ(٣).

٣٤٣٨٥- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ صَحَارٍ قَالَ: غَزَوْنَا بَلَنْجَرَ فَلَمْ يَفْتَحُوهَا، فَقَال: نَرْجِعُ قَابِلاً نَفْتَحُهَا، فَقَالَ: حُذَيْفَةُ، لاَ تُفْتَحُ هٰذِه، وَلاَ مَدِينَةَ الكُفْرِ، وَلاَ الدَّيْلَمَ إِلاَّ عَلَىٰ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ(٤).

٣٤٣٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ١٣/١٦ قَالَ: لَمَّا غَزَا سَلْمَانُ بَلَنْجَرَ أَصَابَ فِي قِسْمَته صُرَّةً مَنْ مِسْكٍ، فَلَمَّا رَجَعَ ٱسْتَوْدَعْتهَا ٱمْرَأَتَهُ، فَلَمَّا مَرِضَ مَرَضَهُ الذِي مَاتَ فِيهِ قَالَ لاِمْرَأَتِهِ وَهُوَ يَمُوتُ: أَرِينِي الصُّرَّةَ الَتِي ٱسْتَوْدَعْتُك، فَأَتَتْهُ بِهَا، فَقَالَ: ٱئْتِنِي بِإِنَاءٍ نَظِيفٍ، فَجَاءَتْ به فَقَالَ: [أَوَجِيفِيهِ]، ثُمَّ ٱنْضَحِي بِهِ حَوْلِي، فَإِنَّهُ يَحْضُرُنِي خَلْقٌ مِنْ خَلْقِ اللهِ لاَ يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَجِدُونَ الرِّيحَ، ثُمَّ قَالَ: ٱخْرُجِي عَنِّي وَتَعَاهَدِينِي، فَخَرَجَتْ، ثُمَّ رَجَعَتْ وَقَدْ قَضَىٰ(٥).

٣٤٣٨٧- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الرُّكَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ بِبَلَنْجَرَ، فَرَأَيْت هِلاَلَ شَوَّالٍ يَوْمَ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةَ

---

(١) إسناده ضعيف، فيه عاصم بن بهدلة، وفي حفظه لين.

(٢) زيادة من (أ)، و(م).

(٣) في إسناده مالك بن صحار، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٨/ ٢١١)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) أنظر التعليق السابق.

(٥) إسناده مرسل، الشعبي لم يدرك سلمان رضي الله عنه.

ثَلاَثِينَ ضُحَىٰ قَالَ: فَقَالَ: أَرِنِيهِ، فَأَرَيْته فَأَمَرَ النَّاسَ فَافْطُرُوا[(١)].

٣٤٣٨٨- حَدَّثَنَا ابن إدْرِيسَ قَالَ سَمِعَ أَبَاهُ وَعَمَّهُ يَذْكُرَانِ قَالَ: قَالَ سَلْمَانُ: قَتَلْت بِسَيْفِي هٰذا مِائَة [مُسْتَلْئِمٍ][(٢)] كُلُّهُمْ يَعْبُدُ غَيْرَ اللهِ، مَا قَتَلْت مِنْهُمْ رَجُلاً صَبْرًا[(٣)]. ١٧/١٣

٣٤٣٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: لاَ يَفْتَحُ القُسْطَنْطِينِيَّة، وَلاَ الدَّيْلَمَ، وَلاَ الطَّبَرِسْتَانَ إِلاَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ[(٤)].

٧- فِي الجَبَلِ صُلْحٌ هُوَ، أَوْ أُخِذَ عَنْوَةً

٣٤٣٩٠- حَدَّثَنَا [حميد، عن][(٥)] [حسن][(٦)]، عَنْ مُجَالِدٍ قَالَ: صَالَحَ أَهْلَ الجَبَلِ كُلَّهُمْ، لَمْ يُؤْخَذْ شَيْءٌ، عَنْوَةً.

٣٤٣٩١- حَدَّثَنَا حُمَيْدٍ، عَنْ [حسن][(٧)]، عَنْ مُطَرِّف فَقَالَ: مَا فَوْقَ حُلْوَانَ فَهُوَ ذِمَّةٌ، وَمَا دُونَ حُلْوَانَ مِنْ السَّوَادِ فَهُوَ فَيْءٌ قَالَ: سَوَادُنَا هٰذا فَيْءٌ.

٣٤٣٩٢- حَدَّثَنَا شَاذَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي العَلاَءِ قَالَ: كُنْت فِيمَنْ ٱفْتَتَحَ تَكْرِيتَ، فَصَالَحْنَاهُمْ عَلَىٰ أَنْ يَبْرُزُوا لَنَا سُوقًا وَجَعَلْنَا لَهُمْ الأَمَانَ قَالَ: فَأَبْرُزُوا لَنَا سُوقًا قَالَ: فَقُتِلَ قَسٌّ مِنْهُمْ فَجَاءَ قَسُّهُمْ فقَالَ: أَجَعَلْتُمْ لَنَا ذِمَّةَ نَبِيِّكُمْ ﷺ وَذِمَّةَ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ وَذِمَّتَكُمْ، ثُمَّ أَخْفَرْتُمُوهَا، فَقَالَ: أَمِيرُنَا: إنْ أَقَمْتُمْ شَاهِدَيْنِ ذَوَيْ عَدْلٍ عَلَىٰ قَاتِلِهِ أَقَدْنَاكُمْ [به] وَإِنْ شِئْتُمْ ١٨/١٣

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) بياض في الأصول ٱستدركه في المطبوع من «الاستيعاب» (٢/ ٥٥٨).

(٣) إسناده مرسل، إدريس بن يزيد، وداود بن يزيد أبو ابن إدريس وعمه، وهما لم يدركا سلمان ﷺ.

(٤) إسناده ضعيف، فيه إبهام من حدث الأعمش.

(٥) زيادة من (أ)، (م) سقطت من (د)، والمطبوع.

(٦) وقع في الأصول، وفي المطبوع: [حسين]، وحميد يروي عن الحسن بن صالح، ولا يعرف في شيوخه حسين.

(٧) كذا في الأصول، وعدله في المطبوع من «تاريخ بغداد»: [حصين].

حَلَفْتُمْ وَأَعْطَيْنَاكُمْ الدِّيَةَ، وَإِنْ شِئْتُمْ حَلَفْنَا لَكُمْ وَلَمْ نُعْطِكُمْ شَيْئًا قَالَ: فَتَوَاعَدُوا لِلْغَدِ فَحَضَرُوا فَجَاءَ قَسُّهُمْ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَذْكُرَ حَتَّىٰ ذَكَرَ يَوْمَ القِيَامَةِ، ثُمَّ قَالَ: أَوَّلُ مَا يُبْدَأُ بِهِ مِنَ الخُصُومَاتِ الدِّمَاءُ قَالَ: فَيَخْتَصِمُ أَبْنَاءُ آدَمَ فَيَقْضِي لَهُ عَلَىٰ صَاحِبِهِ، ثُمَّ يُؤْخَذُ الأَوَّلُ فَالأَوَّلُ حَتَّىٰ يَنْتَهِيَ الأَمْرُ إِلَىٰ صَاحِبِنَا وَصَاحِبِكُمْ قَالَ: فَيُقَالَ لَهُ فِيمَ قَتَلْتَنِي قَالَ: أَفَلاَ تُحِبُّ أَنْ يَكُونَ لِصَاحِبِكُمْ عَلَىٰ صَاحِبِنَا حُجَّةٌ أَنْ يَقُولَ: قَدْ أَخَذَ أَهْلُك مِنْ [بَعْدِك دِيَتَك][١].

٨- مَا ذُكِرَ فِي تُسْتَرَ

٣٤٣٩٣- حَدَّثَنَا قُرَادٌ أَبُو نُوحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَان بْنُ مُعَاوِيَةَ القُرَشِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَن بْنِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَ أَبُو مُوسَىٰ بِالنَّاسِ عَلَى الهُرْمُزَانِ وَمَنْ مَعَهُ بِتُسْتَرَ قَالَ: أَقَامُوا سَنَةً، أَوْ نَحْوَهَا لاَ يَخْلُصُونَ إِلَيْهِ. قَالَ: وَقَدْ كَانَ الهُرْمُزَانُ قَتَلَ رَجُلاً مِنْ دَهَاقِنَتهمْ وَعُظَمَائِهِمْ، فَانْطَلَقَ أَخُوهُ حَتَّىٰ أَتَىٰ أَبَا مُوسَىٰ، ١٩/١٣ فَقَالَ: مَا يُجْعَلُ لِي إِنْ دَلَلْتُك عَلَى المَدْخَلِ؟ قَالَ: سَلْنِي مَا شِئْت. قَالَ: أَسْأَلُك أَنْ تَحْقِنَ دَمِي وَدِمَاءَ أَهْلِ بَيْتِي وَتُخْلِي بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَا فِي أَيْدِينَا مِنْ أَمْوَالِنَا وَمَسَاكِنِنَا. قَالَ: فَذَاكَ لَك. قَالَ: ٱبْغِنِي إِنْسَانًا سَابِحًا ذَا عَقْلٍ وَلُبٍّ يَأْتِيك بِأَمْرٍ بَيِّنٍ. قَالَ: فَأَرْسَلَ أَبُو مُوسَىٰ إِلَىٰ مَجْزَأَةَ بْنِ ثَوْرٍ السَّدُوسِيِّ، فَقَالَ لَهُ: ٱبْغِنِي رَجُلاً مِنْ قَوْمِك سَابِحًا ذَا عَقْلٍ وَلُبٍّ، وَلَيْس بِذَاكَ فِي خَطَرِهِ، فَإِنْ أُصِيبَ كَانَ مُصَابُهُ عَلَى المُسْلِمِينَ يَسِيرًا، وَإِنْ سَلَّمَ جَاءَنَا [بِثَبتٍ][٢] فَإِنِّي لاَ أَدْرِي مَا جَاءَ بِهِ هٰذا الدِّهْقَانُ، وَلاَ آمَنَ لَهُ، وَلاَ أَثِقُ بِهِ قَالَ: فَقَالَ مَجْزَأَةُ: قَدْ وَجَدْت. قَالَ: مَنْ هُوَ؟ فَأْتِ بِهِ. قَالَ: أَنَا هُوَ. قَالَ أَبُو مُوسَىٰ: يَرْحَمُك اللهُ، مَا هٰذا أَرَدْت فَابْغِنِي رَجُلاً. قَالَ:

---

(١) كذا في (د)، و المطبوع، وفي (أ)، و (م): [بعد ذريتك].

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [سب].

فَقَالَ مَجْزَأَةُ بْنُ ثَوْرٍ: والله لاَ أَعْمِدُ إِلَىٰ عَجُوزٍ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ [أُفْدِي ابن][١] أُمَّ مَجْزَأَةَ بِابْنِهَا. قَالَ: أَمَا إذ أَبَيْت فَسِرْ. فَلَبِسَ الثِّيَابَ البِيضَ وَأَخَذَ مِنْدِيلاً وَ[حَمَلَ] مَعَهُ خِنْجَرًا، ثُمَّ ٱنْطَلَقَ إِلَى الدِّهْقَانِ حَتَّىٰ سَنَحَ، فَأَجَازَ [إلى] المَدِينَةِ فَأَدْخَلَهُ مِنْ مَدْخَلِ المَاءِ حَيْثُ يَدْخُلُ عَلَىٰ أَهْلِ المَدِينَةِ قَالَ: فَأَدْخَلَهُ فِي مَدْخَلٍ شَدِيدٍ يَضِيقُ بِهِ أَحْيَانًا حَتَّىٰ يَنْبَطِحَ عَلَىٰ بَطْنِهِ وَيَتَّسِعَ أَحْيَانًا فَيَمْشِي قَائِمًا، وَيَحْبُو فِي بَعْضِ ذَٰلِكَ حَتَّىٰ دَخَلَ المَدِينَةَ، وَقَدْ أَمَرَ أَبُو مُوسَىٰ أَنْ يَحْفَظَ طَرِيقَ بَابِ المَدِينَةِ وَطَرِيقَ [السُّورِ] وَمَنْزِلَ الهُرْمُزَانِ، فَانْطَلَقَ بِهِ الدِّهْقَانُ حَتَّىٰ [أَرَاهُ] طَرِيقَ السُّورِ وَطَرِيقَ البَابِ، ثُمَّ ٱنْطَلَقَ بِهِ إِلَىٰ مَنْزِلِ الهُرْمُزَانِ، وَقَدْ كَانَ أَبُو مُوسَىٰ أَوْصَاهُ أَنْ لاَ تَسْبِقَنِي بِأَمْرٍ، فَلَمَّا رَأَى الهُرْمُزَانَ قَاعِدًا وَحَوْلَهُ دَهَاقِنَتُهُ وَهُوَ يَشْرَبُ، فَقَالَ لِلدِّهْقَانِ: هٰذا الهُرْمُزَانِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: هٰذا الذِي لَقِيَ المُسْلِمُونَ مِنْهُ مَا لَقُوا، أَمَا والله لأَرِيحَنَّهُمْ مِنْهُ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ الدِّهْقَانُ: لاَ تَفْعَلْ فَإِنَّهُمْ يتحرِزُونَ وَيَحُولُونَ بَيْنَك وَبَيْنَ دُخُولِ هٰذا المَدْخَلِ.

فَأَبَىٰ مَجْزَأَةُ إِلاَّ أَنْ يَمْضِيَ عَلَىٰ رَأْيِهِ عَلَىٰ قَتْلِ العِلْجِ، فَأَدَارَهُ الدِّهْقَانُ و[ألاَصه][٢] أَنْ يَكُفَّه عَنْ قَتْلِهِ، فَأَبَىٰ، فَذَكَرَ الدِّهْقَانُ قَوْلَ أَبِي مُوسَىٰ لَهُ: ٱتَّقِ أَنْ لاَ تَسْبِقَنِي بِأَمْرٍ. فَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَك صَاحِبُك أَنْ لاَ تَسْبِقَهُ بِأَمْرٍ؟ فَقَالَ: ها أما والله [لَوْلاَ هٰذا][٣] لأَرِيحَنَّهُمْ مِنْهُ. فَرَجَعَ مَعَ الدِّهْقَانِ إِلَىٰ مَنْزِلِهِ فَأَقَامَ يَوْمَهُ حَتَّىٰ أَمْسَىٰ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَىٰ أَبِي مُوسَىٰ فَنَدَبَ أَبُو مُوسَى النَّاسَ مَعَهُ، فَانْتَدَبَ ثَلاَثُمَائَةٍ وَنَيِّفٍ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَلْبَسَ الرَّجُلُ ثَوْبَيْنِ لاَ يَزِيدَ عَلَيْهِ، وَسَيْفُهُ، فَفَعَلَ القَوْمُ قَالَ: فَقَعَدُوا عَلَىٰ شَاطِئِ النَّهْرِ يَنْتَظِرُونَ مَجْزَأَةَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ وَهُو، عِنْدَ أَبِي مُوسَىٰ يُوصِيهِ

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [أتداين].

(٢) كذا في (أ)، و (م)، وفي (د)، و المطبوع: [الأصب] و الإلاصه إدارتك الإنسان على الشيء تطلبه منه وتراوده، ٱنظر مادة (لوص) من «لسان العرب».

(٣) زيادة في الأصول، سقطت من المطبوع.

وَيَأْمُرُهُ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ أَبِي بَكْرَةَ: وَلَيْسَ لَهُمْ هُمْ غَيْرُهُ يُشِيرُ إِلَى الْمَوْتِ، ٢١/١٣ لأنْظُرَنَّ إِلَىٰ مَا يَصْنَعُ، وَالْمَائِدَةُ مَوْضُوعَةٌ بَيْنَ يَدَيْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: فَكَأَنَّهُ ٱسْتَحْيَىٰ أَنْ لاَ يَتَنَاوَلَ مِنْ المَائِدَةِ شَيْئًا. قَالَ: فَتَنَاوَلَ حَبَّةً مِنْ عِنَبٍ فَلاَكَهَا، فَمَا قَدَرَ عَلَىٰ أَنْ يَسِيغَهَا فَأَخَذَهَا رُوَيْدًا فَنَبَذَهَا تَحْتَ الخِوَانِ، وَوَدَّعَهُ أَبُو مُوسَىٰ وَأَوْصَاهُ، فَقَالَ مَجْزَأَةُ لأَبِي مُوسَىٰ: إِنِّي أَسْأَلُك شَيْئًا فَأَعْطِنِيهِ. قَالَ: لاَ تَسْأَلُنِي شَيْئًا إِلاَّ أَعْطَيْتُكَهُ. قَالَ: فَأَعْطِنِي سَيْفَك أَتَقَلَّدُهُ إِلَىٰ سَيْفِي. فَدَعَا لَهُ بِسَيْفِهِ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ.

فَذَهَبَ إِلَى القَوْمِ وَهُمْ يَنْتَظِرُونَهُ حَتَّىٰ كَانَ فِي وَسَطِهِ مِنْهُمْ فَكَبَّرَ وَوَقَعَ فِي المَاءِ وَوَقَعَ القَوْمُ جَمِيعًا قَالَ: يَقُولُ عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ أَبِي بَكْرَةَ: كَأَنَّهُمْ البَطُّ فَسَبَحُوا حَتَّىٰ جَاوَزُوا، ثُمَّ ٱنْطَلَقَ بِهِمَا إِلَى الثُّقْبِ الذِي يَدْخُلُ المَاءُ مِنْهُ فَكَبَّرَ، ثُمَّ دَخَلَ، فَلَمَّا أَفْضَىٰ إِلَى المَدِينَةِ فَنَظَرَ لَمْ يَقُمْ مَعَهُ إِلاَّ خَمْسَةٌ وَثَلاَثُونَ، أَوْ سِتَّةٌ وَثَلاَثُونَ رَجُلاً، فَقَالَ: لأَصْحَابِهِ: أَلاَّ أَعُودُ إِلَيْهِمْ فَأُدْخِلَهُمْ؟ فَقَالَ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ، يُقَالُ لَهُ الجَبَانُ لِشَجَاعَتِهِ: غَيْرُك [فَلْيَقُلْ] هٰذا يَا مَجْزَأَةُ، إِنَّمَا عَلَيْك نَفْسَك، فَامْضِ لِمَا أَمَرْت بِهِ، فَقَالَ [لَهُ]: أَصَبْت.

فَمَضَىٰ بِطَائِفَةٍ مِنْهُمْ إِلَى البَابِ فَوَضَعَهُمْ عَلَيْهِ وَمَضَىٰ بِطَائِفَةٍ إِلَى السُّورِ، وَمَضَىٰ بِمَنْ بَقِيَ حَتَّىٰ صَعِدَ إِلَى السُّورِ، فَانْحَدَرَ عَلَيْهِ عِلْجٌ مِنْ الأَسَاوِرَةِ وَمَعَهُ، [ينزك][1] فَطَعَنْ مَجْزَأَةُ فَأَثْبَتَهُ، فَقَالَ لهم مَجْزَأَةُ: ٱمْضُوا لأَمْرِكُمْ، لاَ يَشْغَلَنَّكُمْ ٢٢/١٣ [عَنِّ] شَيْءٌ، فَأَلْقَوْا عَلَيْهِ [بَرْذعَةً] لِيَعْرِفُوا مَكَانَهُ وَمَضَوْا، وَكَبَّرَ المُسْلِمُونَ عَلَى السُّورِ وَعَلَىٰ بَابِ المَدِينَةِ وَفَتَحُوا البَابَ.

وَأَقْبَلَ المُسْلِمُونَ عَلَىٰ عَادَتِهِمْ حَتَّىٰ دَخَلُوا المَدِينَةَ قَالَ: قِيلَ لِلْهُرْمُزَانِ: هٰذِه العَرَبُ قَدْ دَخَلُوا قَالَ: لاَ شَكَّ أَنَّهُمَا قَدْ [دَحَسُوهَا عليهم][2] قَالَ: مِنْ أَيْنَ دَخَلُوا أَمِنْ السَّمَاءِ؟ قَالَ: وَتَحَصَّنَ فِي قَصَبَةٍ لَهُ، وَأَقْبَلَ أَبُو مُوسَىٰ يَرْكُضُ عَلَىٰ فَرَسٍ لَهُ

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [فنزل].

(٢) كذا في (أ)، و (م)، وفي (د): [دحسوها]، و في المطبوع: [رحسوها].

عَرَبِيٌّ حَتَّىٰ دَخَلَ عَلَىٰ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَهُوَ عَلَى النَّاسِ، فقَالَ: لكن نَحْنُ يَا أَبَا حَمْزَةَ لَمْ نَصْنَعْ اليَوْمَ شَيْئًا، وَقَدْ [فرغوا مِنَ القَوْمِ قتلوا][١]، وَأَسَرُوا مَنْ أَسَرُوا، وَأَطَافُوا بِالْهُرْمُزَانِ لِقَصَبَتِهِ [فلم يخلصوا][٢] إِلَيْهِ حَتَّىٰ أَمِنُوهُ، وَنَزَلَ عَلَىٰ حُكْمِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ قَالَ: فَبَعَثَ بِهِمْ أَبُو مُوسَىٰ مَعَ أَنَسٍ بالْهُرْمُزَانَ وَأَصْحَابِهِ، فَانْطَلَقُوا بِهِمْ حَتَّىٰ قَدِمُوا عَلَىٰ عُمَرَ قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ أَنَسٌ: مَا تَرىٰ فِي هٰؤلاء أَدْخِلْهُمْ عُرَاةً مُكَتَّفِينَ، أَوْ آمُرُهُمْ فَيَأْخُذُونَ حُلِيَّهُمْ و[بزتهم][٣].

قَالَ: فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ عُمَرُ، لَوْ أَدْخَلْتهمْ كَمَا تَقُولُ عُرَاةً مُكَتَّفِينَ لَمْ يَزِيدُوا عَلَىٰ أَنْ يَكُونُوا أَعْلاَجًا، ولكن أَدْخِلْهُمْ عَلَيْهِمْ حُلِيُّهُمْ [وَبُزَتُهُمْ] حَتَّىٰ يَعْلَمَ المُسْلِمُونَ مَا أَفَاءَ اللهُ عَلَيْهِمْ، فَأَمَرَهُمْ فَأَخَذُوا [بُزَتَهُمْ] وَحُلِيَّهُمْ وَدَخلُوا عَلَىٰ عُمَرَ، فَقَالَ: الهُرْمُزَانُ لِعُمَرَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، قَدْ عَلِمْت كَيْفَ كُنَّا وَكُنْتُمْ إِذْ كُنَّا عَلَىٰ ضَلاَلَةٍ جَمِيعًا، كَانَتْ القَبِيلَةُ مِنْ قَبَائِلِ العَرَبِ تَرْمِي نُشَّابَةَ بَعْضِ أَسَاوِرَتِنَا فَيَهْرُبُونَ الأَرْضِ البَعِيدَة، فَلَمَّا هَدَاكُمْ اللهُ فَكَانَ مَعَكُمْ لَمْ نَسْتَطِعْ نُقَاتِلُهُ، فَرَجَعَ بِهِمْ أَنَسٌ، فَلَمَّا أَمْسَىٰ عُمَرُ أَرْسَلَ إِلَىٰ أَنَسٍ أَنْ اَغْدُ عَلَيَّ بِأَسْرَاك أَضْرِبُ أَعْنَاقَهُمْ، فَأَتَاهُ أَنَسٌ، فَقَالَ: والله يَا عُمَرُ مَا ذَاكَ لَكَ قَالَ: وَلِمَ؟ قَالَ: إِنَّكَ قَدْ قُلْت لِلرَّجُلِ: تَكَلَّمْ فَلاَ بَأْسَ عَلَيْكَ، قَالَ: لَتَأْتِيَنِي عَلَىٰ هٰذا بِبُرْهَانٍ، أَوْ لأَسُوءَنَّكَ قَالَ: فَسَأَلَ أَنَسٌ القَوْمَ جُلَسَاءَ عُمَرَ، فقَالَ: أَمَا قَالَ عُمَرُ لِلرَّجُلِ تَكَلَّمْ فَلاَ بَأْسَ عَلَيْكَ؟ قَالُوا: بَلَىٰ، [قال:] فَكَبرَ ذَٰلِكَ عَلَىٰ عُمَرَ قَالَ: أما [لا][٤] فَأَخْرِجْهُمْ عَنِّي، فَسَيَّرَهُمْ إِلَىٰ قَرْيَةٍ، يُقَالَ لَهَا دَهْلَكَ فِي البَحْرِ، فَلَمَّا تَوَجَّهُوا بِهِمْ رَفَعَ عُمَرُ يَدَيْهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اكْسِرْهَا بِهِمْ، ثَلاَثًا، فَرَكِبُوا السَّفِينَةَ فَانْدَقَّتْ بِهِمْ وَانْكَسَرَتْ، وَكَانَتْ قَرِيبَةً مِنْ الأَرْضِ

(١) كذا في (أ)، و (م)، وفي (د)، و المطبوع: [قتلوا من القوم].
(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.
(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [برمتهم] وقد تكررت.
(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: (رفع عمر يديه.....).

فَخرَجُوا، فَقَالَ: رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ: لَوْ دَعَا أَنْ يُغْرِقَهُمْ لَغَرِقُوا، ولكن إنَّمَا قَالَ: ٱكْسرْهَا بِهِمْ قَالَ: فَأَقَرَّهُمْ(١).

٣٤٣٩٤- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: قَالَ حَاصَرْنَا ١٣/ ٢٤ تُسْتَرَ فَنَزَلَ الهُرْمُزَانُ عَلَىٰ حُكْم عُمَرَ، فَبَعَثَ بِهِ أَبُو مُوسَىٰ مَعِي، فَلَمَّا قَدِمْنَا [عَلَىٰ عُمَرَ سَكَنَ الهُرْمُزَانِ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: تَكلَّم، فَقَالَ: أَكَلامُ حَيٍّ أَمْ كَلامُ مَيِّتٍ؟ قَالَ: تَكلَّمْ فَلاَ بَأْس قَالَ: إنَّا وَإِيَّاكُمْ مَعْشَرَ العَرَبِ مَا خَلَّىٰ اللهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ، فَإِنَّا كُنَّا نَقْتُلُكُمْ وَنُقْصِيكُمْ، وَأما إذ كَانَ اللهُ مَعَكُمْ لَمْ يَكُنْ لَنَا [بِكُمْ] يَدَانِ، فَقَالَ: عُمَرُ: مَا تَقُولُ يَا أَنَسُ؟ قُلْت: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، تَرَكْت خَلْفِي شَوْكَةً شَدِيدَةً وَعَدَدًا كَثِيرًا، إنْ قَتَلْته أَيِسَ القَوْمُ مِنْ الحَيَاةِ وَكَانَ أَشَدُّ لِشَوْكَتِهِمْ، وَإِنْ ٱسْتَحْيَيْته طَمِعَ القَوْمُ، فَقَالَ: يَا أَنَسُ أَسْتَحْيِي قَاتِلَ البَرَاءِ بْنِ مَالِكٍ وَمَجزَأَةَ بْنِ ثَوْرٍ؟ فَلَمَّا خَشِيت أَنْ يَبْسُطَ عَلَيْهِ قُلْت: لَيْسَ إلَىٰ قَتْلِهِ سَبِيلٌ، فَقَالَ عُمَرُ: لِمَ أَعْطَاك؟ أَصَبْت مِنْهُ؟ قُلْت: مَا فَعَلْت وَلَكِنَّك قُلْت لَهُ تَكلَّمَ فَلاَ بَأْس قَالَ: لَتَجِيئَنَّ بِمَنْ يَشْهَدُ، أَوْ لاَبْدَأَنَّ بِعُقُوبَتِك قَالَ فَخَرَجْت مِنْ عِنْدِهِ فَإِذَا أَنَا بِالزُّبَيْرِ قَدْ حَفِظَ مَا حَفِظْت، فَشَهِدَ عِنْدَهُ فَتَرَكَهُ وَأَسْلَمَ الهُرْمُزَانُ وَفَرَضَ لَهُ(٢).

٣٤٣٩٥- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ [حَبِيبِ بْنِ شِهَابٍ](٣)، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ غَزَا مَعَ أَبِي مُوسَىٰ حَتَّىٰ إذَا كَانَ يَوْمُ قَدِمُوا تُسْتَرَ رُمِيَ الأَشْعَرِيُّ فَصُرِعَ، فَقُمْت مِنْ وَرَائِهِ [بِالْتَرسِ](٤) حَتَّىٰ أَفَاقَ قَالَ: فَكُنْت أَوَّلَ رَجُلٍ مِنَ العَرَبِ أَوْقَدَ فِي بَابِ تُسْتَرَ نَارًا قَالَ: فَلَمَّا فَتَحْنَاهَا وَأَخَذْنَا السَّبْيَ قَالَ أَبُو مُوسَى: ٱخْتَرْ مِنَ الجُنْدِ عَشَرَةَ رَهْطٍ

---

(١) في إسناده عثمان بن معاوية القرشىٰ، وأبوه، بيض لهما ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٦/ ١٦٩)، و (٨/ ٣٨٦)، ولا أعلم لهما توثيقًا يعتد به.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) كذا في (أ)، و (م)، وفي (د)، و المطبوع: [شهاب بن حبيب] وقد مر الأثر بسنده- مختصرًا -في البيوع- باب: في التفريق بين الولد، وولده- كما أثبتناه.

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، و المطبوع: [بالفرس].

٢٥/١٣ لِيَكُونُوا مَعَك عَلَىٰ هٰذا السَّبْيِ حَتَّىٰ نَأْتِيَك، ثُمَّ مَضَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فِي الأَرْضِ حَتَّىٰ فَتَحُوا مَا فَتَحُوا مِنَ الأَرْضِينَ، ثُمَّ رَجَعُوا عَلَيْهِ، فَقَسَّمَ أَبُو مُوسَىٰ بَيْنَهُمْ الغَنَائِمَ، فَكَانَ يَجْعَلُ لِلْفَارِسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّاجِلِ سَهْمًا، وَكَانَ لاَ يُفَرِّقُ بَيْنَ المَرْأَةِ وَ[بين] وَلَدِهَا عِنْدَ البَيْعِ[1].

٣٤٣٩٦- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: كُنْت أَوَّل مَنْ أَوْقَدَ فِي بَابِ تُسْتَرَ، وَرُمِيَ الأَشْعَرِيُّ فَصُرِعَ، فَلَمَّا فَتَحُوهَا، وَأَخَذُوا السَّبْيَ أَمَرَنِي عَلَىٰ عَشَرَةٍ مِنْ قَوْمِي وَنَفَلَنِي بِرَجُلٍ سِوىٰ سَهْمِي وَسَهْمِ فَرَسِي قَبْلَ الغَنِيمَةِ[2].

٣٤٣٩٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ العَوَّامِ بْنِ مُزَاحِمٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَيْحَانَ قَالَ: شَهِدَتْ تُسْتَرَ مَعَ أَبِي مُوسَىٰ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ، أَوْ خَمْسٌ، فَكُنَّ يَسْقِينَ المَاءَ وَيُدَاوِينَ الجَرْحَىٰ، فَأَسْهَمَ لَهُنَّ أَبُو مُوسَىٰ[3].

٣٤٣٩٨- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ [بْنِ][4] أَبِي

٢٦/١٣ أَوْفَىٰ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَالَ: شَهِدْت فَتْحَ تُسْتَرَ مَعَ الأَشْعَرِيِّ قَالَ: فَأَصَبْنَا دَانْيَالَ بِالسُّوسِ قَالَ: فَكَانَ أَهْلُ السُّوسِ إذَا أَسَنُّوا أَخْرَجُوهُ فَاسْتَسْقَوْا بِهِ، وَأَصَبْنَا مَعَهُ سِتِّينَ جَرَّةً مُخَتَّمَةً قَالَ: فَفَتَحْنَا جَرَّةً مِنْ أَدْنَاهَا وَجَرَّةً مِنْ أَوْسَطِهَا وَجَرَّةً مِنْ أَقْصَاهَا، فَوَجَدْنَا فِي كُلِّ جَرَّةٍ عَشَرَةَ آلاَفٍ قَالَ هَمَّامٌ: مَا أَرَاهُ قَالَ إِلاَّ، عَشَرَةُ آلاَفٍ، وَأَصَبْنَا مَعَهُ رَبْطَتَيْنِ مِنْ كَتَّانٍ، وَأَصَبْنَا مَعَهُ رَبعَةً فِيهَا كِتَابٌ، وَكَانَ أَوَّلُ رَجُلٍ وَقَعَ عَلَيْهِ [رجلٍ] مِنْ بَلَعَنْبَرَ، يُقَالَ لَهُ [حُرْقُوسٌ][5] قَالَ: وأعْطَاهُ الأَشْعَرِيُّ

---

(١) في إسناده شهاب بن مدلج العنبري، وقد وثقه أبو زرعة.

(٢) أنظر التعليق السابق.

(٣) في إسناده خالد بن سيحان، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٣/ ٣٣٥)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع: [بن أبي] خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٥) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع بالصاد المهملة تبعًا «للإصابة».

الرَّبْطَتَيْنِ وَأَعْطَاهُ مِائَتَيْ دِرْهَمٍ قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ طَلَبَ إِلَيْهِ الرَّبْطَتَيْنِ بَعْدَ ذَلِكَ، فَأَبَىٰ أَنْ يَرُدَّهُمَا [عليه] وَشَقَّهُمَا عَمَائِمَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ قَالَ: وَكَانَ مَعَنَا أَجِيرٌ نَصْرَانِيٌّ يُسَمَّىٰ نُعَيْمًا، فقَالَ: بِيعُونِي هٰذِهِ الرِّبْعَةَ بِمَا فِيهَا قَالُوا: إِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا ذَهَبٌ، أَوْ فِضَّةٌ، أَوْ كِتَابُ اللهِ قَالَ فَإِنَّ الذِي فِيهَا كِتَابُ اللهِ، فَكَرِهُوا أَنْ يَبِيعُوه الكِتَابَ، فَبِعْنَاهُ الرِّبْعَةَ بِدِرْهَمَيْنِ، وَوَهَبْنَا لَهُ الكِتَابَ.

قَالَ قَتَادَةُ: فَمِنْ ثَمَّ كُرِهَ بَيْعُ المَصَاحِفِ؛ لأَنَّ الأَشْعَرِيَّ وَأَصْحَابَهُ كَرِهُوا بَيْعَ ذَلِكَ الكِتَابِ.

قَالَ هَمَّامٌ: فَزَعَمَ فَرْقَدُ السَّبَخِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو تَمِيمَةَ، أَنَّ عُمَرَ كَتَبَ إِلَى الأَشْعَرِيِّ أَنْ تَغْسِلُوا دَانْيَالَ بِالسِّدْرِ وَمَاءِ الرَّيْحَانِ، وَأَنْ يُصَلَّىٰ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ نَبِيٌّ دَعَا رَبَّهُ أَنْ لاَ يُرِيه [إلا][1] المُسْلِمُونَ[2].

٣٤٣٩٩- [حَدَّثَنَا شَاذَانَ قَالَ][3]: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الجَوْنِيِّ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُمْ لَمَّا فَتَحُوا تُسْتَرَ قَالَ: وَجَدنَا رَجُلاً أَنْفُهُ ذِرَاعٌ فِي التَّابُوتِ، كَانُوا يَسْتَظْهِرُونَ [أو يَسْتَطِمرُونَ][4] بِهِ، فَكَتَبَ أَبُو مُوسَىٰ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ بِذَلِكَ، فَكَتَبَ عُمَرُ: إِنَّ هٰذا نَبِيٌّ مِنْ الأَنْبِيَاءِ وَالنَّارُ لاَ تَأْكُلُ الأَنْبِيَاءَ، أو الأَرْضُ لاَ تَأْكُلُ الأَنْبِيَاءَ، فَكَتَبَ [إليه] أَنْ اَنْظُرْ أَنْتَ و [رجل من][5] أَصْحَابُك، -يَعْنِي أَصْحَابَ أَبِي مُوسَىٰ- فَادْفِنُوهُ فِي مَكَان لاَ يَعْلَمُهُ أَحَدٌ غَيْرُكُمَا قَالَ: فَذَهَبْت أَنَا، وَأَبُو مُوسَىٰ فَدَفَنَّاهُ[6]. ٢٧/١٣

٣٤٤٠٠- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ حَبِيبٍ أَبِي يَحْيَىٰ، أَنَّ

---

(١) زيادة من (أ)، و (م).

(٢) في إسناده عنعنة قتادة وهو مدلس.

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [ويستطرون].

(٥) زيادة من (أ)، و (م).

(٦) إسناده صحيح.

خَالِدَ بْنَ زَيْدٍ، وَكَانَتْ عَيْنُهُ أُصِيبَتْ بِالسُّوسِ قَالَ: حَاصَرْنَا مَدِينَتَهَا فَلَقِينَا [جهدًا][١] وَأَمِيرُ الجَيْشِ أَبُو مُوسَىٰ، وَأَخَذَ الدِّهْقَانُ عَهْدَهُ وَعَهْدَ مَنْ مَعَهُ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: ٱعْزِلْهُمْ، [فجعل يعزَلُهُمْ][٢]، وَجَعَلَ أَبُو مُوسَىٰ يَقُولُ لأَصْحَابِهِ: إِنِّي لأَرْجُو أَنْ يَخْدَعَهُ اللهُ عَنْ نَفْسِهِ، فَعَزَلَهُمْ وبقي عَدُوَّ اللهِ، فَأَمَرَ [بِهِ] أَبُو مُوسَىٰ، فَنَادىٰ وَبَذَلَ لَهُ مَالاً كَثِيرًا، فَأَبَىٰ وَضَرَبَ، عُنُقَهُ[٣].

٣٤٤٠١- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ حَبِيبِ أَبِي يَحْيَىٰ، عَنْ خَالِدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ بِنَحْوِهِ[٤].

٢٨/١٣ ٣٤٤٠٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّهُ قَالَ: شَهِدْت فَتْحَ تُسْتَرَ مَعَ الأَشْعَرِيِّ قَالَ: فَلَمْ أُصَلِّ صَلاَةَ الصُّبْحِ حَتَّى ٱنْتَصَفَ النَّهَارُ، وَمَا يَسُرُّنِي بِتِلْكَ الصَّلاَةِ الدُّنْيَا جَمِيعًا[٥].

٣٤٤٠٣- حَدَّثَنَا رَيْحَانُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَرْزُوقُ بْنُ [عَمْرو][٦]، وَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو فَرْقَدٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ أَبِي مُوسَىٰ يَوْمَ فَتَحْنَا سُوقَ الأَهْوَازِ، فَسَعَىٰ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَسَعَىٰ رَجُلاَنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَلْفَهُ قَالَ: فَبَيْنَا هُوَ يَسْعَىٰ وَيَسْعَيَانِ، إِذْ قَالَ لَهُ أَحَدُهُمَا: مِتْرَسْ، فَقَامَ الرَّجُلُ فَأَخَذَاهُ، فَجَاءَا بِهِ أَبَا مُوسَىٰ، وَأَبُو مُوسَىٰ يَضْرِبُ أَعْنَاقَ الأَسَارىٰ حَتَّى ٱنْتَهَى الأَمْرُ إِلَى الرَّجُلِ، فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ: إِنَّ هٰذا قَدْ جُعِلَ لَهُ الأَمَانُ. قَالَ أَبُو مُوسَىٰ: وَكَيْفَ جُعِلَ لَهُ الأَمَانُ قَالَ: إِنَّهُ كَانَ يَسْعَىٰ ذَاهِبًا فِي الأَرْضِ، فَقُلْت لَهُ: مِتْرَسْ فَقَامَ، فَقَالَ [له] أَبُو

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في (د) المطبوع: [حميدًا].

(٢) كذا في (أ)، و (م)، وفي (د)، والمطبوع: [فعزلهم].

(٣) في إسناده حبيب أبو يحيي، سئل عنه أبو زرعة فقال: لا أعرفه.

(٤) ٱنظر التعليق السابق.

(٥) في إسناده عنعنة قتادة، وهو مدلس.

(٦) وقع في الأصول: [عمر]، والصواب ما أثبتناه- كما مر في السير- باب: في الأمان ما هو وكيف هو؟ وانظر ترجمته من «الجرح»: (٨/ ٢٦٥).

مُوسَىٰ: وَمَا مِتْرَسْ؟ قَالَ: لاَ تَخَف، فَقَالَ: هٰذا أَمَانٌ، خَلِّيَا سَبِيلَهُ قَالَ: فَخَلَّيَا سَبِيلَ الرَّجُلِ[(١)].

٣٤٤٠٤- حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ [شُوَيْسٍ][(٢)] العَدَوِيِّ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ الأَمِيرِ الأُبُلَّةَ، فَظَفَرْنَا بِهَا، ثُمَّ ٱنْتَهَيْنَا إِلَى الأَهْوَازِ [وبها بأس الزط الأساورة فقاتلناهم قتالاً شديدًا][(٣)] فَظَفَرْنَا [بهم] وَأَصَبْنَا سَبْيًا كَثِيرًا فَاقْتَسَمْنَاهُمْ، فَأَصَابَ الرَّجُلُ الرَّأْسَ وَالاِثْنَيْنِ، فَوَقَعْنَا عَلَى النِّسَاءِ، فَكَتَبَ أَمِيرُنَا إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ بِالَّذِي كَانَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ، أَنَّهُ لاَ طَاقَةَ لَكُمْ بِعِمَارَةِ الأَرْضِ، خَلُّوْا مَا فِي أَيْدِيكُمْ مِنْ السَّبْيِ، وَلاَ تُمَلِّكُوا أَحَدًا مِنْهُمْ [أَحَدًا]، وَاجْعَلُوا عَلَيْهِمْ مِنْ الخَرَاجِ ٢٩/١٣ قَدْرَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنْ الأَرْضِ، فَتَرَكْنَا مَا فِي أَيْدِينَا مِنَ السَّبْيِ فَكَمْ مِنْ وَلَدٍ لَنَا غَلَبَهُ الهِمَاسُ، وَكَانَ فِيمَنْ أَصَبْنَا أُنَاسٌ مِنَ الزُّطِّ يَتَشَبَّهُونَ بِالْعَرَبِ [يُوْفرُونَ][(٤)] لِحَاهُمْ وَيَأْتَزِرُونَ وَيَحْتَبُونَ فِي مَجَالِسِهِمْ، فَكَتَبَ فِيهِمْ إِلَىٰ عُمَرَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ أَنْ ٱدْنُهُمْ مِنْك، فَمَنْ أَسْلَمَ مِنْهُمْ فَأَلْحِقْهُ بِالْمُسْلِمِينَ، فَلَمَّا بَلَوْنَا النَّاسَ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمْ بَأْسٌ، وَكَانَتْ الأَسَاوِرَةُ، أَشَدَّ مِنْهُمْ بَأْسًا، فَكَتَبَ فِيهِمْ إِلَىٰ عُمَرَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ أَنْ ٱدْنُهُمْ مِنْك، فَمَنْ أَسْلَمَ [منهم] فَأَلْحِقْهُ بِالْمُسْلِمِينَ[(٥)].

٣٤٤٠٥- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ المُهَلَّبِ قَالَ: أَغَرْنَا عَلَىٰ مَنَاذِرَ، وَأَصَبْنَا مِنْهُمْ، وَكَأَنَّهُ كَانَ لَهُمْ عَهْدٌ، فَكَتَبَ عُمَرُ:

---

(١) في إسناده مرزوق بن عمرو وأبو فرقد، بيض لهما ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٨/ ٢٦٥)، و (٩/ ٤٢٥)، ولا أعلم لهما توثيقًا يعتد به.

(٢) وقع في الأصول، و المطبوع: [سديس] وهو تحريف، ٱنظر ترجمة شويس بن جياش من «التهذيب».

(٣) زيادة من (أ)، و(م).

(٤) كذا في (أ)، و (م)، وفي (د)، و المطبوع: [يؤثرون].

(٥) في إسناده عبد العزيز بن مهران، وشويس، ولم يوثقهما إلا ابن حبان، وتساهله معروف.

رُدُّوا مَا أَصَبْتُمْ مِنْهُمْ قَالَ: فَرَدُّوا حَتَّىٰ رَدُّوا النِّسَاءَ الحَبَالَىٰ[١].

٣٤٤٠٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بن [عُمَرو بْنَ][٢]، جَرِيرٍ، أَنَّ رَجُلاً كَانَ ذَا صَوْتٍ وَنِكَايَةٍ عَلَى العَدُوِّ مَعَ أَبِي مُوسَىٰ، فَغَنِمُوا مَغْنَمًا فَأَعْطَاهُ أَبُو مُوسَىٰ نَصِيبَهُ وَلَمْ يُوفِهِ، فَأَبَىٰ أَنْ يَأْخُذَهُ إِلاَّ جَمْعًا، فَضَرَبَهُ عِشْرِينَ سَوْطًا وَحَلَّقَهُ، فَجَمَعَ شَعْرَهُ وَذَهَبَ إِلَىٰ عُمَرَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ جَرِيرٌ: وَأَنَا أَقْرَبُ النَّاسِ مِنْهُ، فَأَخْرَجَ شَعْرَهُ مِنْ ضَبِيبِهِ فَضَرَبَ بِهِ صَدْرَ عُمَرَ، فَقَالَ: أَمَا واللهِ لَوْلاَهُ، فَقَالَ عُمَرُ: صَدَقَ لَوْلاَ النَّارُ، فَقَالَ: مَالَكَ، فَقَالَ: ، كُنْت رَجُلاً ذَا صَوْتٍ وَنِكَايَةٍ عَلَى العَدُوِّ، فَغَنِمْنَا مَغْنَمًا، وَأَخْبَرَهُ بِالأَمْرِ، وَقَالَ: حَلَقَ رَأْسِي وَجَلَدَنِي عِشْرِينَ سَوْطًا يَرَىٰ أَنَّهُ لاَ يَقْتَصُّ مِنْهُ، فَقَالَ: عُمَرُ: لأنْ يَكُونَ النَّاسُ كُلُّهُمْ عَلَىٰ مِثْلِ صَرَامَةِ هٰذا أَحَبُّ [إِلَيَّ] مِنْ جَمِيعِ ما [أفيء علينا][٣] قَالَ: فَكَتَبَ عُمَرُ إِلَىٰ أَبِي مُوسَىٰ: سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ فُلاَنَ بْنَ فُلاَنٍ أَخْبَرَنِي بِكَذَا وَكَذَا، وَإِنِّي أُقْسِمُ عَلَيْك إِنْ كُنْت فَعَلْت بِهِ مَا فَعَلْت فِي مَلأ مِنْ النَّاسِ لَمَّا جَلَسْت فِي مَلأ مِنْهُمْ فَأَقْتَصَّ مِنْك، وَإِنْ كُنْت فَعَلْت بِهِ مَا فَعَلْت فِي خَلاَءٍ فَاقْعُدْ لَهُ فِي خَلاَءٍ فَيُقْتَصُّ مِنْك، فَقَالَ لَهُ النَّاسُ: ٱعْفُ عَنْهُ، فَقَالَ: لاَ واللهِ لاَ أَدَعُهُ لأَحَدٍ مِنْ النَّاسِ، فَلَمَّا [دفع] إِلَيْهِ الكِتَابُ قَعَدَ لِلْقِصَاصِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ قَالَ: قَدْ عَفَوْت، عَنْهُ، وَ[قد] قَالَ حَمَّادُ أَيْضًا: فَأَعْطَاهُ أَبُو مُوسَىٰ بَعْضَ سَهْمِهِ، وَقَدْ قَالَ أَيْضًا جَرِيرٌ: وَأَنَا أَقْرَبُ القَوْمِ [منه و][٤] قَالَ: وَقَالَ أَيْضًا: قَدْ عَفَوْت عَنْهُ للهِ[٥].

١٣/ ٣٠

٣٤٤٠٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا المُغِيرَةُ، عَنْ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [عمر عن].

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أتىٰ علي].

(٤) زيادة من (أ)، و (م).

(٥) في إسناده عطاء بن السائب، وكان قد ٱختلط، وقد روىٰ عنه حماد بن سلمة في ٱختلاطه.

سِمَاكِ بْنِ سَلَمَةَ، أَنَّ الْمُسْلِمِينَ لَمَّا فَتَحُوا تُسْتَرَ وَضَعُوا بِهَا وَضَائِعَ الْمُسْلِمِينَ، وَتَقَدَّمُوا لِقِتَالِ عَدُوِّهِمْ قَالَ: فَغَدَرَ بِهِمْ دِهْقَانُ تُسْتَرَ فَأَحْمَىٰ لَهُمْ تَنُّورًا، وَعَرَضَ ٣١/١٣ عَلَيْهِمْ لَحْمَ الخِنْزِيرِ وَ[الْخَمرِ][1]، أَوْ التَّنُّورِ قَالَ: فَمِنْهُمْ مِنْ أَكَلَ فَتُرِكَ قَالَ: فَعَرَضَ عَلَىٰ نُهَيْبِ بْنِ الحَارِثِ الضَّبِّيِّ فَأَبَىٰ، فَوُضِعَ فِي التَّنُّورِ قَالَ: ثُمَّ إِنَّ المُسْلِمِينَ رَجَعُوا فَحَاصَرُوا أَهْلَ المَدِينَةِ حَتَّىٰ صَالَحُوا الدِّهْقَانَ، فَقَالَ ابن أَخِ لِنُهَيْبِ لِعَمِّهِ: يَا عَمَّاهُ، هٰذا قَاتِلُ نُهَيْبٍ قَالَ: يَا ابن أَخِي، إِنَّ لَهُ ذِمَّةً قَالَ سِمَاكٌ: بَلَغَنِي، أَنَّ عُمَرَ بَلَغَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: يَرْحَمُهُ اللهُ وَمَا عَلَيْهِ لَوْ كَانَ أَكَلَ[2].

٣٤٤٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا العَلَاءُ بْنُ المِنْهَالِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ الجَرْمِيّ قَالَ: حَدَّثَنِي [أَبِي][3] قَالَ حَاصَرْنَا [تنوج][4] وَعَلَيْنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، يُقَالَ لَهُ مُجَاشِعُ بْنُ مَسْعُودٍ قَالَ: فَلَمَّا فَتَحْنَاهَا قَالَ: وَعَلَيَّ قَمِيصٌ خَلَقٌ قَالَ: فَانْطَلَقْت إِلَىٰ قَتِيلٍ مِنْ القَتْلَى الذِينَ قَتَلْنَا [من العجم][5] قَالَ: فَأَخَذْت قَمِيصَ بَعْضِ أُولَئِكَ القَتْلَىٰ قَالَ: وَعَلَيْهِمْ الدِّمَاءُ قَالَ: فَغَسَلْته بَيْنَ أَحْجَارٍ، وَدَلَّكْته حَتَّىٰ أَنْقَيْته وَلَبِسْته وَدَخَلْت القَرْيَةَ فَأَخَذْت إِبْرَةً وَخُيُوطًا فَخِطْتُ قَمِيصِي، فَقَامَ مُجَاشِعٌ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لاَ تَغُلُّوا شَيْئًا، مَنْ غَلَّ شَيْئًا جَاءَ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ وَلَوْ كَانَ مَخِيطًا قَالَ: فَانْطَلَقْت إِلَىٰ ذَلِكَ القَمِيصِ فَنَزَعْته وَانْطَلَقْت إِلَىٰ قَمِيصِي فَجَعَلْت أُفَتِّقُهُ، حَتَّىٰ واللهِ يَا بُنَيَّ جَعَلْت أَخْرِقُ قَمِيصِي تَوَقِّيًا عَلَى الخَيْطِ أَنْ يُقْطَعَ، فَانْطَلَقْت بِالْقَمِيصِ وَالإِبْرَةِ وَالْخَيْطِ الذِي كُنْت أَخَذْته مِنْ المُقَاسِمِ فَأَلْقَيْته فِيهَا، ثُمَّ ٣٢/١٣ مَا ذَهَبْت مِنْ الدُّنْيَا حَتَّىٰ رَأَيْتهمْ يَغُلُّونَ الأَسْوَاقَ، فَإِذَا قُلْت: أَيَّ شَيْءٍ قَالُوا:

---

(١) كذا في الأصول وفي المطبوع: [الحمير].

(٢) إسناده ضعيف، فيه عنعنة المغيرة وهو مدلس، وإبهام من أبلغ سماك بن سلمة.

(٣) في الأصل بياض ملأناه من (م).

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع [بوج].

(٥) زيادة من (أ)، و(م).

نَصِيبُنَا مِنَ الفَيْءِ أَكْثَرُ مِنْ هٰذا(١).

٣٤٤٠٩- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ [علىٰ] عُمَرَ فَتَحَ تُسْتَرَ، وَتُسْتَرُ مِنْ أَرْضِ البَصْرَةِ، سَأَلَهُمْ: هَلْ مِنْ مُغْرِبَةٍ قَالُوا: رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ لَحِقَ بِالْمُشْرِكِينَ فَأَخَذْنَاهُ قَالَ: مَا صَنَعْتُمْ بِهِ؟ قَالُوا: قَتَلْنَاهُ قَالَ: أَفَلاَ أَدْخَلْتُمُوهُ بَيْتًا وَأَغْلَقْتُمْ عَلَيْهِ بَابًا وَأَطعَمْتُمُوهُ كُلَّ يَوْم رَغِيفًا [ثم] ٱسْتَتَبْتُمُوهُ ثَلاَثًا، فَإِنْ تَابَ وَإِلاَ قَتَلْتُمُوهُ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ لَمْ أَشْهَدْ وَلَمْ آمُرْ وَلَمْ أَرْضَ إِذْ بَلَغَنِي، أَوْ حِينَ بَلَغَنِي(٢).

٣٤٤١٠- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ المُهَلَّبَ بْنِ أَبِي صُفْرَةَ قَالَ: حَاصَرْنَا مَدِينَةَ الأَهْوَازِ فَافْتَتَحْنَاهَا، وَقَدْ كَانَ ذِكْرُ صُلْحٍ، فَأَصَبْنَا نِسَاءً فَوَقَعْنَا عَلَيْهِنَّ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ فَكَتَبَ إِلَيْنَا خُذُوا أَوْلاَدَهُمْ وَرُدُّوا إِلَيْهِمْ نِسَاءَهُمْ وَقَدْ كَانَ صَالَحَ بَعْضَهُمْ(٣).

٣٤٤١١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الوَلِيدِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ قَالَ: سَمِعْت جَدِّي مُحَمَّدَ بْنَ حَاطِبٍ قَالَ: ضَرَبَ عَلَيْنَا بَعْثٌ إِلَىٰ [إِصْطَخْرَ](٤)، فَجَعَلَ [الْفَارِسَ لِلْقَاعِدِ](٥) ثَلاَثًا. ١٣/٣٣

٣٤٤١٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ كَيْسَانَ قَالَ: سَمِعْت شويسًا العَدَوِيَّ يَقُولُ: غَزَوْت مَيْسَانَ فَسَبَيْت جَارِيَةً، فَنَكَحْتهَا حَتَّىٰ جَاءَ كِتَابٌ مِنْ عُمَرَ رُدُّوا مَا فِي أَيْدِيكُمْ مِنْ سَبْيِ مِيسَانَ فَرَدَدْت، فَلاَ أَدْرِي عَلَىٰ أَيِّ حَالٍ رَدَدْت

---

(١) في إسناده كليب بن شهاب، وثقه أبو زرعة، وقال النسائي: لم يرو عنه إلا ابنه، وابن مهاجر، وابن مهاجر ليس بالقوي.

(٢) في إسناده محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي، وكان سيئ الحفظ جدًا.

(٣) إسناده صحيح. وقد تقدم برواية شعبة عن أبي إسحاق.

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [اصطخبر].

(٥) كذا في (د)، وفي (أ)، و (م): [الفارس للقاعد]، وفي المطبوع: [الفارس للقاعد ثلاثًا].
- والأثر إسناده ضعيف، فيه عمر بن محمد بن حاطب، وهو مجهول- كما قال أبو حاتم.

حَامِلٌ، أَوْ غَيْرُ حَامِلٍ، حَتَّىٰ يَكُونَ أَعْمَرُ لِقُرَاهُمْ وَأَوْفَرُ لِخَرَاجِهِمْ[١].

٩- مَا حَفِظْت فِي اليَرْمُوكِ

٣٤٤١٣- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكٍ قَالَ، سَمِعْت عِيَاضًا الأَشْعَرِيَّ قَالَ: شَهِدْت اليَرْمُوكَ وَعَلَيْنَا خَمْسَةُ أُمَرَاءَ: أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ ،، وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، وَابْنُ حَسَنَةَ، وَخَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ، وَعِيَاضٌ [وَلَيْسَ][٢] عِيَاضٌ هٰذا بِالَّذِي حَدَّثَ عَنْهُ سِمَاكٌ قَالَ: وَقَالَ عُمَرُ: إِذَا كَانَ قِتَالٌ فَعَلَيْكُمْ أَبُو عُبَيْدَةَ قَالَ: فَكَتَبْنَا [إِلَيْهِ]، أَنَّهُ قَدْ جَاشَ إِلَيْنَا المَوْتُ، وَاسْتَمْدَدْنَاهُ قَالَ: فَكَتَبَ [إِلَيْنَا]، أَنَّهُ قَدْ جَاءَنِي كِتَابُكُمْ تَسْتَمِدُّونِني، وَأَنِّي أَدُلُّكُم عَلَىٰ مَنْ هُوَ أَعَزُّ نَصْرًا وَأَحْضَرُ جُنْدًا ٣٤/١٣ فَاسْتَنْصِرُوهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَانَ نُصِرَ يَوْمَ بَدْرٍ فِي أَقَلَّ مِنْ [عَدَدِكُمْ][٣] فَإِذَا أَتَاكُمْ كِتَابِي هٰذا فَقَاتِلُوهُمْ، وَلاَ تُرَاجِعُونِي قَالَ فَقَاتَلْنَاهُمْ فَهَزَمْنَاهُمْ وَقَتَلْنَاهُمْ فِي أَرْبَعَةِ فَرَاسِخَ قَالَ: [وَ]أَصَبْنَا أَمْوَالاً قَالَ: فَتَشَاوَرْنَا، فَأَشَارَ عَلَيْنَا عِيَاضٌ أَنْ نُعْطِيَ، كُلَّ رَأْسٍ عَشَرَةً قَالَ: وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: مَنْ يُرَاهِنُنِي؟ قَالَ: فَقَالَ شَابٌّ: أَنَا إِنْ لَمْ تَغْضَبْ قَالَ: فَسَبَقَهُ قَالَ: فَرَأَيْت عَقِيصَتَيْ أَبِي عُبَيْدَةَ تَنْقُزَانِ وَهُوَ خَلْفَهُ عَلَىٰ فَرَسٍ عَرَبِيٍّ[٤].

٣٤٤١٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: رَأَيْت رَجُلاً يُرِيدُ أَنْ يَشْتَرِيَ نَفْسَهُ يَوْمَ اليَرْمُوكِ وَامْرَأَةٌ تُنَاشِدُهُ، فَقَالَ: رُدُّوا عَلَيَّ هٰذِه، فَلَوْ أَعْلَمُ أَنَّهُ يُصِيبُهَا الذِي أُرِيدُ مَا نَفِسْت عَلَيْهَا، [إني] والله لإِنْ ٱسْتَطَعْت لاَ يَزُولُ هٰذا مِنْ مَكَانِهِ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَىٰ جَبَلٍ فَإِنْ غَلَبْتُمْ عَلَىٰ جَسَدِي فَخُذُوهُ قَالَ قَيْسٌ: فَمَرَرْنَا عَلَيْهِ فَرَأَيْنَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ قَتِيلاً فِي تِلْكَ المَعْرَكَةِ.

---

(١) في إسناده شويس بن جياش، ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتوثيقه للمجاهيل معروف.

(٢) وقع في الأصول: [وابن] خطأ، وقد عدله في المطبوع من «المسند»: (١/ ٤٩).

(٣) كذا في (د)، و المطبوع، وفي (أ)، و (م): [عدوكم].

(٤) في إسناده سماك بن حرب، وهو مضطرب الحديث.

١٣/٣٥ ٣٤٤١٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ [عَمَّنْ حَدَّثَهُ][١]، أَنَّهُ لَمْ يُسْمَعْ صَوْتٌ أَشَدَّ مِنْ صَوْتِهِ وَهُوَ تَحْتَ رَايَةِ أَبِيهِ يَوْمَ الْيَرْمُوكِ وَهُوَ يَقُولُ: هٰذَا يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ اللهِ، اللَّهُمَّ نَزِّلْ نَصْرَك، يَعْنِي: أَبَا سُفْيَانَ[٢].

٣٤٤١٦- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ عُمَيْلَةَ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: ٱخْتَلَفَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ وَرَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ فَتَفَاخَرَا، فَقَالَ: الكُوفِيُّ: نَحْنُ أَصْحَابُ يَوْمِ القَادِسِيَّةِ وَيَوْمِ كَذَا [وَيوم] كَذَا قَالَ الشَّامِيُّ: نَحْنُ أَصْحَابُ الْيَرْمُوكِ وَيَوْمِ كَذَا وَيَوْمِ كَذَا[٣].

٣٤٤١٧- حَدَّثَنَا [ابْنُ] إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ سُوَيْد بْنِ غَفَلَةَ قَالَ: شَهِدْنَا الْيَرْمُوكَ فَاسْتَقْبَلْنَا عُمَرَ وَعَلَيْنَا الدِّيبَاجُ وَالْحَرِيرُ، فَأَمَرَ [فَرَمَيْنَا] بِالْحِجَارَةِ قَالَ: فَقُلْنَا مَا بَلَغَهُ عَنَّا قال فَنَزَعْنَاهُ وَقُلْنَا كَرِهَ زِيَّنَا، فَلَمَّا ٱسْتَقْبَلْنَا رَحَّبَ بِنَا، ثُمَّ قَالَ: إِنَّكُمْ جِئْتُمُونِي فِي زِيِّ أَهْلِ الشِّرْكِ، إِنَّ اللهَ لَمْ يَرْضَ لِمَنْ قَبْلَكُمْ الدِّيبَاجَ وَالْحَرِيرَ[٤]. ١٣/٣٦

٣٤٤١٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: شَهِدْت الْيَرْمُوكَ فَأَصَابَ النَّاسُ أَعْنَابًا وَأَطْعِمَةً فَأَكَلُوا وَلَمْ يَرَوْا بِهَا بَأْسًا[٥].

٣٤٤١٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: لَمَّا أَسْلَمَ عِكْرِمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، الله لاَ أَتْرُكُ مَقَامًا قُمْته

(١) كذا في (د)، و المطبوع، وفي (م): [عن جدته]، وغير واضحة في (أ)، ولم أقف على ترجمة لجدة سعيد، وأظن أن ذلك وهمًا.

(٢) في إسناده إبهام من حدث سعيدًا.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناد صحيح.

لأَصُدَّ بِهِ عَنْ سَبِيلِ اللهِ إِلاَّ [قُمْت مِثْلَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَلاَ أَتْرُكُ نَفَقَةً أَنْفَقْتهَا لأَصُدَّ بِهَا عَنْ سَبِيلِ اللهِ إِلاَّ][1] أَنفَقْت مِثْلَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْيَرْمُوكِ نَزَلَ فَتَرَجَّلَ فَقَاتَلَ قِتَالاً شَدِيدًا فَقُتِلَ، فَوُجِدَ بِهِ بِضْعٌ [وَسَبْعُونَ] مِنْ بَيْنِ طَعْنَةٍ وَضَرْبَةٍ وَرَمْيَةٍ[2].

١٠- فِي تَوْجِيهِ عُمَرَ إِلَى الشَّامِ

٣٤٤٢٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا أَتَىٰ أَبُو عُبَيْدَةَ الشَّامَ حُصِرَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ وَأَصَابَهُمْ جَهْدٌ شَدِيدٌ ١٣/٣٧ [قال]: فَكَتَبَ [إِلَيْهِ][3] عُمَرُ: سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ. أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمْ تَكُنْ شِدَّةٌ إِلاَّ جَعَلَ اللهُ بَعْدَهَا فَرَجًا، وَلَنْ يَغْلِبَ عُسْرٌ يُسْرَيْنِ، وَكَتَبَ إِلَيْهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱصْبِرُوا۟ وَصَابِرُوا۟ وَرَابِطُوا۟ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢٠٠﴾﴾ قَالَ: وَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو عُبَيْدَةَ: سَلاَمٌ. أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ اللهَ قَالَ: ﴿أَنَّمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌۢ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِى ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَٰدِ﴾ إِلَىٰ آخِرِ الآيَةِ قَالَ: فَخَرَجَ عُمَرُ بِكِتَابِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَقَرَأَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ، إِنَّمَا كَتَبَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعَرِّضُ بِكُمْ وَيَحُثُّكُمْ عَلَى الجِهَادِ قَالَ زَيْدٌ: قَالَ أَبِي قَالَ: إِنِّي لَقَائِمٌ فِي السُّوقِ إِذْ أَقْبَلَ قَوْمٌ مُبَيِّضِينَ قَدْ هَبَطُوا مِنَ الثَّنِيَّةِ فِيهِمْ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ يُبَشِّرُونَ قَالَ: فَخَرَجْت أَشْتَدُّ حَتَّىٰ دَخَلْت عَلَىٰ عُمَرَ، فَقُلْت: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَبْشِرْ بِنَصْرِ اللهِ وَالْفَتْحِ، فَقَالَ عُمَرُ: اللهُ أَكْبَرُ رُبَّ قَائِلٍ لَوْ كَانَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ[4].

---

(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصول، وهو ثابت فيما مضىٰ في الجهاد- ما ذكر في فضل الجهاد، ولكن بلفظ [مثليه].

(٢) إسناده مرسل، أبو إسحاق من التابعين لم يشهد ذلك.

(٣) وقع في الأصول: [إلىٰ] وهو مناقض للسياق.

(٤) إسناده ضعيف، فيه هشام بن سعد، وليس بالقوي.

٣٤٤٢١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ [عُزْرَةَ][١] بْنِ قَيْسٍ البَجَلِيِّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ لَمَّا عَزَلَ خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ، وَاسْتَعْمَلَ أَبَا عُبَيْدَةَ عَلَى الشَّامِ قَامَ خَالِدٌ فَخَطَبَ النَّاسَ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ ٱسْتَعْمَلَنِي عَلَى الشَّامِ حَتَّىٰ إِذَا كَانَتْ [بثنية][٢] وَعَسَلاً عَزَلَنِي وَآثَرَ بِهَا غَيْرِي قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ النَّاسِ مِنْ تَحْتِهِ، فَقَالَ: ٱصْبِرْ أَيُّهَا الأَمِيرُ فَإِنَّهَا الفِتْنَةُ قَالَ: فَقَالَ خَالِدٌ: أَمَا وَابْنُ الخَطَّابِ حَيٌّ فَلاَ، ولكن إِذَا كَانَ النَّاسُ بِذِي بَلَىٰ وَبذِي بَلَىٰ، وَحَتَّىٰ يَأْتِيَ الرَّجُلُ الأَرْضَ يَلْتَمِسُ فِيهَا مَا لَيْسَ فِي أَرْضِهِ فَلاَ يَجِدُهُ[٣].

١٣/٣٨

٣٤٤٢٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُبَارَكٌ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ لَمَّا بَلَغَهُ قَوْلُ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ: لأَنْزِعَنَّ خَالِدًا، وَلأَنْزِعَنَّ المُثَنَّىٰ حَتَّىٰ يَعْلَمَا أَنَّ اللهَ يَنْصُرُ دِينَهُ، لَيْسَ إِيَّاهُمَا[٤].

٣٤٤٢٣- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ القَاسِمِ، عَنْ أَسْلَمَ مَوْلَىٰ عُمَرَ قَالَ: لَمَّا قَدِمْنَا مَعَ عُمَرَ الشَّامَ أَنَاخَ بَعِيرَهُ وَذَهَبَ لِحَاجَتِهِ، فَأَلْقَيْت فَرْوَتِي بَيْنَ شُعْبَتَيْ الرَّحْلِ، فَلَمَّا جَاءَ رَكْبٌ عَلَى الفَرْوَةِ، فَلَقِينَا أَهْلَ الشَّامِ يَتَلَقَّوْنَ عُمَرَ فَجَعَلُوا يَنْظُرُونَ، فَجَعَلْت أُشِيرُ إِلَيْهِمْ قَالَ: يَقُولُ: تَطْمَحُ أَعْيُنُهُمْ إِلَىٰ مَرَاكِبِ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ يُرِيدُ مَرَاكِبَ العَجَمِ[٥].

١٣/٣٩

٣٤٤٢٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عُمَرُ الشَّامَ

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، و المطبوع: [عروة] خطأ، ٱنظر ترجمة عزرة بن قيس البجلي من «الجرح»: (٧/ ٢١).

(٢) كذا في الأصول ولم يقرأها في المطبوع وهي الزبدة- ويقال حنطة منسوبة إلىٰ بلدة معروفة بالشام.

(٣) في إسناده عزرة بن قيس، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٧/ ٢١)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) إسناده مرسل، الحسن لم يدرك عمر ﷺ.

(٥) إسناده ضعيف فيه أبو خالد، الأحمر وليس بالقوي.

ٱسْتَقْبَلَهُ النَّاسُ وَهُوَ عَلَى البَعِيرِ، فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ لَوْ رَكِبْت بِرْذَوْنًا يَلْقَاك عُظَمَاءُ النَّاسِ وَوُجُوهُهُمْ، فَقَالَ: عُمَرُ: لاَ أَرَاكُمْ هٰهنا، إِنَّمَا الأَمْرُ مِنْ هٰهنا وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى السَّمَاءِ[(١)].

٣٤٤٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: جَاءَ بِلاَلٌ إِلَىٰ عُمَرَ وَهُوَ بِالشَّامِ وَحَوْلَهُ أُمَرَاءُ الأَجْنَادِ جُلُوسًا، فَقَالَ: يَا عُمَرُ، فَقَالَ: هَا أَنَا [ذا] عُمَرُ، فَقَالَ لَهُ بِلاَلٌ: إِنَّك بَيْنَ هٰؤلاء وَبَيْنَ اللهِ وَلَيْس بَيْنَك وَبَيْنَ اللهِ أَحَدٌ، فَانْظُرْ عَنْ [يمينك وانظر عن][(٢)] شِمَالِك وَانْظُرْ مِنْ بَيْنِ يَدَيْك وَ[من] خَلْفِك، إِنَّ هٰؤلاء الذِينَ حَوْلَك والله إِنْ يَأْكُلُونَ إِلاَّ لُحُومَ الطَّيْرِ، فَقَالَ: عُمَرُ: صَدَقْت، والله لاَ أَقُومُ مِنْ مَجْلِسِي هٰذا حَتَّىٰ يَتَكَفَّلُوا لِكُلِّ رَجُلٍ مِنَ المُسْلِمِينَ مُدَّيْ طَعَامٍ وَحَظَّهُمَ مِنَ الخَلِّ وَالزَّيْتِ، فَقَالُوا: ذَاكَ إِلَيْنَا يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، قَدْ أَوْسَعَ اللهُ الرِّزْقَ وَأَكْثَرَ الخَيْرَ قَالَ: فَنِعْمَ[(٣)]. ١٣/ ٤٠

٣٤٤٢٦- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَسْلَمَ مَوْلَىٰ عُمَرَ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عُمَرُ الشَّامَ أَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ الدَّهَاقِينَ، فَقَالَ: إِنِّي قَدْ صَنَعْت طَعَامًا فَأُحِبُّ أَنْ تَجِيءَ فَيَرىٰ أَهْلُ أَرْضِي كَرَامَتِي عَلَيْك وَمَنْزِلَتِي عِنْدَكَ، أَوْ كَمَا قَالَ، فَقَالَ: إِنَّا لاَ نَدْخُلُ هٰذِه الكَنَائِسَ، أَوْ هٰذِه البِيَعَ التِي فِيهَا الصُّوَرُ[(٤)].

٣٤٤٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عُمَرُ الشَّامَ أَتَتْهُ الجُنُودُ وَعَلَيْهِ إِزَارٌ وَخُفَّانِ وَعِمَامَةٌ وَ[هو] آخَذَ بِرَأْسِ بَعِيرِهِ يَخُوضُ المَاءَ، فَقَالُوا لَهُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، تَلْقَاك الجُنُودُ وَبِطَارِقَةُ الشَّامِ وَأَنْتَ عَلَىٰ هٰذِه الحَالِ قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّا قَوْمٌ أَعَزَّنَا اللهُ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده صحيح.

بِالإِسْلاَمِ، فَلَنْ نَلْتَمِسَ العِزَّ بِغَيْرِهِ[١].

٣٤٤٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ رُوَيْمٍ، عَنِ القَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: جِئْت عُمَرَ حِينَ قَدِمَ الشَّامَ فَوَجَدْته قَائِلاً فِي خِبَائِهِ فَانْتَظَرْته فِي الخِبَاءِ فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَضَوَّرَ مِنْ نَوْمِهِ وَهُوَ يَقُولُ: ٤١/١٣ اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي رُجُوعِي مِنْ غَزْوَةِ سَرْغَ، يَعْنِي حِينَ رَجَعَ مِنْ أَجْلِ الوَبَاءِ[٢].

٣٤٤٢٩- [حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَسَدِ بْنِ عَمْرٍو][٣] قَالَ: لَمَّا أَتَىٰ عُمَرُ الشَّامَ أُتِيَ بِبِرْذَوْنٍ فَرَكِبَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا هَزَّهُ نَزَلَ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ: قَبَّحك اللهُ [وقبح][٤] مَنْ عَلَّمَك[٥].

٣٤٤٣٠- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ أَبِي العُمَيْسِ قَالَ: أَخْبَرَنِي قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عُمَرُ الشَّامَ خَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: لاَ أَعْرِفَنَّ رَجُلاً طَوَّلَ لِفَرَسِهِ فِي جَمَاعَةٍ مِنْ النَّاسِ قَالَ: فَأُتي بِغُلاَمٍ يُحْمَلُ قَدْ ضَرَبَتْهُ رِجْلُ فَرَسٍ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَا سَمِعْت مَقَالَتِي بِالأَمْسِ قَالَ: بَلَىٰ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ قَالَ: فَمَا حَمَلَك عَلَىٰ مَا صَنَعْت قَالَ: رَأَيْت مِنْ الطَّرِيقِ خَلْوَةً قَالَ: مَا أَرَاك تَعْتَذِرُ بِعُذْرٍ مِنْ [رَجُلاَن يَحتسبَانِ][٦] عَلَىٰ هٰذَا [فَيُخْرِجَانهُ] مِنْ المَسْجِدِ فَيُوسِعَانِهِ ضَرْبًا وَالْقَوْمُ سُكُوتٌ لاَ يُجِيبُهُ مِنْهُمْ أَحَدٌ قَالَ: ثُمَّ أَعَادَ مَقَالَتَهُ، فَقَالَ لَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ: يَا أَمِيرَ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده ضعيف، فيه هشام بن سعد وليس بالقوي.

(٣) كذا وقع هنا هٰذا الإسناد في الأصول و المطبوع، و «المصنف» لا يروي عن مسعر مباشرة، وليس في الرواة في طبقة من يروي عنهم الشيباني أسد، أو أسيد بن عمرو كما وقع في الأصول، وصواب هٰذا الإسناد كما سيأتي في باب الزهد باب كلام عمر بن الخطاب: [حدثنا علىٰ بن مسهر، عن الشيباني، عن بشير بن عمرو]

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٥) في إسناده أبو إسحاق الشيباني، ولا أدري أسمع من بشير بن عمرو الصحابي أم لا؟.

(٦) كذا في (أ)، و (م)، وفي (د)، والمطبوع: [رجل يجلبان].

الْمُؤْمِنِينَ، أَمَا تَرىٰ فِي وُجُوهِ الْقَوْمِ كَرَاهَةَ أَنْ تَفْضَحَ صَاحِبَهُمْ قَالَ: فَقَالَ لأَهْلِ الْغُلاَمِ: انْطَلِقُوا بِهِ فَعَالِجُوهُ، فَوَاللهِ لإنْ حَدَثَ بِهِ حَدَثٌ لأَجْعَلَنَّكَ نَكالاً قَالَ: فَبَرأَ الْغُلاَمُ وَعَافَاهُ اللهُ(١).

٣٤٤٣١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: ذَكَرَ لَهُ، أَنَّ عُمَرَ رَجَعَ مِنَ الشَّامِ حِينَ سَمِعَ أَنَّ الوَبَاءَ بِهَا، فَلَمْ يَعْرِفْهُ، وَقَالَ: إنَّمَا أَخْبَرَ أَنَّ [الْصَائِفَةَ] لاَ تُخْرِجُ العَامَ، فَرَجَعَ(٢).

١٣/٤٢

٣٤٤٣٢- حَدَّثَنَا إسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ الرَّحَبِيِّ وَمُحَمَّدٍ الخَوْلاَنِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْمٍ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ إلَىٰ أَبِي عُبَيْدَةَ [كتابًا فقرأه على الناس بالجابية: من عبد الله أمير المؤمنين إلىٰ أبي عبيدة:](٣) سَلاَمٌ عَلَيْك أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمْ يُقِمْ أَمْرَ اللهِ فِي النَّاسِ إلاَّ حَصِيفُ العَقْلِ بَعِيدُ القُوَّةِ، لاَ يَطَّلِعُ النَّاسُ مِنْهُ عَلَىٰ عَوْرَةٍ، وَلاَ [يخش] فِي الحَقِّ عَلَىٰ حُرِّهِ، وَلاَ يَخَافُ فِي اللهِ لَوْمَةَ لاَئِمٍ وَالسَّلاَمُ عَلَيْك(٤).

٣٤٤٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عُمَرُ الشَّامَ كَانَ قَمِيصُهُ قَدْ [تَجَوَّبَ](٥)، عَنْ مُقْعَدَتِهِ: قَمِيصٌ سُنْبُلاَنِيٌّ غَلِيظٌ، فَأَرْسَلَ بِهِ إلَىٰ صَاحِبِ أَذْرَعَاتٍ، أَوْ أَيْلَةٍ قَالَ: فَغَسَلَهُ وَرَقَّعَهُ، وَخَيَّطَ [له] قَمِيصَ قَطَرِيٍّ، فَجَاءَهُ بِهِ فَأَلْقَىٰ إلَيْهِ القَطَرِيَّ، فَأَخَذَهُ عُمَرُ فَمَسَّهُ، فَقَالَ: هٰذا [أَلْين](٦)، فَرَمَىٰ بِهِ

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده ضعيف، فيه إبهام من ذكر لمحمد بن سيرين ذلك.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و (م).

(٤) إسناده مرسل، عروة بن رويم لم يدرك عمر أو أبا عبيدة رضي الله عنهما.

(٥) كذا في الأصول أي: نور وانكشف- أنظر مادة جوب من «لسان العرب»، ووقع في المطبوع: [تجوف].

(٦) كذا في (أ)، و (م)، وفي المطبوع: [أكبر].

إِلَيْهِ، وَقَالَ: أَلْقِ إِلَيَّ قَمِيصِي فَإِنَّهُ أَنْشَفُهُمَا لِلْعَرَقِ[١].

٣٤٤٣٤- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْر، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي سَوْدَةَ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: لَمَّا [قدم] الشَّامَ أَتَىٰ مِحْرَابَ دَاوُد فَصَلَّىٰ فِيهِ فَقَرَأَ سُورَةَ ص، فَلَمَّا انْتَهَىٰ إِلَى السَّجْدَةِ سَجَدَ[٢]. ١٣/٤٣

٣٤٤٣٥- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي [الْجُوَيْرِيَةِ][٣] الجَرْمِيِّ قَالَ: كُنْت فِيمَنْ سَارَ إِلَى الشَّامِ يَوْمَ [الْحَاذِرِ][٤] فَالْتَقَيْنَا، وَهَبَّ الرِّيحُ عَلَيْهِمْ وَأَدْبَرُوا، فَقَتَلْنَاهُمْ عَشِيَّتَنَا وَلَيْلَتَنَا حَتَّىٰ أَصْبَحْنَا قَالَ: فَقَالَ: إِبْرَاهِيمُ، يَعْنِي ابن الأَشْتَرِ: إِنِّي قَتَلْت البَارِحَةَ رَجُلاً وَإِنِّي وَجَدْت رِيحَ طِيبٍ، وَمَا أَرَاهُ إِلاَّ ابن مَرْجَانَةَ، شَرَّقَتْ رِجْلاَهُ وَغَرَّبَ رَأْسُهُ، أَوْ شَرَّقَ رَأْسُهُ وَغَرَّبَتْ رِجْلاَهُ قَالَ: فَانْطَلَقْت فَنَظَرْت فَإِذَا هُوَ والله- يَعْنِي [عُبيد اللهِ][٥] بْنَ زِيَادٍ.

٣٤٤٣٦- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ [عَطَاءٍ، عَنْ وَائِلِ بْنِ عَلْقَمَةَ][٦]، أَنَّهُ شَهِدَ الجَيْشَ بِكَرْبِلاَءَ قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَفِيكُم حُسَيْنٌ؟ فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ:

---

(١) إسناده مرسل، عروة بن الزبير والد هشام لم يدرك ذلك.

(٢) في إسناده أبو مريم هٰذا، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٩/ ٤٣٦)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٣) وقع في الأصول: [أبي الحويرث]، وصوبه في المطبوع من كتاب الأمراء- حيث مضىٰ كذلك، وانظر ترجمة أبي الجويرية حطان بن خفاف الجرمي من «التهذيب».

(٤) وقع في المطبوع، و الأصول: [الحارذ]، والتصويب من كتاب [الأمراء]- كما في كتب «التواريخ».

(٥) وقع في الأصول، و المطبوع: [عبد الله] خطأ، إنما هو عبيد الله بن زياد، ومرجانة أمه، أنظر ترجمته من «تعجيل المنفعة».

(٦) وقع في (أ)، و (م): عطاء بن وائل بن علقمة وفي (د): [عطاء بن وائل عن علقمة] والصواب ما أثبتناه كما سيأتي في كتاب الفتن باب: من كره الخروج في الفتنة، من حديث شريك، عن عطاء بن السائب، عن وائل بن علقمة -به.

أَبْشِرْ بِالنَّارِ، فَقَالَ: بَلْ رَبٌّ غَفُورٌ [و] شَفِيعٌ مُطَاعٌ قَالَ: [ابْنُ حُوَيْزَةَ][1] قَالَ: اللَّهُمَّ جُرَّهُ إِلَى النَّارِ قَالَ: فَذَهَبَ فَنَفَرَ بِهِ فَرَسُهُ عَلَىٰ سَاقَيْهِ فَتَقَطَّعَ فَمَا بَقِيَ مِنْهُ غَيْرُ رِجْلَيْهِ فِي الرِّكَابِ[2][3].

١٣/ ٤٤

(١) كذا في المطبوع، وهو ما سيأتي في الفتن، ووقع في الأصول: [ابن جوزية].

(٢) في إسناده وائل بن علقمة، ولم أقف علىٰ ترجمة له.

(٣) إلىٰ هنا تنتهي مادة هٰذا الكتاب الذي وضعنا له عنوان [فتوح الأمصار]، وسيبدأ بعده كتاب [التاريخ] كما في الأصول.



كِتَابُ التَّأْرِيخِ



[كِتَابُ التَّأْرِيخِ][(١)]

١- [في تأريخ الوفيات والميلاد][(٢)]

٣٤٤٣٧- [[(٣)]حدثنا عبدة بنُ سُليمان، عن يحيي بن سعيد، عن سعيد بن المسيب: «أن النبي ﷺ أُنْزِل عليه القرآن وهو ابن ثلاث وأربعينَ سنة، وأقام بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين، وتُوفي وهو ابن ثلاث وستين سنة[(٤)].

٣٤٤٣٨- حدثنا غندر، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن عامر بن سعد، عن جرير: أنه سمع معاوية يخطب قال: «ماتَ رسول الله ﷺ وهو ابنُ ثلاث وستين سنة وأبو بكر وعمر، وأنا ابن ثلاث وستين»[(٥)].

٣٤٤٣٩- حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن هشام، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أُنزِلَ علىٰ النبي ﷺ وهو ابن أربعين سنة، ثُمَّ مَكَثَ بمكةَ ثلاث عشرة سنة، وكان بالمدينة عشرًا، فقبض وهو ابن ثلاث وستين [(٦)].

٣٤٤٤٠- حدثنا إسماعيل، عن خالد، عن عمَّار مولىٰ بني هاشم، عن ابنِ عباس قال: تُوفي النبي ﷺ وهو ابن خمس وستين [(٧)].

٣٤٤٤١- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن خالد، عن عمار مولىٰ بني هاشم،

---

(١) هٰذا العنوان ثبت في النسخ الثلاثة دون دلالة على أنتهاء كتاب أو بداية كتاب جديد، وقد مر قبل عشرة أبواب- كما ذكرنا- بداية كتاب وضعنا له عنوان [فتوح الأمصار]، والأمر يحتاج إلىٰ تحرير موسع يعتمد علىٰ أصول أكثر، وأوثق، لكن يتضح من الأصول التي بين أيدينا أن هنا بداية كتاب التاريخ.

(٢) هٰذا عنوان كتاب غير موجود في الأصول ولكن المادة تحته تقتضيه.

(٣) من هنا بداية سقط كبير في المطبوع، وفي (د).

(٤) إسناده مرسل، ابن المسيب من التابعين.

(٥) أخرجه مسلم: (١٥/ ١٥٠).

(٦) أخرجه البخاري: (٧/ ١٩٩).

(٧) أخرجه مسلم: (١٥/ ١٥١).

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ بعث وهو ابن أربعين سنة، وأقام بمكة خمس عشرة سنة وبالمدينة عشرًا، فقبض وهو ابن خمس وستين سنة [(١)].

٣٤٤٤٢- حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن هشام، عن الحسن قال: أنزل على النبي ﷺ وهو ابن أربعين، فمكث بمكة عشر سنين، وبالمدينة عشر سنين [(٢)].

٣٤٤٤٣- حدثنا أبو أسامة، عن هشام بن عروة قال: أسلم الزبير وهو ابن ستَّ عشرة سنة ولم يتخلف عن غزوة غزاها رسول الله ﷺ وقتل وهو ابن بضع وستين [(٣)].

٣٤٤٤٤- حدثنا الفضل بن دكين قال: حدثنا شريك، عن أبي إسحاق قال: مات رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعلي بني ثلاث وستين سنة، وعثمان وهو ابن نيف وسبعين[(٤)].

٣٤٤٤٥- حدثنا هشيم، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: جمعت المحكم علىٰ عهد رسول الله ﷺ، قال: قلت له: وما المحكم؟ قال: المفصل. وزاد غير هشيم: وقبض وأنا ابن عشر[(٥)].

٣٤٤٤٦- حَدَّثَنَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَدِمَ رسول الله ﷺ][(٦)]

---

(١) ٱنظر السابق.

(٢) إسناده مرسل، ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

(٣) إسناده مرسل، هشام لم يدرك جده الزبير ﷺ.

(٤) إسناده مرسل، أبو إسحاق من التابعين، ولم يدرك أبا بكر أو عمر رضي الله عنهما- وفيه أيضًا شريك النخعي وليس بالقوي.

(٥) أخرج البخاري رواية هشيم: (٨/ ٧٠٢)، وأخرج قبلها رواية أبي عوانة عن أبي بشر- وفيها: توفي رسول الله ﷺ- وأنا ابن عشر سنين.

(٦) ما بين المعقوفين من الأحاديث السابقة سقطت إلىٰ هنا من (د)، والمطبوع- غير أن محقق المطبوع ٱستدرك من «المستدرك» إسناد الحديث التالي.

الْمَدِينَةَ وَأَنَا ابن عَشْرٍ وَتُوُفِّيَ وَأَنَا ابن عِشْرِينَ[(١)].

٣٤٤٤٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْت مَسْلَمَةَ بْنَ مَخْلَدٍ قَالَ: وُلِدْت حِينَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَقُبِضَ وَأَنَا ابن عَشْرٍ[(٢)].

٣٤٤٤٨- [حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا سِنَانُ بْنُ سَلَمَةَ الْهُذَلِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ سِنَانِ بْنِ سَلَمَةَ وُلِدَ يَوْمَ حُنَيْنٍ][(٣)] قَالَ: فَدَعَا بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَتَفَلَ فِي فِيهِ ١٣/٤٥ وَمَسَحَ عَلَىٰ وَجْهِهِ وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ[(٤)].

٣٤٤٤٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ [سَالِمٍ، أن عُمَرَ][(٥)] [تُوُفِّيَ وَهُوَ ابن][(٦)] خَمْسٍ وَخَمْسِينَ[(٧)].

٣٤٤٥٠- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمُرِيِّ، قَالَ: أُصِيبَ عُمَرُ -رحمه الله- يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ لأَرْبَعٍ بَقِينَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ[(٨)].

---

(١) أخرجه البخاري (٩/ ١٣٧- ١٣٨)، ومسلم: (١٣/ ٢٨٩- ٢٩٠).

(٢) إسناده صحيح.

(٣) كذا وقع هٰذا الإسناد في الأصول، والمطبوع، ولم أقف علىٰ ترجمة لسنان بن سلمة الحفيد، ولا لأبوه، والذي في ترجمة الجد من «تهذيب الكمال»، ذكر هٰذا الحديث عن وكيع بن الجراح، عن أبيه، عن سنان بن سلمة، وكذا وقع أيضًا في «الاستيعاب» ترجمة سنان- كما في «التهذيب».

(٤) إسناده مرسل، رواية سنان عن النبي ﷺ- مرسلة- كما قال أبو حاتم، وفيه أيضًا- كما بينا في التعليق السابق- الجراح والد وكيع، وهو ضعيف.

(٥) وقع في (د)، و المطبوع: [سالم عن ابن عمر] وفي (أ)، و (م): [سالم ابن عمر] والصحيح- كما أثبتناه تحرفت كلمة [أن] في إلىٰ [ابن]، وزاد في (د): [عن]، وكذا أخرجه الطبراني في «الكبير» (١/ ٦٩) من طريق هشيم به.

(٦) كذا في (أ)، و (م)، وفي (د)، و المطبوع: [وهو].

(٧) إسناده ضعيف، فيه علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

(٨) في إسناده عنعنة قتادة، وهو مدلس.

٣٤٤٥١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: أَسْلَمَ أَبُو بَكْرٍ وَلَهُ أَرْبَعُونَ أَلْفَ دِرْهَمٍ(١).

٣٤٤٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ وَمَاتَ، عَنْهَا وَهِيَ بِنْتُ، ثَمَانَ عَشْرَةَ(٢).

٣٤٤٥٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، [حَدَّثَنَا] شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْت عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ يَقُولُ: كُنْت فِي بَطْنِ الْمَرْأَةِ يَوْمَ بَدْرٍ(٣). ١٣/٤٦

٣٤٤٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: عُرِضْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ وَأَنَا ابن أَرْبَعَ عَشْرَةَ فَاسْتَصْغَرَنِي، وَعُرِضْتُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَأَنَا ابن خَمْسَ عَشْرَةَ فَأَجَازَنِي(٤).

٣٤٤٥٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافَ قَالَ: أَسْلَمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بَعْدَ أَرْبَعِينَ رَجُلاً وَإِحْدَىٰ عَشْرَةَ امْرَأَةً(٥).

٣٤٤٥٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلِيٌّ [فَذَكَرْ ذلك لِإِبْرَاهِيم](٦)، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ، وَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ(٧).

---

(١) إسناده مرسل، عروة بن الزبير والد هشام -ولم يدرك أبا بكر- ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري: (٩/ ٩٦)، ومسلم: (٩/ ٢٩٧).

(٣) في إسناده شريك النخعي، وهو سيئ الحفظ.

(٤) أخرجه البخاري: (٥/ ٣٢٧)، ومسلم: (١٣/ ١٨).

(٥) إسناده مرسل، هلال بن يساف لم يدرك ذلك.

(٦) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٧) في إسناده أبو حمزة طلحة بن يزيد الأنصاري، ولم يرو عنه غير عمرو بن مرة وليس له توثيق يعتد به، وقد ذكروا أن النسائي وثقه في «السنن»، وهو وهم إنما عني شيخه- أنظر «السنن» (٣/ ٢٢٦).

٣٤٤٥٧- حَدَّثَنَا ابن إدْرِيسَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ: قُلت لاِبْنِ الحَنَفِيَّةِ: أَبُو بَكْرٍ كَانَ أَوَّلَ القَوْمِ إِسْلاَمًا قَالَ: لاَ[١].

٣٤٤٥٨- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ أَظْهَرَ ١٣/٤٧ الإِسْلاَمَ سَبْعَةٌ: رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ وَبِلاَلٌ وَخَبَّابٌ وَصُهَيْبٌ وَعَمَّارٌ وَسُمَيَّةُ أُمُّ عَمَّارٍ، فَأَمَّا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَمَنَعَهُ عَمُّهُ، وَأَمَّا أَبُو بَكْرٍ فَمَنَعَهُ قَوْمُهُ، وَأُخِذَ الآخَرُونَ فَأُلْبِسُوا أَدْرَاعَ الحَدِيدِ وَصَهَرُوهُمْ فِي الشَّمْسِ حَتَّىٰ بَلَغَ الجَهْدُ مِنْهُمْ كُلَّ مَبْلَغٍ، فَأَعْطَوْهُمْ مَا سَأَلُوا، فَجَاءَ إِلَىٰ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ قَوْمُهُ بِأَنْطَاعِ الأَدَمِ فِيهَا المَاءُ فَأَلْقَوْهُمْ فِيهَا، ثُمَّ حُمِلُوا بِجَوَانِبِهِ إِلاَّ بِلاَلاً، فَلَمَّا كَانَ العَشِيُّ جَاءَ أَبُو جَهْلٍ فَجَعَلَ يَشْتُمُ سُمَيَّةَ وَيَرْفُثُ، ثُمَّ طَعَنَهَا [فِي قبلِهَا][٢] فَهِيَ أَوَّلُ شَهِيدٍ اسْتُشْهِدَ فِي الإِسْلاَمِ إِلاَّ بِلاَلاً، فَإِنَّهُ هَانَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ فِي اللهِ حَتَّىٰ مَلُّو فَجَعَلُوا فِي عُنُقِهِ حَبْلاً، ثُمَّ أَمَرُوا صِبْيَانَهُمْ فَاشْتَدُّوا بِهِ بَيْنَ أَخْشَبَيْ مَكَّةَ وَجَعَلَ يَقُولُ: أَحَدٌ أَحَدٌ[٣]. ١٣/٤٨

٣٤٤٥٩- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: أَعْطَوْهُمْ مَا سَأَلُوا إِلاَّ خَبَّابًا فَجَعَلُوا يُلْزِقُونَ ظَهْرَهُ بِالرَّضْفِ حَتَّىٰ ذَهَبَ مَا مَسَّهُ[٤].

٣٤٤٦٠- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: كَانَ خَبَّابٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ، وَكَانَ يُعَذَّبُ فِي اللهِ[٥].

٣٤٤٦١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ [فُضَيل]، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْت كُرْدُوسًا يَقُولُ، ألا إِنَّ خَبَّابَ بْنَ الأَرَتِّ أَسْلَمَ سَادِسَ سِتَّةٍ، كَانَ لَهُ سُدُسُ الإِسْلاَمِ[٦].

---

(١) إسناده مرسل، ابن الحنفية من التابعين لم يشهد ذلك.

(٢) كذا في الأصول وغيرها في المطبوع تبعًا «للطبقات»: [فقتلها].

(٣) إسناده مرسل، مجاهد من التابعين لم يدرك ذلك.

(٤) إسناده مرسل، الشعبي من التابعين.

(٥) إسناده صحيح.

(٦) إسناده مرسل، كردوس من التابعين لم يشهد ذلك.

٣٤٤٦٢- حَدَّثَنَا ابن إدْرِيسَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: عُرِضت أَنَا وَابْنُ عُمَرَ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ فَاسْتَصْغَرَنَا وَشَهِدْنَا يَوْمَ أُحُدٍ[١].

٣٤٤٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَاصِمٍ قَالَ: سَأَلَ صُبَيْحٌ أَبَا عُثْمَانَ: رَأَيْت رَسُولَ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: أَسْلَمْت عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَدَّيْت إِلَيْهِ ثَلاَثَ صَدَقَاتٍ وَلَمْ أَلْقَهُ. ١٣/٤٩

٣٤٤٦٤- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ مَيْسَرَةَ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ سُوَيْد بْنِ غَفَلَةَ قَالَ: أَتَانَا مُصَدِّقُ النَّبِيِّ ﷺ.

٣٤٤٦٥- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: رَأَيْت رَسُولَ اللهِ ﷺ وَغَزَوْت فِي خِلاَفَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ، أَوْ ثَلاَثًا وَأَرْبَعِينَ مَا بَيْنَ غَزْوَةٍ إِلَىٰ سَرِيَّةٍ[٢].

٣٤٤٦٦- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ حَبَّةَ الْعُرَنِيِّ قَالَ: سَمِعْت عَلِيًّا يَقُولُ: أَنَا أَوَّلُ مَنْ صَلَّىٰ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ[٣].

٣٤٤٦٧- أَخْبَرَنَا [حسينُ][٤] بْنُ مُحَمَّدٍ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعَلِيٍّ: أَكَرِهْت إمَارَتِي؟ قَالَ: لاَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنِّي كُنْت فِي هٰذَا الأَمْرِ قَبْلَك[٥]. ١٣/٥٠

٣٤٤٦٨- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ: سَمِعْت ابن أَبِي أَوْفَىٰ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ[٦].

---

(١) في إسناده عنعنة أبي إسحاق، وهو مدلس.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده ضعيف، حبة العرني ضعيف، وهو شيعي فلا يقبل منه هٰذا.

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [جسير] خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٥) إسناده مرسل، عامر الشعبي لم يدرك أبا بكر ﷺ.

(٦) إسناده صحيح.

٣٤٤٦٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَن، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: لَقَدْ رَأَيْتنِي سَادِسَ سِتَّةٍ مَا عَلَىٰ ظَهْرِ الأَرْضِ مُسْلِمٍ غَيْرُنَا[١].

٣٤٤٧٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَنِ ابن لَهِيعَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَمْرٍو المَعَافِرِيُّ قَالَ: سَمِعْت أَبَا ثَوْرٍ الفَهْمِيَّ يَقُولُ: قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عُدَيْسٍ البَلَوِيُّ وَكَانَ مِمَّنْ بَايَعَ تَحتَ الشَّجَرَةِ، فَصَعِدَ المِنْبَرَ فَحَمِدَ اللهَ، وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ عُثْمَانَ، قَالَ أَبُو ثَوْرٍ: قَدْ جِئْنَا عَلَىٰ عُثْمَانَ وَهُوَ مَحْصُورٌ، فَقَالَ: إِنِّي لَرَابِعُ الإِسْلاَمِ[٢].

٥١/١٣

٣٤٤٧١- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: رَأَيْت رَسُولَ اللهِ ﷺ وهٰذِه مِنْهُ بَيْضَاءُ، وَوَضَعَ زُهَيْرٌ يَدَهُ عَلَىٰ عَنْفَقَتِهِ، قِيلَ لأَبِي جُحَيْفَةَ: مِثْلُ مَنْ أَنْتَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: أَبْرِي النَّبْلَ وَأُرَيِّشُهَا[٣].

٣٤٤٧٢- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ [أَبِىٰ إِسْحَاقَ][٤] قَالَ: تَمارىٰ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُتْبَةَ وَرَجُلٌ مِنْ هَمْدَانَ، فَقَالَ: الهَمْدَانِيُّ: أَبُو بَكْرٍ أَكْبَرُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَقَالَ عَبْدُ اللهِ: لاَ بَلْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَكْبَرُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ، تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ ابن ثَلاَثٍ وَسِتِّينَ، وَتُوُفِّيَ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابن [ثلاث و][٥] سِتِّينَ، وَقُتِلَ عُمَرُ وَهُوَ ابن ثَلاَثٍ وَسِتِّينَ وَأَنَا ابن سَبْعٍ وَخَمْسِينَ[٦].

---

(١) في إسناده عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود؛ وقد ٱختلف في سماعه من أبيه فقيل لم يسمع، وقيل: سمع، وقيل أيضًا: إنما سمع حديث الضب، وتأخير الصلاة فقط.

(٢) إسناده ضعيف، فيه ابن لهيعة وهو ضعيف.

(٣) أخرجه البخاري: (٦/ ٦٥١)، ومسلم: (١٥/ ١٤١).

(٤) وقع في الأصول، والمطبوع: [إسحاق]، وزهير مشهور بالرواية عن أبي إسحاق، وأبو إسحاق هو الذي يروي عن عبد الله بن عتبة، وليس في الرواة عنه إسحاق، والحديث معروف لأبي إسحاق.

(٥) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٦) أخرجه مسلم: (١٥/ ١٤٩- ١٥٠).

٣٤٤٧٣- حَدَّثَنَا شَيْخٌ لَنَا قَالَ: سَمِعْت جَعْفَرًا، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَسْلَمَ عَلِيٌّ وَهُوَ ابن سَبْعٍ، وَقُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ ابن سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، وَقُتِلَ [علي][1] وَهُوَ ابن سَبْعٍ وَخَمْسِينَ[2].

٣٤٤٧٤- حَدَّثَنَا شَيْخٌ لَنَا قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابن عَبَّاسٍ، أَوْ سُئِلَ ابن عَبَّاسٍ أَيُّ النَّاسِ كَانَ أَوَّلَ إِسْلاَمًا؟ فَقَالَ: أَمَا سَمِعْت قَوْلَ حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ:

١٣/٥٢ إِذَا تَذَكَّرْت شَجْوًا مِنْ أَخِي ثِقَةٍ فَاذْكُرْ أَخَاك أَبَا بَكْرٍ بِمَا فَعَلاَ
خَيْرَ الْبَرِيَّةِ أَتْقَاهَا وَأَعْدَلَهَا [إلا][3] النَّبِي وَأَوْفَاهَا بِمَا حَمَلاَ
وَالثَّانِيَ التَّالِيَ الْمَحْمُودَ مَشْهَدُهُ وَأَوَّلَ النَّاسِ مِنْهُمْ صَدَّقَ الرُّسُلاَ[4]

٣٤٤٧٥- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْت ابن أَبِي لَيْلَىٰ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُكَيْمٍ قَالَ: قُرِئَ عَلَيْنَا كِتَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَنَا غُلاَمٌ شَابٌّ: «لاَ تَنْتَفِعُوا مِنْ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ، وَلاَ عَصَبٍ»[5].

٣٤٤٧٦- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بُعِثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِينَا مُصَدِّقًا، فَأَخَذَ الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيَائِنَا فَرَدَّهَا فِي فُقَرَائِنَا، فَكُنْت غُلاَمًا يَتِيمًا لاَ مَالَ لِي، فَأَعْطَانِي قَلُوصًا[6].

٣٤٤٧٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [عمر].
(٢) إسناده مرسل، أبو جعفر الباقر لم يدرك جد أبيه عليًا ﷺ.
(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [بعد].
(٤) إسناده ضعيف، فيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف.
(٥) أخرجه الترمذيٰ: (١٧٢٩) وقال: ترك أحمد هٰذا الحديث لما اضطربوا في إسناده حيث رواه بعضهم فيه عن ابن عكيم عن أشياخ لهم من جهينة. اهـ قلت: وابن عكيم قال البخاري عنه: لا يعرف له سماع صحيح- يعني: من النبي ﷺ.
(٦) إسناده ضعيف، فيه أشعث بن سوار، وأبو خالد الأحمر هما ضعيفان.

عبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُنْزِلَ عَلَيْهِ وَهُوَ ابن أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ ثَلاَثَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، فَتُوُفِّيَ وَهُوَ ابن ثَلاَثٍ وَسِتِّينَ[١]. ١٣/ ٥٣

٣٤٤٧٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ سَمِعَهُ مِنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: خَطَبَنَا عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ، فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ[٢].

٣٤٤٧٩- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَن قَالَ: سَمِعْت أَنَسَ بْنِ مَالِكٍ يَقُولُ: بُعِثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ رَأْسِ أَرْبَعِينَ، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرًا وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا وَتُوُفِّيَ عَلَىٰ رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةٍ[٣].

٣٤٤٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: رَأَيْت زِرَّ بْنَ حُبَيْشٍ وَقَدْ أَتَىٰ عَلَيْهِ عِشْرُونَ وَمِائَة [سَنَةٍ]، وَإِنَّ لِحْيَيْهِ لَيَضْطَرِبَانِ مِنْ الكِبَرِ، وَرَأَيْت أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ وَقَدْ أَتَىٰ عَلَيْهِ تِسْعَ عَشْرَةَ وَمِائَة سَنَةٍ. ١٣/ ٥٤

٣٤٤٨١- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: رَأَيْت زِرَّ بْنَ حُبَيْشٍ فِي المَسْجِدِ تَخْتَلِجُ لَحْيَاهُ مِنْ الكِبَرِ وَهُوَ يَقُولُ: أَنَا ابن عِشْرِينَ وَمِائَةِ سَنَةٍ.

٣٤٤٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ: قَالَ لِي شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ: يَا سُلَيْمَانُ، لَوْ رَأَيْتنِي وَنَحْنُ هُرَّابٌ مِنْ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ يَوْمَ بُزَاخَةَ، فَوَقَعْت، عَنِ البَعِيرِ [فَكَادَتْ] تَنْدَقُّ، عَنْقِي، فَلَوْ مِتّ يَوْمَئِذٍ كَانَتْ النَّارُ.

٣٤٤٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْت شَقِيقًا يَقُولُ: كُنْت يَوْمَئِذٍ ابن إِحْدىٰ عَشْرَةَ سَنَةً.

٣٤٤٨٤- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ [أَبِي خَلِدَة][٤]، عَنْ أَبِي العَالِيَةِ سمع

---

(١) أخرجه البخاري (٧/ ١٩٩).

(٢) أخرجه مسلم: (١٨/ ١٣٥- ١٣٦).

(٣) أخرجه البخاري: (٦/ ٦٥٣)، ومسلم: (١٥/ ١٤٥).

(٤) وقع في الأصول، و المطبوع: [أبي خالد] وهو تحريف من أبي خلدة وهو خالد بن دينار الذي يروي عن أبي العالية، ويرویٰ عنه ابن دكين، ولا يعرف ذلك لمن يعرف بأبي خالد.

عُمَرَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ عَافِنَا وَاعْفُ عَنَّا[١].

٣٤٤٨٥- حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمْ يَكُنْ بَيْنَ الحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ إِلاَّ طُهْرٌ[٢]. ١٣/ ٥٥

٣٤٤٨٦- حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُوسَى الأَشْيَبُ، عَنْ أَبِي هِلاَلٍ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: آخِرُهُمْ مَوْتًا بِالْمَدِينَةِ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، وَآخِرُهُمْ مَوْتًا بِالْبَصْرَةِ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَآخِرُهُمْ مَوْتًا بِالْكُوفَةِ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أَوْفَىٰ[٣].

٣٤٤٨٧- حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُوسَىٰ، عَنْ أَبِي هِلاَلٍ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ تُوُفِّيَ وَهُوَ ابن خَمْسٍ وَسِتِّينَ سَنَةً، وَأَنَّ عُمَرَ قُتِلَ وَهُوَ ابن إِحْدىٰ وَخَمْسِينَ، وَأَنَّ عُثْمَانَ قُتِلَ وَهُوَ ابن تِسْعٍ، أَوْ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ[٤].

٣٤٤٨٨- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ حُرَيْثِ بْنِ ظُهَيْرٍ قَالَ: لَمَّا نُعِيَ عَبْدُ اللهِ إِلَىٰ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: مَا [خلف][٥] بَعْدَهُ مِثْلُهُ[٦].

٣٤٤٨٩- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: تُوُفِّيَ ابن عَبَّاسٍ فَوَلِيَهُ ابن الحَنَفِيَّةِ.

١٣/ ٥٦ ٣٤٤٩٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ رَجُلٍ، يُقَالُ لَهُ كُلْثُومٌ قَالَ: سَمِعْت ابن الحَنَفِيَّةِ يَقُولُ فِي جِنَازَةِ ابن عَبَّاسٍ: اليَوْمُ مَاتَ رَبَّانِيُّ العِلْمِ.

٣٤٤٩١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارٍ مَوْلَىٰ بَنِي هَاشِمٍ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده مرسل، أبو جعفر الباقر لم يسمع من جديه الحسن والحسين.

(٣) إسناده ضعيف، أبو هلال الراسبي ليس بالقوي.

(٤) إسناده مرسل، قتادة لم يدرك هؤلاء رضي الله عنهم.

(٥) كذا في الأصول، وفي المطبوع (خلق) بالقاف.

(٦) إسناده ضعيف، فيه حريث بن ظهير وهو مجهول.

قَالَ: جَلَسْنَا مَعَ ابن عَبَّاسٍ فِي ظِلِّ القَصْرِ فِي جِنَازَةِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: لَقَدْ دُفِنَ اليَوم عِلْمٌ كَثِيرٌ[١].

٣٤٤٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ قَالَ: مَرُّوا بِجِنَازَةِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَلَىٰ أَبِي جُحَيْفَةَ، فَقَالَ: ٱسْتَرَاحَ وَاسْتُرِيحَ مِنْهُ[٢].

٣٤٤٩٣- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنِ ابن أَبْجَرَ قَالَ: أَخْبَرْت الشَّعْبِيَّ بِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: رحمه الله، أَمَّا إِنَّهُ لَمْ يَخْلُفْ خَلْفَهُ مِثْلَهُ، أَمَّا إِنَّهُ مَيِّتًا أَفْقَهُ مِنْهُ حَيًّا.

٣٤٤٩٤- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ عَاصِمٍ قَالَ أَخْبَرْت الحَسَنَ بِمَوْتِ الشَّعْبِيِّ، فَقَالَ: رحمه الله، والله إِنْ كَانَ مِنَ الإِسْلَامِ لَبِمَكَانٍ. ٥٧/١٣

٣٤٤٩٥- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَ ابن عُمَرَ فِي السُّوقِ فَنُعِيَ إِلَيْهِ حَجَرٌ فَأَطْلَقَ حَبْوَتَهُ وَقَامَ وَغَلَبَهُ النَّحِيبُ[٣].

٣٤٤٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: أَتَيْت عُمَرَ بِنَعْيِ النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَىٰ رَأْسِهِ وَجَعَلَ يَبْكِي[٤].

٣٤٤٩٧- حَدَّثَنَا شَيْخٌ لَنَا قَالَ: أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ قَالَ: هَلَكَ إِبْرَاهِيمُ وَهُوَ ابن ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ قَالَ الأَعْمَشُ: هَلَكَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَهُوَ ابن سِتٍّ وَأَرْبَعِينَ

٣٤٤٩٨- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالَ: جَلَسْت إِلَىٰ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، فَقَالَ: لِي: مِمَّنْ أَنْتَ؟ [قال]. قُلْت: مِنْ مُزَيْنَةَ قَالَ: إِنِّي لأَذْكُرُ يَوْمَ نَعَي عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ النُّعْمَانَ عَلَى المِنْبَرِ[٥].

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده ضعيف، فيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده ضعيف، فيه علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف.

(٥) إسناده صحيح.

٣٤٤٩٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ [قَالَ]: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضرِ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ سَعْدٌ أَمَرْت عَائِشَةَ أَنْ يُمرَّ بِهِ عَلَيْهَا فَتَسْتَغْفِرُ لَهُ(١). ١٣/٥٨

٣٤٥٠٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنَ هَارُونَ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي العَالِيَةِ قَالَ: قَرَأْت القُرْآنَ بَعْدَ وَفَاةِ نَبِيِّكُمْ ﷺ بِعِشْرِينَ سَنَةً.

٣٤٥٠١- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ قَالَ: قَدْ بَلَغْت ثَمَانِينَ سَنَةً وَأَنَا أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَى النِّسَاءِ.

٣٤٥٠٢- حَدَّثَنَا عَفَّانُ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عُثْمَانَ: أَتَتْ عَلَيَّ نَحْوِ مِنْ ثَلاَثِينَ وَمِائَة سَنَةٍ.

٣٤٥٠٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا [الْحَجَّاجُ](٢) بْنُ أَبِي زَيْنَبَ قَالَ: سَمِعْت أَبَا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ يَقُولُ: كُنَّا فِي الجَاهِلِيَّةِ نَعْبُدُ حَجَرًا، فَسَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي: يَا أَهْلَ الرِّحَالِ، إنَّ رَبَّكُمْ قَدْ هَلَكَ فَالْتَمِسُوا رَبًّا. قَالَ: فَخَرَجْنَا عَلَىٰ كُلِّ صَعْبٍ وَذَلُولٍ فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ نَطْلُبُ إذَا نَحْنُ بِمُنَادٍ يُنَادِي: إنَّا قَدْ وَجَدْنَا [رَبَّكُمْ]، أَوْ شَبَهَهُ قَالَ: فَجِئْنَا فَإِذَا حَجَرٌ فَنَحَرْنَا عَلَيْهِ [الحمر](٣). ١٣/٥٩

٣٤٥٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ، عَنْ إسْمَاعِيلَ، عَنْ شُبَيْلِ بْنِ عَوْفٍ وَكَانَ أَدْرَكَ الجَاهِلِيَّةَ.

٣٤٥٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ: قُلْت لِلْحَسَنِ البَصْرِيِّ: مَتَىٰ عَهْدُك بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: [ما](٤) لِي بِهَا عَهْدٌ بَعْدَ صِفِّينَ قَالَ: قُلْت: فَمَتَى ٱحْتَلَمْت؟ قَالَ: بَعْدَ صِفِّينَ بِعَامٍ.

---

(١) إسناده مرسل، أبو النضر لم يدرك ذلك.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [الحاج] خطأ، ٱنظر ترجمته من «التهذيب».

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [الجزر].

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

٣٤٥٠٦- حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُوسَىٰ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَ عُمْرُ آدَمَ أَلْفَ سَنَةٍ، وَكَانَ عُمْرُ دَاوُد سِتِّينَ سَنَةً، فَقَالَ: آدَم: أَيْ رَبِّ زِدْهُ مِنْ عُمْرِي أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَأَكْمَلَ لآدَمَ أَلْفَ سَنَةٍ وَأَكْمَلَ لِدَاوُدَ مِائَةَ سَنَةٍ»[١].

٣٤٥٠٧- حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُوسَىٰ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، ١٣/ ٦٠ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: بُعِثَ نُوحٌ لأَرْبَعِينَ سَنَةً [وبُعثَ][٢] فِي قَوْمِهِ أَلْفَ سَنَةٍ إِلاَّ خَمْسِينَ عَامًا يَدْعُوهُمْ، وَعَاشَ بَعْدَ الطُّوفَانِ سِتِّينَ سَنَةً حَتَّىٰ كَثُرَ النَّاسُ وَفَشَوْا[٣].

٣٤٥٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ إِبْرَاهِيمَ ٱخْتَتَنَ بِالْقَدُومِ وَهُوَ ابن عِشْرِينَ وَمِائَةِ سَنَةٍ، وَعَاشَ بَعْدَ ذَلِكَ (ثمانين)[٤] سَنَةٍ[٥].

٣٤٥٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: أُلْقِيَ يُوسُفُ فِي الجُبِّ وَهُوَ ابن سَبْعَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَكَانَ فِي العُبُودِيَّةِ وَالْمِلْكِ وَالسِّجْنِ، ثَمَانِينَ سَنَةً، ثُمَّ جُمِعَ لَهُ شَمْلُهُ، فَعَاشَ بَعْدَ ذَلِكَ ثَلاَثًا وَعِشْرِينَ سَنَةً[٦].

٣٤٥١٠- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ قَالَ: قِيلَ لِلْعَبَّاسِ: أَنْتَ

---

(١) إسناده ضعيف، فيه علىٰ بن زيد بن جدعان وهو ضعيف، وتفرد بالرواية عن يوسف بن مهران وفيه كلام.

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (لبث).

(٣) أنظر التعليق على الحديث السابق.

(٤) كذا في (أ)،و (م)، وفي (د)، و المطبوع: [مائة].

(٥) إسناده صحيح.

(٦) لم يذكر الحسن عمن أخذ هذا.

١٣/٦١ أَكْبَرُ أَمْ النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَ: هُوَ أَكْبَرُ مِنِّي وَأَنَا وُلِدْت قَبْلَهُ[١].

٣٤٥١١- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قِيلَ لأَبِي وَائِلٍ: أَنْتَ أَكْبَرُ أَوْ رَبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ؟ قَالَ: أَنَا أَكْبَرُ مِنْهُ سِنًّا، وَهُوَ أَكْبَرُ مِنِّي عَقْلاً.

٣٤٥١٢- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْن سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: اسْتَكْمَلَ أَبُو بَكْرٍ بِخِلاَفَتِهِ سِنَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَتُوُفِّيَ وَهُوَ ابن ثَلاَثٍ وَسِتِّينَ[٢].

٣٤٥١٣- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ [مَرةْ][٣] قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ: هَلْ تَذْكُرُ مِنْ عَبْدِ اللهِ شَيْئًا؟ قَالَ: [ما] أَذْكُرُ مِنْهُ شَيْئًا.

٣٤٥١٤- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبْحَابِ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: رَأَيْت عُثْمَانَ يُصَبُّ عَلَيْهِ مِنْ إبْرِيقٍ.

٣٤٥١٥- حَدَّثَنَا ابن إدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، وَمَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنِ الْحَكَمِ قَالَ: كَانَ أَوَّلُ مَنْ قَضَىٰ بِالْكُوفَةِ هٰهنا سَلْمَانُ بْنُ رَبِيعَةَ الْبَاهِلِيُّ، جَلَسَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا لاَ يَأْتِيه خَصْمٌ.

١٣/٦٢ ٣٤٥١٦- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ وَبَنَىٰ بِي وَأَنَا [بِنْتُ] تِسْعِ سِنِينَ[٤].

٣٤٥١٧- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ [بَنْ][٥] سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: كَانَ بَيْنَ آدَمَ وَنُوحٍ عَشَرَةُ أَقْرُنَ كُلُّهَا عَلَى الإِسْلاَمِ[٦].

---

(١) في إسناد عنعنة المغيرة بن مقسم وهو مدلس.

(٢) إسناده مرسل، ابن المسيب من التابعين، ولم يدرك أبا بكر ﷺ.

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [معن] خطأ، انظر ترجمة عمرو بن مرة من «التهذيب».

(٤) أخرجه البخاري: (٩/ ٩٦)، ومسلم: (٩/ ٢٩٧).

(٥) كذا في (أ)، و (م)، وفي (د)، و المطبوع: [عن] خطأ، انظر ترجمة يحيي بن سعيد القطان من «التهذيب».

(٦) لم يذكر عكرمة عمن أخذ هٰذا.

٣٤٥١٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ سَمِعْت الهُذَلِيَّ سَأَلَ جَعْفَرًا كَمْ كَانَ لِعَلِيٍّ حِينَ هَلَكَ؟ قَالَ: قُتِلَ وَهُوَ ابن ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ وَمَاتَ لَهَا الحَسَنُ وَقُتِلَ [لها] الحُسَيْنُ[١].

٣٤٥١٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْت أَبِي: أَنَّ عُثْمَانَ قُتِلَ فِي أَوْسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ[٢].

٣٤٥٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا [ابْنُ الغَسِيلِ][٣]، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ قَالَ: تُوُفِّيَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ ابن ثَمَانِيَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَقَالَ: إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا فِي الجَنَّةِ[٤]. ٦٣/١٣

٣٤٥٢١- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: كُنْت أَنَا وَالأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ فِي الشُّرْطَةِ مَعَ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ لَيَالِي مُصْعَبٍ.

٣٤٥٢٢- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَقَدْ حَلَبَ وَصَرَّ[٥].

٣٤٥٢٣- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا حَنَشُ بْنُ الحَارِثِ قَالَ: رَأَيْت سُوَيْد بْنَ غَفَلَةَ يَمُرُّ إِلَى امْرَأَةٍ لَهُ مِنْ بَنِي أَسَدٍ وَهُوَ ابن سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَةِ سَنَة.

٣٤٥٢٤- [وذكروا[٦] أَنَّ أبا موسى الأشْعَريَّ تُوفي وهو ابن ثلاثٍ وستِّينَ،

---

(١) إسناده مرسل، جعفر الصادق لم يدرك هؤلاء رضي الله عنهم.

(٢) إسناده مرسل، سليمان التيمي لم يدرك ذلك.

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أبي الغسيل] خطأ، أنظر ترجمة عبد الرحمن بن سليمان المعروف بابن الغسيل من «التهذيب».

(٤) في إسناده محمود بن لبيد، وقد أختلف في صحة سماعه من النبي ﷺ، لأنه ولد بالمدينة علىٰ عهد النبي ﷺ، وقد أختلف في سنه هل أدرك أم لا.

(٥) إسناده صحيح.

(٦) هكذا أرسل المصنف رحمه الله الأقوال الآتية في «الوفيات» ولم يذكر لها سندًا حتىٰ نحكم عليه.

وماتَ سنةَ](١) أَرْبَع وَأَرْبَعِينَ فِي إِمْرَةِ مُعَاوِيَةَ رحمه الله.

٣٤٥٢٥- وَمَاتَ العَبَّاسُ رحمه الله فِي إِمْرَةِ عُثْمَانَ.

٣٤٥٢٦- وَمَاتَ ابن مَسْعُودٍ فِي آخِرِ إِمْرَةِ عُثْمَانَ.

١٣/ ٦٤ ٣٤٥٢٧- وَمَاتَ حُذَيْفَةُ حِينَ جَاءَ قَتْلُ عُثْمَانَ.

٣٤٥٢٨- وَمَاتَ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فِي جُمُعَةِ سَنَةِ ثَلاَثٍ وَتِسْعِينَ.

٣٤٥٢٩- وَمَاتَ ابن عُمَرَ سَنَةَ ثَلاَثٍ وَسَبْعِينَ.

٣٤٥٣٠- وَمَاتَتْ عَائِشَةُ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ سَنَةَ [ثمان](٢) وَخَمْسِينَ.

١٣/ ٦٦ ٣٤٥٣١- وَمَاتَ عَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ.

٣٤٥٣٢- وَقُتِلَ الحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ سَنَةَ إِحْدىٰ وَسِتِّينَ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ، وَقَتَلَهُ سِنَانُ بْنُ أَنَسٍ النَّخَعِيُّ [الْوَهبيلِيّ](٣) لَعَنَهُ الله وَجَاءَ بِرَأْسِهِ إِلَىٰ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ زِيَادٍ.

٣٤٥٣٣- وَقُتِلَ ابن الزُّبَيْرِ سَنَةَ ثَلاَثٍ وَسَبْعِينَ.

٣٤٥٣٤- وَمَاتَ ابن الحَنَفِيَّةِ فِي سَنَةِ ثَمَانِينَ.

٣٤٥٣٥- وَتُوُفِّيَ ابن عَبَّاسٍ فِي سَنَةِ، ثَمَانٍ وَسِتِّينَ.

٣٤٥٣٦- وَمَاتَ شُرَيْحٌ فِي سَنَةِ [ثلاث](٤) وَسَبْعِينَ.

٣٤٥٣٧- وَمَاتَ عَلِيُّ بْنُ الحُسَيْنِ فِي سَنَةِ ثِنْتَيْنِ وَتِسْعِينَ.

٣٤٥٣٨- وَمَاتَ أَبُو جَعْفَرٍ فِي سَنَةِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ وَمِائَة.

١٣/ ٦٥ ٣٤٥٣٩- وَمَاتَ سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ فِي سَنَةِ ثَلاَثٍ وَتِسْعِينَ.

٣٤٥٤٠- وَمَاتَ مُوسَىٰ بْنُ طَلْحَةَ فِي سَنَةِ سِتٍّ وَمِائَة.

٣٤٥٤١- وَمَاتَ أَبُو بُرْدَةَ وَالشَّعْبِيُّ فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ وَمِائَة.

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و (م)، سقطت من (د)، و المطبوع.

(٢) كذا في (أ)، و (م)، وفي (د)، والمطبوع: [ثلاث].

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع، (الموصلي).

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [ست].

٣٤٥٤٢- وَمَاتَ أَبُو بُرْدَةَ وَهُوَ ابن نَيِّفٍ وَثَمَانِينَ.

٣٤٥٤٣- وَقُتِلَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ.

٣٤٥٤٤- وَمَاتَ إِبْرَاهِيمُ فِي سَنَةِ سِتٍّ وَتِسْعِينَ.

٣٤٥٤٥- وَمَاتَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ فِي سَنَةِ إِحْدَىٰ وَمِائَة.

٣٤٥٤٦- وَمَاتَ الحَسَنُ وَابْنُ سِيرِينَ فِي سَنَةِ عَشْرٍ وَمِائَة.

٣٤٥٤٧- وَمَاتَ سَالِمُ بْنُ أَبِي الجَعْدِ فِي زَمَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ المَلِكِ.

٣٤٥٤٨- وَمَاتَ مُجَاهِدٌ فِي سَنَةِ ثِنْتَيْنِ وَمِائَة.

٣٤٥٤٩- وَمَاتَ الضَّحَّاكُ فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَمِائَة. ١٣/٦٧

٣٤٥٥٠- وَمَاتَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ القُرَظِيِّ سَنَةَ ثَمَانٍ وَمِائَة.

٣٤٥٥١- وَمَاتَ طَلْحَةُ اليَامِيُّ فِي سَنَةِ ثِنْتَيْ عَشْرَ وَمِائَة.

٣٤٥٥٢- وَمَاتَ زُبَيْدٌ فِي سَنَةِ ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَمِائَة.

٣٤٥٥٣- وَمَاتَ سَلَمَةُ فِي سَنَةِ إِحْدَىٰ وَعِشْرِينَ وَمِائَة.

٣٤٥٥٤- وَمَاتَ مَنْصُورٌ فِي سَنَةِ ثِنْتَيْنِ وَثَلاثِينَ وَمِائَة.

٣٤٥٥٥- وَمَاتَ قَتَادَةُ وَنَافِعٌ فِي سَنَةِ سَبْعَ عَشْرَةَ وَمِائَة.

٣٤٥٥٦- وَمَاتَ الحَكَمُ فِي سَنَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ وَمِائَة.

٣٤٥٥٧- وَمَاتَ أَبُو قَيْسٍ وَوَاصِلٌ وَحَمَّادٌ فِي [سَنَةِ] عِشْرِينَ [وَمِائَة]. ١٣/٦٨

٣٤٥٥٨- وَمَاتَ أَبُو صَخْرَةَ فِي سَنَةِ ثَمَانَ عَشْرَةَ وَمِائَة.

٣٤٥٥٩- وَمَاتَ حَبِيبٌ فِي سَنَةِ تِسْعَ عَشْرَةَ وَمِائَة.

٣٤٥٦٠- وَمَاتَ عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ فِي سَنَةِ سَبْعَ عَشْرَةَ وَمِائَة.

٣٤٥٦١- وَتُوُفِّيَ عَطَاءٌ فِي سَنَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ وَمِائَة.

٣٤٥٦٢- وَمَاتَ مُغِيرَةُ فِي سَنَةِ سِتٍّ [وَأربعينَ][١] وَمِائَة.

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د) والمطبوع: [ثلاثين].

٣٤٥٦٣- وَمَاتَ عَبْدُ المَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ.

٣٤٥٦٤- وَهِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَة.

١٣/٦٩ ٣٤٥٦٥- وَمَاتَ أَبُو إِسْحَاقَ وَجَابِرٌ الجُعْفِيُّ فِي سَنَةِ، [ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ] وَمِائَة.

٣٤٥٦٦- وَمَاتَ مِسْعَرٌ فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ وَمِائَة.

٣٤٥٦٧- وَمَاتَ عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ وَمِائَة.

٣٤٥٦٨- وَمَاتَ الثَّوْرِيُّ فِي سَنَةِ إِحْدىٰ وَسِتِّينَ وَمِائَة.

٣٤٥٦٩- وَمَاتَ شُعْبَةُ فِي سَنَةِ سِتِّينَ وَمِائَة.

٢- [ذكر الولاة][1]

٣٤٥٧٠- وَوَلِيَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ سَنَتَيْنِ وَنِصْفًا، وَتُوُفِّيَ مِنْ مُهَاجِرِ النَّبِيِّ ﷺ فِي [سنة] ثِنْتَيْ عَشْرَةَ.

٣٤٥٧١- وَوَلِيَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ عَشْرَ سِنِينَ وَنِصْفًا، وَقُتِلَ سَنَةَ ثَلاَثٍ ١٣/٧٠ وَعِشْرِينَ مِنْ مُهَاجِرِ النَّبِيِّ ﷺ.

٣٤٥٧٢- وَوَلِيَ عُثْمَان بْنُ عَفَّانَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً وَقُتِلَ سَنَة خَمْسٍ وَثَلاَثِينَ فِي ذِي الحِجَّةِ.

٣٤٥٧٣- وَوَلِيَ عَلِيٌّ خَمْسَ سِنِينَ وَقُتِلَ فِي سَنَةِ أَرْبَعِينَ مِنْ مُهَاجِرِ النَّبِيِّ ﷺ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فِي لَيْلَةِ إِحدىٰ وَعِشْرِينَ يَوْمَ جُمُعَةٍ، وَمَاتَ لَيْلَةَ الأَحَدِ.

٣٤٥٧٤- وَوَلِيَ مُعَاوِيَةُ عِشْرِينَ إِلاَّ شَيْئًا وَمَاتَ سَنَةَ سِتِّينَ مِنْ المُهَاجِرِ.

٣٤٥٧٥- وَوَلِيَ يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ثَلاَثَ سِنِينَ وَنِصْفًا، وَكَانَتْ فِتْنَةُ ابن الزُّبَيْرِ

---

(١) هذا العنوان غير موجود بالمطبوع، و الأصول ولكن السياق يقتضيه، وسيأتي بعد عنوان الولاة من بني هاشم.

[تسَعَ][١] سِنِينَ.

٣٤٥٧٦- وَوَلِيَ مَرْوَانُ بْنُ الحَكَمِ نَحْوًا مِنْ تِسْعَةِ أَشْهُرٍ، أَوْ عَشْرَةٍ.

٣٤٥٧٧- وَوَلِيَ عَبْدُ المَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَالْوَلِيدُ تِسْعًا.

٣٤٥٧٨- وَسُلَيْمَانُ، [وَعُمَرُ] بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا سَنَتَيْنِ وَنِصْفًا. ١٣/ ٧١

٣٤٥٧٩- وَوَلِيَ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ عِشْرِينَ سَنَةً إِلاَّ شَهْرًا.

٣٤٥٨٠- وَوَلِيَ الوَلِيدُ بْنُ يَزِيدَ نَحْوًا مِنْ سَنَتَيْنِ.

٣٤٥٨١- وَوَلِيَ يَزِيدُ بْنُ الوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ المَلِكِ سِتَّةَ أَشْهُرٍ.

٣٤٥٨٢- وَوَلِيَ إِبْرَاهِيمُ [بن الوليد][٢] أَرْبَعِينَ لَيْلَةً.

٣٤٥٨٣- وَوَلِيَ مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ خَمْسَ سِنِينَ وَهُوَ الذِي أَخَذَ الخِلاَفَةَ مِنْهُ.

٢- الوُلاَةُ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ[٣]

٣٤٥٨٤- وَوَلِيَ أَبُو العَبَّاسِ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَرْبَعَ سِنِينَ وَنِصْفًا.

٣٤٥٨٥- وَوَلِيَ أَبُو جَعْفَرٍ وَاسْمُهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ سَنَةً.

٣٤٥٨٦- وَوَلِيَ [الْمَهْدِيُّ] عَشْرَ سِنِينَ.

٣٤٥٨٧- وَوَلِيَ مُوسَىٰ بْنُ المَهْدِيِّ سَنَةً [وشهرًا][٤].

٣٤٥٨٨- وَوَلِيَ هَارُونُ ثَلاَثًا وَعِشْرِينَ سَنَةً.

---

(١) كذا في (أ)، و (م)، وغير واضحة في (د)، وفي المطبوع: [سبع].

(٢) زيادة من (أ)، و(م).

(٣) هٰذا العنوان لم يوضع في المطبوع كعنوان، وإنما أدخل في المتن.

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [وثلاثة أشهر] غيره من «تاريخ الطبري».

٧٢/١٣ ٣٤٥٨٩- وَوَلِيَ المَأْمُونُ ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ سَنَةً إِلاَّ شَهْرًا.

٣٤٥٩٠- وَذَكَرَ ابن إِدْرِيسَ قَالَ: سَأَلْت إِسْرَائِيلَ: أَبُو إِسْحَاقَ ابن كَمْ مَاتَ؟ قَالَ: مَاتَ ابن سِتٍّ وَتِسْعِينَ سَنَةً وَكَانَ الشَّعْبِيُّ أَكْبَرَ مِنْهُ بِسَنَتَيْنِ.

٣٤٥٩١- وَقُتِلَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ فِي رَجَبٍ سَنَةَ سِتٍّ وَثَلاَثِينَ.

٣٤٥٩٢- وَمَاتَ مَسْرُوقٌ فِي سَنَةِ ثَلاَثٍ وَسِتِّينَ.

٣٤٥٩٣- وَمَاتَ الأَسْوَدُ فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ.

٣٤٥٩٤- وَمَاتَ عُبَيْدَةُ فِي [سَنَةِ] أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ.

٣٤٥٩٥- وَمَاتَ عَلْقَمَةُ بْنُ قَيْسٍ فِي سَنَةِ ثِنْتَيْنِ وَسِتِّينَ.

٣٤٥٩٦- وَمَاتَ عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَسَبْعِينَ.

٧٣/١٣ ٣٤٥٩٧- وَمَاتَ [أَبُو عَوْنٍ][١] الثَّقَفِيُّ فِي سَنَةِ إِحْدَىٰ وَخَمْسِينَ وَمِائَة.

٣٤٥٩٨- وَمَاتَ مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ فِي سَنَةِ [إِحدَىٰ][٢] وَخَمْسِينَ وَمِائَة أَوَّلُهَا.

٣٤٥٩٩- وَمَاتَ إِسْرَائِيلُ فِي سَنَةِ سِتِّينَ وَمِائَة.

٣٤٦٠٠- وَمَاتَ قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ وَجَعْفَرُ الأَحْمَرُ فِي سَنَةِ سَبْعٍ وَسِتِّينَ وَمِائَة.

٣٤٦٠١- وَمَاتَ شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللهِ فِي سَنَةِ سَبْعٍ وَسَبْعِينَ وَمِائَة.

٣٤٦٠٢- وَمَاتَ مُجَاهِدُ بْنُ جَبْرٍ فِي سَنَةِ ثِنْتَيْنِ وَمِائَة.

٧٤/١٣ ٣٤٦٠٣- وَمَاتَ رِبْعِيُّ بْنُ حِرَاشٍ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ.

---

(١) كذا في (أ)، و (م)، وفي (د)، و المطبوع: [ابن عون]، وأبو عون الثقفي محمد بن عبيدالله أما عبد الله بن عون فهو مزني، لكن الغريب في هذا أن الذي ذكر في وفاته إحدىٰ وخمسين هو ابن عون، أما أبي عون فقد توفي سنة ستة عشر ومائة، فلعل هنالك خلط قديم.

(٢) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع: [تسع] تبعًا لـ «تهذيب التهذيب»، وقلت: وهو في «تهذيب الكمال» عن «المصنف» أيضًا: [تسع].

٣- بَابُ الكُنَى

٣٤٦٠٤- بَلَغَنَا أَنَّ اسْمَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُثْمَانَ.

٣٤٦٠٥- وَاسْمَ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الجَرَّاحِ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الجَرَّاحِ.

٣٤٦٠٦- وَاسْمَ أَبِي ذَرٍّ الغِفَارِيِّ جُنْدُبُ بْنُ جُنَادَةَ.

٣٤٦٠٧- وَاسْمَ أَبِي الدَّرْدَاءِ عُوَيْمِرٌ.

٣٤٦٠٨- وَاسْمَ أَبِي قَتَادَةَ الحَارِثُ بْنُ رِبْعِيٍّ.

٣٤٦٠٩- وَاسْمَ أَبِي مَحْذُورَةَ سَمُرَةُ بْنُ مِعْيَرٍ.

٣٤٦١٠- وَاسْمَ أَبِي اليَسَرِ كَعْبُ بْنُ عَمْرٍو.

٣٤٦١١- وَاسْمَ أَبِي أُسَيْدَ [مَالِكُ بْنُ رَبِيعَةَ][١].

٣٤٦١٢- وَاسْمَ أَبِي بُرْزَةَ نَضْلَةُ بْنُ عُبَيْدٍ.

٣٤٦١٣- وَاسْمَ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ.

٣٤٦١٤- وَاسْمَ أَبِي الهَيْثَمِ بْنِ التَّيْهَانِ مَالِكُ بْنُ التَّيْهَانِ.

٣٤٦١٥- وَاسْمَ أَبِي أَيُّوبَ خَالِدُ بْنُ زَيْدٍ.

٣٤٦١٦- وَاسْمَ أَبِي مَسْعُودٍ عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو .

٣٤٦١٧- وَأَبُو المَلِيحِ عَامِرُ بْنُ أُسَامَةَ . ٧٥/١٣

٣٤٦١٨- وَأَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ عَبْدُ اللهِ بْنُ قَيْسٍ.

٣٤٦١٩- وَاسْمَ أَبِي أُمَامَةَ البَاهِلِيِّ الصُّدَيُّ بْنُ عَجْلاَنَ.

٣٤٦٢٠- وَاسْمَ أَبِي أُمَامَةَ الأَنْصَارِيِّ أَسْعَدُ بْنُ زُرَارَةَ.

٣٤٦٢١- وَاسْمَ أَبِي دُجَانَةَ سِمَاكُ بْنُ خَرَشَةَ.

---

(١) كذا ضبطه في المطبوع، و هو الصواب، ووقع في الأصول: [ربيعة بن مالك بن سعد بن ربيعة] وقال في المطبوع: إن في نسخة عنده [عبادة] بدلاً من (ربيعة) الأخيرة فزاد من عنده في المتن [واسم أبي ثابت] ثم قال: سعد بن عبادة بدلاً من سعد بن ربيعة، والصواب في أسم أبي أسيد أثبتناه.

٣٤٦٢٢- وَاسْمَ أَبِي بَكْرَةَ نُفَيْعُ بْنُ الحَارِثِ.

٣٤٦٢٣- وَاسْمَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدُ شَمْسٍ.

٣٤٦٢٤- وَأَبُو طَلْحَةَ الأَنْصَارِيُّ زَيْدَ بْنُ سَهْلٍ .

٣٤٦٢٥- وَأَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ هَانِئُ بْنُ نِيَارٍ .

٣٤٦٢٦- وَأَبُو أُحَيْحَةَ سَعِيدُ بْنُ العَاصِ.

٣٤٦٢٧- عَبْدُ المُطَّلِبِ ٱسْمُهُ شَيْبَةُ.

٣٤٦٢٨- وَهَاشِمٌ ٱسْمُهُ عَمْرٌو.

٣٤٦٢٩- وَعَبْدُ مَنَافٍ الكَبِيرُ المُغِيرَةُ.

٣٤٦٣٠- وَاسْمَ أَبِي لَهَبٍ عَبْدُ (الْعُزىٰ) بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ .

٣٤٦٣١- أَبُو جُحَيْفَةَ وَهْبٌ السُّوَائِيُّ.

٣٤٦٣٢- أَبُو حُذَيْفَةَ بْنُ اليَمَانِ حُسَيْلُ بْنُ جَابِرٍ.

٣٤٦٣٣- وَاسْمَ أَبِي وَائِلٍ شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ .

٣٤٦٣٤- وَأَبُو الأَحْوَصِ [عَوْفُ] بْنُ مَالِكٍ الجُشَمِيُّ .

٣٤٦٣٥- وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَن السُّلَمِيُّ عَبْدُ اللهِ بْنُ حَبِيبٍ

٣٤٦٣٦- أَبُو البَخْتَرِيِّ الطَّائِيُّ سَعِيدُ بْنُ فَيْرُوز.

٣٤٦٣٧- وَاسْمَ أَبِي رَزِينٍ مَسْعُودٌ.

٧٦/١٣ ٣٤٦٣٨- و أَبُو [ظَبْيَانٍ] حُصَيْنُ بْنُ جُنْدُبٍ .

٣٤٦٣٩- وَأَبُو الزَّعْرَاءِ عَبْدُ اللهِ بْنُ هَانِئٍ .

٣٤٦٤٠- وَأَبُو الزَّعْرَاءِ الجُشَمِيُّ عَمْرُو بْنُ عَمْرٍو .

٣٤٦٤١- وَأَبُو سُفْيَانَ طَلْحَةُ بْنُ نَافِعٍ .

٣٤٦٤٢- وَأَبُو صَالِحٍ صَاحِبُ الأَعْمَشِ ذَكْوَانُ

٣٤٦٤٣- وَأَبُو صَالِحٍ مَوْلَىٰ أُمِّ هَانِئٍ صَاحِبُ الكَلْبِيِّ بَاذَانُ .

٣٤٦٤٤- وَأَبُو صَالِحٍ الحَنَفِيُّ مَاهَانُ.

٣٤٦٤٥- أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ سَعْدُ بْنُ إِيَاسٍ.

٣٤٦٤٦- أَبُو عُثْمَانَ عَبْدُ الرَّحْمَن [بن مل][1].

٣٤٦٤٧- أَبُو قِلَابَةَ عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ.

٣٤٦٤٨- [أَبُو الوَدَاك جبر بن نوف][2].

٣٤٦٤٩- أَبُو كَاهِلٍ قَيْسُ بْنُ عَائِذٍ وَقَدْ رَأى النَّبِيَّ ﷺ.

٣٤٦٥٠- أَبُو السَّفَرِ سَعِيدُ بْنُ يَحْمَدَ.

٣٤٦٥١- أَبُو الأَسْوَدِ الدُّؤَلِيُّ ظَالِمُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سُفْيَانَ.

٣٤٦٥٢- [أَبُو الحَكِيمِ] المُزَنِيّ عَقِيلُ بْنُ مُقَرِّنٍ.

٣٤٦٥٣- [أَبُو سُرَيْحَةَ] حُذَيْفَةُ بْنُ أُسَيْدٍ الغِفَارِيُّ.

٣٤٦٥٤- أَبُو عَمْرَةَ مَعْقِلٌ.

٣٤٦٥٥- أَبُو المُتَوَكِّلِ النَّاجِي عَلِيُّ بْنُ دَاوُد.

٣٤٦٥٦- أَبُو الكَنُودِ الأَزْدِيُّ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُوَيْمِرٍ.

٣٤٦٥٧- أَبُو عَطِيَّةَ الهَمْدَانِيُّ مَالِكُ بْنُ عَامِرٍ.

٣٤٦٥٨- أَبُو بُرْدَةَ الأَشْعَرِيُّ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ.

٣٤٦٥٩- أَبُو خَالِدٍ الوَالِبِيُّ هُرْمُزُ.

٣٤٦٦٠- أَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَخْبَرَةَ.

٣٤٦٦١- [أَبُو صُفْرَةَ] سَارِقُ بْنُ ظَالِمٍ.

٣٤٦٦٢- أَبُو الطُّفَيْلِ عَامِرُ بْنُ [وَاثِلَةَ].

٣٤٦٦٣- أَبُو القَعْقَاعِ الجَرْمِيُّ [عَبْدُ اللهِ] بْنُ خَالِدٍ.

٣٤٦٦٤- أَبُو العَالِيَةِ الرِّيَاحِيُّ رُفَيْعٌ . ١٣/ ٧٧

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) كذا في الأصول، لكن وقع في (د): [أيوب] بدلاً من [نوف]، وجعله في المطبوع: [أبو العون الصبر بن أيوب] والصواب ما أثبتناه.

٣٤٦٦٥- وَأَبُو العَالِيَةِ زِيَادُ بْنُ فَيْرُوز .

٣٤٦٦٦- وَأَبُو الضُّحَىٰ مُسْلِمُ بْنُ صُبَيْحٍ.

٣٤٦٦٧- أَبُو عِيسَىٰ [يَحْيَىٰ] بْنُ رَافِعٍ.

٣٤٦٦٨- أَبُو الحَلاَلُ العَتَكِيُّ رَبِيعَةُ بْنُ زُرَارَةَ.

٣٤٦٦٩- [أَبُو الجلد جيلان][١] بْنُ فَرْوَةَ.

٣٤٦٧٠- أَبُو جَمْرَةَ نَصْرُ بْنُ عِمْرَانَ

٣٤٦٧١- أَبُو حَمْزَةَ الأَسَدِيُّ [عِمْرَانُ][٢] بْنُ أَبِي عَطَاءٍ .

٣٤٦٧٢- وَأَبُو حَمْزَةَ الأَعْوَرُ مَيْمُونٌ .

٣٤٦٧٣- وَأَبُو حَمْزَةَ الثُّمَالِيُّ ثَابِتٌ .

٣٤٦٧٤- وَأَبُو التَّيَّاحِ الضُّبَعِيُّ يَزِيدُ بْنُ [حُمَيْدٍ][٣] .

٣٤٦٧٥- أَبُو عِمْرَانَ الجَوْنِيُّ عَبْدُ المَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ.

٣٤٦٧٦- أَبُو تَمِيمَةَ الهُجَيْمِيُّ طَرِيفُ بْنُ مُجَالِدٍ.

٣٤٦٧٧- أَبُو لَبِيدٍ لُمَازَةُ بْنُ زَياد.

٣٤٦٧٨- أَبُو العَجْفَاءِ السُّلَمِيُّ [هَرِمٌ][٤] .

٣٤٦٧٩- أَبُو الزَّاهِرِيَّةِ حُدَيْرُ بْنُ كُرَيْبٍ.

٣٤٦٨٠- أَبُو مُسْلِمٍ الخَوْلاَنِيُّ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ.

٣٤٦٨١- أَبُو حَازِمٍ المَدِينِيُّ سَلَمَةُ بْنُ دِينَارٍ.

٣٤٦٨٢- أَبُو الزِّنَادُ عَبْدُ اللهِ بْنُ ذَكْوَانَ.

---

(١) كذا في (أ)، و (م)، وفي (د)، و المطبوع: [أبو زفر صلاب]، و الصواب ما أثبتناه، انظر ترجمته من «الجرح»: (٢/ ٥٤٧).

(٢) وقع في الأصول: [عمار]، وعدله في المطبوع من «التهذيب»، وغيره، وهو الصواب.

(٣) وقع في الأصول بالراء خطأ، انظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) وقع في الأصول: [أبو هرم] خطأ ظاهر، انظر ترجمته من «التهذيب».

٣٤٦٨٣- أَبُو جَعْفَرٍ القَارِي يَزِيدُ بْنُ القَعْقَاعِ.

٣٤٦٨٤- أَبُو الحُوَيْرِثِ عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ مُعَاوِيَةَ.

٣٤٦٨٥- أَبُو الخَلِيلِ صَالِحٌ.

٣٤٦٨٦- أَبُو [نُعَامةُ][1] العَدَوِيُّ [عمرو

٣٤٦٨٧- أبو السليل، ضريب بن نقير.

٣٤٦٨٨- أبو مراية العجلي عبد الله بن عمرو

٣٤٦٨٩- أبو السوار العدوي][2] [حَسَانُ][3] بْنُ ثَابِتٍ، وَيُقَالُ: [حريث بن ١٣/٧٨ حسان

٣٤٦٩٠- وأبو قتادة][4]، تَمِيمُ بْنُ [نذِيرَ][5].

٣٤٦٩١- أَبُو عَاصِمِ الغَطَفَانِيُّ عَلِيُّ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ.

٣٤٦٩٢- وَأَبُو رَجَاءٍ العُطَارِدِيُّ عِمْرَانُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: عِمْرَانُ بْنُ مِلْحَانَ.

٣٤٦٩٣- أَبُو نضرة مُنْذَرُ بْنُ مَالِكٍ.

٣٤٦٩٤- أَبُو الصِّدِّيقِ النَّاجِي بَكْرُ.

٣٤٦٩٥- أَبُو هُنَيْدَةَ حُرَيْثُ بْنُ مَالِكٍ.

٣٤٦٩٦- أَبُو أَيُّوبَ الأَزْدِيُّ [حبيب][6] بْنُ مَالِكٍ.

---

(١) كذا في (أ)، و (م)، وفي (د)، والمطبوع: [معاوية] خطأ، أنظر ترجمة أبي نعامة عمرو بن عيسىٰ من «التهذيب».

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م) سقطت من (د)، و المطبوع.

(٣) وقع في الأصول، و المطبوع: [حسن] خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) ما بين المعقوفين ليس في المطبوع، أو الأصول ولابد منه، فالذي يقال في أبي السوار حريث بن حسان، و أما تميم بن نذير فكنيته أبو قتادة، أنظر ترجمتهما من «التهذيب».

(٥) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [يزيد] خطأ.

(٦) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع: [يحيي] وأبو أيوب الأزدي يحيي، ويقال: حبيب

٣٤٦٩٧- أَبُو حَسَّانَ [الأَعْرَجُ] مُسْلِمٌ.

٣٤٦٩٨- أَبُو مِجْلَزٍ لاَحِقُ بْنُ حُمَيْدٍ.

٣٤٦٩٩- أَبُو الزُّبَيْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ.

[والزهري مُحَمَّدُ][١] بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ شِهَابٍ.

٣٤٧٠٠- أَبُو مَعْشَرٍ زِيَادُ بْنُ كُلَيْبٍ .

٣٤٧٠١- وَأَبُو عَبْدِ اللهِ الشَّقَرِيُّ سَلَمَةُ بْنُ تَمَّام

٣٤٧٠٢- [أَبُو الجَحَّافِ] دَاوُد بْنُ [أَبِي عَوْفٍ][٢].

٣٤٧٠٣- وَأَبُو حُصَيْنٍ عُثْمَان بْنُ عَاصِمٍ.

٣٤٧٠٤- أَبُو إِسْحَاقَ السَّبِيعِيُّ عَمْرٌو .

٧٩/١٣ ٣٤٧٠٥- وَأَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ سُلَيْمَانُ بْنُ [فَيرُوز][٣].

٣٤٧٠٦- [أَبُو حَبْرَةَ شَيْحَةُ][٤] بْنُ عَبْدِ اللهِ.

٣٤٧٠٧- أَبُو الوَازِعِ الرَّاسِبِيُّ جَابِرُ بْنُ عَمْرٍو.

٣٤٧٠٨- أَبُو العَلاَءِ بْنِ الشِّخِّيرِ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ.

٣٤٧٠٩- أَبُو فَرْوَةَ الهَمْدَانِيُّ عُرْوَةُ بْنُ الحَارِثِ.

٣٤٧١٠- أَبُو فَرْوَةَ الجُهَنِيُّ مُسْلِمُ بْنُ سَالِمٍ.

٣٤٧١١- أَبُو الجُوَيْرِيَةِ الجَرْمِيُّ حِطَّانُ بْنُ خِفَافٍ.

٣٤٧١٢- أَبُو رَيْحَانَةَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَطَرٍ.

بن مالك اّنظر ترجمته من «التهذيب».

(١) كذا في (أ)، و (م)، وسقط من (د) وفي المطبوع: [أبو بكر] خطأ.

(٢) كذا عدله في المطبوع، ووقع في الأصول: [عوف] خطأ، اّنظر ترجمة أبي الجحاف داود بن أبي عوف من «التهذيب».

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع [هارون] خطأ، اّنظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [أبو صرة سجة] خطأ، اّنظر ترجمته من «الجرح»: (٤/ ٣٨٩).

٣٤٧١٣- أَبُو حَازِمٍ الأَشْجَعِيُّ [سَلْمَانُ][(١)].

٣٤٧١٤- أَبُو رَزِينٍ العُقَيْلِيُّ لَقِيطُ بْنُ عَامِرٍ.

٣٤٧١٥- أَبُو الغَرِيفِ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ خَلِيفَةَ.

٣٤٧١٦- أَبُو رَوْقٍ عَطِيَّةُ بْنُ الحَارِثِ.

٣٤٧١٧- أَبُو اليَقْظَانِ عُثْمَان بْنُ عُمَيْرٍ.

٣٤٧١٨- أَبُو عَمْرٍو [الشَّعْبِيُّ][(٢)] عَامِرُ بْنُ شَرَاحِيلَ.

٣٤٧١٩- أَبُو مَالِكٍ الأَشْجَعِيُّ سَعْدُ بْنُ طَارِقٍ.

٣٤٧٢٠- أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ.

٣٤٧٢١- أَبُو قَيْسٍ الأَوْدِيُّ عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ ثَرْوَانَ.

٣٤٧٢٢- أَبُو مَيْسَرَةَ عَمْرُو بْنُ شُرَحْبِيلَ.

٣٤٧٢٣- أَبُو جَعْفَرٍ الفَرَّاءُ كَيْسَانُ.

٣٤٧٢٤- الأَوْزَاعِيُّ عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عَمْرٍو وَيُكَنَّىٰ أَبَا عَمْرٍو.

٣٤٧٢٥- الإِفْرِيقِيُّ عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ زِيَادٍ.

٣٤٧٢٦- أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ.

٣٤٧٢٧- الذِي رَوىٰ عَنْهُ الزُّهْرِيُّ أَبُو جَمِيلَةَ [سُنَيْنٌ][(٣)] السُّلَمِيُّ.

٣٤٧٢٨- أَبُو بِشْرٍ جَعْفَرُ بْنُ إِيَاسٍ.

٣٤٧٢٩- أَبُو عَوْنٍ الثَّقَفِيُّ مُحَمَّدُ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ.

٣٤٧٣٠- أَبُو عَاصِمٍ الثَّقَفِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي [أَيُّوبَ][(٤)].

١٣/ ٨٠

---

(١) وقع في الأصول: [سالم] خطأ، انظر ترجمته من «التهذيب».

(٢) وقع في الأصول: [الشيباني] خطأ، عامر بن شراحيل هو الشعبي، أما أبو عمرو الشيباني فهو سعد بن إياس.

(٣) كذا في (أ)، و (م)و في (د)، و المطبوع: [سفيان] خطأ، انظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) وقع في الأصول: [نعيم] خطأ، انظر ترجمته من «التهذيب».

٣٤٧٣١- أَبُو العَنبَسِ سَعِيدُ بْنُ كَثِيرٍ.

٣٤٧٣٢- أَبُو [سِنَانٍ][1] ضِرَارُ بْنُ مُرَّةَ.

٣٤٧٣٣- [أَبُو سَيْدَانَ الغَطَفَانِيُّ عُبَيْدُ][2] بْنُ طُفَيْلٍ.

٣٤٧٣٤- [أَبُو كِبرَانَ المَرادْيُّ][3] الحَسَنُ بْنُ عُقْبَةَ.

٣٤٧٣٥- أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيّ عِيسَىٰ بْنُ مَاهَانَ.

٣٤٧٣٦- أَبُو يَعْلَى الثَّوْرِيُّ مُنْذِرٌ.

٣٤٧٣٧- أَبُو نُوحٍ، الذِي رَوىٰ عَنْهُ [فَطرٌ][4] القَاسِمُ الأَنْصَارِيُّ.

٣٤٧٣٨- أَبُو المُغِيرَةِ الذِي رَوىٰ عَنْهُ أَبُو إِسْحَاقَ عُبَيْدٌ.

٣٤٧٣٩- السُّدِّيُّ إِسْمَاعِيلُ.

٣٤٧٤٠- أَبُو المِقْدَامِ [ثَابِتِ بْنُ مِقْدَامُ][5].

٣٤٧٤١- الْجَرِيرِيُّ سَعِيدُ بْنُ إِيَاسٍ.

٣٤٧٤٢- وَأَبُو مَسْلَمَةَ سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ.

٣٤٧٤٣- أَبُو المِنْهَالِ سَيَّارُ بْنُ سَلاَمَةَ.

٣٤٧٤٤- أَبُو [نَصْرٍ][6] حُمَيْدُ بْنُ هِلاَلٍ.

---

(١) وقع في الأصول: [سيار] خطأ، انظر ترجمته من «التهذيب».

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [أبو سعدان الغطفانى عبيد الله] خطأ، انظر ترجمته من «التهذيب».

(٣) وقع في المطبوع: [كيران الجرمي] وفي الأصل: [كبران المزني] ومهملة النقط، والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمته من «المقتنىٰ من الكنىٰ»: (١٥١٧٣) (٢/ ٢٩)، و«التاريخ الكبير»: (٢/ ٣٠١)، و«الجرح»: (٣/ ٢٨).

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [مطر].

(٥) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع من «كنى الدولابي»: [مقدام بن ثابت]، وأبو المقدام هو ثابت بن هرمز- كما في «التهذيب».

(٦) وقع في الأصول: [نصير]، والصواب ما في المطبوع، انظر ترجمته من «التهذيب».

٣٤٧٤٥- أَبُو العَلاَءِ هِلاَلُ بْنُ خَبَّابٍ.

٣٤٧٤٦- أَبُو المُخَارِقِ العَبْدِيُّ ٱسْمُهُ مَغْرَاءُ.

٣٤٧٤٧- أَبُو إِيَاسٍ مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ.

٣٤٧٤٨- أَبُو خِفَافٍ صَاحِبُ أَبِي إِسْحَاقَ نَاجِيَةُ العَدَوِيُّ.

٣٤٧٤٩- ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ.

٣٤٧٥٠- أَبُو أُسَامَةَ ٱسْمُهُ زَيْدٌ.

٣٤٧٥١- ابْنُ بُحَيْنَةَ ٱسْمُهُ عَبْدُ اللهِ.

٣٤٧٥٢- أَبُو الشَّعْثَاءِ المُحَارِبِيُّ سُلَيْمُ بْنُ أَسْوَدَ.

٣٤٧٥٣- أَبُو الحَسَنِ الذِي رَوىٰ عَنْهُ عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ هُوَ هِلاَلُ بْنُ يَسَافٍ. ٨١/١٣

٣٤٧٥٤- أَبُو يَعْفُورٍ العَبْدِيُّ وَقْدَانُ الأَكْبَرُ.

٣٤٧٥٥- أَبُو يَعْفُورٍ العَامِرِيُّ عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عُبَيْدٍ.

٣٤٧٥٦- أَبُو ثَابِتٍ الذِي رَوىٰ عَنْهُ أَبُو يَعْفُورٍ أَيْمَنُ.

٣٤٧٥٧- أَبُو الشَّعْثَاءِ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ.

٣٤٧٥٨- أَبُو حَازِمٍ الذِي رَوىٰ عَنْهُ إِسْمَاعِيلُ [نبتل][1].

٣٤٧٥٩- وَقَالَ بَعْضُهُمْ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

٣٤٧٦٠- أَبُو المُهَلَّبِ صَاحِبُ عَوْفٍ [عَمْرُو][2] بْنُ مُعَاوِيَةَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ مُعَاوِيَةَ.

٣٤٧٦١- أَبُو مُحَارِبٍ مُسْلِم [بْن][3] عَمْرٍو .

٣٤٧٦٢- أَبُو الخَلِيلِ صَالِحٌ.

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [شبل] خطأ، ٱنظر ترجمته من «الجرح» (٨/ ٥٠٨).

(٢) وقع في الأصول: [عمر]، والصواب، ما في (المطبوع»، ٱنظر ترجمته من «التهذيب».

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [أبو] خطأ ظاهر.

٣٤٧٦٣- أَبُو العَالِيَةِ الكُوفِيُّ الذِي رَوىٰ عَنْهُ أَبُو إِسْحَاقَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَمَةَ الهَمْدَانِيُّ.

٣٤٧٦٤- أَبُو [الأشهب](١) جَعْفَرِ بْنُ حَيَّانَ.

٣٤٧٦٥- أَبُو هِلاَلِ الرَّاسِبِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمٍ.

٣٤٧٦٦- أَبُو المُعْتَمِرِ يَزِيدُ بْنُ طَهْمَانَ.

٣٤٧٦٧- وَالْمَسْعُودِيُّ عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ.

٣٤٧٦٨- وَأَبُو العُمَيْسِ عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ.

٣٤٧٦٩- اسْمُ [أَبِي شَبيلٍ عَوْفُ بْنُ أَبِي حية](٢).

٣٤٧٧٠- أَبُو جَعْفَرِ الخِطْمِيُّ عُمَيْرُ بْنُ يَزِيدَ.

٣٤٧٧١- أَبُو تَمِيمِ الجَيْشَانِيُّ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَالِكٍ.

٣٤٧٧٢- أَبُو وَهْبِ الجَيْشَانِيُّ ٱسْمُهُ دَيْلَمٌ.

٣٤٧٧٣- أَبُو حَرِيزٍ ٱسْمُهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ حُسَيْنٍ.

٣٤٧٧٤- أَبُو فَاخِتَةَ [مَوْلى ابن](٣) هُبَيْرَةَ سَعِيدُ بْنُ عِلاَقَةَ.

٣٤٧٧٥- أَبُو رَجَاءِ الذِي رَوىٰ عَنْهُ شُعْبَةُ وَابْنُ عُلَيَّةَ مُحَمَّدُ بْنُ سَيْفٍ.

٣٤٧٧٦- أَبُو المُعْتَمِرِ صَاحِبُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ٱسْمُهُ حَنَشٌ.

٣٤٧٧٧- وَسَمِعْت مَنْ يَذْكُرُ أَنَّ أَبَا حَمْزَةَ الذِي رَوىٰ عَنْهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ.

٣٤٧٧٨- الْبَهِيُّ الذِي رَوىٰ عَنْهُ السُّدِّيُّ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ ٱسْمُهُ ابن ١٣/ ٨٢

---

(١) سقطت من المطبوع، والأصول ولابد منها- ٱنظر ترجمته من «التهذيب».

(٢) كذا في الأصول، وغير في المطبوع: [أبو سهل عوف بن أبي جميلة] والصواب ما في الأصول، ٱنظر ترجمة عوف من «أسد الغابة»، وابنه شبيل بن عوف أخو مدرك من رجال «التهذيب».

(٣) كذا في (أ)، و (م)، وفي (د)، و المطبوع: [مولاة أبي] خطأ، ٱنظر ترجمة أبي فاختة سعيد بن علاقة من «التهذيب».

أَبِي نَجِيحٍ ٱسْمُهُ عَبْدُ اللهِ.

٣٤٧٧٩- وَٱلَّذِي رَوىٰ عَنْهُ عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ أَبُو مُسْلِمٍ [ٱسمه] الأَغَرُّ.

٣٤٧٨٠- أَبُو عَبْدِ اللهِ ﷺ [الْبَرَّادُ][(١)] ٱسْمُهُ سَالِمٌ.

٣٤٧٨١- أَبُو مُوسَى الذِي رَوىٰ عَنْهُ رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ ٱسْمُهُ يُحَنَّسُ.

٣٤٧٨٢- الأَعْمَشُ سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ.

٣٤٧٨٣- أَبُو كَثِيرٍ الذِي رَوىٰ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ٱسْمُهُ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُذَيْنَةَ السُّحَيْمِيُّ.

٣٤٧٨٤- أَبُو زُمَيْلٍ سِمَاكٌ الحَنَفِيُّ.

٣٤٧٨٥- [أَبُو النَّجَاشِيِّ] مَوْلَىٰ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ٱسْمُهُ عَطَاءٌ.

٣٤٧٨٦- أَبُو كُدَيْنَةَ يَحْيَىٰ بْنُ المُهَلَّبِ.

٣٤٧٨٧- اسْمُ أَبِي تَحْيَ الحَكِيمُ بْنُ سَعْدٍ.

٣٤٧٨٨- أَبُو يَزِيدَ الذِي رَوىٰ عَنْهُ سُفْيَانُ وَقَاءُ بْنُ إِيَاسٍ.

٣٤٧٨٩- أَبُو خَالِدٍ الدَّالاَنِيُّ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

٣٤٧٩٠- أَبُو الفُرَاتِ الذِي رَوىٰ عَنْهُ أَبُو حَيَّانَ شَدَّادُ بْنُ أَبِي العَالِيَةِ.

٣٤٧٩١- أَبُو طَلْقٍ [عَدِيُّ][(٢)] بْنُ حَنْظَلَةَ.

٣٤٧٩٢- أَبُو سَلْمَانَ صَاحِبُ مِسْعَرٍ ٱسْمُهُ يَزِيدُ.

٣٤٧٩٣- [الْهِزْهَاز][(٣)] الذِي رَوىٰ عَنْ عَبْدِ اللهِ ٱسْمُهُ هَانِئٌ.

٣٤٧٩٤- وَاسْمُ أَبِي عُمَرَ صَاحِبِ ابن الحَنَفِيَّةِ دِينَارٌ مَوْلَىٰ بِشْرِ بْنِ غَالِبٍ.

---

(١) كذا في المطبوع، و (د)، وفي (أ)، و (م): [البزار] خطأ، ٱنظر ترجمته من «التهذيب».

(٢) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع: [علي]، والصواب ما أثبتناه ٱنظر ترجمته من «التاريخ الكبير» (٧/ ٤٥).

(٣) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [الهزمان] خطأ ٱنظر ترجمة هانئ بن الهزهاز من «الجرح»: (٩/ ١٠١).

١٣/٨٣

٣٤٧٩٥- اسْمُ [أَبِي سِنَانٍ] الأَسَدِيِّ [وهب بْنُ عَبْدُ اللهِ][١].

٣٤٧٩٦- أَبُو [عَيَّاش][٢] الزُّرَقِيُّ ٱسْمُهُ زَيْدٌ.

٣٤٧٩٧- أُمُّ سُلَيْمٍ [بِنت] عَمْرِو بْنِ الأَحْوَصِ ٱسْمُهَا أُمُّ جُنْدُبٍ.

٣٤٧٩٨- أَبُو سَعِيدٍ [الأَحْمَسِيُّ][٣] المُخَارِقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ.

٣٤٧٩٩- أَبُو هَارُونَ العَبْدِيُّ عُمَارَةُ بْنُ جُوَيْنٍ.

٣٤٨٠٠- [أَبُو العُبَيْدَيْنُ مُعَاوِيَةُ بْنِ سَبْرَةَ بْنِ حُصَيْنٍ][٤].

٣٤٨٠١- وَاسْمُ أَبِي عِيَاضٍ عَمْرُو بْنُ الأَسْوَدِ العَنَسِيُّ.

٣٤٨٠٢- وَاسْمُ أَبِي إِدْرِيسَ المَرْهَبِيِّ [سَوَّارٌ].

٣٤٨٠٣- أَبُو قَتَادَةَ العَدَوِيُّ تَمِيمُ بْنُ نَذِيرٍ.

٣٤٨٠٤- أَبُو هُبَيْرَةَ حُرَيْثُ بْنُ مَالِكٍ.

٣٤٨٠٥- أَبُو هُبَيْرَةَ يَحْيَىٰ بْنُ عَبَّادٍ الأَنْصَارِيُّ.

٣٤٨٠٦- أَبُو الجَوْزَاءِ ٱسْمُهُ [أَوْسُ] بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الرَّبَعِيِّ.

٣٤٨٠٧- أَبُو الدَّهْمَاءِ قِرْفَةُ بْنُ [بهَيْسٍ][٥].

٣٤٨٠٨- أَبُو هَمَّامٍ الوَلِيدُ بْنُ قَيْسٍ السَّكُونِيُّ.

٣٤٨٠٩- أَبُو إِبْرَاهِيمَ الأَنْصَارِيُّ يَقُولُونَ: هُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ.

١٣/٨٤

٣٤٨١٠- اسْمُ أَبِي هَارُونَ الغَنَوِيُّ إِبْرَاهِيمُ بْنُ العَلاَءِ.

---

(١) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع: [عبد الله بن وهب] مع أنه يقال فيه الآثنان، آنظر ترجمته من «المقتنىٰ» (١/ ٢٩٤).

(٢) كذا وقع في الأصول، وفي المطبوع: [عباس] خطأ، آنظر ترجمته من «التهذيب».

(٣) وقع في الأصول: العبسي، وعدله في المطبوع، وهو الصواب، آنظر ترجمة أبي سعيد مخارق بن خليفة، ويقال: ابن عبد الله من «التهذيب».

(٤) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أبو العبيد بن معاوية بن سبرة بن حسين] خطأ، آنظر ترجمته من «التهذيب».

(٥) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [نهيس] خطأ، آنظر ترجمته من «التهذيب».

٣٤٨١١- اسْمُ أَبِي [مَرْثَدٍ] الغَنَوِيُّ كَنَّازُ بْنُ حُصَيْنٍ

٣٤٨١٢- أَبُو إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيُّ عَائِذُ اللهِ.

٣٤٨١٣- اسْمُ [أَبِي غَلَابٍ][١] يُونُسُ بْنُ جُبَيْرٍ.

٣٤٨١٤- اسْمُ أَبِي العَالِيَةِ البَرَاءُ كُلْثُومُ مَوْلَى لِقُرَيْشٍ.

٣٤٨١٥- وَاسْمُ أَبِي الجَهْمِ [صُبَيْحٌ] الذِي رَوَىٰ عَنْهُ أَصْحَابُنَا.

٣٤٨١٦- أَبُو قُدَامَةَ الذِي رَوَىٰ عَنْهُ سِمَاكٌ ٱسْمُهُ النُّعْمَانُ بْنُ حُمَيْدٍ.

٣٤٨١٧- أَبُو إِسْرَائِيلَ العَبْسِيُّ ٱسْمُهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ.

٣٤٨١٨- أَبُو مَالِكٍ الأَشْعَرِيُّ ٱسْمُهُ عَمْرٌو.

٣٤٨١٩- ابْنُ حَوَالَةَ ٱسْمُهُ عَبْدُ اللهِ.

٣٤٨٢٠- أُمُّ الرَّائِحِ بِنْتُ صُلَيْعٍ ٱسْمُهَا الرَّبَابُ.

٣٤٨٢١- أَبُو زَيْدٍ الأَنْصَارِيُّ ٱسْمُهُ عَمْرُو بْنُ أَخْطَبَ.

٣٤٨٢٢- اسْمُ أَبِي عُمَرَ[٢] البَهْرَانِيِّ يَحْيَىٰ بْنُ عُبَيْدٍ.

٣٤٨٢٣- اسْمُ أَبِي بَلْجٍ الفَزَارِيِّ يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ.

٣٤٨٢٤- اسْمُ أَبِي الجُلَاسِ عُقْبَةُ بْنُ سَيَّارٍ.

٣٤٨٢٥- اسْمُ أَبِي هَمَّامٍ الذِي رَوَىٰ عَنْهُ يَعْلَىٰ بْنُ عَطَاءٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ يَسَارٍ.

٣٤٨٢٦- اسْمُ أَبِي قَزَعَةَ الذِي رَوَىٰ عَنْهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ سُوَيْد بْنُ حُجَيْرٍ [البَاهِلِيُّ][٣].

٣٤٨٢٧- اسْمُ [ابْنُ][٤] مُنَبِّهٍ وَهْبٌ.

٣٤٨٢٨- اسْمُ أُمِّ الفَضْلِ لُبَابَةُ بِنْتُ الحَارِثِ .

---

(١) وقع في الأصول: [أبي غالب]، وغيرها في المطبوع تبعًا لترجمته من «التهذيب».

(٢) زاد هنا في الأصول: [ابن حوالة] وهو ٱنتقال نظر لما سبق، ولم يرد ذلك في ترجمته.

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [الذهلي] خطأ، ٱنظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) وقع في الأصول: [أبي] خطأ، وهو وهب بن منبه ٱنظر ترجمته من «التهذيب».

٣٤٨٢٩- اسْمُ أَبِي نَعَامَةَ الحَنَفِيِّ قَيْسُ بْنُ عُبَايَةَ.

٣٤٨٣٠- أَبُو نَعَامَةَ الشَّقَرِيُّ عَبْدُ رَبِّهِ.

١٣/ ٨٥ ٣٤٨٣١- أَبُو عَقِيلٍ [بِشْيرُ][1] بْنُ عُقْبَةَ.

٣٤٨٣٢- أَبُو طِوَالَةَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَن بْنِ مَعْمَرٍ.

٣٤٨٣٣- أَبُو مَوْدُودٍ عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ.

٣٤٨٣٤- اسْمُ أَبِي فِرَاسٍ مَوْلَىٰ عَمْرِو بْنِ العَاصِ يَزِيدُ بْنُ [رِبَاحٍ][2].

٣٤٨٣٥- أَبُو الزِّنْبَاعِ الذِي رَوىٰ عَنْهُ أَبُو حَيَّانَ صَدَقَةُ بْنُ صَالِحٍ.

٣٤٨٣٦- اسْمُ أَبِي مُعَاوِيَةَ مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ.

٣٤٨٣٧- اسْمُ أَبِي الأَحْوَصِ سَلاَمُ بْنُ سُلَيْمٍ.

٣٤٨٣٨- اسْمُ أَبِي المُهَزِّمِ يَزِيدُ بْنُ سُفْيَانَ.

٣٤٨٣٩- اسْمُ أَبِي عَبْدِ اللهِ الجَدَلِيِّ عَبْدُ بْنُ عَبْدٍ

٣٤٨٤٠- مَاتَ أَبُو خَالِدٍ الوَالِبِيُّ فِي سَنَةِ مِائَةٍ وَاسْمُهُ هُرْمُزُ.

٣٤٨٤١- وَيَذْكُرُونَ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ المُسَيَّبِ قَالَ: وُلِدْت فِي سَنَتَيْنِ مَضَتَا مِنْ خِلاَفَةِ عُمَرَ ﷺ.

٣٤٨٤٢- وَيَذْكُرُونَ، أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الأَزْدِيَّ صَاحِبَ قَتَادَةَ يَحْيَىٰ بْنُ مَالِكٍ.

٣٤٨٤٣- وَاسْمُ أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ هِنْدٌ.

٣٤٨٤٤- وَأُمُّ حَكِيمٍ بِنْتِ الزُّبَيْرِ ٱسْمُهَا ضُبَاعَةُ.

٣٤٨٤٥- أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ سَعْدِ بْنِ المِقْدَامِ.

١٣/ ٨٦ ٣٤٨٤٦- [أُمُّ خَالِدَ][3] بِنْتُ خَالِدٍ ٱسْمُهَا أَمَةُ بِنْتُ خَالِدٍ.

٣٤٨٤٧- وَيَذْكُرُونَ، أَنَّ ٱسْمَ أَبِي مَعْبَدٍ مَوْلَى ابن عَبَّاسٍ نَافِذٌ.

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع [بشر] خطأ، ٱنظر ترجمته من «التهذيب».

(٢) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع بالمثناة خطأ، ٱنظر ترجمته من «التهذيب».

(٣) كذا في الأصول، وغيرها في المطبوع: [أم خالدة] خطأ، ٱنظر ترجمتها من «التهذيب».

٣٤٨٤٨- وَيَذْكُرُونَ، أَنَّ ٱسْمَ أَبِي يَحْيَى الأَعْرَجِ مِصْدَعٌ مَوْلَىٰ مُعَاذِ ابن عَفْرَاءَ.

٣٤٨٤٩- وَيَذْكُرُونَ، أَنَّ ٱسْمَ أُمِّ عَطِيَّةَ الأَنْصَارِيَّةِ نَسِيبَةٌ.

٣٤٨٥٠- أَبُو عَمَّارٍ الهَمْدَانِيُّ هُوَ عَرِيبُ بْنُ حُمَيْدٍ.

٣٤٨٥١- أَبُو نَوْفَلِ بْنُ أَبِي عَقْرَبٍ ٱسْمُهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي عَقْرَبٍ.

٣٤٨٥٢- [أَبُو حِرْمَلَةَ](١) مَالِكُ بْنُ قَيْسٍ [القَارِيِّ](٢).

٣٤٨٥٣- أَبُو [السَّوداء](٣) عَمْرُو بْنُ عِمْرَانَ.

٣٤٨٥٤- وَبَلَغَنِي، أَنَّ ٱسْمَ أَبِي قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَوْفُ بْنُ الْحَارِثِ.

٣٤٨٥٥- وَبَلَغَنِي، أَنَّ ٱسْمَ ابن مِرْبَعٍ زَيْدُ بْنُ مِرْبَعٍ.

٣٤٨٥٦- وَاسْمُ أَبِي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيِّ لَاشِرُ بْنُ [حِمْير](٤).

٣٤٨٥٧- وَاسْمُ أَبِي مُسْلِمٍ الخَوْلَانِيِّ عَبْدُ اللهِ بْنُ ثَوْبٍ.

٣٤٨٥٨- [الهيثم بْنُ الأَسْوَدِ يُكَنَّىٰ أَبَا الْعريَانِ](٥).

٣٤٨٥٩- وَطَاوُسٌ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

٣٤٨٦٠- عَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يُكَنَّىٰ أَبَا [يَزِيدَ](٦).

٣٤٨٦١- سَلْمَانُ الفَارِسِيُّ أَبُو عَبْدِ اللهِ.

---

(١) كذا وقع في الأصول، وأبو حرملة هو عبد الرحمن بن حرملة ، أما مالك بن قيس فكنيته أبو صرمة، وتحريفها إلىٰ أبي حرمله- قريب.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [القاري]، وهو مازني، ولم أرمن نسبه قاري أو قادي.

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [السواد] خطأ، ٱنظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) وقع في الأصول: [حميد] و عدله في المطبوع من «التهذيب»، وقد قيل في ٱسمه أقاويل كثيرة

(٥) وقع في المطبوع: [القاسم بن الأسود يكنىٰ أبا القزمان] وفي المطبوع كذلك، لكن فيها [العريان]، و الصواب ما أثبتناه- ٱنظر ترجمته من «التهذيب»، وتحريف القاسم من الهيثم قريب، لأنها تكتب هكذا: [القسم].

(٦) وقع في الأصول: [زيد] خطأ، ٱنظر ترجمته من «التهذيب».

٣٤٨٦٢- صُهَيْبٌ أَبُو يَحْيَىٰ.

٣٤٨٦٣- عَطَاءُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ يُكَنَّىٰ بِأَبِي مُعَاذٍ.

٣٤٨٦٤- نُعَيْمُ بْنُ زِيَادٍ الذِي رَوَىٰ عَنْهُ عَامِرٌ يُكَنَّىٰ بِأَبِي يَحْيَىٰ.

٣٤٨٦٥- [موسىٰ بن](١) يَزِيدَ بْنِ مُوهَبٍ يُكَنَّىٰ بِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ. ٨٧/١٣

٣٤٨٦٦- مُوسَىٰ بْنُ طَلْحَةَ أَبُو [عِيسَىٰ](٢).

٣٤٨٦٧- مُسْلِمُ بْنُ صُبَيْحٍ كُنْيَتُهُ أَبُو الضُّحَى.

٣٤٨٦٨- اسْمُ أَبِي عَطِيَّةَ [صاحبُ علي](٣) بْنُ الأَقْمَرِ عَمْرُو بْنُ أَبِي جُنْدُبٍ.

٣٤٨٦٩- يَزِيدُ الذِي رَوَىٰ عَنْهُ عِمْرَانُ يُكَنَّىٰ بِأَبِي [بُزري](٤).

٣٤٨٧٠- زَيْدُ بْنُ صُوحَانَ أَبُو عَائِشَةَ.

٣٤٨٧١- كُنْيَةُ مُوَرِّقٍ العِجْلِيِّ أَبُو المُعْتَمِرِ.

٣٤٨٧٢- عَمْرُو بْنُ [عَبَسَةَ](٥) أَبُو نَجِيحٍ.

٣٤٨٧٣- ذَكْوَانُ أَبُو الجَوْزَاءِ قُتِلَ سَنَةَ ثَلاَثٍ وَثَمَانِينَ فِي الجَمَاجِمِ،

٣٤٨٧٤- وَعُقْبَةُ بْنُ عَبْدِ الغَافِرِ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ غَالِبٍ.

٣٤٨٧٥- وَذُكِرَ أَنَّ مُطَرِّفَ أَكْبَرُ مِنْ الحَسَنِ بِعِشْرِينَ سَنَةً

٣٤٨٧٦- وَكَانَ أَخُوهُ أَبُو العَلاَءِ أَكْبَرَ مِنْ الحَسَنِ بِعَشْرِ سِنِينَ.

٣٤٨٧٧- وَمَاتَ مُطَرِّفٌ بَعْدَ الطَّاعُونِ الجَارِفِ.

---

(١) كذا في الأصول، وغير في المطبوع من «كنىٰ الدولابي»: «مولى» خطأ، انظر ترجمته من «الجرح» (٨/ ١٦٧).

(٢) وقع في الأصول [موسىٰ] وعدله في المطبوع من «التهذيب»، راجع ترجمته.

(٣) كذا في (أ)، و (م)، وفي (د)، و المطبوع: [حاجب] كذا فقط خطأ، إنما يروي عنه علي بن الأقمر.

(٤) كذا في الأصول، وغيرها في المطبوع: [بردة] خطأ، أنظر ترجمة أبي بزرى يزيد بن عطارد من «التهذيب».

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [عنبسة]. خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

٣٤٨٧٨- وَمَاتَ أَبُو نَضْرَةَ، وَأَبُو مِجْلَزٍ وَبَكْرٌ قَبْلَ [الْحَسَنِ] بِقَلِيلٍ.

١٣/ ٨٨ ٣٤٨٧٩- وَذُكِرَ أَنَّ الحَسَنَ كَانَ أَكْبَرَ مِنْ مُحَمَّدٍ بِعَشْرِ سِنِينَ.

٤- [حكايات][1]

٣٤٨٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: كُنْت إِذَا لَقِيت عُبَيْدَ اللهِ فَكَأَنَّمَا أَفْجَرَ بِهِ بَحْرًا.

٣٤٨٨١- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ [عَبْدِ المَلِكِ][2] بْنِ مَيْسَرَةَ قَالَ: لَمْ يَلْقَ الضَّحَّاكُ ابن عَبَّاسٍ، إِنَّمَا لَقِيَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ بِالرَّيِّ فَأَخَذَ، عَنْهُ التَّفْسِيرَ.

٣٤٨٨٢- حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ: أَنَّ فَاطِمَةَ دُفِنَتْ لَيْلاً.

٣٤٨٨٣- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ المُغِيرَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ قَالَ: مَرَّ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلاَمٍ فِي أَرْضٍ إِلَىٰ جَنْبِهِ، فَقَالَ: إِنَّ هٰذه رَأْسُ أَرْبَعِينَ سَنَةً تَكُونُ عِنْدَهَا صُلْحٌ قَالَ: فَكَانَت جَمَاعَةُ مُعَاوِيَةَ عِنْدَ رَأْسِ الأَرْبَعِينَ[3].

٣٤٨٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُشَاشٌ قَالَ: سَأَلْتُ الضَّحَّاكَ: رَأَيْت ابن عَبَّاسٍ؟ قَالَ: لاَ.

٣٤٨٨٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: مَاتَ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ وَعَلِيٌّ وَلَمْ يَجْمَعُوا القُرْآنَ[4]. ١٣/ ٨٩

---

(١) سقط هٰذا العنوان من المطبوع ومكانه بياض في (د)، وهو ثابت في (أ)، و (م).

(٢) وقع في الأصول و [عبد الله] و عدله في المطبوع من «الطبقات» (٦/ ٢١٠)، وهو الصواب، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده مرسل، الشعبي لم يسمع من أبي بكر أو عمر ولا من علي إلا حديثًا ليس هٰذا رضي الله عنهم.

٣٤٨٨٦- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ يُونُسَ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ سَعِيدُ بْنُ الحَسَنِ وَجَدَ عَلَيْهِ الحَسَنُ وَجْدًا شَدِيدًا، فَكَلِمَ فِي ذَٰلِكَ، فَقَالَ: مَا سَمِعْت اللهَ عَابَ عَلَىٰ يَعْقُوبَ الحُزْنَ، وَقَالَ الحَسَنُ: لَمَّا تُوُفِّيَ عُتْبَةُ بْنُ مَسْعُودٍ وَجَدَ عَلَيْهِ ابن مَسْعُودٍ، فَلَمَّا كَلِمَ فِي ذَلِكَ قَالَ: أَمَا والله إذَا قَضَىٰ مَا قَضَىٰ مَا أُحِبُّ أَنِّي دَعَوْته فَأَجَابَنِي[1].

٣٤٨٨٧- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: حُدِّثْت، أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ خَدَمَ النَّبِيَّ ﷺ [سنتين][2].

٣٤٨٨٨- حَدَّثَنَا عُبَدُ اللهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ طَافَ بِعَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ [في] خِرْقَةٍ، وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الإِسْلاَمِ[3].

١٣/٩٠ ٣٤٨٨٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ قَالَ: دَخَلَ أَبُو دَاوُد الأَعْمَىٰ عَلَىٰ قَتَادَةَ، فَلَمَّا خَرَجَ قَالُوا لَهُ: هٰذا يَرْوِي، عَنْ ثَمَانيَةَ عَشَرَ بَدْرِيًّا قَالَ: هٰذا كَانَ [سَائِلاً] قَبْلَ الجَارِفِ لاَ يَعْرِضُ لِشَيْءٍ [من هٰذا][4] فَوَ اللهِ مَا حَدَّثَنَا [الْحَسَنُ][5]، وسعيد بن المسيَّب عَنْ بَدْرِيٍّ مُشَافَهَةً، إلاَّ عَنْ سعيد عن سعيد.

٣٤٨٩٠- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ: قُلْت لأَبِي عُبَيْدَةَ: أَكَانَ عَبْدُ اللهِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ الجِنِّ؟ قَالَ: لاَ[6].

٣٤٨٩١- حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: ذَكَرَ ذَٰلِكَ لِعَلْقَمَةَ، فقَالَ: وَدِدْت أَنَّ [صَحَابِيًّا كَانَ معه][7].

---

(١) إسناده مرسل، الحسن لم يسمع من ابن مسعود ﷺ.

(٢) زيادة من (أ)، و (م).- والحديث إسناده ضعيف، فيه إبهام من حدث أبا إسحاق.

(٣) إسناده ضعيف، فيه أيضًا إبهام من حدث أبا إسحاق.

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٥) زيادة من (أ)، و (م).

(٦) إسناده مرسل، أبو عبيدة لم يسمع من أبيه عبد الله بن مسعود ﷺ.

(٧) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [صحابيًا كان نعم].

٣٤٨٩٢- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ فُضَيْلٍ، عَنْ هِشَام قَالَ قُلْت: كَمْ أَدْرَكَ الحَسَنُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: ثَلاَثِينَ وَمِائَة قَالَ: قُلْت: كَمْ أَدْرَكَ ابن سِيرِينَ؟ قَالَ: ثَلاَثِينَ.

٣٤٨٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ أَبْزَىٰ قَالَ: صَلَّيْت مَعَ عُمَرَ عَلَىٰ زَيْنَب، وَكَانَتْ أَوَّلَ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ مَاتَتْ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ[(١)].

٣٤٨٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: تُوُفِّيَتْ خَدِيجَةُ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى المَدِينَةِ بِسَنَتَيْنِ، أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ نَكَحَ عَائِشَة وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، [وبَنَىٰ بِهَا][(٢)] وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ[(٣)]. ١٣/٩١

٣٤٨٩٥- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَم، عَنْ شَرِيكٍ قَالَ سَمِعْت أَبَا إِسْحَاقَ يَقُولُ: وُلِدْت لِسَنَتَيْنِ مِنْ إِمْرَةِ عُثْمَانَ قَالَ شَرِيكٌ: وَدَفَنَّاهُ أَيَّامَ الخَوَارِجِ.

٣٤٨٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَسَدِيِّ حَدَّثَنَا حَيَّانُ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: كَتَبَ أَبُو مُوسَىٰ إِلَىٰ عُمَرَ، أَنَّهُ يَأْتِينَا كُتُبٌ مَا نَعْرِفُ تَارِيخَهَا فَأَرِّخْ، [قال] فَاسْتَشَارَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: بَعْضُهُمْ: أَرِّخْ لِمَبْعَثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَرِّخْ لِمَوْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: عُمَرُ: أَرِّخْ لِمُهَاجِرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَإِنَّ مُهَاجِرَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَرْقٌ بَيْنَ الحَقِّ وَالْبَاطِلِ، فَأَرَّخَ[(٤)].

٣٤٨٩٧- [أبو بكر الصديق][(٥)][(٦)] عَبْدُ اللهِ.

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) كذا في (أ)، و (م)، وفي (د)، و المطبوع: [ثم نكح عائشة] خطأ ظاهر.

(٣) إسناده مرسل، عروة بن الزبير والد هشام من التابعين لم يشهد ذلك، وقد تقدم الجزء الأخير متصل صحيح.

(٤) إسناده مرسل، الشعبي لم يدرك ذلك، وفيه أيضًا مجالد بن سعيد، وهو ضعيف.

(٥) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٦) كذا وقع في الأصل، و(م)، وهو أستمرار لما مضىٰ من «الكنىٰ».

٣٤٨٩٨- ابن الزُّبَيْرِ أَبُو بَكْرٍ.

٣٤٨٩٩- عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ أَبُو حَفْصٍ.

٣٤٩٠٠- عُثْمَان بْنُ عَفَّانُ أَبُو عَبْدِ اللهِ وَيُكَنَّىٰ بِأَبِي عَمْرٍو.

٣٤٩٠١- حُذَيْفَةُ أَبُو عَبْدِ اللهِ.

٣٤٩٠٢- الزُّبَيْرُ بْنُ العَوَّامِ أَبُو عَبْدِ اللهِ.

٣٤٩٠٣- جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَبُو عَبْدِ اللهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَبُو عَمْرٍو.

٩٢/١٣ ٣٤٩٠٤- عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

٣٤٩٠٥- ابْنُ عُمَرَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

٣٤٩٠٦- عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَبُو الحَسَنِ.

٣٤٩٠٧- سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَبُو إِسْحَاقَ.

٣٤٩٠٨- عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ أَبُو الفَضْلِ.

٣٤٩٠٩- ابْنُ عَبَّاسٍ أَبُو العَبَّاسِ.

٣٤٩١٠- أُبَيّ بْنُ كَعْبٍ أَبُو المُنْذِرِ.

٣٤٩١١- عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ [أَبُو نُجَيْدٍ][١] خَالِدُ بْنُ زَيْدٍ أَبُو أَيُّوبَ.

٣٤٩١٢- عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو أَبُو مَسْعُودٍ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَبُو حَمْزَةَ.

٣٤٩١٣- الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ أَبُو مُحَمَّدٍ.

٣٤٩١٤- الأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ أَبُو مُحَمَّدٍ.

٣٤٩١٥- الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ أَبُو عَبْدِ اللهِ.

٣٤٩١٦- الْمِقْدَادُ بْنُ الأَسْوَدِ أَبُو عَمْرٍو.

٣٤٩١٧- حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ أَبُو عُمَارَةَ.

٣٤٩١٨- مُعَاوِيَةُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أبو نجبد] خطأ، انظر ترجمته من «التهذيب».

٣٤٩١٩- عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عَوْفٍ أَبُو مُحَمَّدٍ.

٣٤٩٢٠- خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ أَبُو سُلَيْمَانَ.

٣٤٩٢١- عَمَّارٌ أَبُو اليَقْظَانِ.

٣٤٩٢٢- طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ أَبُو مُحَمَّدٍ.

٣٤٩٢٣- مُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ أَبُو عَبْدِ اللهِ.

٣٤٩٢٤- سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ، وَعَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ أَبُو سَعِيدٍ.

٣٤٩٢٥- عَمْرُو بْنُ العَاصِ أَبُو عَبْدِ اللهِ.

٣٤٩٢٦- مَرْوَانُ بْنُ الحَكَمِ أَبُو عَبْدِ المَلِكِ.

٣٤٩٢٧- شُرَيْحٌ أَبُو أُمَيَّةَ.

٣٤٩٢٨- سُوَيْد بْنُ غَفَلَةَ أَبُو أُمَيَّةَ.

٣٤٩٢٩- الأَسْوَدُ بْنُ [يَزِيدَ][١] أَبُو عَمْرٍو.

٣٤٩٣٠- عَلْقَمَةُ أَبُو شِبْلٍ.

٣٤٩٣١- مَسْرُوقٌ أَبُو عَائِشَةَ.

٣٤٩٣٢- ابْنُ الحَنَفِيَّةِ أَبُو القَاسِمِ.

٣٤٩٣٣- سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ أَبُو مُحَمَّدٍ.

٣٤٩٣٤- عَبْدُ اللهِ بْنُ مَعْقِلٍ أَبُو الوَلِيدِ.

٣٤٩٣٥- سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ أَبُو عَبْدِ اللهِ.

٣٤٩٣٦- مُجَاهِدٌ أَبُو الحَجَّاجِ.

٣٤٩٣٧- عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ أَبُو مُحَمَّدٍ.

٣٤٩٣٨- إِيَاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ أَبُو وَاثِلَةَ.

٣٤٩٣٩- ابْنُ سِيرِينَ أَبُو بَكْرٍ.

٩٣/١٣

---

(١) وقع في الأصول: (زيد) خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

٣٤٩٤٠- الْحَسَنُ أَبُو سَعِيدٍ.

٣٤٩٤١- الشَّعْبِيُّ أَبُو عَمْرٍو.

٣٤٩٤٢- إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ أَبُو عِمْرَانَ.

٣٤٩٤٣- عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَىٰ أَبُو عِيسَىٰ.

٣٤٩٤٤- عَبْدُ اللهِ بْنُ عُكَيْم أَبُو مَعْبَدٍ.

٣٤٩٤٥- الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ أَبُو عَبْدِ اللهِ.

٣٤٩٤٦- حَمَّادُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ.

٣٤٩٤٧- الْمُهَلَّبُ بْنُ أَبِي صُفْرَةَ أَبُو سَعِيدٍ.

٣٤٩٤٨- [وَاقِعُ][١] بْنُ سَحْبَانَ أَبُو عَقِيلٍ.

٣٤٩٤٩- عَطَاءُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ أَبُو مُعَاذٍ.

٣٤٩٥٠- سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ أَبُو عَمْرٍو.

٣٤٩٥١- عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ أَبُو إِبْرَاهِيمَ.

٣٤٩٥٢- عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو أَبُو مُحَمَّدٍ.

٣٤٩٥٣- عَبْدُ اللهِ بْنُ الحَارِثِ يُكْنَىٰ بِأَبِي الوَلِيدِ.

[تم كتاب التاريخ والحمد لله رب العالمين وصلى الله علي سيدنا محمد وآله وسلم][٢].

---

(١) وقع في الأصول: [رافع] خطأ، وعدلها في المطبوع من «كنى الدولابي»، وانظر ترجمته من «الجرح» (٩/ ٤٩).

(٢) ما بين المعقوفين ثابت في (أ)، و (م)، و (د).

كِتَابُ الجَنَّةِ



بسم الله الرحمن الرحيم

[كِتَابُ الجَنَّةِ][١]

مَا ذُكِرَ فِي [صفة][٢] الجَنَّةِ وَمَا فِيهَا مِمَّا أُعِدَّ لأَهْلِهَا

٣٤٩٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: أَرْضُ الجَنَّةِ مِنْ [فضة من][٣] وَرِقٍ، وَتُرَابُهَا مِسْكٌ، وَأُصُولُ شَجَرِهَا ذَهَبٌ وَفِضَّةٌ، وَأَفْنَانُهَا لُؤْلُؤٌ وَزَبَرْجَدٌ وَيَاقُوتٌ، وَالْوَرَقُ وَالثَّمَرُ تَحْتَ ذَلِكَ، فَمَنْ أَكَلَ قَائِمًا لَمْ [تردِهِ][٤]، وَمَنْ أَكَلَ جَالِسًا لَمْ [تردِهِ]، وَمَنْ أَكَلَ مُضْطَجِعًا لَمْ ترده ﴿وَذُلِّلَتْ قُطُوفُهَا تَذْلِيلًا﴾.

٣٤٩٥٥- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ [عَمْرِ][٥] بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ [عن الجنة][٦] كَيْفَ هِيَ؟ قَالَ: «مَنْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ يَحْيَا لاَ يَمُوتُ، وَيَنْعَمُ لاَ يَبْأَسُ، وَلاَ تَبْلَىٰ ثِيَابُهُ، وَلاَ يَبْلَىٰ شَبَابُهُ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ بِنَاؤُهَا؟ قَالَ: «لَبِنَةٌ مِنْ فِضَّةٍ وَلَبِنَةٌ مِنْ ذَهَبٍ،

---

(١) هٰذا الكتاب جاء في «الأصول الثلاثة» بدون عنوان، وكذا الكتابين التاليين عنوانهما عنوان باب لم يسبقه عنوان كتاب، وقد تم الكتاب السابق، فرأيت الإبقاء علىٰ صنيع الطبعة الأولىٰ لملائمته لما تحته.

(٢) زيادة من (أ)، و(م).

(٣) زيادة من (أ)، و(م).

(٤)كذا في الأصول، وفي المطبوع: [تؤذه] وقد تكررت.

(٥) وقع في الأصول، والمطبوع [عمرو]، والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمته من «الجرح»: (٦: ١٠٩).

(٦) زيادة من (أ)، و(م).

١٣/٩٥ مِلاَطُهَا مِسْكٌ وَحَصْبَاؤُهَا اللُّؤْلُؤُ وَالْيَاقُوتُ، وَتُرَابُهَا الزَّعْفَرَانُ»[(١)].

٣٤٩٥٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ ابن صَيَّادٍ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، عَنْ تُرْبَةِ الجَنَّةِ، فَقَالَ: «دَرْمَكَةٌ بَيْضَاءُ مِسْكٌ خَالِصٌ»[(٢)].

٣٤٩٥٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لَمْ يَمَسَّ بِيَدِهِ مَنْ خَلْقَهُ غَيْرَ ثَلاَثَةِ أَشْيَاءَ: [غرس][(٣)] الجَنَّةَ بِيَدِهِ، ثُمَّ جَعَلَ تُرَابَهَا الوَرْسَ وَالزَّعْفَرَانَ وَجِبَالَهَا المِسْكَ، وَخَلَقَ آدَمَ بِيَدِهِ، وَكَتَبَ التَّوْرَاةَ لِمُوسَىٰ عليه السلام[(٤)].

٣٤٩٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: أَنْهَارُ الجَنَّةِ تَفَجرُ مِنْ جَبَلٍ مِنْ مِسْكٍ[(٥)]. ١٣/٩٦

٣٤٩٥٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: أَنْهَارُ الجَنَّةِ [تجري] فِي غَيْرِ أُخْدُودٍ، [وَثمرُهَا][(٦)] كَالْقِلاَلِ، كُلَّمَا نُزِعَتْ، ثمرَةٌ عَادَتْ أُخرىٰ، وَالعَنقُودُ اثْنَا عَشَرَ ذِرَاعًا.

٣٤٩٦٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ [ابن أَبِي الهُذَيْلِ][(٧)] قَالَ: سَمِعْت عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ: العَنْقُودُ أَبْعَدُ مِنْ صَنْعَاءَ[(٨)].

---

(١) إسناده ضعيف. فيه معاوية بن هشام وهو لين، وعمر بن ربيعة وثقه ابن معين، وقال أبوحاتم: منكر الحديث.

(٢) أخرجه مسلم: (١٨: ٧٢). (٣) زيادة من (أ)، و(م).

(٤) مثل هٰذا لا يقال بالرأي، لكن حكيم بن جابر من التابعين، ولم يذكر عمن أخذ هٰذا.

(٥) إسناده صحيح.

(٦) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د) والمطبوع: [بثرها].

(٧) وقع في الأصول، والمطبوع: [أبي الهذيل]، والذي يروي عن ابن عمرو، ويروي عنه أبوسنان هوعبد الله بن أبي الهذيل، انظر ترجمته من «التهذيب»، ولا يعرف ذلك لمن يكنىٰ بأبي الهذيل.

(٨) إسناده صحيح.

٣٤٩٦١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: سَعَفُ الجَنَّةِ مِنْهُ كِسْوَتُهُمْ وَمُقَطَّعَاتُهُمْ قَالَ: وَقَالَ ابن عَبَّاسٍ: وَثمرُهَا لَيْسَ لَهُ عُجْمٌ[(١)].

٣٤٩٦٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ الحَسَنِ [الْعُرَنِيِّ][(٢)]، عَنْ [هَزِيلِ][(٣)] بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿سدرة المنتهى﴾ قَالَ: صَبْرُ الجَنَّةِ، يَعْنِي وَسَطَهَا، عَلَيْهَا فُضُولُ السُّنْدُسِ وَالإِسْتَبْرَقِ[(٤)]. ٩٧/١٣

٣٤٩٦٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ [الْيَزَنِيِّ][(٥)]، عَنْ تُبَيْعٍ ابن ٱمْرَأَةِ كَعْبٍ قَالَ: تُزْلَفُ الجَنَّةُ، ثُمَّ تُزَخْرَفُ، ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَيْهَا مِنْ خَلْقِ اللهِ مِنْ مُسْلِمٍ، أَوْ يَهُودِيٍّ، أَوْ نَصْرَانِيٍّ إِلَّا رَجُلَانِ: رَجُلٌ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا أو رَجُلٌ قَتَلَ مُعَاهِدًا مُتَعَمِّدًا.

٣٤٩٦٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانِ، عَنْ [جرير][(٦)]، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: الشَّجَرُ وَالنَّخْلُ أُصُولُهَا وَسُوقُهَا اللُّؤْلُؤُ [أو الذهب وأعلاها الثمر][(٧)].

٣٤٩٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ

---

(١) في إسناده حماد بن أبي سليمان، وله تخاليط وغرائب، وقد ٱختلف فيه لكثرة وقوع الأوهام في حديثه.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [العرىٰ] خطأ، ٱنظر ترجمة الحسن بن عبد الله العرني من «التهذيب».

(٣) كذا في (د)، وفي (أ)، و(م)، والمطبوع، [هذيل] خطأ، ٱنظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) إسناده صحيح.

(٥) كذا في الأصول، والمطبوع: [البرني] خطأ، ٱنظر ترجمته من «التهذيب».

(٦) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [حريث] خطأ، أبوظبيان الجنبي يروي عن جرير بن عبد الله، ولا يعرف في شيوخه حريثًا.

(٧) زيادة من (أ)، و(م) سقطت من (د)، والمطبوع، وقد تكرر هٰذا الأثر في (أ)، و(م) دون ذكر هٰذِه الزيادة- والأثر إسناده صحيح.

اللهِ ﷺ: «لَمَّا انْتَهَيت إلَى السِّدْرَةِ إذَا وَرَقُهَا [أمثال] آذَانِ الفِيلَةِ، وَإذَا نَبْقُهَا أَمْثَالُ القِلاَلِ، فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللهِ مَا غَشِيَهَا تَحوَّلَتْ» فَذَكَرَ اليَاقُوتَ[١].

٩٨/١٣ ٣٤٩٦٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ [حَسَّانَ]، عَنْ مُغِيثِ بْنِ سُمَيٍّ فِي قَوْلِهِ: ﴿طُوبَىٰ﴾ قَالَ: هِيَ شَجَرَةٌ فِي الجَنَّةِ، لَيْسَ من أَهْل الجَنَّةِ دَار إلَّا يُظِلُّهُمْ غُصْنٌ مِنْ أَغْصَانِهَا، فِيهَا مِنْ أَلْوَانِ الثَّمَرِ، وَيَقَعُ عَلَيْهَا طَيْرٌ أَمْثَالُ البُخْتِ قَالَ: فَإِذَا اشْتَهَى الرَّجُلُ الطَّائِرَ دَعَاهُ فَيَجِيءُ حَتَّىٰ يَقَعَ عَلَىٰ خِوَانِهِ قَالَ: فَيَأْكُلُ مِنْ أَحَدِ جَانِبَيْهِ قَدِيدًا وَمِنَ الآخَرِ شِوَاءً، ثُمَّ يَعُودُ كَمَا كَانَ فَيَطِيرُ[٢].

٣٤٩٦٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ العَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الكَرِيم قَالَ: سَمِعْت ابن سَابِطٍ يَقُولُ: إنَّ الرَّسُولَ يَجِيءُ إلَى الشَّجَرَةِ مِنْ شَجَرِ الجَنَّةِ فَيَقُولُ: «إنَّ [رَبِّي] يَأْمُرُك أن تُفتقِي لهذا مَا شَاءَ»، فَإِنَّ الرَّسُولَ لَيَجِيء إلَى الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ فَيَنْشُرُ عَلَيْهِ الحُلَّةَ فَيَقُولُ: قَدْ رَأَيْت الحُلَلَ فَمَا رَأَيْت مِثْلَ هٰذِهِ.

٣٤٩٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: طُوبَىٰ شَجَرَةٌ فِي الجَنَّةِ، لَوْ أَنَّ رَاكِبًا رَكِبَ جَذَعَةً أَوْ حِقَّةً فَأَطَافَ بِهَا مَا بَلَغَ المَوْضِعَ الذِي

٩٩/١٣ يركَبُ مِنْهُ حَتَّىٰ يُدْرِكَهُ الهَرَمُ.

٣٤٩٦٩- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: أَخْبرَنِي عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ قَالَ: إنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ يَشْتَهِي الثَّمَرَةَ فَتَجِيءُ حَتَّىٰ تَسِيلَ فِي فِيهِ وَأَنَّهَا فِي أَصْلِهَا فِي الشَّجَرَةِ.

٣٤٩٧٠- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عوسجة، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: الجَنَّةُ سَجْسَجٌ لاَ قَرَّ فِيهَا،

---

(١) في إسناده أبوخالدة الأحمر، وليس بالقوي، ولكنه قد توبع- كما عند أحمد: (٣: ٥٨٢)، وأصل الحديث في الصحيحين من حديث ثابت عن أنس- حديث المعراج.

(٢) مغيث بن سمي من التابعين، ولم يذكر عمن أخذ هٰذا، وكذا عامة الآثار التالية عن التابعين، وسوف نتكلم عن الموقوف، والمرفوع منها كشرطنا.

وَلاَ حَرٌّ(١).

٣٤٩٧١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الجَنَّةِ سُوقًا مَا فِيهَا بَيْعٌ، وَلاَ شِرَاءٌ إِلاَّ الصُّوَرُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، فَإِذَا ٱشْتَهَى الرَّجُلُ صُورَةً دَخَلَ فِيهَا، وَإِنَّ فِيهَا لَمُجْتَمَعًا لِلْحُورِ العِينِ، يَرْفَعْنَ أَصْوَاتًا لَمْ يَرَ الخَلاَئِقُ مِثْلَهَا، يَقُلْنَ: نَحْنُ الخَالِدَاتُ فَلاَ نَبِيدُ وَنَحْنُ الرَّاضِيَاتُ فَلاَ نَسْخَطُ، وَنَحْنُ النَّاعِمَاتُ فَلاَ نَبْأَسُ، فَطُوبَىٰ لِمَنْ كَانَ لَنَا وَكُنَّا لَهُ»(٢). ١٣/ ١٠٠

٣٤٩٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الجَنَّةِ غُرَفًا يُرَىٰ ظُهُورُهَا مِنْ بُطُونِهَا وَبُطُونُهَا مِنْ ظُهُورِهَا» قَالَ: فقام أعرابي فَقَالَ: لِمَنْ [هي] يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَقَالَ [رسول الله ﷺ]: «هِيَ لِمَنْ طَيَّبَ الكَلاَمَ وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ وَأَفْشَى السَّلاَمَ وَصَلَّىٰ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ»(٣).

٣٤٩٧٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَذَكَرَ الجَنَّةَ، فَقَالَ «فِيهَا مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ، وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ عَلَىٰ قَلْبِ بَشَرٍ خطر»(٤).

٣٤٩٧٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ [عَمْرٍو](٥)، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: أَعْدَدْت لِعِبَادِي

---

(١) في إسناده عنعنة أبي إسحاق، وهومدلس.

(٢) إسناده ضعيف جدًا. عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي ليس بشيء، النعمان خاله لم يروعنه غيره.

(٣) ٱنظر التعليق السابق.

(٤) أخرجه مسلم: (١٧/ ٢٤٣-٢٤٤).

(٥) كذا في الأصول، وغيرها في المطبوع: [عمر] خطأ، ٱنظر ترجمة محمد بن عمروبن علقمة من «التهذيب».

١٣/١٠١ الصَّالِحِينَ مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ، وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ خَطَرَ عَلَىٰ قَلْبِ بَشَرٍ، إقرءوا إنْ شِئْتُمْ ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءَۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾﴾ وَفِي الجَنَّةِ شَجَرَةٌ يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لاَ يَقْطَعُهَا، إقرءوا إنْ شِئْتُمْ ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ ﴿٣٠﴾﴾ لَمَوْضِعُ سَوْطٍ فِي الجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، إقرءوا إنْ شِئْتُمْ ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ۗ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَـٰعُ ٱلْغُرُورِ﴾»[١].

٣٤٩٧٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: إنَّ أَهْلَ الجَنَّةِ لَيَقُولُونَ: ٱنْطَلِقُوا بِنَا إِلَى السُّوقِ، فَيَأْتُونَ جِبَالًا مِنَ المِسْكِ، أَوْ جِبَالًا مِنْ مِسْكٍ، أَوْ كُثْبَانًا مِنْ مِسْكٍ، فَيَبْعَثُ اللهُ عَلَيْهِمْ رِيحًا فَيُدْخِلُهُمْ مَنَازِلَهُمْ فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُوهُمْ: لَقَدْ ٱزْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا، وَيَقُولُونَ لأَهْلِيهِمْ مِثْلَ ذَلِكَ[٢].

٣٤٩٧٦- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ [صَباحِ بن عَبْدِ اللهِ الْبِجْلِيِّ][٣] قَالَ:

١٣/١٠٢ حَدَّثَنَا يَحْيَى الجَزَّارُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إنَّ طَيْرَ الجَنَّةِ أَمْثَالُ البَخَاتِيِّ»[٤].

٣٤٩٧٧- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَتَ يَوْمًا الجَنَّةَ وَمَا فِيهَا مِنْ الكَرَامَةِ، فَقَالَ [فِيما] يَقُولُ: «إنَّ فِيهَا لَطَيْرًا أَمْثَالَ البُخْتِ»[٥].

٣٤٩٧٨- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ [عَمْرٍو][٦] قَالَ: الجَنَّةُ مَطْوِيَّةٌ مُعَلَّقَةٌ بِقُرُونِ الشَّمْسِ، تُنْشَرُ فِي كُلِّ عَامٍ

---

(١) إسناده ضعيف. محمد بن عمروبن علقمة ليس بالقوي، خاصة في أبي سلمة.

(٢) أخرجه مسلم: (١٧/ ٢٤٩) بنحوه مرفوعًا من حديث ثابت عن أنس ﷺ.

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [صالح بن عبد الله العجلي] خطأ، ٱنظر ترجمة صباح من «الجرح»: (٤/ ٤٤١).

(٤) إسناده مرسل. يحيي الجزار من التابعين.

(٥) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

(٦) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [عمر]، وقد أخرجه أبو نعيم: (١/ ٢٩٠) في ترجمه ابن عمرو- كما أثبتنا.

مَرَّةً وَأَرْوَاحُ الْمُؤْمِنِينَ فِي طَيْرٍ، كَالزَّرَازِيرِ، يَتَعَارَفُونَ يُرْزَقُونَ مِنْ ثمرِ الجَنَّةِ[(١)].

٣٤٩٧٩- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَلِيِّ بن [أبي الوَلِيدِ][(٢)] قَالَ أَبِي: [سُئِلَ مُجَاهِدٌ فقيل له] هَلْ فِي الجَنَّةِ سَمَاعٌ قَالَ: إِنَّ فِي الجَنَّةِ لَشَجَرَةً لَهَا سَمَاعٌ لَمْ يَسْمَعْ السَّامِعُونَ إِلَىٰ مِثْلِهِ. ١٣/١٠٣

٣٤٩٨٠- حَدَّثَنَا رَوَّادُ بْنُ الجَرَّاحِ، [عَنِ][(٣)] الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ [عَلِيٍّ][(٤)] بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰٓ ۝٥﴾ قَالَ: أَلْفُ قَصْرٍ مِنْ لُؤْلُؤٍ أَبْيَضَ تُرَابُهُ المِسْكُ وَفِيهِنَّ مَا يُصْلِحُهُنَّ.

٣٤٩٨١- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَمَانٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: أَدْنَىٰ أَهْلُ الجَنَّةِ مَنْزِلَةً مَنْ لَهُ أَلْفُ قَصْرٍ، فِيهِ سَبْعُونَ أَلْفِ خَادِمٍ، لَيْسَ مِنْهُنَّ خَادِمٌ إِلَّا فِي يَدِهَا صَحْفَةٌ سِوىٰ مَا فِي يَدِ صَاحِبَتِهَا، لاَ يَفْتَحُ بَابَهُ بِشَيْءٍ يُرِيدُهُ، لَوْ ضَافَهُ جَمِيعُ أَهْلِ الدُّنْيَا لأَوْسَعَهُمْ.

٣٤٩٨٢- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَمَانٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: طُولُ الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ تِسْعُونَ مِيلًا، وَطُولُ المَرْأَةِ، ثُمَّانُونَ مِيلًا، وَمَقْعَدُهَا جَرِيبٌ، وَإِنَّ شَهْوَتَهُ لِتَجْرِي فِي جَسَدِهَا سَبْعِينَ عَامًا يَجِدُ اللَّذَّةَ. ١٣/١٠٤

٣٤٩٨٣- حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ زِيَادٍ مَوْلَىٰ بَنِي مَخْزُومٍ قَالَ: سَمِعْت أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: [إِنَّ] فِي الجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَة عَامٍ وَاقرَءوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ ۝٣٠﴾ فَبَلَغَ ذَلِكَ كَعْبًا قَالَ:

---

(١) في إسناده خالد بن معدان، وكان كثيرا الإرسال، ولا أدري أسمع من ابن عمرو- ﷺ أم لا.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د) والمطبوع: [الوليد] خطأ، أنظر ترجمة علىٰ بن غراب الذي يقال فيه علي بن أبي الوليد من «التهذيب».

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٤) وقع في الأصول: [عبيد الله]، وإسماعيل إنما يروىٰ عن علي- كما عدله في المطبوع من «تفسير الطبري».

صَدَقَ [و] الذِي أَنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَىٰ لِسَانِ مُوسَىٰ وَالْفُرْقَانَ عَلَىٰ لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ [لَوْ] أَنَّ رَجُلًا رَكِبَ حِقَّةً، أَوْ جَذَعَةً، ثُمَّ دَارَ بِأَصْلِ تِلْكَ الشَّجَرَةِ مَا بَلَغَهَا حَتَّىٰ يَسْقُطَ هَرِمًا، إِنَّ اللهَ غَرَسَهَا بِيَدِهِ وَنَفَخَ [فِيهَا] مِنْ رُوحِهِ، وَإِنَّ أَفْنَانَهَا مِنْ وَرَاءِ سُوَرِ الجَنَّةِ، وَمَا فِي الجَنَّةِ نَهْرٌ إِلَّا يَخْرُجُ مِنْ أَصْلِ تِلْكَ الشَّجَرَةِ(١).

٣٤٩٨٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَىٰ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الجَوْنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَىٰ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «[إِنَّ] [الْخَيْمَةَ] دُرَّةٌ طُولُهَا سِتُّونَ مِيلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ لِلْمُؤْمِنِ لَا يَرَاهُمْ غَيْرُهُمْ»(٢). ١٣/١٠٥

٣٤٩٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ كَعْبٍ قَالَ: لَوْ أَنَّ ٱمْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الجَنَّةِ بَدَا مِعْصَمُهَا لَذَهَبَ بِضَوْءِ الشَّمْسِ.

٣٤٩٨٦- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ نُبَيْطٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: لَوْ أَنَّ ٱمْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ أَطْلَعَتْ كَفَّهَا لأَضَاءَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ.

٣٤٩٨٧- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: إِنَّهُ لَيُوجَدُ رِيحُ المَرْأَةِ مِنَ الحُورِ العِينِ مِنْ مَسِيرَةِ خَمْسِينَ سَنَةً.

٣٤٩٨٨- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنِ ابن أَبِي ذِئْبٍ، عَمَّنْ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ: إِنَّ الحُورَ العِينِ فِي الجَنَّةِ لَيَتَغَنَّيْنَ، يَقُلْنَ:

نَحْنُ الخَيْرَاتُ [الْحِسَانُ] حُبِسْنَا لِلأَزْوَاجِ الكِرَامِ(٣). ١٣/١٠٦

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. زياد مولىٰ بنىٰ مخزوم قال عنه ابن معين: لا شيء- ٱنظر «الجرح»: (٥٤٩/٣).

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٦/٦)، ومسلم: (٢٥٧/١٧).

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث ابن أبي ذئب.

٣٤٩٨٩- حَدَّثَنَا [ابن فُضَيْلٍ][١]، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ، أَنَّ الْمَرْأَةَ مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ تَلْبَسُ سَبْعِينَ حُلَّةً مِنْ حَرِيرٍ فَيُرَىٰ بَيَاضُ سَاقَيْهَا وَحُسْنُ سَاقَيْهَا وَمُخُّ سَاقَيْهَا مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ كُلِّهِ، وَذَلِكَ أَنَّ اللهَ يَقُولُ: ﴿كَأَنَّهُنَّ ٱلْيَاقُوتُ وَٱلْمَرْجَانُ ۝٥٨﴾ [ألا][٢] وَإِنَّمَا اليَاقُوتُ حَجَرٌ، فَإِذا أَخَذْت سِلْكًا وَجَعَلْته فِي ذَلِكَ الحَجَرِ، ثُمَّ ٱسْتَصْفَيْتَهُ رَأَيْت السِّلْكَ مِنْ وَرَاءِ الحَجَرِ[٣].

٣٤٩٩٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَزْدِيِّ، أَوْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ -شَكَّ هَمَّامٌ- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: فِي الْجَنَّةِ مِنْ عَتَاقِ الخَيْلِ وَكِرَامِ النَّجَائِبِ يَرْكَبُهَا أَهْلُهَا، وَقَالَ: الحِنَّاءُ سَيِّدُ رَيْحَانِ الْجَنَّةِ[٤].

٣٤٩٩١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ ابن بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إني [رجل][٥] أُحِبُّ الخَيْلَ فَهَلْ فِي الْجَنَّةِ خَيْلٌ؟ فَقَالَ: **«يَا عَبْدَ اللهِ، إِنْ يُدْخِلْك اللهُ الْجَنَّةَ فَلَكَ فِيهَا مَا ٱشْتَهَتْ نَفْسُك وَلَذَّتْ عَيْنُك»**[٦]. ١٣/ ١٠٧

٣٤٩٩٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ لَقِيطِ بْنِ الْمُثَنَّى البَاهِلِيِّ قَالَ: قِيلَ يَا أَبَا أُمَامَةَ، يَتَزَاوَرُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، والله عَلَى

---

(١) وقع في الأصول: [فضيل]، وصوبه في المطبوع من «تفسير الطبري»- وكذا في تفسير سورة الرحمن الآية، وابن فضيل شيخ المصنف يكثر عن عطاء.

(٢) زيادة من (أ)، و(م).

(٣) إسناده ضعيف. عطاء بن السائب كان قد ٱختلط، ورواية غير الثوري، وشعبة عنه بعد ٱختلاطه..

(٤) في إسناده شك همام، وشهر بن حوشب قد جرحه الأئمة في عدالته وحفظه جرحًا مفسرًا.

(٥) زيادة من (أ)، و(م).

(٦) إسناده ضعيف. فيه عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، وقد سمع منه يزيد بن هارون أحاديث مختلطة، ولما أخرج الترمذي هذا الحديث: (٢٥٤٣) ذكر أن رواية سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابن سابط- مرسلة أصح.

الجَنَائِبِ(١) عَلَيْهَا المَيَاثِرُ(٢).

٣٤٩٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ قَيْسِ بْنِ السَّكَنِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ لَيُؤْتَىٰ بِالْكَأْسِ وَهُوَ جَالِسٌ مَعَ زَوْجَتِهِ فَيَشْرَبُهَا، ثُمَّ يَلْتَفِتُ إِلَىٰ زَوْجَتِهِ فَيَقُولُ: قَدْ ٱزْدَدْت فِي عَيْنِي سَبْعِينَ ضِعْفًا حُسْنًا(٣).

٣٤٩٩٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، [عَنِ](٤) الأَعْمَشِ، عَنْ، ثُمَامَةَ بْنِ عُقْبَةَ المَحْلَمِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ لَيُعْطَىٰ قُوَّةَ مِائَةِ رَجُلٍ فِي الأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَالْجِمَاعِ وَالشَّهْوَةِ**»، فَقَالَ: رَجُلٌ مِنَ اليَهُودِ: فَإِنَّ الذِي يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ تَكُونُ لَهُ الحَاجَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**حَاجَةُ أَحَدِكُمْ عَرَقٌ يَفِيضُ مِنْ جِلْدِهِ فَإِذَا بَطْنُهُ قَدْ ضَمُرَ**»(٥). ١٣/١٠٨

٣٤٩٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: أَعْدَدْت لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَمْ تَرَ عَيْنٌ وَلَمْ تَسْمَعْ أُذُنٌ وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَىٰ قَلْبِ بَشَرٍ**» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**بَلْهَ مَا قَدْ أَطْلَعَكُمْ عَلَيْهِ، ٱقْرَءوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَلاَ تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾**» [السجدة: ١٧] وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقْرَؤُهَا قُرَّاتِ أَعْيُنٍ»(٦).

٣٤٩٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَوَّلُ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي عَلَىٰ صُورَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ** ١٣/١٠٩

---

(١) جمع جنيبة- وهي الدابة الطيعة- أنظر مادة جنب من «لسان العرب».

(٢) في إسناده لقيط هذا، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» (٧/ ١٠٧)، ولما ذكره ابن حبان في «الثقات»: قال: يخطئ ويخالف.

(٣) إسناده لا بأس به.

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٥) في إسناده ثمامة بن عقبة، وقد وثقه ابن معين والنسائي.

(٦) أخرجه البخاري: (٨/ ٣٧٥)، ومسلم: (١٧/ ٢٤٣).

البَذْرِ، ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَىٰ أَشَدِّ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، ثُمَّ هُمْ بَعْدَ ذَلِكَ مَنَازِلُ، لاَ يَتَغَوَّطُونَ، وَلاَ يَبُولُونَ، وَلاَ يَتَمَخَّطُونَ، وَلاَ يَبْزُقُونَ، أَمْشَاطُهُمْ الذَّهَبُ وَمَجَامِرُهُمْ الأَلُوَّةُ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَعْنِي العَوْدُ وَرَشْحُهُمْ المِسْكُ، أَخْلاَقُهُمْ عَلَىٰ خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ عَلَىٰ صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ سِتِّينَ ذِرَاعًا»[١].

٣٤٩٩٧- [حدَّثنا أبو مُعَاويةَ، عنِ الأعمَشِ، عنْ أبي سُفيانَ، عنْ جابرٍ: قالَ النبيُّ ﷺ: «أهلُ الجنَّةِ يأكلونَ فيها ويَشربونَ ولا يتغوَّطُونَ ولا يَبُولونَ ولا يَنْذُقونَ ولا يمتخَّطُونَ، طعامُهم جشاءٌ ورشحٌ كرشحِ المسكِ»[٢]][٣].

٣٤٩٩٨- حَدَّثَنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَدْنَىٰ أَهْلِ الجَنَّةِ مَنْزِلَةً لَرَجُلٍ لَهُ دَارٌ مِنْ لُؤْلُؤَ وَاحِدَةٍ مِنْهَا غُرَفُهَا وَأَبْوَابُهَا».

٣٤٩٩٩- حَدَّثَنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ كَعْبٍ قَالَ: إِنَّ أَدْنَىٰ أَهْلِ الجَنَّةِ مَنْزِلَةً يَوْمَ القِيَامَةِ لَيُؤْتَىٰ بِغَدَائِهِ فِي سَبْعِينَ أَلْفِ صَحْفَةٍ، فِي كُلِّ صَحْفَةٍ لَوْنٌ لَيْسَ كَالآخَرِ، فَيَجِدُ لِلآخَرِ لَذَّةً أَوَّلُهُ لَيْسَ فِيهِ رَذْلٌ.

٣٥٠٠٠- حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَدْنَىٰ أَهْلِ الجَنَّةِ مَنْزِلَةً مَنْ يَتَمَنَّىٰ عَلَىٰ اللهِ فَيُقَالَ لَهُ: ذَلِكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ، وَيُلَقَّنُ [و]كَذَا وَكَذَا، فَيُقَالَ لَهُ: ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ»، ١٣/ ١١٠ فَقَالَ: أَبُو سَعِيدٍ الخُدْرِيُّ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ذَلِكَ لَهُ وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ»[٤].

٣٥٠٠١- حَدَّثَنا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ [ابن أبجرٍ، عَنْ ثُوَيْرٍ][٥]، عَنِ ابن

(١) أخرجه البخاري: (٦/ ٤١٧)، ومسلم: (١٧/ ٢٥٢).

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م).

(٣) أخرجه مسلم: (١٧/ ٢٥٣).

(٤) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عمروبن علقمة وليس بالقوي- خاصة في أبي سلمة.

(٥) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [أبي الحر عن نوير] خطأ، أنظر ترجمة عبد الملك بن أبجر، وثوير بن أبي فاختة من «التهذيب».

عُمَرَ قَالَ: إِنَّ أَدْنَىٰ أَهْلِ الجَنَّةِ مَنْزِلَةً مَنْ يَنْظُرُ فِي مُلْكِهِ أَلْفَيْ عَامٍ يَرَىٰ أَقْصَاهُ كَمَا يَرَىٰ أَدْنَاهُ، وَإِنَّ أَفْضَلَ أَهْلِ الجَنَّةِ مَنْزِلَةً مَنْ يَنْظُرُ إِلَىٰ وَجْهِ اللهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ(١).

٣٥٠٠٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنِي [حرِيزُ](٢) بْنُ عُثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا [سلمان بْنُ شُمَيْرٍ](٣) الأَلْهَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ مُرَّةَ الحَضْرَمِيُّ قَالَ: إِنَّ الصَّحَابَةَ [.....](٤).

٣٥٠٠٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا [حريز] بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ [سُلَيْمَانَ بْنِ عامر](٥)، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ لَيَجِيءِ فَتُشْرِفُ عَلَيْهِ النِّسَاءُ، فَيَقُلْنَ: يَا فُلاَنُ بْنُ فُلاَنٍ، مَا أَنْتَ [بمنْ] خَرَجْت مِنْ [عَنْده] بِأُولَىٰ بك مِنَّا، فَيَقُولُ: وَمَنْ أَنْتُنَّ فَيَقُلْنَ: نَحْنُ مِنَ اللاَّتِي قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿فَلاَ تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧](٦). ١١١/١٣

٣٥٠٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنَّهُ لَمَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَاةِ: لَقَدْ أَعَدَّ اللهُ لِلَّذِينَ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ المَضَاجِعِ مَا لَمْ تَرَ عَيْنٌ وَلَمْ تَسْمَعْ أُذُنٌ، وَلاَ خَطَرَ عَلَىٰ قَلْبِ بَشَرٍ، وَمَا لاَ يَعْلَمُهُ مَلَكٌ، وَلاَ مُرْسَلٌ قَالَ: وَنَحْنُ نَقْرَؤُهَا ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ إِلَىٰ

---

(١) إسناده ضعيف. ثوير بن أبي فاختة ضعيف الحديث، متروك.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [جرير] خطأ، أنظر ترجمة حريز بن عثمان من «التهذيب».

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [سليمان بن نمير] وهويقال فيه سلمان، وسليمان، وسمير، وشمير، أنظر ترجمته من «التهذيب»، و«التاريخ» و«الجرح».

(٤) بياض في الأصول، والمطبوع بقدر أربع كلمات.

(٥) كذا في الأصول، ولم أقف علىٰ من يسمىٰ سليمان بن عامر في هٰذه الطبقة، وفي شيوخ بن عمير: سليم بن عامر، لكن لم أقف علىٰ من يسمىٰ سفيان بن عمير- فينظر.

(٦) أنظر التعليق السابق.

آخِرِ الآيَةِ[١].

٣٥٠٠٥- حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الجَرَّاحِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْت عَلِيًّا يَقُولُ: ﴿وَسِيقَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ رَبَّهُمْ إِلَى ٱلْجَنَّةِ زُمَرًا﴾ حَتَّىٰ إِذَا انْتَهَوْا إِلَىٰ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الجَنَّةِ وَجَدُوا عِنْدَ بَابِهَا شَجَرَةً تَخْرُجُ مِنْ تَحْتِ سَاقَيْهَا عَيْنَانِ، فَيَأْتُونَ إِحْدَاهُمَا كَأَنَّمَا أُمِرُوا بِهَا فَيَتَطَهَّرُونَ منهَا، فَتَجْرِي عَلَيْهِمْ نَضْرَةُ النَّعِيمِ قَالَ: فَلاَ تَتَغَيَّرُ أَبْشَارُهُمْ بَعْدَهَا أَبَدًا، وَلاَ تُشَعَّثُ شُعُورُهُمْ بَعْدَهَا أَبَدًا، كَأَنَّمَا دُهِنُوا [بالدهان][٢]. ١٣/١١٢

- قَالَ: ثُمَّ يَعْمِدُونَ إِلَى الأُخْرىٰ فَيَشْرَبُونَ مِنْهَا فَتَذْهَبُ مَا فِي بُطُونِهِمْ مِنْ أَذىٰ وَقَذىٰ، وَتَتَلَقَّاهُمْ المَلاَئِكَةُ فَيَقُولُونَ: ﴿سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَٱدْخُلُوهَا خَٰلِدِينَ﴾[٣] قَالَ: وَيَتَلَقَّىٰ كُلَّ غِلْمَانٍ صَاحِبَهُمْ يُطِيفُونَ بِهِ فِعْلَ الوِلْدَانِ بِالْحَمِيمِ يَقْدَمُ مِنْ الغَيْبَةِ: أَبْشِرْ قَدْ أَعَدَّ اللهُ لَك مِنْ الكَرَامَةِ كَذَا، [قال] وَيَسْبِقُ غِلْمَانٌ مِنْ غِلْمَانِهِ إِلَىٰ أَزْوَاجِهِ مِنْ الحُورِ العِينِ، فَيَقُولُونَ [لهن]: هٰذَا فُلاَنٌ بِاسْمِهِ فِي الدُّنْيَا قَدْ أَتَاكُنَّ قَالَ: فَيَقُلْنَ: أَنْتُم رَأَيْتُمُوهُ، فَيَقُولُونَ: نَعَمْ قَالَ: فَيَسْتَخِفُّهُنَّ الفَرَحُ حَتَّىٰ يَخْرُجْنَ إِلَىٰ أُسْكُفَّةِ البَابِ.

- قَالَ: وَيَدْخُلُ الجَنَّةَ فَإِذَا نَمَارِقُ مَصْفُوفَةٌ وَأَكْوَابٌ مَوْضُوعَةٌ وَزَرَابِيٌّ مَبْثُوثَةٌ، فَيَتَّكِئُ عَلَىٰ أَرِيكَةٍ مِنْ أَرَائِكِهِ قَالَ: فَيَنْظُرُ إِلَىٰ تَأْسِيسِ بُنْيَانِهِ، فَإِذَا هُوَ قَدْ أُسِّسَ عَلَىٰ جَنْدَلِ اللُّؤْلُؤِ بَيْنَ أَصْفَرَ وَأَحْمَرَ وَأَخْضَرَ وَمِنْ كُلِّ لَوْنٍ قَالَ: ثُمَّ يَرْفَعُ طَرْفَهُ إِلَىٰ سَقْفِهِ فَلَوْلا أَنَّ اللهَ قَدَّرَهُ لَهُ لأَلَمَّ بَصَرَهُ أَنْ يَذْهَبَ بِالْبَرْقِ، ثُمَّ قَرَأَ [﴿وَقَالُوا۟ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾][٤]. [الأعراف: ٤٣]. ١٣/١١٣

---

(١) إسناد مرسل. أبوعبيده لم يسمع من أبيه عبد الله بن مسعود ﷺ.

(٢) زيادة من (أ)، و(م).

(٣) [الزمر: ٧٣].

(٤) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهومدلس وعاصم وثقه ابن المديني، ولكن قال ابن عدي: روىٰ عن علي أحاديث باطلة لا يتابعة الثقات عليها، والبلاء منه.

٣٥٠٠٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ، عَنْ [أَبِي خَالِدٍ][١]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: وَالَّذِي أَنْزَلَ الكِتَابَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ﷺ، إِنَّ أَهْلَ الجَنَّةِ لَيَزْدَادُونَ جَمَالًا وَحُسْنًا كَمَا يَزْدَادُونَ فِي الدُّنْيَا قَبَاحَةً وَهَرَمًا[٢].

٣٥٠٠٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**يَدْخُلُ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ جُرْدًا مُرْدًا بِيضًا جِعَادًا مُكَحَّلِينَ أَبْنَاءَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ عَلَىٰ خَلْقِ آدَمَ، طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا فِي عَرْضِ سَبْعِ أَذْرُعٍ**»[٣].

٣٥٠٠٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: يَقُولُ غِلْمَانُ أَهْلِ الجَنَّةِ: مِنْ أَيْنَ نَقْطِفُ لَكَ مِنْ أَيْنَ نَسْقِيكَ؟[٤]. ١٣/ ١١٤

٣٥٠٠٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الأَجْلَحِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي الهُذَيْلِ، أَنَّ مُوسَىٰ، أَوْ غَيْرَهُ مِنَ الأَنْبِيَاءِ قَالَ: يَا رَبِّ، كَيْفَ يَكُونُ هٰذَا مِنْكَ؟ أَوْلِيَاؤُكَ فِي الأَرْضِ [خَائِفُونَ][٥] يُقْتَلُونَ، وَيَطْلُبُونَ [فَلَا يُعْطَوْنَ][٦] وَأَعْدَاؤُكَ يَأْكُلُونَ مَا شَاءُوا وَيَشْرَبُونَ مَا شَاءُوا وَنَحْوَ هٰذَا، فَقَالَ: ٱنْطَلِقُوا بِعَبْدِي إِلَى الجَنَّةِ فَيَنْظُرُ مَا لَمْ يَرَ مِثْلَهُ قَطُّ إِلَىٰ أَكْوَابٍ مَوْضُوعَةٍ وَنَمَارِقَ مَصْفُوفَةٍ وَزَرَابِيِّ مَبْثُوثَةٍ، وَإِلَى الحُورِ العِينِ وَإِلَى الثِّمَارِ وَإِلَى الخَدَمِ كَأَنَّهُمْ لُؤْلُؤٌ مَكْنُونٌ، فَقَالَ: مَا ضَرَّ أَوْلِيَائِي مَا أَصَابَهُمْ فِي الدُّنْيَا إِذَا كَانَ مَصِيرُهُمْ إِلَىٰ هٰذَا! ثُمَّ قَالَ: ٱنْطَلِقُوا بِعَبْدِي فَانْطَلَقْ بِهِ إِلَى النَّارِ فَيَخْرُجُ مِنْهَا، عُنُقٌ فَصُعِقَ العَبْدُ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: مَا نَفَعَ أَعْدَائِي مَا أَعْطَيْتَهُمْ فِي الدُّنْيَا إِذَا

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [خالد] ولم أقف علىٰ تحديد له.

(٢) ٱنظر التعليق السابق.

(٣) إسناده ضعيف. فيه علي بن زيد بن جدعان وهوضعيف.

(٤) في إسناده عنعنة أبي إسحاق، وهومدلس.

(٥) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [جائعون].

(٦) زيادة في المطبوع من «الدر» (٦/ ٣٤٣)، وسقط من (د)، وفي (أ)، و(م): [يعطون].

كَانَ مَصِيرُهُمْ إِلَىٰ هٰذا! قَالَ: لاَ شَيْءَ[١].

٣٥٠١٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَنْبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَاضِي الرَّيِّ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي المُغِيرَةِ، عَنْ [شَمرٍ][٢] بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ كَعْبٍ قَالَ: إِنَّ لله مَلَكًا ١٣/١١٥ [يَصُوغُ حُلِيَّ أَهْلِ الجَنَّةِ] مِنْ يَوْمِ خُلِقَ إِلَىٰ أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، وَلَوْ أَنَّ حُلِيًّا مِنْ حُلِيِّ أَهْلِ الجَنَّةِ أُخْرِجَ لَذَهَبَ بِضَوْءِ شُعَاعِ الشَّمْسِ، فَلاَ تَسْأَلُوا بَعْدَهَا، عَنْ حُلِيِّ أَهْلِ الجَنَّةِ.

٣٥٠١١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ [أَبِي بلج][٣] قَالَ: سَمِعْت إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ فِي الجَنَّةِ [جماع][٤] مَا شَا، وَلاَ وَلَدَ قَالَ [فيلتفت][٥]: فَيَنْظُرُ النَّظْرَةَ فَتَنْشَأُ لَهُ الشَّهْوَةُ، ثُمَّ يَنْظُرُ النَّظْرَةَ فَتُنْشَأُ لَهُ شَهْوَةٌ أُخْرىٰ.

٣٥٠١٢- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ سُئِلَ ابن عَبَّاسٍ: أَفِي الجَنَّةِ وَلَدٌ؟ قَالَ: إِنْ شَاءُوا.

٣٥٠١٣- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي لأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ الجَنَّةِ دُخُولاً الجَنَّةَ، رَجُلًا كَانَ يَسْأَلُ اللهَ أَنْ يُزَحْزِحَهُ عَنِ النَّارِ [حتىٰ] إذَا دَخَلَ ١٣/١١٦ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ كَانَ بَيْنَ ذَلِكَ، فَقَالَ: يَا رَبِّ، أَدْنِنِي مِنْ بَابِ الجَنَّةِ، [فَقِيلَ: يَا ابن آدَمَ، أَلَمْ تَسْأَلْ أَنْ تُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ، فَقَالَ: وَمَنْ مِثْلُك، فَادْنُنِي مِنْ بَابِ الجَنَّةِ][٦]، فَنَظَرَ إِلَىٰ شَجَرَةٍ عِنْدَ بَابِ الجَنَّةِ، فَقَالَ: أَدْنُنِي مِنْهَا لأَسْتَظِلَّ

---

(١) عبد الله بن أبي الهذيل، من التابعين، ولم يذكر عمن أخذ هٰذا.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [سمرة] خطأ، أنظر ترجمة شمر بن عطية من «التهذيب».

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [أبي ملح] خطأ، أنظر ترجمة أبي بلج الفزاري من «التهذيب».

(٤) زيادة من (أ)، و(م).

(٥) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٦) تكرر في (أ)، و(م).

بِظِلِّهَا وَآكُلَ مِنْ ثَمَرِهَا قَالَ: يَا ابن آدَمَ أَلَمْ تَقُلْ[. . . .][١]، فَقَالَ: يَا رَبِّ، وَمَنْ مِثْلُك، فَادْنُنِي مِنْهَا (رأى)[٢] أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: يَا رَبِّ، ادْنُنِي [منها]. فَقَالَ: يَا ابن آدَمَ، أَلَمْ تَقُلْ، حَتَّىٰ قَالَ: يَا رَبِّ وَمَنْ مِثْلُك، فَأَدْنُنِي، فَقِيلَ اعْدُ، -قَالَ أَبُو بَكْرٍ: العَدْوُ الشَّدُّ- فَلَكَ مَا بَلَغَتْهُ قَدَمَاك وَرَأَتْهُ عَيْنَاك قَالَ: فَيَعْدُو حَتَّىٰ إِذَا بَلَحَ -يَعْنِي: أَعْيَا- قَالَ: يَا رَبِّ، هٰذا لِي وهٰذا لِي، فيُقَالَ: لَك مِثْلُهُ وَأَضْعَافُهُ، فَيَقُولُ: قَدْ رَضِي، عَني رَبِّي، فَلَوْ أَذِنَ لِي فِي كِسْوَةِ أَهْلِ الدُّنْيَا وَطَعَامِهِمْ لأَوْسَعْتُهُمْ»[٣].

٣٥٠١٤- حَدَّثَنَا يَحيَىٰ بْنُ أَبِي بُكَيْر قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ [سُهَيْلِ][٤] بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ:

١١٧/١٣ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَدْنَىٰ أَهْلِ الجَنَّةِ مَنْزِلَةً رَجُلٌ صَرَفَ اللهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ قِبَلَ الجَنَّةِ، وَمَثَّلَ لَهُ شَجَرَةً ذَاتَ ظِلٍّ، فَقَالَ: أَيْ رَبِّ، قَدِّمْنِي إِلَىٰ هٰذِه الشَّجَرَةِ أَكُونُ فِي ظِلِّهَا، فَقَالَ اللهُ: هَلْ عَسَيت إِنْ فَعَلْت أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ؟ فَقَالَ: لاَ وَعِزَّتِك، فَقَدَّمَهُ اللهُ إِلَيْهَا، وَمَثَّلَ لَهُ شَجَرَةً أُخْرىٰ ذَاتَ ظِلٍّ وَثَمَرَةٍ، فَقَالَ: أَيْ رَبِّ، قَدِّمْنِي إِلَىٰ هٰذِه الشَّجَرَةِ لأَكُونَ فِي ظِلِّهَا وَآكُلَ مِنْ ثَمَرِهَا، فَقَالَ: اللهُ: هَلْ عَسَيت إِنْ أُعْطِيتك ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ؟ فَقَالَ: لاَ وَعِزَّتِك، فَيقَدِّمَهُ اللهُ إِلَيْهَا، فَتُمَثَّلُ لَهُ شَجَرَةٌ أُخْرىٰ ذَاتُ ظِلٍّ وَثَمَرٍ وَمَاءٍ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، قَدِّمْنِي إِلَىٰ هٰذِه الشَّجَرَةِ أَكُونُ فِي ظِلِّهَا وَآكُلُ مِنْ ثَمَرِهَا وَأَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا، [فيقول]: هَلْ عَسَيت إِنْ فَعَلْت أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ؟ فَيَقُولُ: لاَ وَعِزَّتِك، لاَ أَسْأَلُك غَيْرَهُ، فَيُقَدِّمُهُ اللهُ إِلَيْهَا قَالَ: فَيَبْرُزُ لَهُ بَابُ الجَنَّةِ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، قَدِّمْنِي إِلَىٰ بَابِ الجَنَّةِ فَأَكُونُ تَحْتَ [نجاف][٥] الجَنَّةِ وَأَنْظُرُ إِلَىٰ أَهْلِهَا، فَيُقَدِّمُهُ

---

(١) بياض في الأصول بقدر كلمتين.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د): [إن]، وفي المطبوع: [إلىٰ].

(٣) إسناده ضعيف جدًا. موسىٰ بن عبيدة الربذي- ليس بشيء.

(٤) وقع في الأصول، والصواب ما أثبتناه- كما عند مسلم: (٣/ ٥٣) من طريق «المصنف»، وانظر ترجمته سهيل من «التهذيب».

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [ثمار].

اللهُ إِلَيْهَا فَيَرىٰ أَهْلَ الجَنَّةِ وَمَا فِيهَا فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، أَدْخِلْنِي الجَنَّةَ، فَيُدْخِلُهُ اللهُ الجَنَّةَ، فَإِذَا دَخَلَ الجَنَّةَ قَالَ: هٰذا [لي] وهٰذا لِي، فَيَقُولُ اللهُ [له]: تَمَنَّ، فَيَتَمَنَّىٰ، فَيُذَكِّرُ اللهُ: سَلْ مِنْ كَذَا وَكَذَا، حَتَّىٰ إِذَا ٱنْقَطَعَتْ بِهِ الأَمَانِي قَالَ اللهُ: هُوَ لَكَ وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ. قَالَ: ثُمَّ يَدْخُلُ بَيْتَهُ فَتَدْخُلُ عَلَيْهِ زَوْجَتَاهُ مِنَ الحُورِ العِينِ فَتَقُولانِ لَهُ: الحَمْدُ ١١٨/١٣ للهِ الذِي ٱخْتَارَكَ لَنَا وَاخْتَارَنَا لَكَ، فَيَقُولُ: مَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُعْطِيتُ»[(١)].

٣٥٠١٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ فِي هٰذِهِ الآيَةِ: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ ٱلْمُتَّقِينَ إِلَى ٱلرَّحْمَٰنِ وَفْدًا ﴿٨٥﴾﴾ ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَدْرُونَ عَلَىٰ أَيِّ شَيْءٍ يُحْشَرُونَ؟ أَمَا والله مَا يُحْشَرُونَ عَلَىٰ أَقْدَامِهِمْ، وَلَكِنَّهُمْ يُؤْتَوْنَ بِنُوقٍ لَمْ تَرَ الخَلائِقُ مِثْلَهَا، عَلَيْهَا رِحَالُ الذَّهَبِ، وَأَزِمَّتُهَا الزَّبَرْجَدُ، فَيَجْلِسُونَ عَلَيْهَا، ثُمَّ يَنْطَلِقُ بِهِمْ حَتَّىٰ يَقْرَعُوا بَابَ الجَنَّةِ[(٢)].

٣٥٠١٦- حَدَّثَنَا قُرَادُ أَبُو نُوحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، [عَنْ] إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، [عن رجل][(٣)] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ ٱلْمُتَّقِينَ إِلَى ٱلرَّحْمَٰنِ وَفْدًا ﴿٨٥﴾﴾ عَلَى الإِبِلِ[(٤)].

٣٥٠١٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَن عُبَيْدَةَ، عَنْ ١١٩/١٣ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي لأَعْرِفُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنَ النَّارِ، رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنْهَا زَحْفًا، فَيُقَالَ لَهُ: ٱنْطَلِقْ فَادْخُلْ الجَنَّةَ قَالَ: فَيَذْهَبُ فَيَدْخُلُ الجَنَّةَ فَيَجِدُ النَّاسَ قَدْ ٱتَّخَذُوا المَنَازِلَ، [قال]: فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، قَدْ أَخَذَ النَّاسُ المَنَازِلَ قَالَ: فَيُقَالُ لَهُ: أَتَذْكُرُ الزَّمَانَ الذِي كُنْتَ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ قَالَ: فَيُقَالُ لَهُ:

---

(١) أخرجه مسلم: (٣/ ٥٣- ٥٤).

(٢) إسناده ضعيف، عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي منكر الحديث وقد تفرد بالرواية عن خاله النعمان.

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٤) إسناده ضعيف. فيه إبهام هٰذا الرجل.

تَمَنَّ، فَيَتَمَنَّىٰ، فُيقَالَ: لَك [ذلك] الذِي تَمَنَّيت وَعَشَرَةُ أَضْعَافِ الدُّنْيَا قَالَ: فَيَقُولُ لَهُ: أَتَسْخَرُ بِي وَأَنْتَ المَلِكُ» قَالَ: فلَقَدْ رَأَيْت رَسُولَ اللهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّىٰ بَدَتْ نَوَاجِذُهُ(١).

٣٥٠١٨- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الجَنَّةَ عَلَىٰ صُورَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ، وَالثَّانِيَةُ عَلَىٰ لَوْنِ أَحْسَنِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا زَوْجَتَانِ، عَلَىٰ كُلِّ زَوْجَةٍ سَبْعُونَ حُلَّةً، يَبْدُو مُخُّ سَاقَيْهَا مِنْ وَرَائِهَا»(٢).

١٣/ ١٢٠ ٣٥٠١٩- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: قَالَ مُوسَىٰ: يَا رَبِّ، [أَيُّ عَبْدِك أَدْنَىٰ](٣) أَهْلِ الجَنَّةِ مَنْزِلَةً؟ قَالَ: رَجُلٌ يَبْقَىٰ فِي الدِّمْنَةِ [حيث يحبس](٤) النَّاسُ قَالَ: فَيُقَالُ لَهُ: قُمْ فَادْخُلْ الجَنَّةَ قَالَ: أَيْنَ أَدْخُلُ وَقَدْ سَبَقَنِي النَّاسُ؟ قَالَ: فَيُقَالُ لَهُ: تَمَنَّ أَرْبَعَةَ مُلُوكٍ مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا مِمَّنْ كُنْت تَتَمَنَّىٰ مِثْلَ مُلْكِهِمْ وَسُلْطَانِهِمْ قَالَ: [فيقال]: فُلاَنٌ قَالَ: فَيَعُدُّ أَرْبَعَةً، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: تَمَنَّ [بِقَلبِك](٥) مَا شِئْت قَالَ: فَيَتَمَنَّىٰ قَالَ: ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: اشْتَهِ مَا شِئْت قَالَ فَيَشْتَهِي قَالَ فَيُقَالُ: لَك هٰذا وَعَشَرَةُ أَضْعَافِهِ قَالَ: فَقَالَ مُوسَىٰ: يَا رَبِّ، فَمَا لأَهْلِ صَفْوَتِك؟ قَالَ: فَقِيلَ: هٰذا الذِي أَرَدْت قَالَ: خَلَقْت كَرَامَتَهُمْ وَعَمِلْتَهَا بِيَدِي، وَخَتَمْت عَلَىٰ خَزَائِنِهَا مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ، وَلاَ خَطَرَ عَلَىٰ قَلْبِ بَشَرٍ، ثُمَّ تَلَىٰ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾﴾(٦).

---

(١) أخرجه البخاري: (١١/ ١٤٢٦)، ومسلم: (٣/ ٥٠).

(٢) إسناده ضعيف. فيه عطية بن سعد العوفي وهوضعيف.

(٣) كذا زاده في المطبوع من «الزهد»، ومكانه في الأصول: [ما لا....] كذا، ولعله: [ما لأدنىٰ].

(٤)كذا في الأصول وفي المطبوع: [بعد أن يجلس].

(٥) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [بقليل].

(٦) إسناده ضعيف جدًا. أبوخالد الأحمر، ومجالد بن سعيد ضعيفان.

٣٥٠٢٠- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ خَيْثَمَةَ، [أن] عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرو قَالَ: إِنَّ لأَهْلِ عِلِّيِّينَ كُوىٰ يُشْرِفُونَ [مِنْهَا]، فَإِذَا أَشْرَفَ أَحَدُهُمْ [أَشرقت] الجَنَّةُ قَالَ: فَيَقُولُ أَهْلُ الجَنَّةِ: قَدْ أَشْرَفَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ عِلِّيِّينَ(١). ١٣/ ١٢١

٣٥٠٢١- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: [«لقاب قوس أحدكم أو سَوْطُهُ](٢) مِنَ الجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»(٣).

٣٥٠٢٢- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي [كَثِيرٍ](٤) فِي قَوْلِهِ: ﴿فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ﴾ قَالَ: الحَبْرُ: السَّمَاعُ فِي الجَنَّةِ.

٣٥٠٢٣- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا زَمْعَةُ بْنُ كُلْثُوم قَالَ: سَمِعْت الحَسَنَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الجَنَّةِ أَشْرَفَتْ عَلَىٰ أَهْلِ الأَرْضِ لَمَلأَتْ الأَرْضَ مِنْ رِيحِ المِسْكِ، وَلَنَصِيفُ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، هَلْ تَدْرُونَ مَا النَّصِيفُ؟ هُوَ الخِمَارُ»(٥). ١٣/ ١٢٢

٣٥٠٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَشِبْرٌ مِنَ الجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»(٦).

٣٥٠٢٥- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ عِيسَىٰ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ [ثُوَيْرٍ](٧)، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: إِنَّ أَدْنَىٰ أَهْلِ الجَنَّةِ مَنْزِلَةً رَجُلٌ لَهُ أَلْفُ قَصْرٍ، مَا بَيْنَ كُلِّ قَصْرٍ مَسِيرَةُ

---

(١) في إسناده عاصم بن بهدلة، وكان في حفظه لين.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [أحدكم لسوطه].

(٣) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [بكير] والأوزاعي مكثر عن ابن أبي كثير، ولا يروي عن ابن أبي بكير.

(٥) إسناده مرسل. ومراسيل الحسن من أضعف المراسيل.

(٦) إسناده ضعيف جدًا. عطية بن سعد العوفي، وحجاج بن أرطاة وهما ضعيفان.

(٧) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [نوير] خطأ، انظر ترجمة ثوير بن أبي فاختة من «التهذيب».

سَنَةٍ، يَرىٰ أَقْصَاهَا كَمَا يَرىٰ أَدْنَاهَا، فِي كُلِّ قَصْرٍ مِنْ الحُورِ العِينِ وَالرَّيَاحِينِ وَالوِلْدَانِ، مَا يَدْعُو بِشَيْءٍ إِلَّا أُتِيَ بِهِ[(١)].

١٢٣/١٣ ٣٥٠٢٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ [الْحَارِثِ][(٢)] قَالَ: قَالَ مُغِيثُ بْنُ سُمَيٍّ: إِنَّ فِي الجَنَّةِ قُصُورًا مِنْ ذَهَبٍ، وَقُصُورًا مِنْ فِضَّةٍ، وَقُصُورًا مِنْ يَاقُوتٍ، وَقُصُورًا مِنْ زَبَرْجَدٍ، جِبَالُهَا المِسْكُ وَتُرَابُهَا [الورث و][(٣)] الزَّعْفَرَانُ.

٣٥٠٢٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ مِسْعَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: إِنَّ قَائِلَ أَهْلِ الجَنَّةِ لَيَقُولُ: ٱنْطَلِقُوا بِنَا إِلَى السُّوقِ، فَيَأْتُونَ جِبَالًا مِنْ مِسْكٍ فَيَجْلِسُونَ فَيَتَحَدَّثُونَ[(٤)].

٣٥٠٢٨- حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ قَالَ: بَلَغَنِي، أَنَّهُ يُقْسَمُ لِلرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ شَهْوَةُ مِائَةٍ وَأَكْلُهُمْ وَنَهْمَتُهُمْ، فَإِذَا [كان، ١٢٤/١٣ كان][(٥)] شَرَابًا طَهُورًا يَخْرُجُ مِنْ جِلْدِهِ رَشْحًا كَرَشْحِ المِسْكِ، ثُمَّ تَعُودُ شَهْوَتُهُ.

٣٥٠٢٩- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ [أَبِي بَكْرٍ][(٦)]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عمرٍو قَالَ: يُجْمَعُونَ فَيُقَالَ: أَيْنَ فُقَرَاءُ هٰذِه الأُمَّةِ وَمَسَاكِينُهَا؟ قَالَ: فَيَبْرُزُونَ، فَيُقَالَ: مَا عِنْدَكُمْ، فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ،

---

(١) إسناده ضعيف. ثوير بن أبي فاختة ضعيف، ليس بشيء.

(٢) وقع في الأصول: [الحويرث] وصوبه في المطبوع من «الحلية»، وهوالصواب، مالك بن الحارث السلمي يروي عن مغيث، ويروي عنه الأعمش، أما ابن الحويرث فهوصحابي ليس من هٰذِه الطبقة.

(٣) زيادة من (أ)، و(م).

(٤) في إسناده عنعنة قتادة وهو مدلس.

(٥) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [أكل سقي].

(٦) كذا وقع في الأصول، والمطبوع، وأظنه تحريف من أبي كثير وهوالزبيدي فهوالذي يروي عنه عبد الله بن الحارث الزبيدي ويروي عن ابن عمرو، ولا أعرف لذلك لمن يعرف بأبي بكر.

ٱبْتَلَيْتَنَا فَصَبَرْنَا وَأَنْتَ أَعْلَمُ قَالَ: [فَأَرَاهُ] قَالَ: وَوَلَّيْت الأَمْوَالَ وَالسُّلْطَانُ غَيْرَنَا قَالَ: فَيُقَالَ: صَدَقْتُمْ، فَيَدْخُلونَ الجَنَّةَ قَبْلَ سَائِرِ النَّاسِ [بزمن][1]، وَيَبْقَىٰ شِدَّةُ الحِسَابِ عَلَىٰ ذَوِي الأَمْوَالِ وَالسُّلْطَانِ قَالَ: قُلْت: فَأَيْنَ المُؤْمِنُونَ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: يُوضَعُ لَهُمْ كَرَاسِيُّ مِنْ نُورٍ، وَيُظَلَّلُ عَلَيْهِمْ الغَمَامُ، وَيَكُونُ ذَلِكَ اليَوْمُ أَقْصَرَ عَلَيْهِمْ مِنْ سَاعَةٍ مِنْ نَهَارٍ[2].

٣٥٠٣٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ سَلاَمٍ أَتَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ [مقدمة المدينة][3] فسْأَلَهُ: مَا أَوَّلُ مَا يَأْكُلُ أَهْلُ الجَنَّةِ؟ فَقَالَ: **«أَخْبَرَنِي جِبْرِيلُ آنِفًا، أَنَّ أَوَّلَ مَا يَأْكُلُهُ أَهْلُ الجَنَّةِ زِيَادَةَ كَبِدِ حُوتٍ»**[4].

٣٥٠٣١- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: رأىٰ فِي الجَنَّةِ كَهَيْئَةِ البَرْقِ، فَيُقَالَ: مَا هٰذا؟ قِيلَ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ عِلِّيِّينَ تَحَوَّلَ مِنْ غَرْفَةٍ إِلَىٰ غَرْفَةٍ. ١٣/ ١٢٥

٣٥٠٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ ﴿أُولَٰٓئِكَ يُجْزَوْنَ ٱلْغُرْفَةَ﴾ قَالَ: الغرْفَةُ الجَنَّةُ.

٣٥٠٣٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ يَعْلَىٰ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ قَرَأَ عَلَى المِنْبَرِ: ﴿جَنَّٰتِ عَدْنٍ﴾ [البينة: ٨] فَقَالَ: وَهَلْ تَدْرُونَ مَا جَنَّاتُ عَدْنٍ؟ قَالَ: قَصْرٌ فِي الجَنَّةِ لَهُ خَمْسَةُ آلاَفِ بَابٍ، عَلَىٰ كُلِّ بَابٍ خَمْسَةٌ وَعِشْرُونَ أَلْفًا مِنَ الحُورِ العِينِ، لاَ يَدْخُلُهُ إِلَّا نَبِيٌّ، هَنِيئًا لِصَاحِبِ القَبْرِ- وَأَشَارَ إِلَىٰ قَبْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ- وَصِدِّيق هَنِيئًا لأَبِي بَكْرٍ، وَشَهِيد وَأَنَّىٰ لِعُمَرَ شَهَادَةٌ، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي أَخْرَجَنِي مِنْ [منزلي][5]، إِنَّهُ لَقَادِرٌ

---

(١) زيادة من (أ)، و(م).

(٢) انظر التعليق قبل السابق.

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٤) أخرجه البخاري: (٧/ ٣١٩) -مطولاً.

(٥) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [ضرىٰ].

عَلَىٰ أَنْ يَسُوقَهَا إِلَيَّ[١].

٣٥٠٣٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، [عن] سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ: ﴿جَنَّٰتُ عَدْنٍ﴾ [البينة: ٨] قَالَ: بُطْنَانِ الجَنَّةِ[٢]. ١٢٦/١٣

٣٥٠٣٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ [بِشِيرِ][٣] بْنِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ كَعْبٌ: إِنَّ فِي الجَنَّةِ يَاقُوتَةً لَيْسَ فِيهَا صَدْعٌ، وَلاَ وَصْلٌ، فِيهَا سَبْعُونَ أَلْفَ دَارٍ، فِي كُلِّ دَارٍ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الحُورِ العِينِ، لاَ يَدْخُلُهَا إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صِدِّيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ، أَوْ إِمَامٌ عَادِلٌ، أَوْ مُحَكَّمٌ فِي نَفْسِهِ قَالَ: قُلْنَا: يَا كَعْبُ، وَمَا المُحَكَّمُ فِي نَفْسِهِ؟ قَالَ: الرَّجُلُ يَأْخُذُهُ العَدُوُّ فَيُحَكِّمُونَهُ بَيْنَ أَنْ يَكْفُرَ، أَوْ يَلْزَمَ الإِسْلاَمَ فَيُقْتَلُ، فَيَخْتَارُ أَنْ يَلْزَمَ الإِسْلاَمَ.

٣٥٠٣٦- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ [عَمْرٍو][٤] يُبلغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ المُقْسِطِينَ عِنْدَ اللهِ عَلَىٰ مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ الذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا»[٥].

٣٥٠٣٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ المُقْسِطِينَ فِي الدُّنْيَا عَلَىٰ مَنَابِرَ مِنْ لُؤْلُؤٍ يَوْمَ القِيَامَةِ بَيْنَ يَدَيْ الرَّحْمَنِ؛ بِمَا أَقْسَطُوا فِي الدُّنْيَا»[٦]. ١٢٧/١٣

٣٥٠٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ مَا بَيْنَ المِصْرَاعَيْنِ مِنْ

---

(١) إسناده مرسل. مجاهد لم يدرك عمر- ﷺ.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [بشر] خطأ، حميد يروي عن بشير بن كعب.

(٤) كذا وقع عند مسلم: (١٢/ ٢٩١) من طريق «المصنف»، والحديث لابن عمرو، وبه يعرف، ووقع في الأصول: [عمر].

(٥) أخرجه مسلم: (١٢/ ٢٩١).

(٦) أنظر الحديث السابق.

مَصَارِيعِ الجَنَّةِ لكَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرَ، أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرىٰ»(١).

٣٥٠٣٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ قُرَّةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ. وَعَنْ أَبِي نَعَامَةَ سَمِعَهُ مِنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: خَطَبَنَا عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ، فَقَالَ: إِنَّ مَا بَيْنَ المِصْرَاعَيْنِ مِنْ أَبْوَابِ الجَنَّةِ لَمَسِيرَةُ أَرْبَعِينَ عَامًا، وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَىٰ أَبْوَابِ الجَنَّةِ يَوْمٌ وَلَيْسَ مِنْهَا بَابٌ إِلَّا وَهُوَ كَظِيظٌ(٢).

٣٥٠٤٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ كَعْبٍ قَالَ: مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيِ الجَنَّةِ أَرْبَعُونَ خَرِيفًا لِلرَّاكِبِ المُجِدِّ، وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيْهِ يَوْمٌ وَهُوَ كَظِيظُ الزِّحَامِ. ١٢٨/١٣

٣٥٠٤١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي المُهَزِّمِ قَالَ: سَمِعْت أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: دَارُ المُؤْمِنِ فِي الجَنَّةِ مِنْ لُؤْلُؤَةٍ فِيهَا أَرْبَعُونَ بَيْتًا، فِي وَسَطِهَا شَجَرَةٌ تَنْبُتُ الحُلَلُ، فَيَأْتِيهَا فَيَأْخُذُ بِأُصْبعِهِ سَبْعِينَ حُلَّةً مُمَنْطَقَةً بِاللُّؤْلُؤِ وَالْمَرْجَانِ(٣).

٣٥٠٤٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ قَالَ: أَصْحَابُ الأَعْرَافِ يَنْتَهِي بِهِمْ إِلَىٰ نَهْرٍ يُقَالَ لَهُ: الحَيَاةُ حَافَّتَاهُ قَصَبُ ذَهَبٍ قَالَ: أُرَاهُ قَالَ: مُكَلَّلٌ بِاللُّؤْلُؤِ، فَيَغْتَسِلُونَ مِنْهُ ٱغْتِسَالَةً فَتَبْدُو فِي نُحُورِهِمْ شَامَةٌ بَيْضَاءُ، ثُمَّ يَعُودُونَ فَيَغْتَسِلُونَ، فَكُلَّمَا ٱغْتَسَلُوا ٱزْدَادَتْ بَيَاضًا، فَيُقَالَ لَهُمْ: تَمَنَّوْا مَا شِئْتُمْ، فَيَتَمَنَّوْنَ مَا شَاءُوا، فَيُقَالَ: لَكُمْ مَا تَمَنَّيْتُمْ وَسَبْعُونَ ضِعْفه، فَهُمْ مَسَاكِينُ أَهْلِ الجَنَّةِ. ١٢٩/١٣

٣٥٠٤٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ ﴿فِيهِنَّ قَٰصِرَٰتُ ٱلطَّرْفِ﴾ [الرحمن: ٥٦] فَقَالَ: قُصِرَ طَرْفُهُنَّ عَلَىٰ أَزْوَاجِهِنَّ فَلاَ يُرِدْنَ غَيْرَهُمْ.

---

(١) أخرجه مسلم: (٣/ ٨٠).

(٢) أخرجه مسلم: (١٨/ ١٣٥).

(٣) إسناده ضعيف جدًا. أبو المهزم التميمي متروك الحديث.

٣٥٠٤٤- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ ﴿كَأَنَّهُنَّ ٱلْيَاقُوتُ وَٱلْمَرْجَانُ ۝٥٨﴾ [الرحمن: ٥٨] قَالَ: أَلْوَانُهُنَّ كَالْيَاقُوتِ وَاللُّؤْلُؤِ فِي صَفَائِهِ.

٣٥٠٤٥- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَمَانٍ، عَنِ الحُرِّ بْنِ جُرْمُوزٍ قَالَ: سَمِعْت عَبْدَ اللهِ بْنَ الحَارِثِ يَقُولُ: ﴿كَأَنَّهُنَّ ٱلْيَاقُوتُ وَٱلْمَرْجَانُ ۝٥٨﴾ [الرحمن:٥٨] قَالَ: كَأَنَّهُنَّ اللُّؤْلُؤُ فِي الخَيْطِ.

١٣/١٣٠ ٣٥٠٤٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُد بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْت سُلَيْمَانَ أَبَا عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ مُجَاهِدٍ ﴿كَأَنَّهُنَّ ٱلْيَاقُوتُ وَٱلْمَرْجَانُ ۝٥٨﴾ [الرحمن:٥٨] قَالَ: يُرىٰ مُخُّ سوقِهِنَّ مِنْ وَرَاءِ الثِّيَابِ كَمَا يُرى الخَيْطُ فِي اليَاقُوتَةِ.

٣٥٠٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ ﴿لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَآنٌّ﴾ [الرحمن: ٧٤] قَالَ: يُجَامِعُهُنَّ.

٣٥٠٤٨- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: يَطَأُهُنَّ.

٣٥٠٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَوَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ [ابن الزُّبَيْرِ][1] ﴿مُدْهَآمَّتَانِ ۝٦٤﴾ [الرحمن: ٦٤] قَالَ: خَضْرَاوَانِ مِنْ الرَّيِّ.

٣٥٠٥٠- [حدثنَا يزيدُ قال: أخبرنَا إسماعيلُ، عن أبي صالحٍ قال: خصراوان][2].

٣٥٠٥١- حَدَّثَنَا ابن الفُضَيْلِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، ١٣/١٣١ عَنِ ابن عَبَّاسٍ ﴿مُدْهَآمَّتَانِ ۝٦٤﴾ [الرحمن: ٦٤] [قَالَ]: خَضْرَاوَانِ[3].

---

(١) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [أبي الزبير]، ولم أقف علىٰ ترجمة لحارثة بن سليمان- حتىٰ أحدد الصواب.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، (م).

(٣) إسناده ضعيف. فيه عطاء بن السائب، وكان قد ٱختلط، ورواية ابن فضيل عنه بعد ٱختلاطه.

٣٥٠٥٢- حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿مُدْهَآمَّتَانِ ﴿٦٤﴾﴾ [الرحمن: ٦٤] قَالَ: خَضْرَاوَانِ مِنْ رِيِّهِمَا.

٣٥٠٥٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: سَوْدَاوَانِ مِنَ الرِّيِّ.

٣٥٠٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَطِيَّةَ قَالَ: خَضْرَاوَانِ.

٣٥٠٥٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: خَضْرَاوَانِ مِنَ الرِّيِّ.

٣٥٠٥٦- حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: ﴿نَضَّاخَتَانِ﴾ [الرحمن: ٦٦] بِكُلِّ خَيْرٍ. ١٣٢/١٣

٣٥٠٥٧- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَمَانٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: ﴿نَضَّاخَتَانِ﴾ [الرحمن: ٦٦] بِالْمَاءِ وَالْفَاكِهَةِ.

٣٥٠٥٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَزَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ﴿فِيهِنَّ خَيْرَٰتٌ حِسَانٌ ﴿٧٠﴾﴾ [الرحمن: ٧٠] قَالَ: فِي كُلِّ خَيْمَةٍ خَيْرٌ[1].

٣٥٠٥٩- حُدِّثْت، عَنِ ابن الْمُبَارَكِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ﴿فِيهِنَّ خَيْرَٰتٌ حِسَانٌ ﴿٧٠﴾﴾ [الرحمن: ٧٠] قَالَ: عَذَارى الجَنَّةِ.

١٣٣/١٣ ٣٥٠٦٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: الخَيْمَةُ [لؤلؤ][2] مُجَوَّفَةٌ، فَرْسَخٌ فِي فَرْسَخٍ لَهَا أَرْبَعَةُ آلَافِ مِصْرَاعٍ مِنْ ذَهَبٍ[3].

٣٥٠٦١- حَدَّثَنَا غَنَامُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ﴿حُورٌ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه جابر الجعفي، وهوكذاب.

(٢) كذا في الأصول، وغيرها في المطبوع: [درة].

(٣) في إسناده عنعنة قتادة، وهومدلس.

﴿مَّقْصُورَٰتٌ فِى ٱلْخِيَامِ ۝٧٢﴾ [الرحمن: ٧٢] قَالَ: عَذَارى الجَنَّةِ.

٣٥٠٦٢- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي ﴿حُورٌ مَّقْصُورَٰتٌ فِى ٱلْخِيَامِ ۝٧٢﴾ [الرحمن: ٧٢] قَالَ: «دُرٌّ مُجَوَّفٌ»، أَوْ مُجَوَّفٌ[1].

٣٥٠٦٣- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي ١٣/١٣٤ الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: دُرٌّ مُجَوَّفٌ[2].

٣٥٠٦٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ البَصْرِيُّ، عَنْ أَبِي العَوَّامِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ ﴿حُورٌ مَّقْصُورَٰتٌ فِى ٱلْخِيَامِ ۝٧٢﴾ [الرحمن: ٧٢] قَالَ: قَالَ ابن عَبَّاسٍ: الخَيْمَةُ دُرٌّ مُجَوَّفَةٌ، فَرْسَخٌ فِي فَرْسَخٍ فِيهِ أَرْبَعَةُ آلَافِ مِصْرَاعٍ[3].

٣٥٠٦٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ، [عن عمارة][4]، عَنْ عِكْرِمَةَ ﴿حُورٌ مَّقْصُورَٰتٌ فِى ٱلْخِيَامِ ۝٧٢﴾ [الرحمن: ٧٢] قَالَ: دُرٌّ مُجَوَّفٌ.

٣٥٠٦٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ [حزن][5] بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: سَمِعْت عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ يَقُولُ: الخَيْمَةُ دُرَّةٌ مُجَوَّفَةٌ.

٣٥٠٦٧- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَمَانٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي العَالِيَةِ ﴿حُورٌ مَّقْصُورَٰتٌ فِى ٱلْخِيَامِ ۝٧٢﴾ [الرحمن: ٧٢] قَالَ: مَحْبُوسَاتٌ.

٣٥٠٦٨- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَمَانٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ القُرَظِيِّ فِي قَوْلِهِ: ﴿حُورٌ مَّقْصُورَٰتٌ فِى ٱلْخِيَامِ ۝٧٢﴾ [الرحمن: ٧٢] قَالَ فِي الحُجَالِ.

٣٥٠٦٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنِ الضَّحَّاكِ فِي قَوْلِهِ: ﴿حُورٌ مَّقْصُورَٰتٌ

---

(١) إسناده مرسل. أبومجلز من التابعين.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده مرسل. قتادة لم يسمع من ابن عباس.

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٥) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د): [عن حرب]، وزاد قبلها في المطبوع من الطبري: [عن منصور]، والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمة حزن بن بشير من «الجرح»: (٣/ ٢٩٤).

فِي ٱلۡخِيَامِ ﴿٧٢﴾﴾ [الرحمن: ٧٢] قَالَ: دُرٌّ مُجَوَّفٌ.

٣٥٠٧٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: الخَيْمَةُ: دُرَّةٌ مُجَوَّفَةٌ.

٣٥٠٧١- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿مُتَّكِـِٔينَ عَلَىٰ رَفۡرَفٍ خُضۡرٖ وَعَبۡقَرِيٍّ حِسَانٖ ﴿٧٦﴾﴾ [الرحمن: ٧٦] قَالَ: الرَّفْرَفُ: رِيَاضُ الجَنَّةِ وَالْعَبْقَرِيُّ: عَتَاقُ الزَّرَابِيِّ.

٣٥٠٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: الرَّفْرَفُ: المَجَالِسُ، وَالْعَبْقَرِيُّ: الزَّرَابِيُّ. ١٣/١٣٦

٣٥٠٧٣- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ هَارُونَ بْنِ عَنْتَرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ ﴿مُتَّكِـِٔينَ عَلَىٰ رَفۡرَفٍ خُضۡرٖ﴾ [الرحمن: ٧٦] قَالَ: فُضُولُ المَجَالِسِ وَالْبُسُطِ وَالْفُرُشِ(١).

٣٥٠٧٤- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ رَبَاحِ بْنِ أَبِي مَعْرُوفٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ ﴿وَعَبۡقَرِيٍّ حِسَانٖ﴾ [الرحمن: ٧٦] قَالَ: الدِّيبَاجُ.

٣٥٠٧٥- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنِ الحَسَنِ ﴿مُتَّكِـِٔينَ عَلَىٰ رَفۡرَفٍ خُضۡرٖ﴾ [الرحمن: ٧٦] قَالَ: البُسُطُ، كَانَ أَهْلُ الجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ: هِيَ البُسُطُ.

٣٥٠٧٦- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: الإِسْتَبْرَقُ: الدِّيبَاجُ الغَلِيظُ. ١٣/١٣٧

٣٥٠٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: الإِسْتَبْرَقُ: الدِّيبَاجُ الغَلِيظُ.

٣٥٠٧٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الْجَنَّةُ مِائَة**

---

(١) في إسناده عنترة بن عبد الرحمن، وثقه أبوزرعه، وقال الدراقطني: يعتبر به.

دَرَجَةٍ، بَيْنَ كُلِّ [درجتين][١] كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ، وَالْفِرْدَوْسُ أَعْلاَهَا دَرَجَةً، وَمِنْ فَوْقِهَا يَكُونُ العَرْشُ، وَمِنْهَا تُفَجَّرُ أَنْهَارُ الجَنَّةِ الأَرْبَعَةِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللهَ الجَنَّةَ فَاسْأَلُوهُ الفِرْدَوْسَ»[٢].

٣٥٠٧٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابن أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ ﴿عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَٰبِلِينَ﴾ قَالَ: لاَ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ فِي قَفَا بَعْضٍ. ١٣/١٣٨

٣٥٠٨٠- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ﴿لَّا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنزِفُونَ ۝١٩﴾ قَالَ: لاَ تُصَدَّعُ رُءُوسُهُمْ، وَلاَ تَنْزِفُ عُقُولُهُمْ.

٣٥٠٨١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ ﴿وَكَأْسٍ مِّن مَّعِينٍ﴾ قَالَ: خَمْرٌ بَيْضَاءُ، ﴿لَّا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنزِفُونَ ۝١٩﴾ [الواقعة: ١٩] قَالَ: لاَ تُصَدَّعُ رُءُوسُهُمْ، وَلاَ [يعتريها][٣].

٣٥٠٨٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عُتْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَعَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿مَّوْضُونَةٍ﴾ قَالَ أَحَدُهُمَا: [المرملة][٤]، وَقَالَ [الآخر]: المَرْمُولَةُ بِالذَّهَبِ.

٣٥٠٨٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ حَسَّانَ أَبِي الأَشْرَسِ، عَنْ مُغِيثِ بْنِ سُمَيٍّ: قَالَ يجيء الطَّيْرُ فَيَقَعُ عَلَى الشَّجَرَةِ، فَيَأْكُلُ مِنْ أَحَدِ جَنْبَيْهِ قَدِيدًا وَمِنْ الآخَرِ شِوَاءً. ١٣/١٣٩

٣٥٠٨٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﴿وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ ۝٣٤﴾ [الواقعة: ٣٤] قَالَ: لَوْ خَرَّ مِنْ أَعْلاَهَا فِرَاشٌ لَهَوَىٰ إِلَىٰ

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [درجة].

(٢) في إسناده عطاء بن يسار، ولا أدري أسمع من عبادة ﷺ أم لا فإنه أدرك في سن صغير، وعطاء مدني، وعبادة شامي، فيبعد سماعه منه.

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (يقيئونها).

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [المرمولة].

قَرَارِهَا كَذَا وَكَذَا خَرِيفًا[1].

٣٥٠٨٥- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ ﴿قُطُوفُهَا دَانِيَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [الحاقة: ٢٣] قَالَ: يَتَنَاوَلُ الرَّجُلُ [من] فَوَاكِهَهَا وَهُوَ قَائِمٌ[2].

٣٥٠٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ ﴿دَانِيَةٌ﴾ [الحاقة: ٢٣] قَالَ: أُدْنِيَتْ مِنْهُمْ.

٣٥٠٨٧- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ ﴿وَذُلِّلَتْ قُطُوفُهَا تَذْلِيلًا﴾ قَالَ: ذُلِّلَتْ لَهُمْ يَأْخُذُونَ مِنْهَا حَيْثُ شَاءُوا. ١٣/١٤٠

٣٥٠٨٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: الْعَبْقَرِيُّ الدِّيبَاجُ الغَلِيظُ.

٣٥٠٨٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: لَمَّا خَلَقَ اللهُ جَنَّةَ عَدْنٍ قَالَ لَهَا: تَكَلَّمِي قَالَتْ: قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ.

٣٥٠٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ ﴿عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ مُتَّكِـُٔونَ﴾ [يس: ٥٦] قَالَ: السُّرُرُ عَلَيْهَا الْحِجَالُ. ١٣/١٤١

٣٥٠٩١- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنِ الْحَسَنِ ﴿يُسْقَوْنَ مِن رَّحِيقٍ مَّخْتُومٍ ﴿٢٥﴾﴾ قَالَ: هِيَ الْخَمْرُ.

٣٥٠٩٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: الرَّحِيقُ: الخَمْرُ[3].

٣٥٠٩٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ: ﴿مَّخْتُومٍ﴾: مَمْزُوجٍ ﴿خِتَٰمُهُۥ مِسْكٌ﴾ [المطففين: ٢٦] قَالَ: طَعْمُهُ وَرِيحُهُ ﴿تَسْنِيمٍ﴾ [المطففين: ٢٧] [قال]: عَيْنٌ فِي الْجَنَّةِ يَشْرَبُ بِهَا الْمُقَرَّبُونَ

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. جعفر بن الزبير الحنفي متروك، ليس بشيء.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده صحيح.

صَرْفًا، وَيُمْزَجُ لأَصْحَابِ اليَمِينِ(١).

١٣/١٤٢ ٣٥٠٩٤- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الحَارِثِ ﴿وَمِزَاجُهُۥ مِن تَسْنِيمٍ ﴿٢٧﴾ عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا ٱلْمُقَرَّبُونَ ﴿٢٨﴾﴾ [المطففين: ٢٧، ٢٨]: [صَرْفًا](٢)، وَيُمْزَجُ لِسَائِرِ أَهْلِ الجَنَّةِ.

٣٥٠٩٥- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنِ الحَسَنِ ﴿وَمِزَاجُهُۥ مِن تَسْنِيمٍ ﴿٢٧﴾﴾ [المطففين: ٢٧] قَالَ: خَفَايَا أَخْفَاهَا اللهُ لأَهْلِ الجَنَّةِ.

٣٥٠٩٦- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ سَعِيدٍ. [وَ](٣) عَنْ أَبِي رَوْقٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ فِي قَوْلِهِ: ﴿خِتَٰمُهُۥ مِسْكٌ﴾ [المطففين: ٢٦] قَالاَ: آخِرُ طَعْمِهِ.

٣٥٠٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ [ابن أَبِي خَالِدٍ](٤)، عَنْ قُرَّةَ بْنِ شَرِيكٍ العِجْلِيِّ، عَنِ ابن سَابِطٍ قَالَ: أُنْبِئْت أَنَّ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَن -وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ- قَوْمٌ عَلَىٰ مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ، وَوُجُوهُهُمْ نُورٌ، عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ خُضْرٌ تَغْشَىٰ أَبْصَارُ النَّاظِرِينَ [دونهم]، لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ، وَلاَ شُهَدَاءَ، قَوْمٌ تَحَابُّوا فِي جَلاَلِ اللهِ حِينَ عُصِيَ اللهُ فِي الأَرْضِ. ١٣/١٤٣

٣٥٠٩٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عَبْلَةَ العُقَيْلِيُّ، أَنَّ العَلاَءَ بْنَ زِيَادٍ كَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ نَبِيِّ اللهِ ﷺ قَالَ: «عِبَادٌ مِنْ عِبَادِ اللهِ لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ وَلاَ شُهَدَاءَ، يَغْبِطُهُمْ الأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ يَوْمَ القِيَامَةِ بِقُرْبِهِمْ مِنَ اللهِ عَلَىٰ مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ، يَقُولُ الأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ: مَنْ هٰؤلاءِ؟

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) زادها في المطبوع من «تفسير الطبري»، وليست في الأصول.

(٣) سقطت من الأصول، ولابد منها، فسعيد هوابن جبير يروي عنه سالم الأفطس، وأبوروق عطية بن الحارث يروي عن الضحاك، ويروي عنه شريك.

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، وفي المطبوع: [أبي خالد] خطأ، انظر ترجمة إسماعيل بن أبي خالد من «التهذيب».

فَيَقُولُونَ: هٰؤلاء كَانُوا يَتَحَابُّونَ فِي اللهِ عَلَىٰ غَيْرِ أَمْوَالٍ تَعَاطَوْهَا وَلاَ أَرْحَامٍ كَانَتْ بَيْنَهُمْ»(١).

٣٥٠٩٩- حَدَّثَنَا [عَلي](٢) ابن مُسْهِرٍ، عَنِ المُخْتَارِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْكَوْثَرُ: نَهَرٌ وَعَدَنِيهِ رَبِّي فِي الجَنَّةِ، عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ، هُوَ حَوْضٌ تَرِدُ عَلَيْهِ أُمَّتِي يَوْمَ القِيَامَةِ، آنِيَتُهُ عَدَدُ النُّجُومِ»(٣). ١٣/١٤٤

٣٥١٠٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْكَوْثَرُ نَهَرٌ فِي الجَنَّةِ، حَافَّتَاهُ مِنْ ذَهَبٍ، وَمَجْرَاهُ عَلَى اليَاقُوتِ وَالدُّرِّ، تُرْبَتُهُ أَطْيَبُ مِنَ المِسْكِ، وَمَاؤُهُ أَحْلَىٰ مِنَ العَسَلِ وَأَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ الثَّلْجِ»(٤).

٣٥١٠١- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: الكَوْثَرُ نَهَرٌ بِفِنَاءِ الجَنَّةِ شَاطِئَاهُ دُرٌّ مُجَوَّفٌ، وَفِيهِ مِنَ الأَبَارِيقِ وَالآنِيَةِ عَدَدَ النُّجُومِ(٥).

٣٥١٠٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الخَوْلاَنِيِّ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَعُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالاَ: سَمِعْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ يَقُولُ: «حَقَّتْ مَحَبَّتِي عَلَى المُتَحَابِّينَ فِيَّ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي عَلَى المُتَبَاذِلِينَ فِيَّ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي عَلَى المُتَزَاوِرِينَ فِيَّ، وَالْمُتَحَابُّونَ فِي اللهِ عَلَىٰ مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ فِي ظِلِّ العَرْشِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ»(٦).

---

(١) إسناده مرسل. العلاء بن زياد من صغار التابعين.

(٢) وقعت في المطبوع: [عن] خطأ ظاهر.

(٣) أخرجه مسلم: (٤١، ١٤٨).

(٤) إسناده ضعيف. رواية ابن فضيل عن عطاء بعد اختلاطه، وفيها تخاليط كثيرة.

(٥) أخرجه البخاري: (٨/٦٠٣).

(٦) هٰذا الحديث رواه جماعة عن أبي إدريس الخولاني عن معاذ ﷺ وقد رواه جماعة موصولاً عن معاذ وأرسله الزهري عن أبي إدريس أخبرت عن معاذ. ذكر ذلك الدارقطني في

٣٥١٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ، عَنِ ابن مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُتَحَابُّونَ فِي اللهِ عَلَىٰ عَمُودٍ مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ، فِي رَأْسِ العَمُودِ سَبْعُونَ أَلْفَ غُرْفَةٍ، مُشْرِفُونَ عَلَىٰ أَهْلِ الجَنَّةِ، إِذَا اطَّلَعَ أَحَدُهُمْ مَلأَ حُسْنُهُ بُيُوتَ أَهْلِ الجَنَّةِ، كَمَا تَمْلأُ الشَّمْسُ بِضَوْئِهَا بُيُوتَ أَهْلِ الدُّنْيَا» قَالَ: «فَيَقُولُ أَهْلُ الجَنَّةِ: اخْرُجُوا بِنَا إِلَى المُتَحَابِّينَ فِي اللهِ قَالَ: فَيَخْرُجُونَ فَيَنْظُرُونَ فِي وُجُوهِهِمْ مِثْلَ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ، عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ خُضْرٌ، مَكْتُوبٌ فِي وُجُوهِهِمْ: هٰؤلاء المُتَحَابُّونَ فِي اللهِ»[(١)]. ١٣/ ١٤٥

٣٥١٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ [العمي][(٢)]، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قُلْت: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا آنِيَةُ الحَوْضِ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لآنِيَتُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ وَكَوَاكِبِهَا فِي اللَّيْلَةِ المُظْلِمَةِ المُصْحِيَةِ، مَنْ شَرِبَ مِنها لَمْ يَظْمَأْ، عَرْضُهُ مَا بَيْنَ عَمَّانَ إِلَىٰ أَيْلَةَ، مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَىٰ مِنَ العَسَلِ»[(٣)].

٣٥١٠٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ اليَعْمُرِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ سَعَةِ الحَوْضِ، فَقَالَ: «[هو] مَا بَيْنَ مَقَامِي هٰذا إِلَىٰ عَمَّانَ مَا بَيْنَهُمَا شَهْرٌ»، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، فَسُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، عَنْ شَرَابِهِ، فَقَالَ: «أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَىٰ مِنَ العَسَلِ، يَصُبُّ فِيهِ مِيزَابَانِ مِدَادُهُ، -أَوْ مِدَادُهُمَا- مِنَ الجَنَّةِ، أَحَدُهُمَا وَرِقٌ وَالآخَرُ ذَهَبٌ»[(٤)].

«العلل»: (٦/ ٦٩-٧١) وذكر رواية عطاء عن أبي مسلم، وقال: القول قول الزهري، لأنه أحفظ الجماعة.

(١) إسناده ضعيف جدًا. حميد بن عطاء الأعرج منكر الحديث، ليس بشيء.

(٢) زيادة من (أ)، و(م).

(٣) أخرجه مسلم: (١٥/ ٨٩).

(٤) أخرجه مسلم: (١٥/ ٩٠).

٣٥١٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِي حَوْضًا طُولُهُ مَا بَيْنَ الكَعْبَةِ إِلَىٰ بَيْتِ المَقْدِسِ أَبْيَضَ [مِثْلَ][1] اللَّبَنِ، آنِيَتُهُ عَدَدُ النُّجُومِ، وَإِنِّي لأَكْثَرُ الأَنْبِيَاءِ تَبَعًا يَوْمَ القِيَامَةِ»[2]. ١٤٦/١٣

٣٥١٠٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «دَخَلْتُ الجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بِنَهْرٍ يَجْرِي، حَافَّتَاهُ خِيَامُ اللُّؤْلُؤِ» قَالَ: «فَضَرَبْت بِيَدِي إِلَى الطِّينِ فَإِذَا مِسْكٌ أَذْفَرُ، فَقُلْت: يَا جِبْرِيلُ، مَا هٰذَا قَالَ: [هٰذَا] الكَوْثَرُ الذِي أَعْطَاكَ اللهُ»[3].

٣٥١٠٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: أَنْهَارُ الجَنَّةِ تُفَجَّرُ مِنْ جَبَلٍ مِنْ مِسْكٍ[4].

٣٥١٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ سَعْدٍ الطَّائِيِّ قَالَ: أُخْبِرْت أَنَّ اللهَ لَمَّا خَلَقَ الجَنَّةَ قَالَ لَهَا: تَزَيَّنِي، فَتَزَيَّنَتْ، ثُمَّ قَالَ: تَكَلَّمِي، فَقَالَتْ: طُوبَىٰ لِمَنْ رَضِيت عَنْهُ.

٣٥١١٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ المِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ [و][5] عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ نَبِيٌّ مِنْ الأَنْبِيَاءِ: اللَّهُمَّ! العَبْدُ مِنْ عَبِيدِك يَعْبُدُك، وَيُطِيعُك، وَيَجْتَنِبُ سَخَطَك، تَزْوِي عَنْهُ الدُّنْيَا، وَتَعْرِضُ لَهُ البَلاَءَ، وَالْعَبْدُ يَعْبُدُ غَيْرَك، وَيَعْمَلُ بِمَعَاصِيك فَتَعْرِضُ لَهُ الدُّنْيَا وَتَزْوِي عَنْهُ البَلاَءَ قَالَ: فَأَوْحَىٰ اللهُ إِلَيْهِ أَنَّ العِبَادَ وَالْبَلاَءَ لِي، كُلٌّ يُسَبِّحُ ١٤٧/١٣

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [من].

(٢) إسناده ضعيف. فيه عطية بن سعد العوفي وهوضعيف.

(٣) أخرجه البخاري: (١١/ ٤٧٢) من حديث قتادة عن أنس ﷺ بنحوه.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) زيادة من (أ)، و(م).

بِحَمْدِي، فَأَمَّا عَبْدِي المُؤْمِنُ فَتَكُونُ لَهُ سَيِّئَاتٌ فَإِنَّمَا أَعْرِضُ لَهُ [الْبَلَادَ][1] وَأَزْوِي عَنْهُ الدُّنْيَا فَتَكُونُ كَفَّارَةً لِسَيِّئَاتِهِ وَأُجْزِيهِ إِذَا لَقِيَنِي، وَأَمَّا عَبْدِي الكَافِرُ فَتَكُونُ لَهُ الحَسَنَاتُ فَأَزْوِي عَنْهُ البَلَاءَ وَأَعْرِضُ لَهُ الدُّنْيَا فَتَكُونُ جَزَاءً لِحَسَنَاتِهِ وَأُجْزِيهِ بِسَيِّئَاتِهِ حِينَ يَلْقَانِي[2].

٣٥١١١- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ أَبِي قُدَامَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الجَوْنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «جَنَّاتُ الفِرْدَوْسِ أَرْبَعٌ: ثِنْتَانِ مِنْ ذَهَبٍ حِلْيَتُهُمَا وَآنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَثِنْتَانِ مِنْ فِضَّةٍ حِلْيَتُهُمَا وَآنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَلَيْسَ بَيْنَ القَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ إِلاَّ رِدَاءُ الكِبْرِيَاءِ عَلَىٰ وَجْهِهِ»[3].

٣٥١١٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ [أَبِي فُضَالَةَ][4]، عَنْ لُقْمَانَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: ﴿جَنَّٰتُ ٱلْفِرْدَوْسِ نُزُلًا﴾ [الكهف: ١٠٧] قَالَ: سُرَّةُ الجَنَّةِ قَالَ: وَسَطُ الجَنَّةِ[5]. ١٤٨/١٣

٣٥١١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ كَعْبٍ ﴿جَنَّٰتُ ٱلْفِرْدَوْسِ نُزُلًا﴾ [الكهف: ١٠٧] قَالَ: جَنَّاتُ الأَعْنَابِ.

٣٥١١٤- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: نَخْلُ الجَنَّةِ جُذُوعُهَا ذَهَبٌ وَكَرْمُهَا زُمُرُّدٌ وَيَاقُوتٌ وَسَعَفُهَا حُلَلٌ، يَخْرُجُ الرُّطَبُ أَمْثَالَ القِلَالِ أَحْلَىٰ مِنْ العَسَلِ وَأَبْيَضَ مِنْ اللَّبَنِ.

٣٥١١٥- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْت أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَجِبَ اللهُ مِنْ قَوْمٍ جِيءَ بِهِمْ فِي

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [البلاء].

(٢) في إسناده المنهال بن عمرو، وثقه ابن معين، والنسائي، وغمزه يحيي القطان.

(٣) إسناده مرسل. أبوبكر من التابعين، وهو في الصحيحين موصولًا عن أبيه -بمعناه.

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [ابن فضالة] وهوأبوفضالة فرج بن فضالة، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٥) إسناده ضعيف. فيه أبوفضالة وهوضعيف.

السَّلاَسِلِ حَتَّىٰ يُدْخِلَهُمُ الجَنَّةَ»[1].

٣٥١١٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُغِيرَةَ قَالَ: قَالَ حُمَيْدُ بْنُ هِلاَلٍ: ذَكَرَ لَنَا، أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا دَخَلَ الجَنَّةَ صُوِّرَ صُورَةَ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَأُلْبِسَ لِبَاسُهُمْ، وَحُلِّىٰ حُلْيَتُهُمْ، وَرَأَىٰ أَزْوَاجَهُ وَخَدَمَهُ وَمَسَاكِنَهُ فِي الجَنَّةِ فَأَخَذَهُ سِوَارُ فَرَحٍ، لَوْ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَمُوتَ لَمَاتَ قَالَ: فَيَقُولُ: أَرَأَيْت سِوَارَ فَرْحَتِك هٰذِه فَإِنَّهَا قَائِمَةٌ لَك أَبَدًا. ١٤٩/١٣

٣٥١١٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لأَهْلِ الجَنَّةِ سُوقًا يَأْتُونَهَا كُلَّ جُمُعَةٍ فِيهَا كُثْبَانُ المِسْكِ، فَإِذَا خَرَجُوا إِلَيْهَا هَبَّتْ رِيحٌ، -قَالَ حَمَّادٌ: أَحْسِبُهُ قَالَ: شِمَالٍ- فَتَمْلأُ وُجُوهَهُمْ [وثيابهم][2] وَبُيُوتَهُمْ مِسْكًا فَيَزْدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالاً».

[قال فيأتون أهليهم فيقولون لهن لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالاً. ويقلن لهم وأنتم قد ازددتم بعدنا حسنًا وجمالاً[3]][4].

٣٥١١٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَيْسَرَةَ الأَشْجَعِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: سَأَلْتُ كَعْبًا مَا سِدْرَةُ المُنْتَهَىٰ؟ فَقَالَ: سِدْرَةٌ يَنْتَهِي إِلَيْهَا عِلْمُ المَلاَئِكَةِ، وَعَنْدَهَا يَجِدُونَ أَمْرَ اللهِ لاَ يُجَاوِزُهَا عِلْمٌ، وَسَأَلْته، عَنْ جَنَّةِ المَأْوىٰ فَقَالَ: جَنَّةٌ فِيهَا طَيْرٌ خُضْرٌ [تَرْتَعِي][5] فِيهَا أَرْوَاحُ الشُّهَدَاءِ[6].

***

(١) أخرجه البخاري: (٦:١٦٨).

(٢) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٣) أخرجه مسلم: (١٧/٢٤٩).

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٥) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [ترتقي].

(٦) كعب هوابن ماتع المعروف بكعب الأحبار، وهوتابعي، وهٰذا الكلام من الإسرائيليات التي يتوقف فيها.

كِتَابُ ذِكْرِ النَّارِ



بسم الله الرحمن الرحيم

[كِتَابُ ذِكْرِ النَّارِ](١)

مَا ذُكِرَ فِيمَا أعدَّ [الله] لأَهْلِ النَّارِ وَشِدَّتِهِ

٣٥١١٩- حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنِ العَلاَءِ بْنِ خَالِدٍ الأَسَدِيُّ، عَنْ [شَقِيقِ](٢) بْنِ سَلَمَةَ، عَنِ ابن مَسْعُودٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَجِاْىٓءَ يَوْمَئِذٍۭ بِجَهَنَّمَ﴾ قَالَ: جِيءَ بِهَا تُقَادُ بِسَبْعِينَ أَلْفَ زِمَامٍ، مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفِ مَلَكٍ يَجُرُّونَهَا(٣).

٣٥١٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ المِنْهَالِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ كَعْبٍ قَالَ: تَزْفِرُ جَهَنَّمُ يَوْمَ القِيَامَةِ زَفْرَةً، فَلاَ يَبْقَى مَلَكٌ مُقَرَّبٌ، وَلاَ نَبِيٌّ مُرْسَلٌ إِلاَّ وَقَعَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، [يقولَ]: رَبِّ نَفْسِي نَفْسِي.

٣٥١٢١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ مُغِيثِ بْنِ سُمَيٍّ قَالَ: إِنَّ لِجَهَنَّمَ كُلَّ يَوْمٍ زَفْرَتَيْنِ مَا يَبْقَى شَيْءٌ إِلاَّ سَمِعَهُمَا إِلاَّ الثَّقَلَيْنِ اللَّذَيْنِ عَلَيْهِمَا العَذَابُ وَالْحِسَابُ. ١٣/ ١٥١

٣٥١٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: النَّارُ [سَوْدَاء] مُظْلِمَةٌ، لاَ يُضِيءُ جَمْرُهَا، وَلاَ يُطْفَى لَهَبُهَا، ثُمَّ قَرَأَ ﴿كُلَّمَآ أَرَادُوٓاْ أَن يَخْرُجُواْ مِنْهَا [مِنْ غَمٍّ] أُعِيدُواْ فِيهَا﴾ وَقِيلَ لَهُمْ ﴿ذُوقُواْ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ﴾(٤).

---

(١) كما مر في الكتاب السابق لم يذكر المصنف كما في الأصول هذا العنوان، وإنما وضعه محققه في المطبوع لمناسبة الباب- فرأيت الإبقاء عليه.

(٢) وقع في الأصول: [سفيان] وهو تحريف متكرر ينشأ عن خلط النساخ، لأن كلمة سفيان تكتب هكذا: [سفين] فتحريفها من [شقيق] قريب.

(٣) أخرجه مسلم: (١٧/ ٢٦١)- مرفوعًا.

(٤) في إسناده أبو ظبيان حصين بن جندب، وكان شعبة ينكر أن يكون سمع من سلمان.

٣٥١٢٣- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنِ [ابْنِ أَبِي الْهُذَيْلِ](١) قَالَ: [لَفَحَتْهُمْ] النَّارُ لَفْحَةً فَمَا أَبْقَتْ لَحْمًا عَلَى عَظْمٍ إِلاَّ أَلْقَتْهُ.

٣٥١٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ [سَعِيدِ بن أَبِي عَرُوبَةَ](٢)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: إِنَّ أَهْلَ النَّارِ نَادَوْا: ﴿يَمَٰلِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾، فَخَلَّى عَنْهُمْ أَرْبَعِينَ عَامًا، ثُمَّ أَجَابَهُمْ: ﴿إِنَّكُم مَّٰكِثُونَ﴾ قَالَ: فَقَالُوا: ﴿أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَٰلِمُونَ﴾ قَالَ: فَخَلَّى، عَنْهُمْ مِثْلَ الدُّنْيَا، ثُمَّ أَجَابَهُمْ ﴿اخْسَئُوا فِيهَا * وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾ قَالَ: فَلَمْ يَيْئِسِ الْقَوْمُ بَعْدَ ذَلِكَ بِكَلِمَةٍ، إِنْ كَانَ إِلاَّ الزَّفِيرُ وَالشَّهِيقُ(٣).

١٣/١٥٢

٣٥١٢٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ مُغِيثِ بْنِ سُمَيٍّ قَالَ: إِذَا جِيءَ بِالرَّجُلِ إِلَى النَّارِ قِيلَ: انْتَظِرْ حَتَّى [نُنجيك](٤) قَالَ: فَيُؤْتَى بِكَأْسٍ مِنْ سُمِّ الأَفَاعِي وَالأَسَاوِدِ، إِذَا أَدْنَاهَا مِنْ فِيهِ نَثَرَتْ اللَّحْمَ عَلَى حِدَةٍ وَالْعَظْمَ عَلَى حِدَةٍ.

٣٥١٢٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُمَيْعٍ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ ﴿لَوَّاحَةٌ لِّلْبَشَرِ ﴿٢٩﴾﴾ قَالَ: تَلُوحُ جِلْدَهُ حَتَّى تَدَعَهُ أَشَدَّ سَوَادًا مِنَ اللَّيْلِ.

١٣/١٥٣

٣٥١٢٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ﴿إِنَّ الْمُنَٰفِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ قَالَ: فِي تَوَابِيتَ مُبْهَمَةٍ عَلَيْهِمْ(٥).

٣٥١٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هُبَيْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ

---

(١) وقع في الأصول: [أبي الهذيل]، وعدلها في المطبوع من «الحلية»، و«الدر»، وهو الصواب، انظر ترجمة عبد الله بن أبي الهذيل من «التهذيب».

(٢) وقع في الأصول، والمطبوع: [سعيد عن ابن أبي عروبة] وإنما هو راو واحد- كما أثبتناه، انظر ترجمته من «التهذيب»، ولا يعرف في الرواة عنه سعيد يروي عنه أبو أسامة.

(٣) في إسناده عنعنة قتادة، وهو مدلس.

(٤) كذا في الأصول، وغيره في المطبوع من «الحلية»: [نتحفك].

(٥) إسناده صحيح.

قَالَ: أَبْوَابُ النَّارِ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ يَبْدَأُ بِالأَسْفَلِ فَيَمْلأ فَهُوَ أَسْفَلُ السَافِلِينَ، ثُمَّ الذِي يَلِيهِ، ثُمَّ الذِي يَلِيهِ حَتَّى يَمْلأ النَّارَ(١).

٣٥١٢٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَبِي هَارُونَ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: أَتَدْرُونَ كَيْفَ أَبْوَابُ النَّارِ؟ قَالُوا: نَعَمْ، نَحْوَ هٰذِهِ الأَبْوَابِ قَالَ: لاَ، وَلَكِنَّهَا هَكَذَا فَوَصَفَ أَطْبَاقِ بَعْضِهَا فَوْقَ بَعْضٍ(٢).

٣٥١٣٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَلَسْنَا إِلَى كَعْبِ الأَحْبَارِ فِي ١٣/ ١٥٤ المَسْجِدِ وَهُوَ يُحَدِّثُ، فَجَاءَ عُمَرُ فَجَلَسَ فِي نَاحِيَةِ القَوْمِ فَنَادَاهُ، فَقَالَ: وَيْحُك يَا كَعْبُ، خَوِّفْنَا، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ النَّارَ لَتُقَرَّبُ يَوْمَ القِيَامَةِ لَهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ حَتَّى إِذَا أُدْنِيَتْ وَقُرِّبَتْ زَفَرَتْ زَفْرَةً مَا خَلَقَ اللهُ مِنْ نَبِيٍّ، وَلاَ صِدِّيقٍ، وَلاَ شَهِيدٍ إِلاَّ وَجَثَا لِرُكْبَتَيْهِ سَاقِطًا، حَتَّى يَقُولَ كُلُّ نَبِيٍّ وَكُلُّ صِدِّيقٍ وَكُلُّ شَهِيدٍ: اللَّهُمَّ لاَ أُكَلِّفُك اليَوْمَ إِلاَّ نَفْسِي، وَلَوْ كَانَ لَك يَا ابن الخَطَّابِ عَمَلُ سَبْعِينَ نَبِيًّا لَظَنَنْت أَنْ لن تَنْجُوَ قَالَ عُمَرُ: [والله] إِنَّ الأَمْرَ لَشَدِيدٌ(٣).

٣٥١٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: يُلْقَى عَلَى أَهْلِ النَّارِ الجُوعُ حَتَّى يَعْدِلَ، [عَنْدهُمْ] مَا هُمْ فِيهِ مِنَ العَذَابِ قَالَ فَيَسْتَغِيثُونَ فَيُغَاثُونَ بِالضَّرِيعِ لاَ يُسْمِنُ، وَلاَ يُغْنِي مِنْ جُوعٍ، فَيَسْتَغِيثُونَ فَيُغَاثُونَ بِطَعَامٍ ذِي غُصَّةٍ فَيَذْكُرُونَ أَنَّهُمْ كَانُوا يُجِيزُونَ الغَصَصَ بِالشَّرَابِ، فَيَسْتَغِيثُونَ فَيُغَاثُونَ بِمَاءٍ مِنْ حَمِيمٍ فِي كَلاَلِيبَ مِنْ حَدِيدٍ، [فَإِذَا أَدْنَوْهُ إِلَى وُجُوهِهِمْ، شَوى وُجُوهَهُمْ]، فَإِذَا أَدْخَلُوهُ ١٣/ ١٥٥ بُطُونَهُمْ قَطَّعَ مَا فِي بُطُونِهِمْ قَالَ: فَيُنَادُونَ ﴿ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْمًا مِّنَ

(١) إسناده ضعيف. هبيرة بن يريم- كما قال أبو حاتم- شبيه بالمجهول.

(٢) إسناده لا بأس به.

(٣) في إسناده محمد بن عمرو بن علقمة، وليس بالقوي.

ٱلْعَذَابِ﴾ قَالَ: فَيُجَابُونَ ﴿أَوَلَمْ تَكُ تَأْتِيكُمْ رُسُلُكُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ قَالُوا: بَلَى قَالُوا: فَادْعُوا ﴿وَمَا دُعَٰٓؤُا۟ ٱلْكَٰفِرِينَ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ﴾ قَالَ: فَيَقُولُونَ: نَادُوْا مَالِكًا، فَيُنَادُونَ: ﴿يَٰمَٰلِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾ قَالَ: فَأَجَابَهُمْ ﴿إِنَّكُم مَّٰكِثُونَ﴾ قَالَ: فَيَقُولُونَ: ٱدْعُوا رَبَّكُمْ، فَلاَ شَيْءَ أَرْحَمُ بِكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ قَالَ: فَيَقُولُونَ ﴿رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَٰلِمُونَ ﴿١٠٧﴾﴾ قَالَ: فَيُجِيبُهُمْ ﴿ٱخْسَـُٔوا۟ فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾ قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ يَيْئَسُوا مِنْ كُلِّ خَيْرٍ، وَيَأْخُذُونَ فِي الوَيْلِ وَالشَّهِيقِ وَالثُّبُورِ[(١)].

٣٥١٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«يُلْقَى البُكَاءُ عَلَى أَهْلِ النَّارِ فَيَبْكُونَ حَتَّى تَنْفَدَ الدُّمُوعُ قَالَ: ثُمَّ يَبْكُونَ الدَّمَ حَتَّى أَنَّهُ لَيَصِيرَ فِي وُجُوهِهِمْ أُخْدُودًا لَوْ أُرْسِلَتْ فِيهِ السُّفُنُ لَجَرَتْ»**[(٢)].

٣٥١٣٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ سَلاَمِ بْنِ مِسْكِينٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: إِنَّ أَهْلَ النَّارِ لَيَبْكُونَ فِي النَّارِ حَتَّى لَوْ أُجْرِيَتْ السُّفُنُ فِي دُمُوعِهِمْ لَجَرَتْ، ثُمَّ إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ الدَّمَ بَعْدَ الدُّمُوعِ وَبِمِثْلِ مَا هُمْ فِيهِ [يبكى لهم][(٣)]. ١٣/ ١٥٦

٣٥١٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ[(٤)]، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا مَنْ لَهُ نَعْلاَنِ وَشِرَاكَانِ [مِنْ نَارٍ] يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ كَمَا يَغْلِي المِرْجَلُ، مَا يَرى أَنَّ أَحَدًا أَشَدُّ عَذَابًا مِنْهُ وَإِنَّهُ لأَهْوَنُهُمْ عَذَابًا»**[(٥)].

---

(١) إسناده ضعيف. فيه شهر بن حوشب وقد ضعفه الأئمة في عدالته، وحفظه بجرح مفسر.

(٢) إسناده ضعيف. فيه يزيد بن أبان الرقاشي وهو ضعيف.

(٣) زيادة من (أ)، و(م).

- والأثر في إسناده عنعنة قتادة وهو مدلس.

(٤) أخرجه مسلم في «الصحيح» ١/ ١١٥ من طريق ابن أبي شيبة.

(٥) أخرجه البخاري: (١١/ ٤٢٥)، ومسلم: (٣/ ١٠٧).

٣٥١٣٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا لَرَجُلٌ عَلَيْهِ نَعْلانِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ كَأَنَّهُ مِرْجَلٌ، مَسَامِعُهُ جَمْرٌ، وَأَضْرَاسُهُ جَمْرٌ، وَأَشْفَارُهُ لَهَبُ النَّارِ، وَيَخْرُجُ أَحْشَاءُ جَنْبَيْهِ مِنْ قَدَمَيْهِ، وَسَائِرُهُمْ كَالْحَبِّ الْقَلِيلِ فِي المَاءِ الكَثِيرِ فَهُوَ يَفُورُ»[١].

٣٥١٣٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَدْنَى أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا مُنْتَعِلٌ بِنَعْلَيْنِ مِنْ نَارٍ يَغْلِي دِمَاغُهُ مِنْ حَرَارَةِ نَعْلَيْهِ»[٢].

٣٥١٣٧- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا أَبُو طَالِبٍ وَهُوَ مُنْتَعِلٌ بِنَعْلَيْنِ مِنْ نَارٍ»[٣]. ١٣/١٥٧

٣٥١٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ يَقُول: «أَنْذِرُكُم النَّارَ حَتَّى سَقَطَ إِحْدى عِطْفَيْ رِدَائِهِ عَنْ مَنْكِبَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: أُنْذِرُكُمْ النَّارَ حَتَّى لَوْ كَانَ [من] مَكَانِي هذا لأَسْمَعَ أَهْلَ السُّوقِ، أَوْ مَنْ شَاءَ اللهُ مِنْهُمْ»[٤].

٣٥١٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اشْتَكَتْ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا، فَقَالَتْ: رَبِّ أَكَلَ بَعْضِي بَعْضًا، فَجَعَلَ لَهَا نَفَسَيْنِ: نَفَسٌ فِي الصَّيْفِ وَنَفَسٌ فِي الشِّتَاءِ فَشِدَّةُ مَا تَجِدُونَ مِنْ البَرْدِ مِنْ زَمْهَرِيرِهَا، وَشِدَّةُ مَا تَجِدُونَ مِنْ الحَرِّ مِنْ سَمُومِهَا»[٥].

---

(١) إسناده مرسل. عبيد بن عمير من التابعين.

(٢) أخرجه مسلم: (٣/١٠٦).

(٣) أخرجه مسلم (٣/١٠٦).

(٤) في إسناده سماك بن حرب، وهو مضطرب الحديث.

(٥) أخرجه مسلم: (٥/١٦٦) من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة.

١٣/١٥٨ ٣٥١٤٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿زِدْنَٰهُمْ عَذَابًا فَوْقَ ٱلْعَذَابِ﴾ قَالَ: زِيدُوا عَقَارِبَ أَدْنَاهَا كَالنَّخْلِ الطِّوَالِ[(١)].

٣٥١٤١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ قَالَ: حُدِّثْت، عَنْ كَعْبٍ قَالَ: إِنَّ فِي جَهَنَّمَ تَنَانِيرَ ضِيقُهَا كَضِيقِ زَجِّ رُمْحِ أَحَدِكُمْ فِي الأَرْضِ تُطْبَقُ عَلَى قَوْمٍ بِأَعْمَالِهِمْ.

٣٥١٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ [عَوْنِ] بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اخْتَصَمَتْ النَّارُ وَالْجَنَّةُ، فَقَالَتْ النَّارُ فِيَّ الْمُتَكَبِّرُونَ وَأَصْحَابُ الأَمْوَالِ وَالأَشْرَافِ، وَقَالَتْ الجَنَّةُ: مَا لِي لاَ يَدْخُلُنِي إِلَّا الضُّعَفَاءُ وَالْمَسَاكِينُ، فَقَالَ: اللهُ تَعَالَى لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أُدْخِلُك مَنْ شِئْت، وَقَالَ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِك مَنْ شِئْت، وَكِلاَكُمَا سَأَمْلأُ**»[(٢)]. ١٣/١٥٩

٣٥١٤٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ، عَنِ ابن أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**يَخْرُجُ عَنُقٌ مِنَ النَّارِ يَوْمَ القِيَامَةِ لَهُ لِسَانٌ يَنْطِقُ فَيَقُولُ: إِنِّي أُمِرْت بِثَلاَثَةٍ: أُمِرْت بِمَنْ جَعَلَ مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ، وَبِكُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ وَذَكَرَ حَرْفًا آخَرَ فَيَنْطَوِي عَلَيْهِمْ فَيَقْذِفُهُمْ فِي غَمَرَاتِ جَهَنَّمَ**»[(٣)].

٣٥١٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: إِنَّ لِجَهَنَّمَ جِبَابًا فِيهَا حَيَّاتٌ أَمْثَالَ أَعْنَاقِ البُخْتِ وَعَقَارِبُ كَالْبِغَالِ الدُّلْمِ قَالَ: [فَيَهْرُبُ أَهل] جَهَنَّمَ إِلَى تِلْكَ الحَيَّاتِ وَالْعَقَارِبِ [بِشِفَاهِهِمْ][(٤)] وَجُبُوبِهِمُ فَتَكْشِطُ مَا بَيْنَ الشَّعْرِ إِلَى الظُّفْرِ قَالَ: فَمَا يُنَجِّيهِمْ إلا هَرَبٌ إِلَى النَّارِ. ١٣/١٦٠

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده ضعيف. فيه عطاء بن السائب وكان قد اختلط، ورواية ابن فضيل عنه بعد اختلاطه.

(٣) إسناده ضعيف جدًا. فيه عطية بن سعد العوفي وهو ضعيف، وابن أبي ليلي سيئ الحفظ.

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (ستنافهم)، وأظن أن في العبارة سقطًا، وقد ذكر في هامش المطبوع عن الزهد (ص ٩٥): فتأخذ شفار أعينهم، وشفاههم، وسيأتي قريبًا مطولاً.

٣٥١٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: يُلْقَى الجَرَبُ عَلَى أَهْلِ النَّارِ قَالَ: فَيَحُكُّونَ حَتَّى تَبْدُوَ العِظَامُ قَالَ: فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا بما أَصَابَنَا هٰذا؟ قَالَ: فَيَقُولُ: بِأَذَاكُمْ المُؤْمِنِينَ.

٣٥١٤٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عِيسَى، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: لَوْ أَنَّ قَطْرَةً مِنْ زَقُّومِ جَهَنَّمَ أُنْزِلَتْ عَلَى أَهْلِ الأَرْضِ أَفْسَدَتْ عَلَى النَّاسِ مَعَايِشَهُمْ(١).

٣٥١٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: لَوْ أَنَّ دَلْوًا مِنْ صَدِيدِ جَهَنَّمَ دُلِّيَ مِنَ السَّمَاءِ فَوَجَدَ أَهْلُ الأَرْضِ رِيحَهُ لأَفْسَدَ عَلَيْهِمْ الدُّنْيَا.

٣٥١٤٨- حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الجَرَّاحِ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: إِنَّ نَارَكُمْ هٰذِهِ تَعُوذُ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ.

٣٥١٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَوْ أَنَّ حَجَرًا مِثْلَ سَبْعِ [حَلِقَاتٍ](٢) أُلْقِيَ مِنْ شَفر جَهَنَّمَ أَهوى فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا لاَ يَبْلُغُ قَعْرَهَا(٣). ١٣/ ١٦١

٣٥١٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا دَوِيًّا فَقَالَ: «يَا جِبْرِيلُ مَا هٰذا؟ فَقَالَ: حَجَرٌ أُلْقِيَ من شَفِيرِ جَهَنَّمَ مِنْ سَبْعِينَ خَرِيفًا، الآنَ حِينَ اسْتَقَرَّ فِي قَعْرِهَا»(٤).

٣٥١٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، عَنْ [أَبِي نَضْرةٍ](٥) قَالَ: سَمِعْت أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ يَقُولُ: إِنَّا يَوْمًا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فرَأَيْنَاهُ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه أبو يحيي القنات وهو ضعيف.

(٢) كذا في (د)، و(م)، ومهملة في (أ)، وفي المطبوع: [خلفات].

(٣) إسناده ضعيف. فيه يزيد بن أبان الرقاشي وهو ضعيف.

(٤) إسناده ضعيف. فيه كسابقه الرقاشي وهو ضعيف.

(٥) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: [أبي نصر] خطأ، أنظر ترجمة أبي نضرة المنذر بن مالك من «التهذيب».

كَئِيبًا، فَقَالَ: بَعْضُهُمْ: يَا رَسُولَ اللهِ، بِأَبِي [أنت] وَأُمِّي مَا لِي أَرَاكَ هَكَذَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «سَمِعْت هَدَّةً لَمْ أَسْمَعْ مِثْلَهَا، فَأَتَانِي جِبْرِيلُ فَسَأَلْتُهُ، عَنْهَا، فَقَالَ: هٰذا صَخْرٌ قُذِفَ بِهِ فِي النَّارِ مُنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفًا فَالْيَوْمُ ٱسْتَقَرَّ قَرَارُهُ»، فَقَالَ: أَبُو سَعِيدٍ: وَالَّذِي ذَهَبَ بِنَفْسِ نَبِيِّنَا ﷺ، مَا رَأَيْته ضَاحِكًا بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ حَتَّى وَارَاهُ التُّرَابُ(١).

٣٥١٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ قَيْسٍ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ أُقَيْشٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَعْظُمُ لِلنَّارِ حَتَّى يَكُونَ أَحَدَ زَوَايَاهَا، وَإِنَّ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ بِشَفَاعَتِهِ أَكْثَرُ مِنْ مُضَرَ»(٢). ١٣/١٦٢

٣٥١٥٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ فِي قَوْلِهِ ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّهُ يُحَرَّقُ أَحَدُهُمْ فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَرَّةٍ.

٣٥١٥٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: يَعْظُمُونَ فِي النَّارِ حَتَّى تَصِيرَ شِفَاهُهُمْ إِلَى [سُرِرِهِمْ](٣) مَقْبُوحُونَ يَتَهَافَتُونَ فِي النَّارِ(٤).

٣٥١٥٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الطَّوِيلِ، عَنْ أَبِي يَحْيَى القَتَّاتِ، عَنْ مُجَاهِدٍ(٥)، عَنِ ابن عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ النَّارِ يَعْظُمُونَ فِي النَّارِ حَتَّى يَصِيرَ أَحَدُهُمْ مَسِيرَةَ كَذَا وَكَذَا، وَإِنَّ ضِرْسَ أَحَدِهِمْ لَمِثْلُ أُحُدٍ»(٦). ١٣/١٦٣

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده ضعيف. فيه عبد الله بن قيس النخعي وهو مجهول-كما قال ابن المديني.

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [مردهم].

(٤) إسناده مرسل. الحكم أظنه ابن عتيبة، وهو لم يدرك أبا هريرة ﷺ، ولم أقف علىٰ تحديد لأبي حبيبة هٰذا.

(٥) زاد هنا في المطبوع: (عن ابن عباس) وليست في الأصول.

(٦) إسناده ضعيف جدًا. القتات، والطويل ضعيفان.

٣٥١٥٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: إِنَّ ضِرْسَ الكَافِرِ فِي النَّارِ مِثْلُ أُحُدٍ(١).

٣٥١٥٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ ابن مَسْعُودٍ لأَبِي هُرَيْرَةَ: تَدرى كَمْ غَلُظَ جِلْدُ الكَافِرِ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لاَ أَدْرِي. فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: غِلَظُ جِلْدِ الكَافِرِ اثْنَانِ وَأَرْبَعُونَ ذِرَاعًا(٢).

٣٥١٥٨- [حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن حفصة عن أبي العالية قال غلظ جلد الكافر أربعون ذراعًا](٣).

٣٥١٥٩- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: كَانَ عُمَرُ يَقُولُ: أَكْثِرُوا ذِكْرَ النَّارِ فَإِنَّ حَرَّهَا شَدِيدٌ، وَإِنَّ قَعْرَهَا بَعِيدٌ، وَإِنَّ مَقَامِعَهَا حَدِيدٌ(٤).

٣٥١٦٠- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: إِنَّ فِي النَّارِ لَجِبَابًا فِيهَا حَيَّاتٌ كَأَمْثَالِ البَخَاتِيِّ وَعَقَارِبَ كَأَمْثَالِ البِغَالِ الدُّلَّمِ، فَيَفِرُّ أَهْلُ النَّارِ مِنَ النَّارِ إِلَى تِلْكَ الجِبَابِ فَتَسْتَقْبِلُهُمُ الحَيَّاتُ وَالْعَقَارِبُ، فَتَأْخُذُ شِفَاهَهُمْ وَأَعْيُنَهُمْ قَالَ: فَمَا يَسْتَغِيثُونَ إِلَّا بِالرُّجُوعِ إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ أَهْوَنَهُمْ عَذَابًا لَمَنْ فِي أَخْمَصِ قَدَمَيْهِ نَعْلاَنِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ وَأَشْفَارُهُ وَأَضْرَاسُهُ [نار]، وَسَائِرُهُمْ يَمُوجُونَ فِيهَا كَالْحَبِّ القَلِيلِ فِي المَاءِ الكَثِيرِ. ١٣/ ١٦٤

٣٥١٦١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ، عَنِ العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: عَمُّك أَبُو طَالِبٍ يَحُوطُك وَيَغْضَبُ لَك قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَفِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ،

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من (أ) و(م).

(٤) إسناده مرسل. الحسن لم يدرك عمر رضي الله عنه.

وَلَوْلاَ أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ»[(١)].

٣٥١٦٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا الأَزْهَرُ بْنُ سِنَانٍ القُرَشِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ قَالَ: دَخَلْت عَلَى بِلاَلِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ فَقُلْت لَهُ: يَا بِلاَلُ إِنَّ أَبَاكَ حَدَّثَنِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي جَهَنَّمَ وَادِيًا، [يُقَالُ لَهُ] هَبْهَبُ حَتْمٌ عَلَى اللهِ أَنْ يُسْكِنَهُ كُلَّ جَبَّارٍ، فَإِيَّاكَ يَا بِلاَلُ أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَسْكُنُهُ»[(٢)].

٣٥١٦٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، [عَنْ][(٣)] أَبِي قَيْسٍ، عَنْ [هُزَيْلٍ][(٤)] قَالَ: أَرْوَاحُ آلِ فِرْعَوْنَ فِي جَوْفِ طَيْرٍ سُودٍ تَغْدُو وَتَرُوحُ عَلَى النَّارِ فَذَلِكَ عَرْضُهَا. ١٣/١٦٥

٣٥١٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: بَلَغَنِي، أَنَّ أُنَاسًا مَعَهُمْ سِيَاطٌ طِوَالٌ لاَ يَرْحَمُونَ النَّاسَ ، ، يُقَالَ لَهُمْ: ضَعُوا سِيَاطَكُمْ وَادْخُلُوا النَّارَ.

٣٥١٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، أَنَّهُ بَلَغَهُ، أَنَّ عُمَرَ قَالَ لِكَعْبٍ: يَا كَعْبُ، خَوِّفْنَا قَالَ: نَعَمْ، يَجْمَعُ اللهُ الخَلاَئِقَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ يَنْفُذُهُمْ البَصَرُ وَيَسْمَعُهُمْ الدَّاعِي وَيُجَاءُ بِجَهَنَّمَ، فَلَهَا يَوْمَئِذٍ ثَلاَثُ زَفَرَاتٍ، فَأَوَّلُ زَفْرَةٍ لاَ تَبْقَى دَمْعَةٌ فِي عَيْنٍ إِلَّا سَالَتْ حَتَّى يَنْسَكِبَ الدَّمُ، وَأَمَّا الثَّانِيَةُ فَلاَ يَبْقَى أَحَدٌ إِلَّا جَثَا لِرُكْبَتَيْهِ يُنَادِي رَبِّ نَفْسِي نَفْسِي حَتَّى خَلِيلَهُ إِبْرَاهِيمَ، وَأَمَّا الثَّالِثَةُ فَلَوْ كَانَ لَك يَا عُمَرُ عَمَلُ سَبْعِينَ نَبِيًّا لأَشْفَقْت حَتَّى تَعْلَمَ مِنْ أَيِّ الفَرِيقَيْنِ تَكُونُ[(٥)].

---

(١) أخرجه البخاري: (١٠/٦٠٨)، ومسلم: (٣/١٠٥).

(٢) إسناده ضعيف. أزهر بن سنان ضعيف ليس بشيء.

(٣) كذا صوبه في المطبوع من أصل عنده، ووقع في الأصول عندنا. [عن] خطأ، انظر ترجمة أبي قيس عبد الرحمن بن ثروان من «التهذيب».

(٤) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [هذيل] خطأ، انظر ترجمة هزيل بن شرحبيل من «التهذيب».

(٥) في إسناده إبهام من أبلغ عمرو بن قيس، وقول كعب الأحبار وهو من التابعين يرجع إلى كتب أهل الكتاب.

٣٥١٦٦- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ ﴿وَلَهُم مَّقَـٰمِعُ مِنْ حَدِيدٍ ﴿٢١﴾﴾ قَالَ: مَطَارِقُ. ١٦٦/١٣

٣٥١٦٧- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ قَالَ: سَمِعْت عَبْدَ اللهِ بْنَ الحَارِثِ يَقُولُ: الزَّبَانِيَةُ رُءُوسُهُمْ فِي السَّمَاءِ وَأَرْجُلُهُمْ فِي الأَرْضِ.

٣٥١٦٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْر قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أُوقِدَتْ النَّارُ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى ٱبْيَضَّتْ، ثُمَّ أُوقِدَتْ أَلْفَ سَنَةٍ فَاحْمَرَّتْ، ثُمَّ أُوقِدَتْ أَلْفَ سَنَةٍ فَاسْوَدَّتْ فَهِيَ كَاللَّيْلِ المُظْلِمِ(١).

٣٥١٦٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ نَصْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ [زِرٍّ](٢) قَالَ: [قال] عَبْدُ اللهِ: ﴿وَجِاْىٓءَ يَوْمَئِذٍۭ بِجَهَنَّمَ﴾ قَالَ: جِيءَ بِهَا تُقَادُ بِسَبْعِينَ أَلْفَ زِمَامٍ، مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ(٣).

٣٥١٧٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنِ الحَسَنِ ﴿وَءَاخَرُ مِن شَكْلِهِۦٓ أَزْوَٰجٌ ﴿٥٨﴾﴾ قَالَ: [أَلْوَانٌ](٤) مِنَ العَذَابِ. ١٦٧/١٣

٣٥١٧١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْر، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**أَوَّلُ مَنْ يُكْسَى حُلَّةً مِنْ النَارِ إِبْلِيسُ، يَضَعُهَا عَلَى حَاجِبَيْهِ وَيَسْحَبُهَا مِنْ خَلْفِهِ وَذُرِّيَّتُهُ مِنْ خَلْفِهِ [وَهو] يُنَادِي: يَا ثُبُورَاهُ، وَيُنَادُونَ: يَا ثُبُورَهُمْ قَالَ: فَيُقَالَ لَهُمْ** ﴿لَّا تَدْعُوا۟ ٱلْيَوْمَ ثُبُورًا وَٰحِدًا وَٱدْعُوا۟ ثُبُورًا كَثِيرًا ﴿١٤﴾﴾»(٥).

٣٥١٧٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ﴿نَزَّاعَةً لِّلشَّوَىٰ

---

(١) إسناده ضعيف. شريك النخعي، وعاصم بن بهدلة سيئا الحفظ.

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [ذر] خطأ، فزر بن حبيش هو الذي يروي عن عبد الله بن مسعود.

(٣) إسناده ضعيف. عاصم بن بهدلة سيئ الحفظ، وأسباط مختلف فيه.

(٤) كذا في (د)، والمطبوع، وفي (م): [الفرار] وهي مشتبهة في (أ).

(٥) إسناده ضعيف. فيه علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف.

﴿١٦﴾ قَالَ: لَحْمُ السَّاقِينَ.

٣٥١٧٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ لَيْثٍ وَالأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ ﴿نَزَّاعَةً لِلشَّوَىٰ ﴿١٦﴾﴾ قَالَ: الشَّوى الأَطْرَافُ.

٣٥١٧٤- حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ﴿وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُۥٓ إِذَا تَرَدَّىٰٓ ﴿١١﴾﴾ قَالَ: فِي النَّارِ. ١٣/١٦٨

٣٥١٧٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا الجُرَيْرِيُّ، عَنْ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي العَوَّامِ قَالَ: قَالَ كَعْبٌ: هَلْ تَدْرُونَ مَا قَوْلُهُ: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ فَقَالُوا: مَا كُنَّا نَرى [أن وَرُودَهَا] إِلَّا دُخُولُهَا قَالَ: فَقَالَ: لاَ وَلَكِنَّهُ يُجَاءُ بِجَهَنَّمَ فَتَمُرُّ لِلنَّاسِ كَأَنَّهَا مَتْنُ [و] إِهَالَةٍ حَتَّى [إذا] ٱسْتَوَتْ عَلَيْهَا أَقْدَامُ الخَلاَئِقِ بَرُّهُمْ وَفَاجِرُهُمْ نَادَاهَا مُنَادٍ: خُذِي أَصْحَابَك وَذَرِي أَصْحَابِي، فَتَخْسِفُ بِكُلِّ وَلِيٍّ لَهَا لَهِيَ أَعْرَفُ مِنَ الوَالِدِ بِوَلَدِهِ، وَيَنْجُو المُؤْمِنُونَ [بَزِيَّةً][1] ثِيَابُهُمْ قَالَ: وَإِنَّ الخَازِنَ مِنْ خَزَنَةِ جَهَنَّمَ مَا بَيْنَ مَنْكِبَيْهِ مَسِيرَةُ سَنَةٍ، مَعَهُ عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ لَهُ شُعْبَتَانِ يَدْفَعُ بِهِ الدَّفْعَةَ فَيُكَبُّ فِي النَّارِ سَبْعَمِائَةِ أَلْفٍ، أَوْ مَا شَاءَ اللهُ.

٣٥١٧٦- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ [ابن مغفلٍ][2] ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ فَزِعُوا۟ فَلَا فَوْتَ﴾ قَالَ: أَفْزَعَهُمْ فَلَمْ يَفُوتُوهُ.

١٣/١٦٩ ٣٥١٧٧- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ [قَالَ]: يُؤْتَى بِالرَّجُلِ العَظِيمِ الطَّوِيلِ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَيُوضَعُ فِي المِيزَانِ فَلاَ يَزِنُ عِنْدَ اللهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، ثُمَّ تَلاَ ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا﴾.

٣٥١٧٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي نُعَيْمُ بْنُ مَيْسَرَةَ النَّحْوِيُّ، عَنْ عُيَيْنَةَ بْنِ الفَيْضِ قَالَ: قَالَ الحَسَنُ: إِنَّ الأَغْلاَلَ لَمْ تُجْعَلْ فِي أَعْنَاقِ أَهْلِ النَّارِ لأَنَّهُمْ أَعْجَزُوا الرَّبَّ ولكن إِذَا طَغَى بِهِمَا اللَّهَبُ أَرْسَبَتْهُمْ فِي النَّارِ قَالَ: ثُمَّ

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [ندية].

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [أبي معقل].

[أجفل][(١)] الحَسَنُ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ.

٣٥١٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ [حَسَّانَ][(٢)] بْنِ أَبِي المُخَارِقِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ الجَدَلِيِّ قَالَ: أَتَيْت بَيْتَ المَقْدِسِ فَإِذَا عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو وَكَعْبُ الأَحْبَارِ يَتَحَدَّثُونَ فِي بَيْتِ المَقْدِسِ قَالَ: فَقَالَ عُبَادَةُ: إِذَا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ جُمِعَ النَّاسُ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَيَنْفُذُهُمْ البَصَرُ وَيَسْمِعُهُمْ الدَّاعِي، وَيَقُولُ اللهُ: ﴿هَٰذَا يَوْمُ ٱلْفَصْلِ جَمَعْنَٰكُمْ وَٱلْأَوَّلِينَ ۝٣٨ فَإِن كَانَ لَكُمْ كَيْدٌ فَكِيدُونِ ۝٣٩﴾ اليَوْمَ لاَ يَنْجُو مِنِّي جَبَّارٌ عَنِيدٌ، وَلاَ شَيْطَانٌ مَرِيدٌ قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو: إِنَّا نَجِدُ فِي الكِتَابِ، أَنَّهُ يَخْرُجُ يَوْمَئِذٍ، عُنُقٌ مِنْ النَّارِ فَيَنْطَلِقُ مُعْنِقًا حَتَّى إِذَا كَانَ بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ: إِنِّي بُعِثْتُ إِلَى ثَلاَثَةٍ، أَنَا أَعْرَفُ بِهِمْ مِنْ الوَالِدِ بِوَلَدِهِ وَمِنْ الأَخِ بِأَخِيهِ، لاَ يُغْنِيهِمْ مِنِّي [بورْدٌ]، وَلاَ تُخْفِيهِمْ مِنِّي خَافِيَةٌ: الذِي جَعَلَ مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ، وَكُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ، وَكُلُّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ قَالَ: فَيَنْطَوِي عَلَيْهِمْ، فَيَقْذِفُهُمْ فِي النَّارِ قَبْلَ الحِسَابِ بِأَرْبَعِينَ قَالَ حُصَيْنٌ: إِمَّا أَرْبَعِينَ عَامًا، وأما أَرْبَعِينَ يَوْمًا قَالَ: وَيَهْرَعُ قَوْمٌ إِلَى الجَنَّةِ فَتَقُولُ لَهُمْ المَلاَئِكَةُ: قِفُوا لِلْحِسَابِ قَالَ: فَيَقُولُونَ: والله مَا كَانَتْ لَنَا أَمْوَالٌ وَمَا كُنَّا بِعُمَّالٍ قَالَ: فَيَقُولُ اللهُ: صَدَقَ عِبَادِي أَنَا أَحَقُّ مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ، اُدْخُلُوا الجَنَّةَ قَالَ: فَيَدْخُلُونَ الجَنَّةَ [قَبْلَ الحِسَابِ] بِأَرْبَعِينَ إِمَا قَالَ عَامًا وَإِمَّا يَوْمًا[(٣)].

١٣/ ١٧٠

٣٥١٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ ﴿لَا جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ ٱلنَّارَ وَأَنَّهُم مُّفْرَطُونَ﴾ قَالَ: مَنْسِيُّونَ فِي النَّارِ.

١٣/ ١٧١

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [أجغل].

(٢) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د)، والمطبوع: [حسين] خطأ، انظر ترجمة حسان من «التاريخ الكبير» (٣/ ٣٣- ٣٤).

(٣) في إسناده حسان بن أبي المخارق أو ابن المخارق، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٣/ ٢٣٥)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

٣٥١٨١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ [عن الجُهَنِيِّ][1]، عَنِ الحَسَنِ ﴿وَنَسُوقُ ٱلْمُجْرِمِينَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وِرْدًا ﴿٨٦﴾﴾ قَالَ: عِطَاشًا.

٣٥١٨٢- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ قَالَ: قَالَ قَتَادَةُ: سَمِعْت أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ نَبِيَّ اللهِ ﷺ [يَقُولُ]: «**إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبَيْهِ، وَمِنْهُم مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُم مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى حُجْزَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى تَرْقُوَتِهِ**»[2].

٣٥١٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ الرَّاسِبِيِّ، عَنْ بِشْرِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ عَهْدَ بِشْرِ بْنِ عَاصِمٍ، فَقَالَ: لاَ حَاجَةَ لِي فِيهِ، إِنِّي سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ الوُلاَةَ يُجَاءُ بِهِمْ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيَقِفُونَ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ، فَمَنْ كَانَ مِطْوَاعًا للهِ تَنَاوَلَهُ اللهُ بِيَمِينِهِ حَتَّى يُنْجِيَهُ، وَمَنْ كَانَ عَاصِيًا للهِ ٱنْخَرَقَ بِهِ الجِسْرُ إِلَى وَادٍ مِنْ نَارٍ يَلْتَهِبُ التِهَابًا**» قَالَ: فَأَرْسَلَ عُمَرُ إِلَى سَلْمَانَ، وَ[إلى] أَبِي ذَرٍّ، فَقَالَ: لأَبِي ذَرٍّ: أَنْتَ سَمِعْت هٰذَا الحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ واللهِ، وَبَعْدَ الوَادِي وَادٍ آخَرَ مِنْ نَارٍ. قَالَ: وَسَأَلَ سَلْمَانُ فَلَمْ يُخْبِرْه بِشَيْءٍ، فَقَالَ عُمَرُ: مَنْ يَأْخُذُهَا بِمَا فِيهَا، فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: مَنْ سَلَبَ اللهُ أَنْفَهُ وَعَيْنَيْهِ وَأَضْرَعَ خَدَّهُ إِلَى الأَرْضِ[3]. ١٣/١٧٢

٣٥١٨٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيّ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: يُحَاسَبُ يَوْمَ القِيَامَةِ الذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ الرُّسُلُ فَيُدْخِلُ اللهُ الجَنَّةَ مَنْ أَطَاعَهُ، وَيُدْخِلُ النَّارَ مَنْ عَصَاهُ، وَيَبْقَى قَوْمٌ مِنَ الوِلْدَانِ وَالَّذِينَ هَلَكُوا

---

(١) كذا في (أ)، و هو الصواب وفي (م): [عن] فقط وفي (د): [الجهني] فقط وغيره في المطبوع تبعًا لإسناد مشابهه يأتي بعد: [عن الحسن].

(٢) أخرجه مسلم: (١٧/ ٢٦٣).

(٣) إسناده ضعيف. فيه محمد بن سليم الراسبي وليس بالقوي.

فِي الفَتْرَةِ وَمَنْ غُلِبَ عَلَى [....][1] النَّارِ مَنْ عَصَانِي وَإِنِّي آمُرُكُم أَنْ تَدْخُلُوا هٰذِهِ النَّارَ، فَيَخْرُجُ لَهُمْ عَنَقٌ مِنْهَا، فَمَنْ دَخَلَهَا كَانَتْ نَجَاتُهُ، وَمَنْ نَكَص فَلَمْ يَدْخُلْهَا كَانَتْ هَلَكَتهُ.

٣٥١٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: لَمَّا مَرِضَ أَبُو طَالِبٍ قَالُوا [له]: أَرْسِلْ إِلَى ابن أَخِيك هٰذا فَيأْتِيك بِعَنْقُودٍ مِنْ جَنَّتِهِ، لَعَلَّهُ يَشْفِيك بِهِ قَالَ: فَجَاءَ الرَّسُولُ، وَأَبُو بَكْرٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جالِسٌ، فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ: ﴿إِنَّ اللهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى الكَافِرِينَ﴾[2].

٣٥١٨٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَزْرَقُ بْنُ [قَيْسٍ][3] قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي العَوَّامِ ١٣/١٧٣ فَقَرأَ هٰذِه الآيَةَ ﴿عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ ﴿٣٠﴾﴾، فَقَالَ مَا تَقُولُونَ: أَتِسْعَةَ عَشَرَ أَلْفَ مَلَكٍ، أَوْ تِسْعَةَ عَشَرَ مَلَكًا؟ قَالَ: فَقُلْت: لاَ بَلْ تِسْعَةَ عَشَرَ مَلَكًا. قَالَ: وَمِنْ أَيْنَ تَعْلَمُ ذَلِكَ؟ فَقُلْت: لأَنَّ اللهَ يَقُولُ: ﴿وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ قَالَ: صَدَقْت، بِيَدِ كُلِّ مَلَكٍ مِرْزَبَّةٌ مِنْ حَدِيدٍ لَهَا شُعْبَتَانِ فَيَضْرِبُ الضَّرْبَةَ [فَيهَوِي] بِهَا سَبْعِينَ أَلْفًا مَا بَيْنَ مَنْكِبَيْ كُلِّ مِنْهُمْ مَسِيرَةُ كَذَا وَكَذَا.

٣٥١٨٧- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ المُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا لَهُ نَعْلٌ مِنْ نَارٍ يَغْلِي مِنْهَا دِمَاغُهُ [و] يَصِيحُ قَلْبُهُ وَيَقُولُ: مَا عُذِّبَ أَحَدٌ بِأَشَدَّ مِمَّا عُذِّبَ بِهِ.

٣٥١٨٨- حَدَّثَنَا يَحيَى بْنُ يَمَانٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ﴿فَسُحْقًا لِّأَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ﴾ قَالَ: وَادٍ فِي جَهَنَّمَ.

٣٥١٨٩- حَدَّثَنَا يَحيَى بْنُ يَمَانٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي ١٣/١٧٤

---

(١) بياض في المطبوع لعدم ٱستقامة العبارة، لكنه غير موجود في الأصول التي بين يدي.

(٢) إسناده مرسل، أبو صالح من التابعين لم يدرك ذلك.

(٣) كذا في (أ)، و(م)، وفي (د): [خنيس] خطأ، ٱنظر ترجمة الأزرق بن قيس من «التهذيب».

الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ﴿وَهُمْ فِيهَا كَٰلِحُونَ﴾ قَالَ: كَمَا [يشيطُ][١] الرَّأْسُ عِنْدَ الرَّأْسِ[٢].

٣٥١٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ المُقْرِئُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: سَمِعْت دَرَّاجًا أَبَا السَّمْحِ قَالَ: سَمِعْت أَبَا الهَيْثَمِّ يَقُولُ: سَمِعْت أَبَا سَعِيدِ الخُدْرِيِّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يُسَلَّطُ عَلَى الكَافِرِ فِي قَبْرِهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ تِنِّينًا تَنْهَشُهُ وَتَلْدَغُهُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، وَلَوْ أَنَّ تِنِّينًا مِنْهَا نَفَخَ فِي الأَرْضِ مَا أَنْبَتَتْ خَضْرَاءَ**»[٣].

٣٥١٩١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ أَبِي الأَشْهَبِ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: ﴿إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا﴾ قَالَ: اعلَمُوا أَنَّ كُلَّ غَرِيمٍ يُفَارِقُ [غَرِيمَهُ] إِلَّا غَرِيمَ جَهَنَّمَ.

٣٥١٩٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ الحَسَنِ ﴿فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ لَّهُۥ بَابٌۢ بَاطِنُهُۥ فِيهِ ٱلرَّحْمَةُ﴾ قَالَ: الجَنَّةُ: ﴿وَظَٰهِرُهُۥ مِن قِبَلِهِ ٱلْعَذَابُ﴾ قَالَ: النَّارُ.

١٣/ ١٧٥

٣٥١٩٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ بَعَثَ مُوسَى وَهَارُونُ ابنيْ هَارُونَ بِقُرْبَانٍ يُقَرِّبَانِهِ فَقَالاَ: أَكَلَتْهُ النَّارُ [وَكذبا][٤] فَأَرْسَلَ اللهُ عَلَيْهِمَا نَارًا فَأَكَلَتْهُمَا فَأَوْحَى اللهُ إِلَيْهِمَا هَكَذَا أَفْعَلُ بِأَوْلِيَائِي، فَكَيْفَ بِأَعْدَائِي.

٣٥١٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدِ الأَحْمَرُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّ هَرِمَ بْنَ حَيَّانَ كَانَ يَقُولُ: لَمْ أَرَ مِثْلَ النَّارِ نَامَ هَارِبُهَا، وَلاَ مِثْلَ الجَنَّةِ نَامَ طَالِبُهَا.

٣٥١٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ:

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع [يمشط].

(٢) في إسناده عنعنة أبي إسحاق وهو مدلس.

(٣) إسناده ضعيف. دراج بن سمعان ضعيف وحديثه عن أبي الهيثم منكر.

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (ولدنا).

حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ الْمُنِيرَةِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ [عَمْرِو بْنِ] عَبْدِ الْعُتْوَارِيِّ [أحد][١] بَنِي لَيْثٍ وَكَانَ فِي حِجْرِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ سَمِعْته يَقُولُ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «يُوضَعُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ جَهَنَّمَ، عَلَيْهِ حَسَكٌ كَحَسَكِ السَّعْدَانِ، ثُمَّ يَسْتَجِيزُ النَّاسُ فَنَاجٍ مُسْلِمٌ وَمَخْدُوجٌ بِهِ، ثُمَّ نَاجٍ [و] مُحْتَبِسٌ مَنْكُوسٌ، فَإِذَا فَرَغَ اللهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ يَفْقِدُ الْمُؤْمِنُونَ رِجَالًا كَانُوا فِي الدُّنْيَا كَانُوا يُصَلُّونَ صَلَاتَهُمْ، وَيُزَكُّونَ زَكَاتَهُمْ، وَيَصُومُونَ صِيَامَهُمْ، وَيَحُجُّونَ حَجَّهُمْ، وَيَغْزُونَ غَزْوَهُمْ، فَيَقُولُونَ: أَيْ رَبَّنَا عِبَادٌ مِنْ عِبَادِك كَانُوا مَعَنَا فِي الدُّنْيَا يُصَلُّونَ صَلَاتَنَا، وَيُزَكُّونَ زَكَاتَنَا، وَيَصُومُونَ صِيَامَنَا، وَيَغْزُونَ غَزْوَنَا لَا نَرَاهُمْ قَالَ: فَيَقُولُ: اذْهَبُوا إلَى النَّارِ فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِيهَا فَأَخْرِجُوهُ مِنْهَا، فَيَجِدُونَ قَدْ أَخَذَتْهُمُ النَّارُ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إلَى قَدَمَيْهِ، [ومنهم من أخذته إلى نصف ساقيه، ومنهم من أخذته إلى ركبتيه، ومنهم من أرزته، ومنهم من أخذته إلى ثدييه][٢] وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إلَى عُنُقِهِ وَلَمْ يُغْشَ الْوَجْهُ، فَيَطْرَحُونَهُمْ فِي مَاءِ الْحَيَاةِ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا مَاءُ الْحَيَاةِ؟ قَالَ: «غُسْلُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الزَّرِيعَةُ فِي غُثَاءِ السَّيْلِ، ثُمَّ يَشْفَعُ الْأَنْبِيَاءُ فِيمَنْ كَانَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إله إلَّا اللهُ مُخْلِصًا، [قال]: ثُمَّ يَتَحَنَّنُ بِرَحْمَتِهِ عَلَى مَنْ فِيهَا، فَمَا يَتْرُكُ فِيهَا عَبْدًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ إلَّا أَخْرَجَهُ مِنْهَا»[٣].

١٣/١٧٦

٣٥١٩٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْت أَبَا سُلَيْمَانَ الْعَصَرِيَّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقْبَةُ بْنُ صَهْبَانَ قَالَ: سَمِعْت أَبَا بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُحْمَلُ النَّاسُ عَلَى الصِّرَاطِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَتَقَادَعُ بِهِمْ جَنَبَتَا الصِّرَاطِ تَقَادُعَ الْفَرَاشِ فِي النَّارِ، -قَالَ-: فَتَحَنَّنَ اللهُ بِرَحْمَتِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ قَالَ: ثُمَّ يُؤْذَنُ لِلْمَلَائِكَةِ

١٣/١٧٧

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [جد].

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من (أ)، و(م).

(٣) إسناده ضعيف، فيه عنعنة ابن إسحاق وهو مدلس.

وَالنَّبِيِّينَ وَالشُّهَدَاءِ أَنْ يَشْفَعُوا، فَيَشْفَعُونَ وَيُخْرِجُونَ وَيَشْفَعُونَ وَيُخْرِجُونَ [ويشفعون ويخرجون](١) مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِنُ ذَرَّةً مِنْ إِيمَانٍ»(٢).

٣٥١٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَسَدِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: الصِّرَاطُ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ يَرِدُونَ عَلَيْهِ.

٣٥١٩٨- حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُوسَى، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ البُنَانِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ الفَارِسِيِّ قَالَ: يُوضَعُ الصِّرَاطُ وَلَهُ حَدٌّ كَحَدِّ المُوسَى فَتَقُولُ المَلَائِكَةُ: رَبَّنَا مَنْ تُجِيزُ عَلَى هٰذا، فَيَقُولُ: أُجِيزَ عَلَيْهِ مَنْ شِئْت(٣).

٣٥١٩٩- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شِمْرٍ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: يُجَاءُ بِالنَّاسِ إِلَى المِيزَانِ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيَتَجَادَلُونَ عِنْدَهُ أَشَدَّ الجِدَالِ(٤).

٣٥٢٠٠- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: حَدَّثَنِي تَمِيمُ بْنُ غَيْلَانَ [بْنِ](٥) سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ [أنه] قَالَ: أَيْنَ أَنْتَ مِنْ يَوْمٍ جِيءَ بِجَهَنَّمَ قَدْ سَدَّتْ مَا بَيْنَ الخَافِقَيْنِ، وَقِيلَ: لَنْ تَدْخُلَ الجَنَّةَ حَتَّى تَخُوضَ النَّارَ، فَإِنْ كَانَ مَعَكَ نُورٌ اسْتَقَامَ بِكَ الصِّرَاطُ، فَقَدْ والله نَجَوْت وَهَدَيْت، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَكَ نُورٌ تَشَبَّثَ بِكَ بَعْضُ خَطَاطِيفِ جَهَنَّمَ، أَوْ كَلَالِيبِهَا، أَوْ [شَيْءٍ] مِنْهَا فَقَدْ والله رَدِيت وَهَوَيْت(٦). ١٧٨/١٣

---

(١) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٢) إسناده ضعيف. فيه سعيد بن زيد بن درهم وليس بالقوي.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده لا بأس به.

(٥) وقع في الأصول، والمطبوع: [عن]، وإنما هو رجل واحد- كما أثبتنا- أنظر ترجمته من «الجرح»: (٢/ ٤٤١).

(٦) في إسناده تميم بن غيلان بن سلمة، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٢/ ٤٤١)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

٣٥٢٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: الصِّرَاطُ دَحْضٌ مَنْزِلُهُ كَحَدِّ السَّيْفِ [يتكفأ][1] وَالْمَلاَئِكَةُ مَعَهُمْ الكَلاَلِيبُ وَالأَنْبِيَاءُ قِيَامٌ يَقُولُونَ حَوْلَهُ: رَبَّنَا سَلِّمْ سَلِّمْ، فَبَيْنَ مَخْدُوشٍ وَمُكَرْدَسٍ فِي النَّارِ وَنَاجٍ مُسَلَّمٍ.

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [سلقا].

كِتَابُ ذِكْرِ رَحْمَةِ اللهِ



بسم الله الرحمن الرحيم

[كِتَابُ ذِكْرِ رَحْمَةِ اللهِ][1]

١- مَا ذُكِرَ فِي سَعَةِ رَحْمَةِ اللهِ تَعَالَى

٣٥٢٠٢- حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، عَنِ ابن عَجْلاَنَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَمَّا خَلَقَ اللهُ الخَلْقَ كَتَبَ بِيَدِهِ عَلَىٰ نَفْسِهِ: إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي»[2].

٣٥٢٠٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ [عَنِ الهَيْثَم بنْ حَنش][3] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «[لَوْ كُنتُمْ] لاَ تُذْنِبُونَ لَجَاءَ اللهُ بِخَلْقٍ يُذْنِبُونَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ»[4].

٣٥٢٠٤- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ [حدثنا الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سويد، عن حذيفة أنه....[5] عصوه فيما مضىٰ لخلق خلقًا يعصون فيغفر لهم يوم القيامة[6]][7]

---

(١) كما مر في الكتابين السابقين لم يذكر المصنف كما في الأصول- اسم هذا الكتاب، ووضعه محقق المطبوع لمناسبته للباب، فرأيت الإبقاء عليه.

(٢) أخرجه البخاري: (١٣/ ٤٤٩)، ومسلم: (١٧/ ١٠٦) من حديث الأعرج عن أبي هريرة.

(٣) كذا في (أ)، و(د) لكن وقع في (د) [بن] بدلًا من [عن] الأولى، وفي المطبوع: [بن الهيثم عن حسن] والصواب ما أثبتناه سلمة بن كهيل يروي عن الهيثم بن حنش، انظر ترجمة الهيثم من «التاريخ الكبير» (٨/ ٢١٣)، و«الجرح» (٩/ ٧٩).

(٤) إسناده مرسل. الهيثم من التابعين، وقد ذكره الذهبي في «الميزان» مع الضعفاء.

(٥) بياض في الأصلين بمقدار عدة كلمات.

(٦) إسناده صحيح.

(٧) ما بين المعقوفتين زيادة من (أ)، و(د) سقطت من المطبوع.

٣٥٢٠٥-حَدَّثَنَا [المعلىٰ][(١)] بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَجَاءَ اللهُ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ**»[(٢)].

١٣/١٨٠ ٣٥٢٠٦- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: لَمَّا أُرِيَ إِبْرَاهِيمُ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ رَأَىٰ عَبْدًا عَلَىٰ فَاحِشَةٍ، فَدَعَا عَلَيْهِ فَهَلَكَ، ثُمَّ رَأَىٰ آخَرَ فَدَعَا عَلَيْهِ فَهَلَكَ، ثُمَّ رَأَىٰ آخَرَ فَدَعَا عَلَيْهِ فَهَلَكَ، فَقَالَ اللهُ: أَنْزِلُوا عَبْدِي لاَ تُهْلِكُوا عِبَادِي[(٣)].

٣٥٢٠٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ زِيَادِ بْنِ خَيْثَمَةَ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رِبْعِيٍّ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: الْمُؤْمِنُونَ مُسْتَغْنُونَ عَنِ الشَّفَاعَةِ، إِنَّمَا هِيَ لِلْمُذْنِبِينَ[(٤)].

٣٥٢٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «**يَدُ اللهِ [تُبْسَطَانِ] لِمُسِيءِ اللَّيْلِ أَنْ يَتُوبَ بِالنَّهَارِ وَلِمُسِيءِ النَّهَارِ أَنْ يَتُوبَ بِاللَّيْلِ حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا**»[(٥)].

٣٥٢٠٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: إِنَّ اللهَ [يَسْتُرُ][(٦)] الْعَبْدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَسْتُرُهُ بِيَدِهِ فَيَقُولُ: تَعْرِفُ مَا هَاهُنَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: أُشْهِدُكَ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَكَ[(٧)]. ١٣/١٨١

٣٥٢١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: خَلَقَ اللهُ مِائَةَ رَحْمَةٍ فَجَعَلَ مِنْهَا رَحْمَةً بَيْنَ الخَلاَئِقِ، كُلُّ رَحْمَةٍ أَعْظَمُ

---

(١) كذا في (أ)، وفي (د)، والمطبوع: [العلاء] خطأ، انظر ترجمته من «التهذيب».
(٢) أخرجه مسلم: (١٧/ ١٠١).
(٣) في إسناده أبو معاوية محمد بن خازم، وكان يضطرب في حديثه عن غير الأعمش.
(٤) إسناده لا بأس به.
(٥) أخرجه مسلم: (١٧/ ١١٨).
(٦) سقط من الأصول، وأثبته في المطبوع من «الحلية».
(٧) أبو وائل من التابعين، ولم يذكر عمن أخذ هذا.

مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ فِيهَا تَعْطِفُ الوَالِدَةُ عَلَىٰ وَلَدِهَا وَبِهَا شَرِبَ الطَّيْرُ وَالْوَحْشُ المَاءَ فَإِذَا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ قَبَضَهَا اللهُ مِنَ الخَلاَئِقِ فَجَعَلَهَا وَالتِّسْعَ وَالتِّسْعِينَ لِلْمُتَّقِينَ فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾[1].

٣٥٢١١- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ خَلَقَ يَوْمَ خَلَقَ السماوات وَالأَرْضِ مِائَةَ رَحْمَةٍ، فَجَعَلَ فِي الأَرْضِ مِنْهَا رَحْمَةً فَبِهَا تَعْطِفُ الوَالِدَةُ عَلَىٰ وَلَدِهَا، وَالْبَهَائِمُ بَعْضُهَا عَلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَّرَ تِسْعًا وَتِسْعِينَ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ أَكْمَلَهَا بِهَٰذِه الرَّحْمَةِ مِائَه رَحْمَةٍ**»[2].

٣٥٢١٢- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ مُغِيثِ بْنِ سُميٍّ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يَعْمَلُ بِالْمَعَاصِي فَاذكرَ يَوْمًا فَقَالَ: اللَّهُمَّ غُفْرَانُك فَغفِرَ لَهُ.

٣٥٢١٣- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ عِيسَىٰ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، ١٣/١٨٢ عَنْ سَعْدٍ مَوْلَىٰ طَلْحَةَ، عَنِ ابن عُمَرَ قَالَ: بَيْنَا رَجُلٌ، يُقَالَ لَهُ: الكِفْلُ، يَعْمَلُ بِالْمَعَاصِي فَأَعْجَبَتْهُ امْرَأَةٌ فَأَعْطَاهَا [خمسِينَ] دِينَارًا، فَلَمَّا قَعَدَ مِنْهَا مَقْعَدَ [الرَّجلِ] ارْتَعَدَتْ، فَقَالَ: لَهَا: مَا لَكِ؟ قَالَتْ: هٰذا عَمَلٌ مَا عَمِلْته قَطُّ قَالَ: أَنْتِ تَجْزَعِينَ مِنْ هٰذِه الخَطِيئَةِ وَأَنَا أَعْمَلُهُ مُذْ كَذَا وَكَذَا! والله لاَ أَعْصِي اللهَ أَبَدًا قَالَ: فَمَاتَ مِنْ لَيْلَتِهِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ بَنُو إِسْرَائِيلَ [قَالَوا]: مَنْ يُصَلِّي عَلَىٰ فُلاَنٍ؟ قَالَ ابن عُمَرَ: فَوُجِدَ مَكْتُوبًا عَلَىٰ بَابِهِ قَدْ غَفَرَ اللهُ لِلْكِفْلِ[3].

٣٥٢١٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ مُغِيثِ بْنِ سُميٍّ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمَعَتِهِ نَحْوًا مِنْ سِتِّينَ سَنَةً قَالَ: فَمَطَرَ النَّاسُ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده صحيح..

(٣) إسناده ضعيف. فيه سعد مولى طلحة وهومجهول..

[قال] فَاطَّلَعَ مِنْ صَوْمَعَتِهِ، فَرَأى الغدْرَ وَالْخُضْرَةَ، [فَقَالَ]: لَوْ نَزَلْت فَمَشَيْت وَنَظَرْت، فَفَعَلَ فَبَيْنَمَا هُوَ يَمْشِي إِذْ لَقِيَتْهُ ٱمْرَأَةٌ فَكَلَّمَهَا، فَلَمْ يَزَلْ تُكَلِّمُهُ حَتَّىٰ وَاقَعَهَا قَالَ: فَوَضَعَ كِيسًا كَانَ عَلَيْهِ، فِيهِ رَغِيفٌ، وَنَزَلَ المَاءَ يَغْتَسِلُ، فَحَضَرَ أَجَلُهُ [قال] فَمَرَّ سَائِلٌ فَأَوْمَأَ إِلَى الرَّغِيفِ فَأَخَذَهُ، وَمَاتَ الرَّجُلُ، [قال] فَوَزَنَ عَمَلَهُ لِسِتِّينِ سَنَةً فَرَجَحَتْ خَطِيئَتُهُ بِعَمَلِهِ، ثُمَّ وَضَعَ الرَّغِيفَ فَرَجَحَ، فَغُفِرَ لَهُ. ١٣/ ١٨٣

٣٥٢١٥- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ [سَلَمَةَ](١)، عَنْ أَبِي الزَّعْرَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ رَاهِبًا عَبَدَ اللهَ فِي صَوْمَعَتِهِ سِتِّينَ سَنَةً، فَجَاءَتْ ٱمْرَأَةٌ فَنَزَلَتْ إِلَىٰ جَنْبِهِ، فَنَزَلَ إِلَيْهَا فَوَاقَعَهَا سِتَّ لَيَالٍ، ثُمَّ سَقَطَ فِي يَدِهِ فَهَرَبَ فَأَتَىٰ مَسْجِدًا فَأَوىٰ إِلَيْهِ فَمَكَثَ ثَلاثًا لاَ يَطْعَمُ شَيْئًا، فَأُتِيَ بِرَغِيفٍ فَكَسَرَ نِصْفَهُ فَأَعْطَىٰ نِصْفَهُ رَجُلًا عَنْ يَمِينِهِ، وَأَعْطَىٰ آخَرَ عَنْ يَسَارِهِ، فَبَعَثَ اللهُ إِلَيْهِ مَلَكَ المَوْتِ فَقَبَضَ رُوحَهُ، فَوُضِعَ عَمَلُ السِّتِّينَ سَنَةً فِي كِفَّةٍ وَوُضِعَتْ السَّيِّئَةُ فِي كِفَّةٍ، فَرَجَحَتْ السَّيِّئَةُ، ثُمَّ جِيءَ بِالرَّغِيفِ فَرَجَحَ بِالسَّيِّئَةِ(٢).

٣٥٢١٦- حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: لَمَّا حَضَرَ أَبَا مُوسَى الوَفَاةُ قَالَ: يَا بَنِي ٱذْكُرُوا صَاحِبَ الرَّغِيفِ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمَعَةٍ أَرَاهُ قَالَ: سَبْعِينَ سَنَةً، لاَ يَنْزِلُ إِلَّا فِي يَوْمِ أَحَدٍ، قَالَ: فَنَزَلَ فِي يَوْمِ أَحَدٍ قَالَ: فَشَبَّهَ، أَوْ شَبَّ الشَّيْطَانُ فِي عَيْنِهِ ٱمْرَأَةً، فَكَانَ مَعَهَا سَبْعَةَ أَيَّامٍ، [وْ] سَبْعَ لَيَالٍ قَالَ: ثُمَّ كُشِفَ عَنِ الرَّجُلِ غِطَاؤُهُ فَخَرَجَ تَائِبًا، فَكَانَ كُلَّمَا خَطَا خُطْوَةً صَلَّىٰ وَسَجَدَ قَالَ: فَآوَاهُ اللَّيْلُ إِلَىٰ مَكَان عَلَيْهِ ٱثْنَا عَشَرَ مِسْكِينًا، فَأَدْرَكَ الإِعْيَاءَ فَرَمَىٰ بِنَفْسِهِ بَيْنَ رَجُلَيْنِ مِنْهُمْ، وَكَانَ، ثم رَاهِبٌ يَبْعَثُ إِلَيْهِمْ كُلَّ لَيْلَةٍ ١٣/ ١٨٤

---

(١) كذا في (أ)، وفي (د)، والمطبوع: [أبي سلمة] خطأ. انظر ترجمة سلمة بن كهيل من «التهذيب».

(٢) في إسناده أبو الزعراء عبد الله بن هانئ، ولم يرو عنه غير سلمة، وقال البخاري: لا يتابع في حديثه.

بِأَرْغِفَةٍ، فَيُعْطِي كُلَّ إِنْسَانٍ رَغِيفًا، فَجَاءَ صَاحِبُ الرَّغِيفِ فَأَعْطَىٰ كُلَّ إِنْسَانٍ رَغِيفًا، وَمَرَّ عَلَىٰ ذَلِكَ الذِي خَرَجَ تَائِبًا، فَظَنَّ أَنَّهُ مِسْكِينٌ فَأَعْطَاهُ رَغِيفًا، فَقَالَ: المَتْرُوكُ لِصَاحِبِ الرَّغِيفِ: مَا لَكَ لَمْ تُعْطِنِي رَغِيفِي؟ مَا كَانَ لَكَ عَنْهُ غِنًى قَالَ: تَرَانِي أَمْسِكُهُ، عَنْكَ سَلْ هَلْ أَعْطَيْتَ أَحَدًا مِنْكُمْ رَغِيفَيْنِ؟ قَالُوا: لاَ قَالَ: إِنِّي أَمْسِكُ عَنْكَ، واللهِ لاَ أُعْطِيكَ شَيْئًا اللَّيْلَةَ قَالَ: فَعَمَدَ التَّائِبُ إِلَى الرَّغِيفِ الذِي دَفَعَهُ إِلَيْهِ، فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلِ الذِي تُرِكَ فَأَصْبَحَ التَّائِبُ مَيِّتًا قَالَ: فَوُزِنَتْ السَّبْعُونَ سَنَةً بِالسَّبْعِ اللَّيَالِي فَلَمْ تَزِنْ قَالَ: فَوُزِنَ الرَّغِيفُ بِالسَّبْعِ اللَّيَالِي قَالَ: فَرَجَحَ الرَّغِيفُ، فَقَالَ أَبُو مُوسَىٰ: يَا بَنِيَّ ٱذْكُرُوا صَاحِبَ الرَّغِيفِ(١).

٣٥٢١٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَيَعْلَىٰ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الكَنُودِ قَالَ: مَرَّ عَبْدُ اللهِ عَلَىٰ قَاصٍّ وَهُوَ يَذْكُرُ النَّارَ، فَقَالَ: يَا مُذَكِّرُ، لاَ تُقْنِطْ النَّاسَ ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾(٢). ١٣/ ١٨٥

٣٥٢١٨- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُوسَىٰ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابنِ عُمَرَ، عَنْ كَعْبٍ قَالَ: لَمَّا رَأَتْ المَلاَئِكَةُ بَنِي آدَمَ وَمَا يُذْنِبُونَ قَالُوا: يَا رَبِّ يُذْنِبُونَ! قَالَ: لَوْ كُنْتُمْ مِثْلَهُمْ فَعَلْتُمْ كَمَا يَفْعَلُونَ، فَاخْتَارُوا مِنْكُمْ مَلَكَيْنِ قَالَ: فَاخْتَارُوا هَارُوتَ وَمَارُوتَ، [قال]: فَقَالَ لَهُمَا تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ رَسُولًا، فَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ أَحَدٌ، لاَ تُشْرِكَا بِي شَيْئًا، وَلاَ تَسْرِقَا، وَلاَ تَزْنِيَا قَالَ عَبْدُ اللهِ: قَالَ كَعْبٌ: فَمَا ٱسْتَكْمَلاَ ذَلِكَ اليَوْمَ حَتَّىٰ وَقَعَا فِيمَا حُرِّمَ عَلَيْهِمَا(٣).

٣٥٢١٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ [يَعْقُوبَ بْنِ سُفْيَانَ اليَشْكَرِيِّ](٤)، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: أَتَاهُ رَجُلٌ قَدْ أَلَمَّ بِذَنْبٍ فَسَأَلَهُ عَنْهُ فَلَهَا

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) في إسناده أبو الكنود الأزدي، ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتساهله معروف.

(٣) كعب هو ابن ماتع المعروف بكعب الأحبار وهو من التابعين، وعلمه من الحديث عن بني إسرائيل.

(٤) كذا في (أ)، و(د) والمطبوع- لكن وقع في المطبوع [الكسرى] بدلًا من [اليشكري]- وهو

عَنْهُ، وَأَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ بِحَدِيثِهِمْ فَحَانَتْ [إليه] نَظْرَةٌ مِنْ عَبْدِ اللهِ فَإِذَا عَيْنُ الرَّجُلِ تُهَرَاقُ، فَقَالَ: هٰذا [أَوَ إِنَّك أَهَمَّك] مَا جِئْت تَسْأَلُنِي عَنْهُ، أَنَّ لِلْجَنَّةِ سَبْعَةَ أَبْوَابٍ كُلُّهُمَا يُفْتَحُ وَيُغْلَقُ غَيْرُ بَابِ التَّوْبَةِ، مُوَكَّلٌ بِهِ مَلَكٌ، فَاعْمَلْ وَلاَ تَيْأَسْ[1]. ١٨٦/١٣

٣٥٢٢٠- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَسْعَدَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«كُلُّ ابن آدَمَ خَطَّاءٌ وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ»**[2].

٣٥٢٢١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ قَالَ: إِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ لَمَّا لَعَنَ إِبْلِيسَ سَأَلَهُ النَّظْرَةَ، فَأَنْظَرَهُ إِلَىٰ يَوْمِ الدِّينِ قَالَ: وَعِزَّتِك لاَ أَخْرُجُ مِنْ جَوْفِ أَوْ قَلْبِ ابن آدَمَ مَا دَامَ فِيهِ الرُّوحُ قَالَ: وَعِزَّتِي لاَ أَحْجُبُ، عَنْهُ التَّوْبَةَ مَا دَامَ فِيهِ الرَّوْحُ.

٣٥٢٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ قَالَ: كَانَ فِي زَبُورِ دَاوُد مَكْتُوبًا: إِنِّي أَنَا اللهُ لاَ إِلٰه إِلَّا أَنَا مَلِكُ الْمُلُوكِ، قُلُوبُ الْمُلُوكِ بِيَدِي، فَأَيُّمَا قَوْمٍ كَانُوا عَلَىٰ طَاعَةٍ جَعَلْت الْمُلُوكَ عَلَيْهِمْ رَحْمَةً، وَأَيُّمَا قَوْمٍ كَانُوا عَلَىٰ مَعْصِيَةٍ جَعَلْت الْمُلُوكَ عَلَيْهِمْ نِقْمَةً، لاَ تَشْغَلُوا أَنْفُسَكُمْ بِسَبِّ الْمُلُوكِ، وَلاَ تَتُوبُوا إِلَيْهِمْ، تُوبُوا إِلَيَّ أَعْطِفُ قُلُوبَهُمْ عَلَيْكُمْ.

٣٥٢٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانَ فِي قَوْمٍ كُفَّارٍ، وَكَانَ فِيمَا بَيْنَهُمْ قَوْمٌ صَالِحُونَ قَالَ: فَطَالَمَا كُنْت فِي كُفْرِي، [هٰذا] لآتِيَنَّ هٰذِه الْقَرْيَةَ الصَّالِحَةَ فَأَكُونَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِهَا، فَانْطَلَقَ فَأَدْرَكَهُ الْمَوْتُ، فَاحْتَجَّ فِيهِ الْمَلَكُ ١٨٧/١٣

يعقوب بن غضبان اليشكري- كما في «التاريخ الكبير»: (٨/ ٤٠٠)، وكذا في «الجرح»: (٩/ ٢١٢)، فلعل الغضبان لقب.

(١) في إسناده يعقوب اليشكري، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح»: (٩/ ٢١٢)، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) إسناده ضعيف. فيه علي بن مسعدة وليس بالقوي.

وَالشَّيْطَانُ، يَقُولُ هٰذا: أَنَا أَوْلَىٰ بِهِ، وَيَقُولُ هٰذا: أَنَا أَوْلَىٰ بِهِ، إِذْ قَيَّضَ اللهُ [لهما] بَعْضَ جُنُودِهِ، فَقَالَ لَهُمَا: قِيسُوا مَا بَيْنَ القَرْيَتَيْنِ، فَأَيَّتُهُمَا كَانَ أَقْرَبَ إِلَيْهَا فَهُوَ مِنْ أَهْلِهَا، فَقَاسُوا مَا بَيْنَهُمَا، فَوَجَدُوهُ أَقْرَبَ إِلَى القَرْيَةِ الصَّالِحَةِ، فَكَانَ مِنْهُمْ[(١)].

٣٥٢٢٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَىٰ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِي، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ قَالَ: لاَ أُخْبِركُمْ إِلَّا مَا سَمِعْت مِنْ فِيِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي، أَنَّ عَبْدًا قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، ثُمَّ عُرِضَتْ لَهُ التَّوْبَةُ، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَم أَهْلِ الأَرْضِ فَدُلَّ عَلَىٰ رَجُلٍ فَأَتَاهُ، فَقَالَ: إِنِّي قَتَلْت تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: بَعْدَ قَتْلِ تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ نَفْسًا قَالَ: فَانْتَضَىٰ سَيْفَهُ فَقَتَلَهُ، فَأَكْمَلَ بِهِ مِائَةً، ثُمَّ عُرِضَتْ لَهُ التَّوْبَةُ، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَم أَهْلِ الأَرْضِ، فَدُلَّ عَلَىٰ رَجُلٍ فَأَتَاهُ، فَقَالَ: إِنِّي قَتَلْت مِائَةَ نَفْسٍ فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَك وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟! ٱخْرُجْ مِنَ القَرْيَةِ الخَبِيثَةِ الَّتِي أَنْت فِيهَا إِلَى القَرْيَةِ الصَّالِحَةِ قَرْيَةِ كَذَا وَكَذَا، فَاعْبُدْ رَبَّك فِيهَا قَالَ: فَخَرَجَ يُرِيدُ القَرْيَةَ الصَّالِحَةَ فَعُرِضَ لَهُ أَجَلُهُ فِي الطَّرِيقِ قَالَ: فَاخْتَصَمَ فِيهِ مَلاَئِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلاَئِكَةُ العَذَابِ، فَقَالَ: إِبْلِيسُ: أَنَا أَوْلَىٰ بِهِ [إنه] لَمْ يَعْصِنِي سَاعَةً قَطُّ، [قال]: فَقَالَتْ مَلاَئِكَةُ الرَّحْمَةِ: إِنَّهُ خَرَجَ تَائِبًا قَالَ هَمَّامٌ: فَحَدَّثَنِي حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ المُزَنِيِّ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: فَبَعَثَ اللهُ إِلَيْهِ مَلَكًا فَاخْتَصَمُوا إِلَيْهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَىٰ حَدِيثِ قَتَادَةَ، فَقَالَ: ٱنْظُرُوا أَيَّ القَرْيَتَيْنِ كَانَتْ أَقْرَبَ إِلَيْهِ فَأَلْحِقُوهُ بِهَا، قَالَ: فَحَدَّثَنِي الحَسَنُ قَالَ: لَمَّا عَرَفَ المَوْتَ ٱحْتُقِرَ بِنَفْسِهِ فَقَرَّبَ اللهُ مِنْهُ القَرْيَةَ الصَّالِحَةَ وَبَاعَدَ مِنْهُ القَرْيَةَ الخَبِيثَةَ، فَأَلْحَقَهُ بِأَهْلِ القَرْيَةِ الصَّالِحَةِ[(٢)]. ١٣/ ١٨٨

٣٥٢٢٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَىٰ قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ قَالَ: كُنْت آخِذًا بِيَدِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: كَيْفَ

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) أخرجه البخاري: (٦/ ٥٦١)، ومسلم: (١٧/ ١٢٩-١٣١).

سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِي النَّجْوىٰ، فَقَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّىٰ يَضَعَ عَلَيْهِ كَنَفَهُ، يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ، فَيَقُولُ: أَيْ عَبْدِي تَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا وَكَذَا؟ فَيَقُولُ: أَيْ نَعَمْ رَبِّ، [ثم يقول أي عبدي تعرف ذنب كذا وكذا؟ فيقول: نعم أي رب][1] حَتَّىٰ إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ وَرَأَىٰ فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ قَدْ هَلَكَ قَالَ: فَإِنِّي قَدْ سَتَرْتُهَا عَلَيْك فِي الدُّنْيَا وَقَدْ غَفَرْتُهَا لَك الْيَوْمَ، ثُمَّ [يُعطىٰ كِتَابِ] حَسَنَاتِهِ، وَأَمَّا الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ فَيَقُولُ الأَشْهَادُ: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُواْ عَلَىٰ رَبِّهِمْۚ أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾-[2]».

١٨٩/١٣

٣٥٢٢٦- حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَوْنٍ قَالَ: يُخبر بِالْعَفْوِ قَبْلَ الذَّنْبِ ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾.

٣٥٢٢٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ قَرْيَةٍ يَزُورُ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَىٰ قَالَ: فَأَرْسَلَ اللهُ لَهُ مَلَكًا فَجَلَسَ عَلَىٰ طَرِيقِهِ، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ فَقَالَ: أُرِيدُ أَخًا لِي أَزُورُهُ فِي اللهِ فِي هٰذِهِ الْقَرْيَةِ، فَقَالَ: هَلْ لَهُ عَلَيْك مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا؟ قَالَ: لاَ، وَلَكِنِّي أَحْبَبْته فِي اللهِ قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ رَبِّك إِلَيْك إِنَّهُ قَدْ أَحَبَّك فِيمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ»[3].

٣٥٢٢٨- حَدَّثَنَا ابن مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ لَتُعْرَضُ عَلَيْهِ ذُنُوبُهُ فَيَمُرُّ بِالذَّنْبِ فَيَقُولُ: قَدْ كُنْت مِنْك مشفقًا فَيَغْفِرُ اللهُ لَهُ.

١٩٠/١٣

٣٥٢٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَن عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: إِنَّ لِلْمُقَنِّطِينَ حَبْسًا يَطَأُ النَّاسُ أَعْنَاقَهُم يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

---

(١) زيادة من (أ).

(٢) أخرجه البخاري: (٥/ ١١٦)، ومسلم: (١٧/ ١٣٥).

(٣) أخرجه مسلم: (١٦/ ١٨٧).

الفهرس

الفهرس

كِتَابُ السِّيَر

كتاب فتوح الأمصار

كِتَابُ التَّأْرِيخِ

كِتَابُ الجَنَّةِ

كِتَابُ ذِكْرِ النَّارِ

كِتَابُ ذِكْرِ رَحْمَةِ اللهِ



من إصدارات الدار

الغيث الهامع

شرح جمع الجوامع

تأليف

ولي الدين أبي زرعة أحمد العراقي

تغمده الله برحمته - المتوفى سنة ٨٢٦ هـ

أعده للنشر

أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب

يصدر في ثلاث مجلدات

الناشر

الفاروق الحديثة للطباعة والنشر

من إصدارات الدار

سلسلة السؤالات الحديثية

(١) سؤالات عثمان بن محمد بن أبي شيبة
للإمام علي بن المديني

(٢) سؤالات مسعود بن علي السجزي
لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري

(٣) سؤالات أبي عبد الرحمن السلمي
للإمام الدارقطني

(٤) سؤالات أبي بكر البرقاني
للإمام أبي الحسن الدارقطني

(٥) سؤالات حمزة بن يوسف السهمي
للإمام أبي الحسن الدارقطني

(٦) سؤالات أبي عبد الله الحاكم النيسابوري
للإمام أبي الحسن الدارقطني

(٧) سؤالات أبي عبد الله بن بكير البغدادي
وغيره من المشايخ

(٨) سؤالات عثمان بن طالوت البصري
للإمام أبي زكريا يحيى بن معين

(٩) سؤالات أبي إسحاق إبراهيم بن الجنيد
للإمام يحيى بن معين

(١٠) سؤالات أبي بكر الأثرم
للإمام الكبير أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل

(١١) سؤالات ابن طهمان الدقاق
يحيى بن معين

(١٢) تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي
عن أبي زكريا يحيى بن معين البغدادي

تحقيق
أبو عمر محمد بن علي الأزهري

الناشر
الفاروق الحديثة للطباعة والنشر